وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة الجزائر - بن يوسف بن خدة -

كلية العلوم السياسية والإعلام

قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية

أزمة الشرعية في الجزائر
(1962 – 2007)

رسالة لنيل شهادة الماجستير في فرع التنظيم السياسي والإداري

إعداد الطالبة

نوال بلحربي

إشراف

د. صالح بلحاج

د. عامر رخيلة

لجنة المناقشة

أ. الدكتور: منصور بن لرنب...... رئيسا

الدكتور: صالح بلحاج .... مقررا

الدكتور: عامر رخيلة ....عضوا

الدكتور: مصطفى ينون .... عضوا

السنة الجامعية : 2006-2007

شكــــــر وتقديـــــــر

"الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات"

بعد أن تم هذا العمل بعون الله وقوته، أتقدم بالشكر الجزيل للأستاذ صالح بلحاج والأستاذ

عامر رخيلة لقبولهما الإشراف على إنجاز هذا العمل ومتابعته إلى النهاية

كما أتقدم بالشكر إلى العائلة التي احتضنتني طيلة هذه المدة ،والتي كانت لي نعم العائلة

ونعم المعين، والتي وفرت لي كل ظروف الدراسة والنجاح

كما أتقدم بالشكر إلى كل من ساعدني من قريب أو بعيد لإنجاز هذا العمل من أساتذة

وأفراد الأسرة إلى الزملاء والأصدقاء، خاصة صديقة دربي فتيحة

إهداء

إلى من أمر الرحمن ببرها, ووضع الجنة تحت أقدامها, إلى من حبها يغمر قلبي ودعاءها ييسر دربي, إلى أغلى ما أملك في الحياة, إلى من تعبت لأجلي, إلى من اعجز عن شكرها.

إلى أمي الحبيبة.

إلى من درست لأجله هذا التخصص, إلى قدوتي في هذه الحياة, إلى طيب القلب والروح, إلى من أمدني بالعون المادي والمعنوي لأجل حصولي على هذه الشهادة, إلى رمز الأخلاق والقيم إلى من أحبه كثيرا.

إلى أبي العزيز.

إلى كل أفراد عائلتي: آخي فريد وزوجته وداد, أختي صليحة وزوجها حسين, إلى أختي نجيبة وأخي الساسي، إلى منار وسامي.

إلى أختي وصديقتي ورفيقتي طيلة مدة الدراسة إلى مريم

إلى أسرتي الثانية التي غمرتني بالحب وأمدتني بالعون، إلى عمي محمد، عمتي زهية، صابر، بلال، إلى مسعود وفاطمة، إلى نينو وإلياس.

إلى ورفيقة دربي في هذا المشوار, إلى فتيحة.

إلى كل من علمني عرفا وأرشدني نصحا وقدم لي عونا خاصة أستاذي المشرف على هذا العمل.

إلى كل من عرفتهم وعرفوني في حياتي الجامعية.

إلى من يسعهم قلبي ولم تسعهم صفحتي.

أهدي هذا العمل المتواضع.

والحمد لله أولا وأخيرا ودائما.

مـــــــــــقدمة

إن النظام السياسي في محاولته امتلاك زمام الأمور والقدرة على مواجهة تحديات الحكم، تختلف قدرته وكفاءته اختلافا كبيرا بين حالة يكون فيها أفراده مؤيدين له أو ضده، سواء كانوا ضده بالاعتراض والرفض والمقاومة أو بالسلبية والإهمال، وتعكس هذه الوضعية طبيعة العلاقة السائدة بين النظام السياسي والمجتمع، كما تعبر عن مستوى التوافق الموجود بين مدخلات النظام من مطالب مجتمعية، وبين مخرجاته من قرارات سياسية.

تنبثق العلاقة المذكورة من طبيعة النظام السياسي وأساس بناء السلطة فيه وكيفية تداولها، ومدى تأسيس الصراع عليها، وتظهر هذه الظاهرة بجلاء في أنظمة ما يعرف بالعالم الثالث الذي تعد معظم الدول المكونة له حديثة الاستقلال السياسي، أو الدخول في مراحل انتقالية تغيب فيها كل الممارسات الدستورية القانونية، لتعوض بقوانين استثنائية مؤقتة.

لقد مثلت مسألة الشرعية مشكلة الحكم المركزية في النظام السياسي الجزائري منذ الاستقلال، وعرفت مسألة تولي السلطة وكيفية انتقالها أهمية كبيرة، نظرا للظروف الغامضة والصعبة التي مر بها، وبذلك أصبحت مسألة السلطة أهم محور تدور حوله مختلف العمليات السياسية فيه، جعلت من هذه المسألة غاية ووسيلة في نفس الوقت لكل الفعاليات السياسية.

قد تتعدد القراءات لأسباب هذه الأزمة، وقد تصل إلى درجة الاختلاف الذي يبرر وجود تعددية سياسية، لكن يجمع الكثيرون على أن أزمة الشرعية هي أم الأزمات، وأنها تمثل مفصلا رئيسيا في الإشكالية الجزائرية التي تلحق بالمؤسسات السياسية، وبشاغلي الأدوار في هذه المؤسسات وبالسياسات التي يضعونها، غير أنها تبلغ ذروتها عندما يرفض الشعب باعتباره مصدرا لكل السلطات تقبل المؤسسات الرسمية، الأمر الذي يؤدي إلى أن تبلغ التناقضات مستوى يفوق قدرة مؤسسات النظام القائم على ضبطها ومعالجتها.

فالتعارض الأساسي الذي يميز الواقع السياسي الجزائري هو التعارض بين السلطة والمواطن، وبين المجتمع السياسي والمجتمع المدني، أي ضعف العلاقة بين المجتمع وسلطته ونظامه السياسي، مما يترتب عليه توغل السلطة في ممارسة القوة والعنف من أجل ضمان استمرارها، وحفاظا على وجودها وبقائها في الحكم.

كان لعملية التحول الديمقراطي أثر كبير على علاقة الدولة بالمجتمع، حيث أصبح المواطن يتوق لممارسة حقوقه السياسية بحرية، تمكنه من تجسيد مبدأ التعددية وتجعل لعملية المعارضة دورا فاعلا، هذه العمليات التي استدعت المزيد من التشدد من طرف السلطة، مما جعل مختلف الفعاليات تواجهها إما بالرفض لتوجهاتها، أو بالتوجه إلى العنف والعمل المسلح كوسيلة وحيدة للتعبير عن رفضها لسياساتها، وعدم الاعتراف بشرعيتها.

أهمية الدراسة

تستمد هذه الدراسة أهميتها من أزمة الشرعية القائمة في النظام السياسي الجزائري، فهذا الأخير منذ الاستقلال وهو يبحث عن أسس تدعم وجوده، والتأسيس لعلاقات سياسية واجتماعية شرعية، ففي العديد من المحاولات كان القادة يتجهون إلى التأثير في الجماهير الشعبية من خلال مصدر محدد لهذه الشرعية، ولهذا فقد تظهر هذه الأهمية في البحث عن المصادر التي اعتمدها النظام لكسب الشرعية.

فقد لعب الصراع على السلطة منذ الاستقلال الصورة البارزة في العمليات السياسية، وجعل مبدأ التداول غائبا طوال هذه الفترة، إن هذا التداول يؤسس لعمليات سلمية تجعل السلطة الغاية وليست الوسيلة لكسب الشرعية، ومن ثم فإن البحث في أزمة الشرعية يستدعي البحث في كيفية انتقال السلطة وتداولها، وتبيان العلاقات السائدة بين النظام والمجتمع من جهة، وبين النظام والنخب السياسية والمدنية من جهة ثانية، وبين هذه النخب ومجتمعها من جهة ثالثة.

مبررات اختيار الموضوع

يكتسي موضوع الشرعية في النظام السياسي الجزائري أهمية استثنائية، حيث حظي هذا الموضوع باهتمام الباحثين سواء الجزائريين أو العرب وحتى الأجانب، ولهذا فإن دوافعنا لاختيار هذا الموضوع تنحصر في ثلاثة أسباب رئيسية يمكن إجمالها في :

- التنوع في مصادر الشرعية التي اعتمدها النظام السياسي الجزائري منذ الاستقلال، وبذلك جسد هذا النظام معظم صور مصادر الشرعية المتعارف عليها، فالبحث في شرعية النظام السياسي الجزائري سوف يمكننا من إسقاط هذه الشرعية النظرية على تجربة عملية واقعية، وفهم الصور التي دأب عليها النظام في معالجته للأزمات التي تنشأ حول النفوذ والسلطة من جهة، ومعرفة الأسس التي يبني عليها شرعيته من جهة أخرى.

- وثاني الأسباب الموضوعية هو التحول النسبي في طبيعة النظام السياسي الجزائري، وما يمثله هذا التحول من تجربة استثنائية فيما نسميه مرحلة الانتقال الديمقراطي، وما نتج عن هذا التحول من تبعات سلبية وإيجابية، وما تقدمه عملية التحول هذه من تناقضات عميقة يثيرها تفكيك النظام القديم وصعوبة السيطرة على عملية الانتقال نفسها.

- السبب الثالث هو فشل النظام السياسي الجزائري في تحقيق الشرعية بالرغم من كونها المطلب الرئيسي في كل مرحلة من مراحل تطوره، وبذلك فإن البحث هنا يستدعي البحث عن أسباب إخفاق هذا النظام وكذا في الإمكانات المتوفرة لهذه العملية، في ضوء ما توفر له من آليات وفرص لتداول السلطة، وممارسة العمل الديمقراطي في حدود القانون.

إن هذا البحث يكتسي أهمية استثنائية بالنسبة لنا، وذلك بعد اطلاعنا على عدة دراسات في هذا الميدان، خلقت لدينا رغبة جامحة في التعمق بالدراسة لفهم طبيعة النظام السياسي الجزائري، وفهم العلاقات التي تربطه بالمجتمع من جهة، وبالقوى السياسية من جهة أخرى، أي بحث أسس بناء السلطة في هذا النظام ومدى شرعيتها.

وظف إلى هذه الدوافع إيماننا الكبير بضرورة البحث في هذا المجال لكي لا يظل محتكرا من قبل الباحثين الأجانب الذين تناولوا الموضوع، لاسيما وأن الأمر يتعلق بقضايا هامة بالنسبة إلى كل الجزائريين.

حدود الدراسة

إن البحث في طبيعة النظام السياسي الجزائري من الحيثية التي نريد يقتضي النظر في الزمن بإبعاده الثلاث (الماضي، الحاضر، المستقبل)، ففي الماضي يجب أن نفهم كيف وجد هذا النظام وسلطته، وما مدى مطابقة آلية هذا الوجود وطريقته لمعايير التعاقد الاجتماعي،

وفي الحاضر مدى وفاء النظام بمقتضيات مسؤولياته، أما في المستقبل ما مدى توفير النظام لآليات الانتقال الديمقراطي وتداول السلطة.

ولهذا الغرض فإننا سنتناول بحثنا هذا انطلاقا من سنة الاستقلال في 1962، وتمتد الدراسة على سنة البحث، وذلك لفهم أشمل وأعمق، باعتبار أن أزمة الشرعية في هذا النظام وليدة الاستقلال، ومازالت مستمرة وتطرح نفسها بصورة ملحة إلى حد كتابة هذه السطور.

يتناول بحثنا هذا مسألة الشرعية في النظام السياسي الجزائري في فترة الاستقلال، وبذلك فإن الدراسة سوف تركز على دراسة حالة الجزائر، ولسوف يدرس هذا الموضوع دراسة شاملة، أي أننا سنتناوله من جميع جوانبه داخل القطر الجزائري.

أدبيات الدراسة

يعتبر موضوع الشرعية في الجزائر مهما للغاية، وهو موضوع دقيق يتضمن أحداثا كثيرة ومتشعبة، سنحاول معالجته اعتمادا على بعض الدراسات في هذا المجال رغم قلتها.

فقد تناوله الباحث خميس حزام والي في كتابه "إشكالية الشرعية في الأنظمة السياسية العربية مع إشارة إلى تجربة الجزائر"، ط1، بيروت : مركز دراسات الوحدة العربية، 2003، ضم الكتاب أربعة فصول، أفرد الفصل الثالث لدراسة حالة الجزائر، تضمن ثلاثة أقسام : طبيعة النظام السياسي الجزائري، القوى السياسية وأخيرا البحث عن شرعية جديدة.

كما تناوله الباحث : Ben Saada Mohamed Tahar في كتابه :

le régime politique algérien : de la légitimité historique à la légitimité constitutionnelle, Alger : ENAL, 1992. ، حيث درس الباحث مسألة الشرعية في النظام السياسي الجزائري منذ الاستقلال إلى غاية 1989، مبينا الشرعيات التي اعتمد عليها النظام وسلطته خلال هذه الفترة.

وتناوله الباحث رياض صيداوي في كتابه : ***صراع النخب السياسية والعسكرية في الجزائر : الحزب، الجيش، الدولة***، ط1، بيروت : المؤسسة العربية للدراسات والنشر، 2000. أهم العلاقات السائدة بين هذه القوى الثلاثة من عهد الثورة إلى عام 2000، مبينا أهم الصراعات على السلطة والحكم خلال كل مرحلة من مراحل الحكم.

كما تناولت الباحثة مغنية الأزرق في كتابها : ***نشوء الطبقات في الجزائر***، ترجمة، سمير كرم، ط1، بيروت : مؤسسة الأبحاث العربية، 1980، دراسة معمقة للمجتمع الجزائري، مع التطرق إلى مرحلة ما بعد الاستقلال حتى عام 1980 من خلال معالجة التوجه الاشتراكي للنظام والتسيير الذاتي والثورة الزراعية، مع التحليل المعمق لمختلف المواثيق الوطنية.

إضافة إلى هذه الدراسات فقد كان العديد من الأبحاث التي تتناول إشكالية الشرعية في الجزائر ولكن المجال لا يزال واسعا للبحث في هذا الموضوع، ولهذا نرى وجود نقص كبير في الدراسات المتعلقة بمسألة الشرعية في الجزلئر، نحاول أن يكون بحثنا هذا زيادة مفيدة في هذا الجانب.

الإشكالية

إن الشرعية ليست أمرا حديا يخضع لثنائية الوجود من عدمه، الأدق أنها عملية صيرورة تطورية متدرجة، أي أنها يمكن أن توجد بدرجات متفاوتة قابلة للنمو والتضاؤل، فكثيرا من النخب الحاكمة قد تستولي على السلطة دونما سند من مصادر الشرعية، لكنها مع مرور الوقت تكتسب شرعيتها والعكس صحيح، فالنظام السياسي قد يبدأ حكمه وهو يستند إلى شرعية واضحة، لكنه قد يفقدها حين يصبح عاجزا على كسب رضا وتأييد مجتمعه.

إن البحث في شرعية النظام السياسي الجزائري هو البحث في ظاهرة تحكم القوة في السياسة والمجتمع، وفي معارضة المجتمع المدني لهذا التحكم، هذا المجتمع الذي بني على تقاليد ثورة نوفمبر، وجد نفسه أمام ضرورة الاعتراف بقيادته الثورية من أجل بناء الدولة المستقلة، غير أنه وجد نفسه أمام سلطة ضعفت شرعيتها قادته إلى أزمة حقيقية، فراح يبحث عن البديل الذي من شأنه أن يجد حلولا لهذه الأزمة، وذلك إما بإعطاء شرعية شعبية لقوى سياسية جديدة، أو بالمواجهة والرفض والاحتجاج ضد النظام السياسي.

هذه الظاهرة جسدتها ثنائية طرفاها تيار سياسي إسلامي يدعي أحقيته في الحكم، وامتلاكه قدرات وإمكانات تؤهله لقيادة المجتمع، وتأسيس الشرعية الحقيقية القائمة على احترام الإرادة الشعبية، وتيار وطني يعمل على التمسك بالسلطة، يدعي امتلاكه التجربة والأحقية التاريخية – الثورية التي تؤهله للحفاظ على استمرارية الدولة والنظام ومؤسساتهما.

ولهذا فالبحث في هذه الإشكالية يستدعي البحث في مسألة بناء الشرعية في النظام السياسي الجزائري، أي الانتقال من دراسة السلطة الشكلية الشرعية إلى دراسة السلطة الفعلية الحقيقية، للإجابة عن التساؤل: ***إلى أي مدى تحققت الشرعية في النظام السياسي الجزائري؟***

الفرضيات

إن غياب عنصر الشرعية للنظام السياسي الجزائري يؤدي إلى غياب الاستقرار السياسي فيه، ويفسر الطبيعة المتقلبة لسياساته، والطابع التسلطي للسلطة الحاكمة فيه، أي لا استقرار لأي نظام سياسي من دون توفر عنصر الشرعية فيه.

إذا كانت السلطة هي الغاية وليست الوسيلة لترقية العمل السياسي، فإن ذلك يؤجل الحديث عن الشرعية السياسية التي يمكن أن تطبع بالشرعية الثورية.

إذا لم تتوافق الشرعية التاريخية – الثورية التي يقوم عليها النظام السياسي الجزائري مع المتطلبات التنموية التي يفرضها تطور النظام والمجتمع، فإن النظام يحاول تبني توجهات جديدة تكسبه الشرعية، من خلال ما يقدمه من إنجازات وفعالية في الأداء.

إذا كان النظام السياسي نظاما متكاملا لا يمكن فصله عن المجتمع الذي يحكمه، فإن تلك البيئة السياسية، الاجتماعية، الاقتصادية والثقافية تؤثر بشكل أو بآخر في طبيعة هذا النظام، بما يؤدي في حالة إخفاقه في تحقيق أهداف المجتمع إلى انفراط عقد دولة/مواطن، الأمر الذي يستدعي ضرورة الإصلاحات من أجل الحفاظ على فعالية النظام وبناء شرعيته.

منهجية الدراسة

يثير موضوع الشرعية في النظام السياسي الجزائري العديد من المشكلات النظرية والمنهجية قد يؤدي تناولها إلى الخروج عن محور الدراسة، لذلك فإننا نحاول في هذا البحث أن نتناول موضوع الشرعية انطلاقا من منهج نظري تحليلي، مع اقتناعنا الكبير بضرورة ربط هذه الدراسة بالصيرورة التاريخية التي نشأ وتطور فيها النظام السياسي الجزائري،

دون التعمق كثيرا في هذه الدراسة التاريخية من أجل حصر موضوع الدراسة في النطاق المحدد له، وبربط النظام وعناصره بما توفره البيئة التي ينشط فيها، وحصر هذه البيئة في البيئة الداخلية دون التعرض لتأثيرات البيئة الخارجية.

أما الجانب النظري فسوف نتناول هذه الإشكالية من خلال عدة نظريات وتحليلات تناولت موضوع الشرعية من زوايا مختلفة، وبذلك سوف يتم التطرق إلى وجهة نظر المدارس الفكرية التالية : مدرسة علم النفس السياسي ويمثلها "هيرمان "، مدرسة علم الاجتماع السياسي وعلى رأسها "ماكس فيبر"، وأخيرا مدرسة الصراع الإيجابي في السياسة ويمثلها "ليبست"، وذلك من أجل الإحاطة الجيدة بالموضوع، وعدم الخروج عن الإطار العام المحدد للدراسة.

الخطة

إن دراسة أزمة الشرعية في النظام السياسي الجزائري تستلزم منا وضع خطة واضحة لفهم تاريخ هذه الأزمة، وكذا الواقع الراهن لها وآفاق مستقبلها، ولهذا فقد وضعنا خطة لهذه الدراسة تضمنت مدخلا وثلاثة فصول مسبوقة بمقدمة ومنتهية بخاتمة، حيث تناول المدخل الإطار المفاهيمي العام من مفهوم الشرعية وأنواعها ومصادرها، وجاء الفصل الأول مشتملا على دراسة نظرية تحليلية لأزمة الشرعية في ظل نظام الحزب الواحد، تم تناولها انطلاقا من تكون النواة الأولى للدولة الجزائرية المعاصرة، إلى الصراع على السلطة عقب الاستقلال، إلى ما تم اعتماده كمصادر للشرعية في هذه المرحلة، أما الفصل الثاني فقد خصص لدراسة أزمة الشرعية في مرحلة ما بعد صدور دستور 1989 وإقرار التعددية، وذلك من خلال ما نتج عن هذه التعددية من أزمات وغياب للمؤسسات وصراعات بين مراكز القوة والنفوذ حول السلطة، في حين أفرد الفصل الثالث لاستشراف مستقبل الشرعية في النظام السياسي الجزائري وموقع تداول السلطة والشرعية ضمن توجهات النظام الحالي، والإمكانات المتاحة لذلك.

مـــدخـــــل عـــــــام

إطـــــار نظـــري مفـــاهيمي

مدخل عام : إطار نظري مفاهيمي

اعتبرت مسألة الشرعية كنقطة مفصلية في تحديد طبيعة العلاقة التي تربط النظام السياسي وسلطته بالعناصر المجتمعية، وكذا مختلف القوى الفاعلة والمؤثرة في العمليات السياسية.

وسعيا منا لفهم هذه العلاقة، وكذا التعمق في دراسة مفهوم الشرعية حاولنا أن نفرد هذا المدخل للبحث في طبيعة هذا المفهوم ومتجهين بالضرورة إلى بحث أسباب ضعف أو فقدان الشرعية، مما ينتج بلا شك أزمة شرعية قد تعصف بمكونات النظام السياسي ومؤسساته وسلطته.

من أجل هذا الغرض سنحاول أن نتعرض في هذا الجزء إلى مفهوم الشرعية، وكذا مفهوم الأزمة لنربط بين هذين المفهومين في عنصر أزمة الشرعية.

I - حول الشرعية

بالرغم من أن مصطلح الشرعية مصطلح مركزي في العلوم السياسية إلا أن معناه لا يزال غامضا، يتطلب العديد من الدراسات والأبحاث لوضع هذا المصطلح ضمن مفهوم موحد له مقاييس ومعايير يمكن من خلالها قياس الشرعية، يمكن النظر من خلالها إلى طبيعة السلطة والنظام السياسي الذي تتحرك خلاله الفعاليات المختلفة، في مسعى منها لتحقيق أهدافها وتأمين استقرارها واستمرارها.

1 – تعريف الشرعية

"إن مفهوم الشرعية من أكثر المفاهيم تعقيدا من منظور علم السياسة المعاصر، وذلك لمركزيته في العلوم السياسية، فضلا عن اختلاف الباحثين والمنظرين حول تحديد مفهومه والمفاهيم الإجرائية التي تندرج تحت عنوانه"[1]، ومع وجود هذا الاختلاف في إطار مفهوم الشرعية فذلك لا يعكس اختلافا أساسيا حول مضمون المفهوم بقدر ما يعكس اختلاف توجهات الباحثين والمفكرين بخصوص هدف دراسة الشرعية، وهذا ما أدى إلى وجود تعبيرات مختلفة للدلالة على ظاهرة واحدة، الأمر الذي من شأنه أن يحدث خلطا والتباسا عند الكثيرين.

"توجد الشرعية في كل وقت كفكرة عامة أو معتقد تسلم بها الأكثرية حول مصدر السلطة في المجتمع، وحول من يمارسها وكيفية انتقالها، أي إيمان غالبية المجتمع إيمانا حقيقيا بأن السلطة يجب أن تمارس بطريقة معينة دون غيرها وإلا فقدت مبرر طاعتها"[2]، وبذلك فإن الشعور أن السلطة في توجهها العام سلطة وطنية منسجمة مع التاريخ الوطني ومخلصة بوجه عام لإرادة الشعب وللقيم العامة التي تربطه، يعد إقرارا من المواطنين بشرعية هذه السلطة، وإعطائها هذا السند والمبرر الذي تعتمد عليه في تفسير امتلاكها لحق إصدار القوانين وإدارة شؤون المجتمع.

إن مطلب الشرعية ليس وليد العقود الأخيرة فقط، بل كان مطلبا تاريخيا عرف مند القديم وتناوله بالبحث فلاسفة ومفكرون ركزوا على العلاقة التي تربط الحاكم بالمحكوم، وبحثوا في شرعية السلطة والنظام السياسي القائم، وقد تناول علماء السياسة والاجتماع المحدثون مفهوم الشرعية من خلال محاولاتهم لتحديد العلاقة التي تربط الحاكم بالمحكومين، أي أنهم بحثوا في مصادر الحكم وفي مواقف الناس تجاه حكوماتهم ومؤسساتهم السياسية ونتائج ذلك، وقد كان الاتفاق العام حول موضوع ومضمون الشرعية في أنها قبول الأغلبية العظمى من المحكومين بحق الحاكم في أن يحكم وأن يمارس السلطة بما في ذلك استخدام القوة.

---

(1) بلال التليدي، "سؤال الشرعية الدينية – نحو تمثيل جديد للمدخل الديني للتغيير"، *I:* | *سؤال الشرعية الدينية – موقع الشهاب للإعلام . htm*

(2) خميس حزام والي، ***إشكالية الشرعية في الأنظمة السياسية العربية – مع الإشارة إلى تجربة الجزائر***، ط1، بيروت : مركز دراسات الوحدة العربية، 2003، ص 20.

من هذا التعريف الموجز لمفهوم الشرعية نجد أن محور وأساس الشرعية هو القبول الطوعي غير القسري من المحكومين بالحكومة وبما تقوم به من أعمال، أي قبولهم لحق فرد أو مجموعة من الأفراد في أن يمارسوا السلطة عليهم.

إذا عدنا إلى التراث العربي الإسلامي فإننا نجد مفهوم البيعة كمقابل لمفهوم الشرعية كما يقول ابن خلدون :"هي العهد على الطاعة كأن المبايع يبايع أميره على أنه يسلم له النظر في أمر نفسه وأمور المسلمين لا ينازعه في شيء من ذلك، ويطيعه فيما يكلفه به من الأمر على المنشط والمكره، وكانوا إذا بايعوا الأمير وعقدوا عهدهم جعلوا أيديهم في يده تأكيدا للعهد"[1]، وهكذا تبنى الشرعية السياسية في المنظور السياسي الإسلامي على الطاعة المجتمعية، تلك الطاعة المؤسسة على الاختيار والرضا والقبول، فهناك توافق على المرجعية التي تجمع النظام السياسي والجماعة، تلك المرجعية القائمة على الأسس العقدية والأخلاقية المعيارية والقانونية الإجرائية.

وهكذا تتأسس الشرعية في الفقه السياسي الإسلامي على مقتضيات موضوعية هي :[2]

1 - التزام السلطة السياسية بالحفاظ على المرجعية الإسلامية.

2 – التزام السلطة السياسية بإقامة العدل والحفاظ على الحقوق والمصالح والدفاع عن الأمة.

وتعتبر كتابات ماكس فيبر (Max Weber) المرجع الرئيسي في الأدبيات الغربية حول موضوعي الشرعية والسلطة، حيث يذهب إلى أن "النظام الحاكم يكون شرعيا عند الحد الذي يشعر معه مواطنوه أن ذلك النظام صالح ويستحق التأييد والطاعة"[1].

"وقد أورد ماكس فيبر ثلاثة أنماط للسلطة الشرعية في كتابه "نظرية التنظيم الاجتماعي والاقتصادي" وأقام شرعية هذه الأنماط وفق الأسس الثلاثة : أسس رشيدة (عقلانية) Rational Grounds وأسس تقليدية Traditional Grounds وأسس كاريزميةCharismatic Grounds"[3]،هذا يعني أنه يعرف ثلاثة أنواع من الشرعية : الشرعية التقليدية والشرعية الكاريزمية والشرعية العقلانية، ويكون الالتزام والقبول في النوع الأول والثاني لشخص معين بينما تكون الطاعة والقبول في النوع الثالث لشبكة

---

(1) ــــــــ، *مقدمة عبد الرحمن ابن خلدون*، بيروت : دار القلم، 1981، ص 209.

(2) بلال التليدي، مرجع سابق.

(1) Max Webber, ***The theory of Social and Economic Organization***, translated by A. M Henderson and talcott parsons. 6 th ed, New york: Freepress, 1969, P 13.

(3) د. محمد عبد الخالق مذبولي، ***الشرعية والعقلانية في التربية***، ط1، القاهرة : الدار المصرية اللبنانية، 1999، ص 110.

المؤسسات المبنية بصورة شرعية، وينشأ من هذا أن الشرعية تساهم في استقرار نظام الحكم والمؤسسات السياسية، كما يذهب إلى ذلك ماكس فيبر حيث يقول : "من دون الشرعية فإن أي حكم أو نظام يصعب عليه أن يملك القدرة الضرورية على إدارة الصراع بالدرجة اللازمة لأي حكم مستقر لفترة طويلة"[1]، ويوجز هربرت كيلمان (H.R.Kelma) تعريف الحكومة الشرعية بقوله : "عندما يقبل بها كصاحبة الحق في ممارسة سلطاتها في حقل معين وضمن حدود محددة، وهكذا عندما تتقدم إدارة نظام سياسي شرعي بمطالب ما يقبل بها المواطنون سواء أحبوا ذلك أم لا"، وقد يقتنع مواطن فردا أو لا يقتنع بقيمة ما يطلب منه القيام به، وقد يكون متحمسا أو غير متحمس لتنفيذه، وقد يكون في الواقع شديد الاستياء منه، ومع ذلك فإنه يستجيب برضا مع المطلب دون أن يشعر أنه أكره على ذلك، ويعتبر أن واجبه أن يقوم بذلك"[2].

ويذهب موريس ديفارجيه (M . Duverger) إلى القول "أن الحكومة التي تمثل رأي الشعب تتمتع بصفة الشرعية من حيث أصولها وجذورها وهيكلها وتركيبها، وكل حكومة عداها تكون غير شرعية، إذ أن الشرعية هنا ليست أكثر من مجموعة من المعتقدات يختلف معناها ومضمونها ومرماها باختلاف البلدان والأزمان"[3].

يرى ديفارجيه من تعريفه هذا أن كون الحكومة شرعية لا يعني أنها صالحة وتخدم الصالح العام، وإنما يكفي لإثبات صفة الشرعية لها أن يعدها المواطنون ذات سلطات شرعية دستورية، فهنا الشرعية ليست نابعة من إنجازات الحكومة ومؤسساتها، وإنما نابعة أساسا من معتقدات الأفراد وإيمانهم بهذه الحكومة، "أما هدسون (Hudson) فيرى أن الفرد قد يقبل أن يطيع السلطات وبأن يتبع مطالب النظام القائم لأسباب مختلفة، غير أن الدعم الأقوى ديمومة لن يتأتى إلا عن اقتناع ذلك الفرد بأن قبوله بالسلطة وطاعته لها وتنفيذه لمطالبها أمور محقة ومقنعة"[4]، وبذلك يذهب هدسون إلى أن اقتناع الأفراد وقبولهم بالسلطة أقوى دعم لها، وهو سبب يجعلهم ينفذون مطالبها دون اعتراض على أي منها.

---

(1) أحمد بهاء الدين، ***شرعية السلطة في العالم العربي***، ط1، القاهرة : مركز الحضارة العربية، 2005، ص 21.
(2) للمزيد من التفصيل أنظر، خميس حزام والي، مرجع سابق، ص 23،22.
(3) موريس ديفاجيه، ***في الديكتاتورية***، ترجمة، هشام متولي، ط1، بيروت : منشورات عويدات، [ب.س.ن]، ص 57.
(4) خميس حزام والي، نفس المرجع، ص 23.

ويرى دافيد استن (David Eaeston) أن حرص النظام على خلق إحساس الشرعية هو إحدى الوسائل المهمة لتنظيم تدفق التأييد العام لصالحه فيقول : "قد يقبل المواطن بسلطة الحكم عليه لألف سبب وسبب، ولكن الشرعية هي أن يجد المحكوم أن من المقبول عنده والمناسب له أن يطيع متطلبات النظام السياسي القائم، إذ يجد أنها تتسق مع قيمه ومبادئه وأخلاقياته وأمانيه، وذلك ليس لمنفعة شخصية مباشرة له، ولكن بمعنى المنفعة العامة وعلى المدى الطويل"[1]، ويطرح إستون مفهومه لعملية تأثير وتأسيس النظام الحاكم لشرعيته بعيدا عن القسر والإكراه، فيقدم فكرته عن "التوزيع السلطوي للقيم" من خلال ثلاثة مفاهيم حاكمة: القوة المترجمة إلى السلطة، السياسة أو القرار، والمجتمع بمطالبه وتوقعاته.

"فالنظام السياسي هو مجموعة الأنماط المتداخلة والمتشابكة الخاصة بعمليات صنع القرار السياسي، والتي تترجم أهداف ومخالفات ومنازعات المجتمع الناتجة، من خلال الجسم العقائدي الذي أضفى صفة الشرعية على القوة السياسية فحولها إلى سلطات مقبولة من الجماعة تمثلت في المؤسسات السياسية ... "[2].

وقد قدم تالكوت بارسنز (Talcott Parsons) تعريف آخر للشرعية، حيث عرفها بقوله: "إن الشرعية تقديم للفعل وفق القيم العامة والمشتركة ضمن سياق المشاركة الفعلية والنماذج التأسيسية التي تحدد تركيب العلاقات الاجتماعية، وبهذا المعنى تتخذ هذه النماذج شكل بناء تركيبي قيمي أو إطار تتجسد فيه القيم والمعتقدات والأفكار المشتركة لتحدد وتنظم وتؤثر في الوقت نفسه في العقل، أي في ممارسة القوة"[3]، وبذلك فقد عمد بارسنز إلى إظهار الجانب القيمي للشرعية.

في السياق نفسه يذهب ليبست (Lipset) أن استقرار النظام السياسي مرتهن بوجود درجة مقبولة من التحول الاقتصادي، ومن الشرعية والفعالية السياسيتين، "والمراد بالفعالية هو قدرة السلطة على إدارة الوظيفة المجتمعية، فالسلطة التي تقدر على غرس الاعتقاد بأن ما أوردته من مؤسسات وسلطة هو الأصلح والأنفع، هي التي تملك الشرعية السياسية، وفي المقابل الجماعات المجتمعية والسياسية تحكم على شرعية السلطة تبعا لمدى تطابقها مع مبادئها"[1].

---

[1] أحمد بهاء الدين، مرجع سابق، ص 22.
[2] د. محمد نصر مهنا ود. عبد الرحمن الصالحي، ***علم السياسة بين التنظير والمعاصرة***، القاهرة : مطبعة أطلس، 1985، ص 256.
[3] خميس حزام والي، مرجع سابق، ص 25.
[1] بلال التليدي، مرجع سابق.

وبذلك فإن ليبست لم ينظر إلى مسألة الشرعية كمسألة تقييمية، وإنما نظر إليها على أساس التطابق الذي يكون في القيم، وبذلك كل نظام سياسي قائم يعمل جاهدا من أجل حصول هذا التطابق، وإلا أصبح هذا النظام مهددا بقلبه أو تغييره من طرف الجماعات الاجتماعية بحجة أنه لا يشبع احتياجاتهم.

ويتفق مع ليبست ماكيفر حينما يشير إلى أن "الشرعية تتحقق حينما تكون إدراكات النخبة الحاكمة لنفسها وتقدير غالبية المجتمع لها متطابقين، وفي توافق عام مع القيم والمصالح الأساسية للمجتمع وبما يحفظ للمجتمع تماسكه"[2].

ولا يختلف غرين (Greene) عن ذلك عندما يعرف الشرعية بوصفها "تشير إلى مواقف المواطنين تجاه كل من أشخاص وسياسات وقوانين ومؤسسات الحكومة، فحين تكون الشرعية عالية يؤمن أكثر المواطنين بأن الحكومة لها الحق في أن تعمل ما تعمله، وحين تكون الشرعية واطئة يؤمن أكثر المواطنين بأن الحكومة خاطئة فيما تعمله"[3].

وقد ذكرنا "هيوم" بأن موافقة المواطنين تصبح على مر الأيام الأداة التي لا غنى عنها في أي فعل سياسي، وإنما على رأي هؤلاء المواطنين تقوم كل حكومة سواء حكومة استبدادية أو حكومة حرية.

وتبنى روسو في كتابه "العقد الاجتماعي" هذا الرأي حيث يذهب إلى "أن أي جماعة سياسية لا تستمر في سلام إلا إذا اتفق أعضاؤها كلهم تقريبا باستمرار على الاعتراف بوجود هذه الجماعة وجودا شرعيا، وأقروا بأن دستورها مبدأ عدالة كاف"[4].

فالدولة عند روسو تطالب بالطاعة غير المحدودة، لأنها تمثل الإرادة العامة وليس الأهداف الخاصة بالجماعات والأفراد الذين يتشكل منهم هذا المجتمع، وبذلك يرى روسو أن "جمعية الشعب هي المصدر الشرعي الوحيد لسلطة الدولة، فعلى الرغم من أن شكل السلطة السياسية يمكن أن يتغير، ليس هناك من سلطة حكومية يمكن أن تكون شرعية دون استلام سلطاتها مباشرة من الشعب"[1].

---

(2) ثامر كامل محمد، "إشكالية الشرعية والمشاركة وحقوق الإنسان في الوطن العربي"، ***(المستقبل العربي)***، العدد 251، جانفي 2000، ص111.

(3) خميس حزام والي، مرجع سابق، ص 25.

(4) ريمون بولان، ***الأخلاق والسياسة***، ترجمة، عادل العوا، طرابلس : 1988، ص 448.

(1) د. نديم البيطار، ***فكرة المجتمع الجديد في المذاهب السياسية والإيديولوجية الحديثة***، بيروت : بيسان للنشر والتوزيع والإعلام، 2000، ص514.

" فقد كرس روسو كل مجهوده من أجل حرية الإنسان الذي عليه أن يحرص على تدعيم الإرادة العامة ونصرتها، لأنها ضمانه الوحيد في العيش الكريم، ومثل ما تعطي الطبيعة لكل فرد سلطة مطلقة على حياته، فإن العقد الاجتماعي يعطي للهيكل الاجتماعي سلطة عامة على جميع أفراده، ويسمح له بسن القوانين وفرضها على الجميع بناء على رغبة الأغلبية من أفراد المجتمع"[2].

"وقد يرى البعض أن الشرعية تنطلق من قواعد القانون الوضعي، فهي منظومة من قواعد واتفاقيات وأعراف تسمح بأن تمد سلطاتها على الهيئة الاجتماعية كلها، وعلى كل عنصر تفرض تعزيز العلاقات بين الأفراد والجماعات، وذلك أن ضرورة الحياة الاجتماعية والاقتصادية بما فيها من صراع تقتضي وجود سلطة عامة، غير أن وجود المؤسسات السياسية داخل المجتمع لا يكفي بذاته، وإنما يجب أن تكون هذه المؤسسات مطاعة أي يقبل أعضاء المجتمع الخضوع لها"[3]، فالشرعية هنا تعرف كقاعدة من قواعد السلطة التي ينظم بمقتضاها السلوك السياسي للأفراد والجماعات تجنبا لوقوع الفوضى أو الصراع.

إن توليد وترسيخ الاعتقاد بفعالية وملاءمة المؤسسات السياسية القائمة لحاجات المجتمع ليتوافق مع فهم المجتمع السائد للعدالة هي لب الشرعية ومقياسها، وإن غياب الشعور بعدالة السلطة وفعاليتها وقدرتها على تحقيق النفع العام ينفي صفة الشرعية، ويجعل الثورة على هذا النظام أمرا مشروعا ومحتمل الحصول.

إذا أخذنا التعاريف المطروحة السابقة بتعمق، يمكن أن نصل إلى بعض النتائج الأساسية حول موضوع الشرعية يمكن ذكرها بإيجاز فيما يلي :

1- أن مفهوم الشرعية مفهوم سياسي مركزي يركز على علاقة قائمة بين الحاكم والمحكومين، تتضمن توافق العمل والنهج السياسي للحكم مع المصالح والقيم الاجتماعية للمحكومين، بما يؤدي إلى القبول الطوعي بقوانين وتشريعات النظام السياسي، "فإلى جانب طاعة المحكومين للأوامر الصادرة عن السلطة يقوم الحاكم بتقديم الدليل على قدرته على خدمة شعبه عامة وفي الأوقات الحرجة خاصة"[1].

---

[2] د. أحمد خروع، ***المناهج العلمية وفلسفة القانون***، ط3، الجزائر : ديوان المطبوعات الجامعية، 2005، ص 102.

[3] د. حميد السعدي، ***السيادة بين التفويض وممارسة السلطة الشعبية***، ط2، الجماهيرية : المركز العالمي لدراسات وأبحاث الكتاب الأخضر، 1990، ص 26.

[1] عبد الوهاب الكيلاني، ***موسوعة السياسة***، ج3، الأردن : المؤسسة العربية للدراسات والنشر، 1993، ص 151.

2- "إن التبرير للسلطة وللطاعة في آن واحد هو الرهان الأول للشرعية، ويعتمد على هذين الإثباتين حق الحكم وما ينتج عنه من الالتزام السياسي، ولكي تنجح هذه العملية يجب أن تتوافر لها ثلاثة شروط كاملة متكاملة تتعلق بمجالات الرضا، القانون والضوابط"[(2)]، ويظهر ذلك كون القانون شرطا للشرعية في هذا الوضع بالمشاركة مع رضا الأفراد والضوابط الأساسية للمجتمع.

3- إن ما يمكن ملاحظته من التعريفات السابقة للشرعية هو أنها تركز على الشرعية التي يجب اكتسابها من قبل النظام السياسي القائم دون التطرق لشرعية المعارضة، ومن ثم شرعية ممارستها تجاه هذا النظام، ويظهر ذلك في حصول المعارضة على الدعم الشعبي لها حين تتطابق مطالبها وأهدافها مع مبادئ وقيم فئات المجتمع وشرائحه، الأمر الذي يجعل من هذه المعارضة أو الحركة تعبر عن مصالح هذه الفئات، وبذلك تتدعم شرعيتها وتواجدها.

4- لا يمكن فصل الحكم الصادر عن المحكومين المتعلق بشرعية النظام السياسي عن الوضع الذي يحتله هذا النظام وسط مجتمع معين، لأن حكم الوظيفة السياسية هو الترجمة المنطقية لمفهوم سلطة القيادة من منظور الشرعية، "ومن خلال هذا المنظور يقاس حق الحكم بقدرة رجال السياسة على إثبات كونهم بمستوى القيم التي تشكل أساس المجتمع، وتعتمد شرعية الحكام على أهليتهم في الاضطلاع بالمسؤوليات المفروضة عليهم"[(3)].

ويمكن أن نفرق بين الشرعية والمشروعية على أساس أن الشرعية هي الاعتقاد بتطابق السلطة مع التصورات التي كونتها الجماعة المحكومة عن هذه السلطة، أما المشروعية فهي تطابق أعمال السلطة مع ما ينص عليه الدستور والقانون وهي ما يمكن أن نسميها الشرعية الدستورية أو القانونية.

يستمد النظام السياسي قوته وشعبيته من القرارات التي يتخذها، والتي تهدف إلى تحقيق العدالة والأمن في الدولة، ومن الثابت أن أي نظام سياسي لا يستطيع البقاء دون طاعة الأفراد سواء بالنسبة لقبول القرارات الصادرة عنه أو الاعتراف به كسلطة عليا، أما إذا لجأ النظام السياسي إلى تخويف الأفراد وفرض سيطرته عليهم فإنه يكون معرضا للخطر ويصعب عليه أداء مهامه في جو من عدم الاستقرار.

---

(2) د. جان مارك كواكو، ***الشرعية والسياسة***، ترجمة، د. خليل إبراهيم الطيار، عمان : المركز العالمي للدراسات السياسية، 2001، ص 27.
(3) نفس المرجع ، ص 62.

"فشرعية النظام السياسي هي ظاهرة نسبية، لأنه لا يمكن أن يكون هناك إجماع على شرعية النظام القائم، إلا أن هذا لا يعني أن السلطة تقوم على القوة بالنسبة إلى الجزء الذي ينكر عليها صفة الشرعية، وإنما يعني أن النظام السياسي يمكنه الحكم بمقدار ما تكون قاعدته الشعبية من الاتساع، حيث يكون عدد المعارضين له قليلا، مما يجعل تأثيره في النظام ضئيلا بالقدر الذي يمكن تجاوزه"[1].

فالنظام السياسي الذي يتصف بصفة الشرعية هو ذلك النظام القائم على عنصر الرضا الذي توفره القاعدة الاجتماعية، وبذلك تكون له القدرة على الحكم من دون اللجوء إلى استعمال وسائل القمع والقسر والإكراه، ويعتبر هذا العنصر أهم العناصر التي تؤدي إلى استقرار واستمرار النظام السياسي والحفاظ على وجوده والقبول به، ومن ثم تصبح الشرعية البديل الأكثر إنسانية لقواعد الإكراه أو الإجبار المادي والمعنوي التي يتم استخدامها لتسيير عملية الحكم، "ذلك أن أي سلطة أو حكومة لا بد لها من شيء من القوة أو الترهيب، وإن كان ذلك بدرجات متفاوتة، ولكن ذلك وحده لا يتم إلا في الأنظمة التي تأخذ بالعنف والقمع وحدهما، وإن لم تصاحبه قناعة مجتمعية بقبول هذه السلطة عبر الاقتناع الاجتماعي بجدوى هذه السلطة، وبوجود أسس فكرية لها تبرر وجودها واستمرارها، وهذا ما يمكن وصفه بالشرعية التي كلما تزايدت نسبتها على حساب القوة و الإرغام والقسر كانت المجموعات المعنية أكثر استقرارا أو جدوى وفعالية"[2]، وفي النطاق الذي يحترم الحاكمون فيه حقوق أعضاء المجتمع ويوفون بواجباتهم المعينة، فإن الأفراد يرضون بالتخلي عن بعض إمكانياتهم في التصرف لصالح مؤسسات النظام السياسي، وبعبارة أخرى فإنهم يعترفون لهذا النظام بحق الحكم، ويدوم تطابق السلطة والقانون بدوام وجود الرضا، وعندما يسحب هذا الرضا فإنه يمثل علامة على خلل في الشرعية السياسية، وبذلك فإن الرضا هو شرط ضروري لحق الحكم، ومع ذلك فإنه ليس شرطا كافيا، إذ لا يمكن أن يحصل إلا طبقا للقيم التي تشكل جوهر الحقوق والواجبات.

---

(1) خميس حزام والي، مرجع سابق، ص 28.

(2) وميض عمر نظمي،"إشكالية العلاقة الصعبة : المثقف بين السلطة والجماهير"، ورقة قدمت إلى : ***قضايا إشكالية في الفكر العربي المعاصر : بحوث ومناقشات الندوة الفكرية التي نظمها المجمع العلمي العراقي***، بيروت : مركز دراسات الوحدة العربية، المجمع العلمي العراقي، 1995، ص 122.

2 – مصادر الشرعية

تعد السلطة السياسية ركنا أساسيا وجوهريا في قيام الدولة، نظرا لكونها العنصر المميز للدولة عن غيرها من الجماعات.

"الثابت أن السلطة ترتبط بالثقة والإكراه، وهما العنصران اللذان يتفاوتان وفق الجماعات ولكنهما متواجدان مع بعضهما دائما، غير أن الثقة أو الرضا يختلفان من فرد لآخر ومن وقت ومكان لآخر"(1).

"تجسد سلطة أي دولة أو نظام إرادة إنسانية تسمو على الإرادات الإنسانية الأخرى التي توجد في إقليم معين وفي مدة زمنية، فكيف يكون لها الحق في أن تصدر الأوامر، ويكون من واجب الإرادات الأخرى الطاعة لهذه الأوامر؟"(2).

وقد تناول الباحثون هذه الإشكالية بالدراسة منذ القدم، وأراد هؤلاء الإجابة على هذا التساؤل، فنتج عن ذلك العديد من النظريات والأبحاث حول أصل السلطة ومصدرها وديمومتها.

لكن الأمر الملاحظ حول هذه الاجتهادات وإن ركزت بصفة أساسية على موضوع السلطة وعلاقتها بالشرائح المجتمعية التي تعمل ضمن حدودها، فإنها اختلفت أساسا حول المصادر الأساسية التي تستمد منها هذه السلطة قوتها وسر وجودها واستمرارها، وبذلك كان هناك تباين في وجهات النظر حول المصادر التي يستمد منها الحكام شرعيتهم، أو التي تميز القائمين على السلطة والتي يلتمسون فيها تبريرا لقوتهم.

"تسعى كل النظم السياسية إلى دعم نفوذها وقوتها باكتسابها أو محاولة ارتداء ثوب الشرعية السياسية، وتتباين هذه النظم في شرعيتها السياسية، من التقليدية بالاحتكام إلى مبادئ ومعايير التقاليد والعادات والتمسك بالمعايير الدينية والأسرة وغيرها، ومن العقلانية وذلك بالاستناد إلى معايير الكفاءة والموضوعية والقدرة والشفافية في الآراء والاحتكام إلى قواعد القانون العامة"(3).

---

(1) سعيد بوالشعير، ***القانون الدستوري والنظم السياسية المقارنة***، ج1، ط2، الجزائر : ديوان المطبوعات الجامعية، 2005، ص 72.
(2) خميس حزام والي، مرجع سابق، ص 31.
(3) د. ناجي صادق شراب، "ويبقى التساؤل كيف نجدد شرعيتنا السياسية ؟"، ***Arabic Media internet net work . htm*** .

ذهب ابن خلدون إلى أن الشرعية تقوم على ثلاثة عناصر أساسية هي : الطبيعة، التنظيم والشرع، ويميز ابن خلدون بين أنواع الملك الثلاثة من خلال التعريفات التي يعطيها لهذه الأنواع من السياسات، سياسية تتم بمقتضى الغرض والشهوة ويسميها "الملك الطبيعي"، ولا يرجع فيها الحاكم إلى أي قانون في حمله الناس على طاعته، ويتشكل هذا النوع من السياسات من أدنى مراتب السياسة، وهو ما يمكن تسميته بالدولة الطبيعية، ويرى أنه لا مناص من أن يتحول الملك الطبيعي في النهاية لإلى ملك سياسي يقصد بها السياسة العقلية أو الملك السياسي وهو النوع الثاني الذي يتدبر شؤون الناس من خلال أحكام ينبغي من خلالها نوع من الرضا، ويذهب ابن خلدون إلى النوع الثالث من السياسات والتي أسماها بالسياسة الدينية "الخلافة"، وهذه تبحث عن صلاح الآخرة، بينما السياسة العقلية عن مصالح الدنيا، فلا شك في أن هذا التمييز يضع فجوة بين السياستين العقلية والدينية.

"ويرى ابن خلدون أن الملك منصب طبيعي، وأن البشر لا يمكن أن يؤذوا حياتهم ووجودهم إلا باجتماعهم وتعاونهم على تحصيل قوتهم وضرورياتها، واحتاجوا من أجل ذلك إلى الوازع وهو الحاكم عليهم، وهو بمقتضى الطبيعة البشرية الملك القاهر المتحكم ... وإنما الملك على الحقيقة لمن يستعبد الرعية ويحمي الأموال ويبعث البعوث ويحمي الثغور ولا تكون فوق يده يد قاهرة، وهذا معنى الملك وحقيقته"[1].

"إذن أثار ابن خلدون تضع السلطة السياسية الحاصلة في قمة التدرج داخل المجتمعات ذات العصبية، فحصر القيادة بسلطة مهيمنة تفوق سلطة رئيس القبيلة الذي لا يتمتع إلا بنفوذ معنوي، فهو يقود جماعته ولكنه لا يملك قدرة إجبارهم على تنفيذ أوامره، فالغلبة هي الحد الذي تبلغه العصبية ولا يستطيع أي شعب أن يخضع جماعات غريبة ويحكمها إلا إذا نجح رئيسه في ترويضه وضبطه بمساندة من يدعمه ويدين له بالولاء"[2].

فالشرعية عند ابن خلدون لا تقوم على أسس دستورية أو قانونية، وإنما تقوم على أساس اجتماعي تعاقدي، فالشرعية لديه تقوم على أساس الرئاسة، وهذه الأخيرة إنما تأتي من التغلب الذي يحصل في العمران والذي يؤدي إلى وجود إذعان ورضا وأتباع من طرف المحكومين.

---

[1] د. نورالدين حقيقي، ***الخلدونية – العلوم الاجتماعية وأساس السلطة السياسية***، ترجمة، إلياس خليل، ط1، بيروت : منشورات عويدات، 1983، ص 119.

[2] نفس المرجع، ص 33.

تقوم فلسفة ابن خلدون هذه على نوع من الإكراه الذي يحصل في العمران الحضري، وإذا كانت غاية العمران هي الحضارة فإن ذلك لا يتأتى إلا بحصول الغلبة التي ينجم عنها الانقياد والتسليم للملك، مقابل أن يوفر هذا الأخير سبل الحياة السعيدة والسهلة والأمن والرفاه، وبذلك فقد درس ابن خلدون المجتمعات التي تخلو من الملكية وانتقالها إلى بنية يكيفها أصحاب التقرير أثناء تأسيس السلطة السياسية.

وتأتي الدعوة الدينية بعدها لتوطيد التحام المجتمع حول الرئاسة الجديدة، أما السياسة المدنية فهي عنده أقرب للأخلاق منها لما يسمى اليوم بالسياسة، أما الشرعية فهي ضرورية لتكون الدولة دولة القانون، ولكنها غير كافية إن طبقت لإصباغ الشرعية على السلطة.

"ويرى ابن خلدون أن الشعب الذي تكثر فيه العصبيات أي الكتل التي تحافظ على التوازن وتحمي المواطنين من تسلط الحاكم، كما تصون الوطن من الأطماع الخارجية نظرا لتوزيع القوى بين مختلف الهيئات والتكتلات، يكون في مأمن من الهيمنة الداخلية والخارجية لأن المواطنين يجدون الوقاية في ممارسة حرياتهم ضمن الجماعات والروابط التي تشد أزرهم"[1].

أما ماكس فيبر فقد خلص إلى "أن الشرعية يمكن أن تستمد من واحد أو أكثر من مصادر ثلاثة : أولها التقاليد وثانيها الزعامة الملهمة (الكاريزما) وثالثها العقلانية القانونية"[2]، "ومن المفهوم بالطبع أن هذا التصنيف لمصادر الشرعية هو تصنيف مثالي، وأنه في ا لواقع السياسي تختلط هذه المصادر الثلاثة للشرعية بعضها في البعض بدرجات مختلفة ومتباينة، ولكن يضل الوزن النسبي لمصدر واحد هو الأساس وهو الأقوى في إضفاء الشرعية"[3].

فالمصدر التقليدي للشرعية يقصد به تلك الشرعية النابعة من علاقات مجتمعية قديمة مبررة لم تنته بعد، مثل شرعية ملوك أوروبا الذين رغم الإصلاح الديمقراطي لا يزالون يتمتعون بمكانة سياسية، ومازالت شرعيتهم مربوطة بالاعتقاد لشرعيتهم تبعا لهذه المبررات التقليدية، الشرعية التقليدية هنا تستمد من قدسية العادات والتقاليد والأعراف السائدة في المجتمع، وبذلك يكون الحاكم ضمن هذه المجتمعات متمتعا بسلطة مطلقة تصل إلى حد الاستبداد، دون وجود أية معارضة من طرف المحكومين الذين يؤمنون إيمانا مطلقا بالتقاليد

---

(1) إدريس خضير، ***معركة الحياة***، الجزائر : دار العرب للنشر والتوزيع، 2005، ص 436.
(2) للتفصيل أنظر، Max Webber، مصدر سابق، ص 130.
(3) د. مجدي حماد، ***العسكريون العرب وقضية الوحدة***، ط1، بيروت : مركز دراسات الوحدة العربية، 1987، ص 209.

والأعراف التي أعطت الحق لهذا الحاكم بأن يتولى أمورهم وتحدد حقوق وواجبات الحاكم والمحكومين، وبذلك فلا سبيل للخروج عن هذه القاعدة التي طالما آمنوا بها وعملوا على تدعيمها واستمرارها.

ونجد في المجتمع الإسلامي أن الدين كان من أهم المصادر التقليدية للشرعية الذي استند عليه الحكم الإسلامي حتى انتهاء الخلافة بسقوط سلاطين آل عثمان، وقد نصت الآية الكريمة : "وأطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم" وغيرها من الآيات القرآنية، وما أضفى عليها الفقهاء من اجتهادات كان هدفها دعم شرعية الخلفاء.

ويندرج في إطار هذا النمط ثلاثة أنماط فرعية هي :[1]

- النمط الأبوي : ويسود في المجتمعات التقليدية البدائية، حيث يصير أساس ومصدر تعامل صاحب السلطة مع أعضاء المجتمع هو المنطق الأبوي في التعامل مع الأبناء، أي السلطة المطلقة، وحق الأمر والنهي والتوجيه من جانب الأب والطاعة العمياء والالتزام من دون مناقشة من جانب الأبناء، وتكون العلاقة بين القائد والمجتمع علاقة شخصية مباشرة لا تتخللها أية أجهزة بيروقراطية أو تنفيذية.

- النمط الرعوي القبلي العشائري : ويغلف علاقة القائد بأفراد المجتمع - في هذا النمط - طابع سلطة شيخ القبيلة أو زعيمها، وتنساب هذه العلاقة عبر شبكة معقدة من البيروقراطيين الموالين والخاضعين للقائد، الذي يعتمد في تقييم حكمه على أسلوب توزيع الغنائم على الموالين، وذلك لاحتكاره وإدارته الثروة في المجتمع.

- النمط الإقطاعي : وهو النمط التقليدي للسلطة والذي ساد في أوروبا.

"أما المصدر الثاني وهو الزعامة الملهمة أو ما يسميه "فيبر" بالكاريزما فيرتبط بشخصية الزعيم سواء أكان في السلطة بالفعل أو متطلعا إليها، ومصدر الولاء والطاعة لهذا الزعيم هو إعجاب المحكومين الشديد بصفاته وأعماله، وهي التي تجعله مصدر جذب وحب وهيبة واحترام"[2]، فشرعية القائد هنا نابعة من الاعتقاد بأحقية هذه الشخصية بمنصب القيادة بحكم تمتعها بجملة من المقومات والقدرات والإنجازات التي تؤهله لامتلاك السلطة،

---

(1) خميس حزام والي، مرجع سابق، ص 34، 35.

(2) سعد الدين إبراهيم، "مصادر الشرعية في أنظمة الحكم العربية"، ورقة قدمت إلى :*أزمة الديمقراطية في الوطن العربي* : **بحوث ومناقشات الندوة الفكرية التي نظمها مركز دراسات الوحدة العربية**، ط2، بيروت : مركز دراسات الوحدة العربية، 1987، ص 406.

فالزعيم هو الشجاع القوي القائد المحنك للجيوش أو العالم الحكم، أو من لديه حق شرعي في الرياسة اكتسبه بالجاه أو بالنسب أو بالعلم أو بالمال أو بالمنصب أو بالوراثة.

وقد ارتبط هذا النمط أو النوع من الشرعية في المجتمعات القديمة بالسلطة الدينية، أما في المجتمعات الحديثة فارتبطت ببعض القادة السياسيين أو الوطنيين سواء من قادة الدول أو زعماء الأحزاب السياسية، "فالقائد الملهم يتمتع بخصائص نادرة ويصبح بمقتضاها قائدا أو زعيما، وقد يظهر معه أو بعده أعوان وأتباع يؤمنون بشخصيته ويعملون بمقتضى تعاليمه، وعادة ما يقومون بدور الوسيط بين هذا الزعيم الملهم والجماهير"[(1)].

وعليه تكون الشرعية مرتبطة أساسا بالإنجازات والأعمال التي قام بها القائد أو الزعيم، حيث تعطيه درجة عالية من الثقة ومساندة المجتمع له، فإذا ما أخفق هذا الزعيم في تحقيق الأهداف والإنجازات التي يأمل المجتمع فيها يؤدي ذلك إلى زعزعة الثقة فيه وفي شرعيته، وهذا ما يخلق حالة من عدم الاستقرار السياسي وصراعا مستمرا على السلطة والحكم.

"وتقوم السلطة العقلانية القانونية على أساس عقلي رشيد مصدره الاعتقاد في قواعد ومعايير موضوعية غير شخصية، أي أن هناك اعتقادا رسميا في تفوق بناء معين في المعايير القانونية أيا كان محتوى هذه القواعد"[(2)].

ويستند هذا النوع من الشرعية على قواعد مقننة ومحددة تحدد حقوق وواجبات الحاكم ومساعديه، كما تتحدد كل القواعد التي تحدد طريقة التعيين في المناصب وانتقال السلطة وتداولها والصراع عليها، وفي مقابل هذا تتحدد حقوق وواجبات المحكومين والعلاقة القانونية التي تربطهم بالسلطة، "فالدولة من هذا المنظور تستمد شرعيتها من فاعليتها القانونية، ومن قدرتها على وضع نظام عقلاني كلي للحقل السياسي"[(3)]، وعليه فإن الطاعة هنا لا تكون لشخص معين وإنما لمجموعة من المبادئ الموضوعية العقلانية، تفترض إتباع الأوامر التي تصدر من السلطة الشرعية، التي تفترض بدورها وجود مجموعة رسمية مستقرة تتولى تنظيم السلوك تنظيما رشيدا، ويذهب فيبر إلى أن السلطة القانونية هي النمط الشائع في التنظيمات البيروقراطية الحديثة وعلى الأخص الحكومية منها.

---

(1) د. السيد الحسيني، ***علم الاجتماع السياسي – المفاهيم والقضايا***، الإسكندرية : دار المعرفة الجامعية، 1994، ص 252.

(2) خميس حزام والي، مرجع سابق، ص 35.

(3) عبد الله السيد ولد أباه، "أزمة الشرعية السياسية ومأزق الدولة القانونية : قضايا وأراء"، ***A: | araa 5 . htm***.

ولكن القانون لا يجعل الشرعية القانونية بالضرورة مرادفة للشرعية، وبلا شك فإنه من الضروري إتباع إجراءات قانونية مقبولة، ولكن هذا لا يكفي، ذلك أن الاعتقاد بالشرعية القانونية يفترض في الحقيقة شرعية نظام عادل يقيم القانون، "ولذلك لابد من توافر شرطين متكاملين أولهما : يجب أن تكون النصوص القانونية متفقة مع القيم لهوية المجتمع، وثانيهما : يجب أن تساهم النصوص القانونية بطريق موثوق فيها لتحقيق قيم المجتمع"[(1)].

إذا أخذنا ثلاثية فيبر وجدناه يحدد مصادر الشرعية على أساس المؤثر الرئيسي في المحكومين، الذي يجعلهم يقرون بأحقية الحاكم في أن يحكم، حيث يركز في الشرعية التقليدية والعقلانية القانونية على وجود مبادئ وأسس عامة يؤمن بها الأفراد، وهذه الأسس مستقلة عن شخصية الحاكم، أما في الشرعية الكاريزمية فتكون أساسها شخصية الحاكم وصفاته وإنجازاته.

وإذا كان فيبر يرى أن أحد هذه المصادر يعطي صفة الشرعية للحاكم، فإن ذلك لا يمنع أن تمتزج هذه الشرعيات اثنان أو ثلاثة معا، وفي وقت واحد وفي نظام واحد، كما أن المجتمعات في صيرورة تطورية تنتقل من النمط التقليدي إلى النمط الكاريزمي أو القانوني.

وقد أخد ابن خلدون كما رأينا بثلاثية الطبيعة، التنظيم والشرع، وإذا عدنا إلى دافيد استن نجده قد طور ثلاثية فيبر السابقة وأتى بثلاثية أخرى، حصرها في الزعامة الكاريزمية والإيديولوجية والشرعية البنيوية، ونجد أن ظاهرة الزعامة الكاريزمية – على أهميتها في تجسيد الشرعية – هي ظاهرة مرتبطة بشخصية الحاكم، إذ يصعب توريث صفاته وقدراته، "ففكرة الكاريزما تطورت بعض الشيء لديه لكي يدخلها في عملية بناء الشرعية، فليس بالضرورة تمتع الزعيم الملهم بوضع فذ أو استثنائي أو قدسية معينة، فهذا المصدر للشرعية يدخل بالضرورة في بناء شرعية الحكم أينما كان إلهام ذلك القائد أو الحاكم"[(2)].

"أما بالنسبة للمكون الثاني لثلاثية إستون "الإيديولوجية" والتي تعني منظومة المعايير والمعتقدات والمشاعر السياسية السائدة في مجتمع ما وفي فترة زمنية معينة، والتي تحدد درجة الإحساس وتنوعه وتنظيم المواقف، وتحدد طرق الالتزام الفردي وأساليبه وتحديد أنماط المشاركة والاتصال، وكذا واجبات من يمثلون الدولة"[(3)]، فقد أورد إستون

---

(1) جان مارك كاواكو، مرجع سابق، ص 42، 43.

(2) غسان سلامة، ***نحو عقد اجتماعي عربي جديد – بحث في الشرعية الدستورية***، سلسلة الثقافة القومية، 10، بيروت : مركز دراسات الوحدة العربية، 1987، ص 14، 15.

(3) ثامر كامل محمد، مرجع سابق، ص 114.

الإيديولوجية التي يعتمد عليها النظام السياسي في تقوية شرعيته، فقد تكون إيديولوجية دينية قومية وطنية اشتراكية وكذلك اجتماعية ... يتوجه بها إلى قطاعات أو طبقات مهمة في المجتمع، بل إلى النخب البديلة أو قوى معارضة داخل السلطة في كثير من مجتمعات العالم الثالث، قد يروج لإيديولوجية معينة تشكك في شرعية النظام الحاكم من ناحية، وتعد بفاعلية أكبر وأوسع من ناحية ثانية"[1].

ويعمل النظام السياسي على تبني إيديولوجية معينة والترويج لها من أجل كسب ثقة المحكومين ودعمهم، ولكن النظام الإيديولوجي الموحد إلى حد بعيد ليس مجرد لغة مفروضة على ضمائر طيعة، إنه في الحقيقة مجال إنتاج متجاوب مع نزعات وطلبات وأهداف استيلاء إستراتيجية، ولن يكون المجال الإيديولوجي مفهوما إلا إذا أرجعناه إلى النزاعات الاجتماعية وإلى الإستراتيجيات المختلفة للقوى الحاضرة[2].

"أما المكون البنيوي فيراه إستون في المؤسسة، فإذا ما تحولت المؤسسات من بنى بدائية إلى بنى معقدة مستقلة بعض الشيء متماسكة في بنائها الداخلي وقادرة على التأقلم مع التطورات المجتمعية الكبيرة آنذاك، تصبح هذه المؤسسات قادرة على الإسهام في تحويل الثقافة السياسية نحو تلك القاعدة الضرورية لأية شرعية دستورية أو بنيوية مؤسسية"[3]، فقد أطلق إستون صفة البنيوية في محاولة لتأكيد دور المؤسسات وأهمية عملية المأسسة، وتعد هذه الشرعية البنيوية المقابل للعقلانية القانونية.

ويرى كارل دويتش أن الشرعية المؤسسية (البنيوية الدستورية) تقوم على ثلاثة عناصر هي :[4]

- العنصر الدستوري في معناه الضيق والبحت، ومضمونه أن السلطة شرعية لأنها قامت وفقا لمبادئ البلاد الدستورية والشرعية.

- عنصر التمثيل : بمعنى أن تقوم الشرعية على اقتناع المحكومين بأن الذين في السلطة يمثلونهم.

- عنصر الإنجاز : أي أن الشرعية تقوم أو حتى ربما تبدأ من خلال الإنجازات الكبرى التي تمت للمجتمع من طرف السلطة.

---

(1) سعد الدين إبراهيم، مصادر الشرعية في أنظمة الحكم العربية، مرجع سابق، ص 409.
(2) بيير أنار، ***للإيديولوجية والمنازعات والسلطة***، ترجمة، إحسان الحضري، دمشق : منشورات وزارة الثقافة والإرشاد القومي، 1984، ص163.
(3) للتفصيل أنظر : غسان سلامة، مرجع سابق، ص 25 – 27.
(4) ثامر كامل محمد، مرجع سابق، ص 113.

وقدم "مايكل هدسون" بعد "دافيد استن" ثلاث قواعد ممكنة لبناء الشرعية وهي تشكل في الوقت نفسه ثلاثة مصادر للشرعية وهي :[1]

ـ القاعدة الشخصية : ويشير بها هدسون إلى العنصر الشخصي في الشرعية كمكون أساسي في السلطات القبلية التقليدية وفي السياسة المعاصرة، من دون أن يرى مستقبلا لهذه الشرعية في مجتمع أكثر تطورا ونموا.

ـ القاعدة الإيديولوجية : تتلخص في مجموعة من المثل والأهداف التي تساعد النظام على فهم الماضي وتفسير الحاضر واستشراف المستقبل، ملمحا إلى أن الاستعمال الكثيف للإيديولوجيات قد يخفي في الواقع هشاشة الشرعية المؤسسية في الدولة.

ـ القاعدة البنيوية : أي تلك التي تنبع من المؤسسات، وبقدر ما يكون الحكم مؤسسا يزداد الاعتقاد بشرعية القوانين والنظم.

وقد ركز هدسون هنا على هذه الثلاثية التي يرى فيها أهم الأسس والمصادر التي يلجأ إليها النظام السياسي والسلطة الحاكمة لإثبات شرعيتهما وإن كانت غير مطلقة.

إن العنصر الجديد للشرعية والذي يمكن أن نستخلصه من الثلاثيات السابقة هو العنصر الإيديولوجي، وهو بذلك يمكن أن يكون مصدرا رابعا للشرعية إلى جانب التقاليد والزعامة الملهمة والمؤسسية، وبذلك قد يكون الانتقال في الدراسة من المصادر التقليدية إلى المصادر الإيديولوجية، أو إعادة النظر في المصادر السابقة ولو بصفة نسبية، فالنظام السياسي يعتمد في الشرعية على مجموعة من المبادئ العامة التي يؤمن بها أفراد المجتمع، وبذلك يكون للإيديولوجية الدور الأهم في تثبيت هذا النظام واستمراره.

"ولكن هذا لا يعني أن دور الإيديولوجية يستبعد العنف والضغوط السياسية المختلفة كأداة في وحدة النظام السياسي واستمراره، ولكن أشكال العنف والضغوط السياسية التي لا تجد قاعدة لها في شرعية إيديولوجية تستطيع أن تستمر طويلا وأن تكون فعالة في المدى البعيد"[2].

"وقد يضيف البعض الفاعلية كمصدر مهم للشرعية، حيث ينصرف مطلب الفاعلية إلى قدرة النظام السياسي على حل المشكلات التي يعانيها، ومواجهة الأزمات التي يتعرض لها

---

[1] أنظر، خميس حزام والي، مرجع سابق، ص 37.
[2] نفس المرجع، ص 38.

وذلك في غضون فترات زمنية معقولة تسمح بتكتيل مبررات الولاء، وبالتالي تراكم مقومات الشرعية لقياداته وسياساته"[1].

"كما أن عنصر الفاعلية يتمثل فيما يتوافر لقرارات السلطة داخل المجتمع من صفة النفاذ بصرف النظر عما ترتكز عليه من إكراه مادي، وذلكم هو ما يقطع باعتماد السلطة في الدولة على رضا المحكومين أكثر من اعتمادها على ما يحتكره الحاكمون من أدوات للقوة"[2].

وتوفر عنصر الفاعلية في النظام السياسي يدعم وجوده وقوته وشرعيته ويجنب تقويضها، وبذلك تتحول القوة إلى حق والتبعية والطاعة إلى واجب، وفي هذا المعنى يقول جون جاك روسو : "إن الأقوى لا يبقى أبدا على جانب من القوة ليكون دائما هو السيد إن لم يحول قوته إلى حق والطاعة إلى واجب"[3].

إن النظام السياسي قد ينتهج طريقا آخر لتأكيد شرعيته، حيث يعتمد على تأكيد فعاليته في الممارسة السياسية وقدرته على تحقيق التوازن بين قدرات النظام من جهة ومتطلبات المجتمع من جهة أخرى، هذا التوازن من شأنه أن يخلق نوعا من الرضا والقبول لمختلف القواعد التي يصوغها النظام بهدف المحافظة على هذا التوازن، فغياب الفعالية تتوجب الطاعة بالقوة وبحضورها تتوجب الطاعة بالواجب والقناعة والرضا، وبذلك تترسخ المعتقدات بشرعية السلطة والنظام القائمين، وينعكس ذلك بصورة جلية في استقرار النظام السياسي، لهذا ذكر ليبست "أن استقرار النظام السياسي يكون في خطر إذا انهارت فعاليته لمدة طويلة أو تكرر انهيارها أكثر من مرة، وأنه لمعرفة مدى استقرار المؤسسات السياسية التي تواجه الأزمات لابد من معرفة نسبة شرعيتها ومدى علاقتها بالفاعلية، لذلك لا يمكن لأي نظام سياسي أن يبقى شرعيا بغياب الفعالية"[4].

وقد تناولت بحوث ودراسات عديدة أصل السلطة السياسية وبذلك البحث في طبيعة هذه السلطة ومصادر شرعيتها، ويمكننا أن ننظر إلى هذه المصادر من رؤية نظريتين أساسيتين هما النظرية التيوقراطية والنظرية الديمقراطية.

---

[1] د. مجدي حماد، مرجع سابق، ص 241.
[2] د.أحمد وهبان، ***التخلف السياسي وغايات التنمية السياسية : رؤية جديدة للواقع السياسي في العالم الثالث***، الإسكندرية : الدار الجامعية، 2002، ص33.
[3] جان جاك روسو، ***في العقد الاجتماعي***، ترجمة، ذوقان قرقوط، بيروت : دار القلم، 1983، ص 39.
[4] أنظر، خميس حزام والي، مرجع سابق، ص 40.

فأما النظرية التيوقراطية فهي ترجع أصل السلطة إلى الله، سواء أكان ذلك بطريقة مباشرة وهذا ما يسمى نظرية الحق الإلهي المباشر، أو بطريقة غير مباشرة أو ما سميت بنظرية الحق الإلهي غير المباشر.

- نظرية الحق الإلهي المباشر : وتقتضي هذه النظرية أن الحاكم يستمد سلطته في الحكم من الله مباشرة من دون تدخل أية إرادة أخرى، وعليه فإن الحاكم يستمد شرعيته من الحق الإلهي المباشر، ولا سبيل لمعارضته لأن الله أدرى من أي فرد آخر بمن هو أصلح للحكم.

- نظرية الحق الإلهي غير المباشر : تقول هذه النظرية أن الله لا يختار الحاكم مباشرة وإنما يهيئ الظروف والأسباب لأن يكون هذا الشخص هو الحاكم، حيث يوجه إرادة المحكومين واختيارهم لأن يختاروا هذا الشخص دون غيره، ومؤدى هذه النظرية أن الحكم لله يختار لأدائه في الأرض من يشاء، فيصبح الفرد المختار ممثلا لإرادة الله في الأرض.

"هذه النظريات القائلة بالحق الإلهي والتي صاغها في القرن السادس القديس "غريغوار الكبير" سواء أجاد مالك السلطة وهو ممثل الرب وخليفته الحكم أم أساء فإنه يستمد سلطته من الله، ومنذئذ أصبحت فكرة الشرعية فكرة حاضرة"[1].

وقد ذهبت نظريات القوة والغلبة في اتجاه آخر، حيث أن لا دخل للإرادة الإلهية في تولية الحاكم السلطة، وإنما يكون ذلك تبعا للقوة أو الغلبة التي يتميز بها هذا الحاكم على الجماعة التي يقودها.

فكما رأينا عند ابن خلدون أن العصبية إنما تحصل بفضل الغلبة، وقد قال في هذا الصدد: "إن الآدميين بالطبيعة الإنسانية يحتاجون في كل وقت وفي كل اجتماع إلى وازع أو حاكم يزع بعضهم عن بعض، فلا بد أن يكون متغلبا عليها بتلك العصبية وإلا لم تتم قدرته على ذلك، وهذا التغلب هو الملك"[2].

"ويذهب دوجي (Degueit) إلى أن القوة تؤدي إلى احترام المحكومين للحاكم لا على أساس الخوف، ولكن على أساس الرضا نتيجة لما يقدمه الحاكم للمحكومين يكسبه الاحترام الأدبي، فالسلطة عنده راجعة إلى الاختلاف السياسي بين الأقوياء والضعفاء، أما أساس السلطة وشرعيتها فيكون خضوع المحكومين لمقتضيات قاعدة التضامن الاجتماعي"[3].

---

[1] ريمون بولان، مرجع سابق، ص 437.

[2] نقلا عن : فؤاد فرام البستاني، ***الروائع – ابن خلدون – العمران البدوي***، ط5، بيروت : دار المشرق، 1986، ص 27.

[3] نقلا عن : د. فوزي أو صديق، ***الوسيط في لنظم السياسية والقانون الدستوري – دراسة مقارنة***، ق1، الجزائر : دار الكتاب الحديث، 2000، ص25.

أدت السلطة المطلقة للملوك إلى طغيانهم واستبدادهم، وهذا ما قوض شرعيتهم، وجعل المحكومين يثورون ضد الملوك، وبدأ التفكير في سند جديد للسلطة من أجل تقوية وإثبات شرعيتها، وبذلك الحصول على التأييد الشعبي ورضا المحكومين على سياسات الحكام، وبذلك بدأ التوجه إلى النظريات الديمقراطية القائمة على أساس الحق الشعبي في اختيار وتعيين الحكام.

"تقوم النظريات الديمقراطية على أساس أن السلطة مصدرها الشعب، وهذا يعني أن الديمقراطية تقوم في النظام لسياسي الذي يعتبر أن الشعب مصدر السلطة في التشريع والتنفيذ، رافضة بذلك نظام الحكم الفردي ونظام حكم الأقلية"[1]، وبذلك لا تكون السلطة شرعية إلا إذا كانت وليدة الإرادة الحرة للجماعة التي تمثلها.

ولكن ضمن هذا الاتجاه حدث اختلاف ملحوظ في تعريف وتحديد مفهوم الجماعة أو الشعب الذي يكون مصدر السلطة وأساس شرعيتها.

جاءت نظرية سيادة الأمة التي ترى أن السلطة إنما تستمد من الأمة باعتبارها كائنا مجردا عن الأشخاص المكونين لها، وعليه فإن الملك لا يمكنه تجزئة هذه السلطة بين أفراد المجتمع وإنما تبقى ملكا للمجموعة، ولكنها من حيث الممارسة تعهد إلى هيئة تستخدمها لصالح الكل.

هذه النظرية لم تدم طويلا حيث ظهر على أنقاضها نظرية سيادة الشعب والتي تزعمها جون جاك روسو (في العقد الاجتماعي) حيث يذكر روسو : "أن الإرادة العامة التي هي التعبير عن السيادة الشعبية يجب أن يعبر عنها الشعب بذاته بصورة مباشرة، والقانون هو تجسيد للإرادة العامة يجب أن يصدر هو أيضا من الشعب بالذات"[2].

وقد حدد روسو العلاقة بين الشعب والسلطة على أساس تعاقدي، حيث تكون مهمة السلطة تنفيذ موقف غالبية الشعب التي ما كانت لتقوم بدونه.

"أما التفسير الثالث وهو قائم على المذهب الماركسي، والذي يرى في أن الجماعة أو الشعب محصورة في طبقة البروليتاريا أي الطبقة الاجتماعية التي تشكل الأكثرية في المجتمع، وهي في الوقت نفسه الأكثر استغلالا، فأصبحت طبقة العمال وليس الفرد هي

---

(1) خالد الحسن، ***إشكالية الديمقراطية والبديل الإسلامي في الوطن العربي***، ط1، عمان : دار الخليل للنشر والدراسات والأبحاث الفلسطينية، 1988، ص 152.

(2) نقلا عن : سعيد بو الشعير، ***القانون الدستوري والنظم السياسية المقارنة***، ص 109.

محور المجتمع والحرية والحق والعدالة في المجتمع الاشتراكي"[1]، وعليه فإن السلطة الشرعية هي السلطة التي تستمد من الطبقة العاملة، وهي وحدها التي لها الحق في اختيار من ينوب عنها في ممارسة السلطة.

ويحدد الأستاذ سعد الدين إبراهيم في إحدى دراساته خمسة مصادر للشرعية في النظام العربي الراهن وهي :[2] القوة، القهر، الخدمة، الحلم، الأزمة، أما الأول والثاني فهما من طبيعة السلطة المستبدة، وأما الثالث فهو مصدر حديث للدولة التنظيمية، أما المصدر الرابع وهو الحلم والتضليل مفاده أن النظام يلجأ إلى خطاب ديماغوجي (شعبوي) يوهم الناس أنه النظام الأمثل والأضمن لمصالحهم عن طريق الدعاية، أما المصدر الأخير فإنه يرى دوام الأزمة هو دوام للسلطة التي تشرف على تسييرها.

أما إذا عدنا إلى الفكر السياسي الإسلامي لنبحث فيه عن مصادر الشرعية فإننا نجد بعض المفردات التي تتقارب مع المفردات الغربية التي بحثت في أصل السلطة السياسية ومصادر شرعيتها، فنجد مفهوم البيعة (الشورى) ومفهوم الخلافة وغيرهما.

يتأسس مفهوم البيعة على اللفظة الفقهية "العقد" التي تعني الاعتراف المتبادل والشرعية المتبادلة القائمة على الالتزام المتبادل، فهناك توافق على المرجعية التي تجمع النظام السياسي والجماعة، تلك المرجعية القائمة على الأسس العقدية والأخلاقية المعيارية والقانونية الإجرائية، وهكذا تبنى الشرعية السياسية من المنظور السياسي الإسلامي على الطاعة المجتمعية، هذه الأخيرة القائمة على الاختيار والرضا والقبول، أي تقوم على مقتضيات موضوعية هي :[3]

- التزام السلطة السياسية بالحفاظ على المرجعية الإسلامية.
- التزام السلطة السياسية بإقامة العدل والحفاظ على الحقوق والمصالح والدفاع عن الأمة.

وهكذا يتضح لنا مما سبق أن تاريخ الفكر السياسي والممارسة السياسية عرفا أكثر من مصدر للشرعية، وذلك عبر تطور المجتمعات وتطور النظريات السياسية الباحثة، هذا التعدد والتطور إنما ينعكس أن في إمكانية انتقال السلطة وتحولها من مصدر إلى آخر، وذلك حسب المقتضيات المجتمعية وتحول إيديولوجية النظام السياسي والسلطة العامة فيه.

---

(1) خالد الحسن، مرجع سابق، ص 159.
(2) خروع أحمد، مرجع سابق، ص 59، 60.
(3) بلال التليدي، مرجع سابق.

3 – أنواع الشرعية

إذا انطلقنا من المصادر السابقة للشرعية أصبح بإمكاننا أن نجد عدة أنواع للشرعية، وذلك حسب المصدر الذي تستند إليه السلطة وتستمد منه شرعيتها، وإنما يكون ذلك على سبيل المثال لا على سبيل الحصر.

أ- الشرعية الثورية

"وتعني أن الثورة - سواء من أجل نيل الاستقلال، أو من أجل التخلص من الأنظمة التي حكمت بعده - هي في حد ذاتها مصدر شرعية من تولوا الحكم في أعقابها"[1]، فالشرعية هنا تستمد قوتها من أهدافها وليس من إرادة الشعب واختياره، "فهذه الشرعية تبيح للثورة اللجوء إلى إجراءات استثنائية لتحول مبادئها وبرامجها إلى قوانين ونظم، ولا تستحق هذه الأخيرة صفة الشرعية إلا إذا كانت لصالح الأغلبية المطلقة"[2]، "فالحركة الثورية بتركيزها على مستقبل واضح تسعى أن تثبت أنها الأقدر والأصلح لبناء هذا المستقبل، وذلك انطلاقا من المساندة الشعبية التي ولا بد لها أن ترضى بما تراه هذه الحركة، إذ يجب في فترة بناء النظام السياسي الجديد وتطوير وإصلاح المؤسسات الاجتماعية أن تجعل الأدوار الجديدة الاجتماعية، أو العودة إلى القديمة مقبولة من كل فرد أو من كل زمرة"[3].

ومهما تكن الطريقة التي تحل بها المشكلة، فلا بد للنظام الجديد وسلطته أن تبين الحدود والمحرمات، أي أن تسوغ اللجوء إلى القوة ضد التصرفات المنحرفة، ولا بد أن ينتقل هذا الوضع إلى العمل وفق المؤسسات الرسمية التي لا بد أن تحوز على القبول وتعمل وفق القانون والدستور، وإلا بقي الحكم معرضا للانقلاب وعدم الاستقرار.

---

(1) ثامر كامل محمد، مرجع سابق، ص 112.

(2) نبيلة داود، ***الموسوعة السياسية المعاصرة***، القاهرة : مكتبة غريب، 1991، ص 62.

(3) بيير أنار، مرجع سابق، ص 159.

ب- الشرعية الدستورية

"وتعني أن تكون مبادرات الحكم قابلة للتوقع لأنها مشروطة في أصولها وفي نتائجها بشبكة من القوانين المعروفة والمتفق عليها، أي أن النظام السياسي يعتمد الديمقراطية والمشاركة في الحكم، وتؤدي فيه المؤسسات دورا فاعلا في العملية السياسية"[1].

"إن الاعتقاد في أن الشرعية الدستورية (القانونية) إنما قائمة على الرضا وتفترض شرعية النظام القانوني، يسمح بتأكيد الفكرة القائلة بأن سير عمل القانون يعتمد بقدر أكبر على الاعتراف بصلاحية الإرغام الذي تفرضه الشروط الرسمية للتطبيق"[2].

وهنا نلاحظ أن الشرعية الدستورية قائمة على الرضا بالقوانين الموضوعية التي تحكم أي مجتمع، وهذا ما يسهل عملية تطبيقها، ولكن مهما تكن المواصفات الشكلية لأي دستور أو قانون فإنه لن يكون قادرا على التعبير عن الواقع السياسي واستخدامه معيارا حقيقيا للأنشطة السياسية، ما لم تكن القواعد والإجراءات التي تستخدمها تساير المصالح الأساسية للمجتمع.

إن الشرعية الدستورية متغيرة ومتطورة حسب متطلبات كل مرحلة، فلا بد أن يساير القانون (الدستور) التطورات الحاصلة داخليا أو خارجيا، وذلك على أن تجد تلك القواعد القبول والدعم والرضا من طرف المحكومين، باعتبارهم مصدر السلطة وبوصفهم خاضعين لهذه القوانين، وبذلك يكون على النظام السياسي الاستجابة إلى مدخلا ته المتأتية من القاعدة الاجتماعية، من خلال إصدار قوانين نابعة من الحاجة ومسايرة للوضعية القائمة والرامية إلى خدمة الجماعة الاجتماعية.

وبذلك تكون الشرعية الدستورية مرهونة بمدى توافق العمل القانوني مع متطلبات الجماعة أو المحكومين.

---

(1) ثامر كامل محمد، مرجع سابق، ص 112.
(2) جان مارك كاواكو، مرجع سابق، ص 43.

ج- *الشرعية الشعبية*

"بما أن المؤسسات السياسية تضمن المجال العام أي العلاقة المشتركة بين الأفراد في مجتمع معين، فإنه من المنطقي ألا يكون دورها في تنظيم وقيادة الشؤون الجماعية ذا صفة قانونية إلا في نطاق حصولها على موافقة الشعب"[1]، وبهذا فإن هذه المؤسسات تتطلب مشاركة فعالة من قبل أعضاء المجتمع، وهذا يمنحها شيئا من الشرعية المستمدة أساسا من الشعب، هذا ما يؤسس الشعور بالالتزام ويجعل الحياة السياسية تبحث عن قواعد وإجراءات يتفاهم من خلالها أفراد المجتمع ويتبادلون الالتزام.

فالنظام السياسي وسلطته يستمدان شرعيتهما من الإرادة الشعبية المعبر عنها بالمشاركة الفعالة المؤيدة لهذا النظام، والرافضة لإجراء تغيرات جذرية في أسسه ومبادئه العامة، ومن هنا تظهر أهمية المشاركة السياسية للقاعدة الاجتماعية في إضفاء صفة الشرعية على السلطة الحاكمة والعاملة ضمن نظام سياسي يتمتع بالشرعية الشعبية.

"وعليه فإن الدعوة إلى المشاركة السياسية تتجه نحو تحقيق الديمقراطية باشتراك الجماهير في العمل السياسي، ودعم وتحريك النظام السياسي القائم"[2].

ومن أجل تحقيق هذا فإن النظام السياسي يتجه إلى التعبئة الاجتماعية من أجل كسب الرضا الشعبي، وقد يتجه النظام في ذلك إلى عدة أساليب، فقد يتخذ في ذلك العمل الاقتصادي سببا لتوسيع قاعدة المؤيدين لسياساته، وقد يعمد إلى العمل على الصعيد الخارجي، "وقد يوظف النظام الدين لحساب السياسة، فالنظم السياسية توظف الدين لتدعيم شرعيتها وتأمين استمرارها، أما الجماعات المناوئة لها فتوظفه لتبرير معارضتها لهذه النظم، ولتعزيز شعبيتها واستقطاب قطاعات أوسع من الجماهير في صفوفها"[3].

إذن الشرعية الشعبية إنما تستقى من الإرادة الشعبية الراضية عن إنجازات النظام القائم والسلطة الحاكمة، الأمر الذي يجعل هذه الإرادة متجهة اتجاها إيجابيا نحو تأكيد النظام، عن طريق المشاركة الفعالة إما عن طريق الأحزاب السياسية أو عن طريق التعبير المباشر عن قناعاتها أثناء عملية التصويت في الانتخابات.

---

(1) نفس المرجع السابق، ص 29.

(2) ثامر كامل محمد، مرجع سابق، ص 119.

(3) د. حسين توفيق إبراهيم، ***النظم السياسية العربية – الاتجاهات الحديثة في دراستها***، ط1، بيروت : مركز دراسات الوحدة العربية، 2005، ص 267.

II – حول الأزمة

نحاول في هذا الجزء أن نتعرف على مفهوم الأزمة والأسباب المؤدية إلى حدوثها وكذا مظاهرها.

1 – مفهوم الأزمة

"يختلف مفهوم الأزمة باختلاف طبيعتها، فهناك الأزمة السياسية والأزمة الاقتصادية والأزمة الاجتماعية وغيرها، وارتباط هذه العناصر ببعضها البعض يدل دلالة قاطعة على وجود أزمة حضارية شاملة، ففي هذا الشأن نجد الدكتور محمد حسن بهلول يعرفها على "أنها علاقة اجتماعية بين متغيرين مختلي التوازن"[1].

ويعرفها السيد نور الدين بوكروح رئيس حزب التجديد الجزائري سابقا فيقول : " إنه لا يمكن تفسير أي أزمة بمنظور سياسي أو اجتماعي أو اقتصادي دون ربطه بالجانب النفسي للأفراد"[2].

وقد قدم لنا الأستاذ محمد لشهب تعريفا آخرا للأزمة يقول فيه ما يلي : "إن الأزمة هي ذلك الخلل الهيكلي والوظيفي الذي يقع فيه النظام السياسي" مستندا في ذلك إلى أربعة تصنيفات لألموند باول وخمسة مظاهر للوباي[3].

التصنيفات الأربعة هي كالآتي :

1 - أزمة بناء الدولة : ويعني بها وجود تهديد خطير للدولة.

2- أزمة بناء الأمة : ويعني بها انتقال الولاء من شيخ القبيلة إلى السلطة المركزية.

3- أزمة المشاركة : وهي زيادة المطالب حول المشاركة السياسية.

4- أزمة التوزيع : وتحدث عند زيادة المطالب حول توزيع الموارد والقيم.

أما مظاهر لوباي الخمسة فهي كالآتي :

1- أزمة الهوية : يقابلها أزمة بناء الدولة عند ألموند.

2- أزمة الشرعية : اختلال العلاقة التي تربط الحاكم بالمحكوم.

3- أزمة التغلغل : وهي مدى قدرة النظام على نشر مؤسساته السياسية.

4- أزمة الاندماج : وتشير إلى مدى تنظيم النظام السياسي في شكل علاقات متفاعلة.

---

(1) محمد بقاسم حسن بهلول، ***الجزائر بين الأزمة الاقتصادية والأزمة السياسية***، الجزائر : مطبعة حلب، 1993، ص 15.

(2) نقلا عن : حسين بورادة، ***الإصلاحات السياسية في الجزائر***، الجزائر : 1996، ص 107.

(3) للمزيد من التفصيل أنظر، المكي دراجي، ***التحول الاقتصادي والسياسي في الجزائر 1988 – 1998***، رسالة ماجستير، جامعة الجزائر : كلية العلوم السياسية والإعلام، قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية، فرع تنظيم سياسي وإداري، 1999 – 2000، ص 2، 3.

5- أزمة التوزيع : وهي الزيادة السريعة في المطالب الشرعية المتعلقة بالمنافع المادية.

فالأزمة تخلق بالضرورة أوضاعا اجتماعية غير عادية تتخللها اضطرابات ضد الأوضاع السائدة، أو حتى رفض النظام السياسي القائم والمطالبة بتغيرات سياسية جذرية.

وتنصرف الأزمة السياسية إلى الصراع الذي ينشب حول تولي السلطة، وقد يصحب ذلك تغيير مؤسسي كبير ينطوي على تغيرات جذرية في النظام ككل، أو يهدد النظام في وجوده، "ويتمثل جوهر الأزمة على مستوى القيادة السياسية الذي قد يصل إلى حد استخدام القوة وعدم القدرة على توقع نتائجها بالنسبة لأطرافها، وهذا هو مضمون الأزمة على مستوى القيادة، أما على المستوى الشعبي فالأزمة تتمثل في عنصر الغموض أو عدم التأكد حول اتجاه الأحداث أو سير إجراءات الخلافة وطريقة أو كيفية حسم هذا الصراع، وقد يصل ذلك القلق لدى الشعب إلى حد الإخلال بالأمن والشغب والاضطرابات"[1].

ويتداخل مفهوم الأزمة مع مفاهيم أخرى متقاربة معه، فهناك من يستعمل كلمة إشكالية، وهناك من يستعمل كلمة مشكلة، وذلك للدلالة على وجود نوع من الاختلال.

إن كلمة إشكالية تختلف في مدلولها عن كلمة مشكلة وإن كانت الإشكالية هي إحدى المشاكل، "فإشكالية شيء ما تعني المشكلة القائمة في ذاتيته، بينما المشاكل التي تواجه ممارسة شيء ما تأتي من خلال التعارض أو التناقض مع قوى وظروف خارجية، منها ما قد يكون في التعارض بين طبيعة وخصوصية ذاتيتين، أو تعارض أو تناقض مع المصالح أو النتائج المترتبة على ممارسة الشيء في مواجهة ما يتعارض أو يتناقض معه"[2].

أما إذا عدنا إلى مفهوم الأزمة فإننا نقصد بها الخلل الذي يقع داخل النظام مما يؤدي إلى اختلال التوازن داخله، وعليه فإن مفهوم الأزمة أوسع من مفهوم الإشكالية ومفهوم المشكلة، ويمكن أن نقول إن مفهوم الأزمة يضم في ثناياه كلا من المفهومين، باعتبار أن الأزمة إنما تحدث بتوافر عناصر كامنة في ذاتية النظام نفسه وكذا ما يحيط بهذا النظام من مشكلات.

وهكذا تكون إشكالية النظام السياسي هي المشكلة القائمة في ذاتيته، أي في طبيعة هذا النظام وخصوصياته كفكرة جعلها متعارضة أو متناقضة مع طبيعة وخصوصيات فكرة أخرى، وتكون مشاكل النظام السياسي في مواجهة من يريد ممارسة سلطته مع أولئك الذين يريدون ممارسة نقيضها، وتضم أزمة النظام السياسي كل هذه العناصر الداخلية والخارجية.

---

[1] صلاح سالم زرنوقة، ***أنماط الاستيلاء على السلطة في الدول العربية 1950 – 1985***، ط2 ، القاهرة : مكتبة مذبولي، 1993، ص 77،78.

[2] خالد الحسن، مرجع سابق، ص 149.

2 – أسباب الأزمة

قد تتعدد الأسباب المؤدية إلى حدوث الأزمة، وقد تتداخل هذه الأسباب لتكون أزمة متعددة الجوانب والتأثيرات، وذلك حينما تتشابك المؤثرات الداخلية بالعوامل الخارجية والتي من شأنها أن تؤدي إلى وجود عدم التوازن بين المجموعات ومصالحها من جهة، وبينها وبين السلطات من جهة أخرى.

ويمكن أن تكون هذه الأسباب سياسية أو اقتصادية أو اجتماعية، وقد تنعكس كذلك في أسباب ثقافية نابعة من صلب المجتمع وتشكيلاته المتعارضة.

وبهذا سوف نتعرض لهذه الأسباب بشيء من الإيجاز فيما يلي :

أ- الأسباب السياسية

تمثل الأسباب السياسية عاملا هاما في حدوث وتطور الأزمة، وذلك من جانب كونها حادثة عن سوء العلاقة بين النظام وسلطته من جهة وبينهما وبين المجتمع من جهة أخرى، وقد تتطور هذه الأزمة إذا ما عرفت هذه العلاقات تدهورا مستمرا معبرا عن وجود هوة كبيرة بين ما ينتجه النظام وما يرغبه المجتمع، وبذلك فإن المسار السيئ لعناصر النظام السياسي يعتبر أهم مأزق وأخطر ما يمكن أن يقع في النظام والسلطة السياسية الحاكمة في مواجهة المطالب المجتمعية، وكذا في مواجهة التحديات التي تأتيهما من البيئتين سواء البيئة الداخلية أو البيئة الخارجية.

ويمكن أن نتعرض لهذه الأسباب وفقا لما تقتضيه ضرورات هذا البحث فيما يلي :

1- غياب سلطة قوية وموحدة تعمل على تنظيم الحكم وتوجيه العملية السياسية على إحداث تغيرات تنظيمية وسياسية.

2- "انحسار مكانة السلطة وهيمنتها نتيجة لضعفها، وغالبا ما يقرن ذلك بعدم قدرة السلطة ونظامها السياسي على إدارة وتحقيق وظائف النظام، وهذا الفشل يمكن أن يفقد المواطن ثقته بالسلطة"[1].

---

[1] خميس حزام والي، مرجع سابق، ص 46.

3- فشل مؤسسات النظام السياسي في القيام بوظيفة بلورة المصالح وتجميعها، وهذا ما ينعكس على العملية البيروقراطية، وهنا تتحول هذه الأخيرة من جهاز خدمة إلى جهاز حكم، ويؤدي ذلك إلى تقوية الجهاز البيروقراطي وإعطائه وظائف من شأنها أن تتولاها الأحزاب السياسية وجماعات المصالح الأخرى، وهذا ما يسفر عن تأزم حقيقي في العملية السياسية التي تتم من دون قواعد محددة للعبة السياسية.

4 - "عندما تسير العملية السياسية من دون الالتزام بقواعد محددة، وحينما يكون الاختلاف شاسعا بين ما تقرره القواعد الدستورية والأسلوب الذي تتم به عملية اتخاذ القرارات، فإن المحصلة لذلك تكون ممثلة في غموض آلية اتخاذ القرارات وعدم وضوحها، وبالتالي عدم تصور الإمكانية التي يمكن بها أن تشارك الجماهير والقوى السياسية في صنع السياسة"[1].

5- اهتزاز شرعية النظام السياسي وسلطته، وهذا ما يمثل عنصرا رئيسيا في نشوء أزمة حادة، مما يؤدي إلى تقليص الحريات الأساسية وزيادة القهر والبطش ضد القوى السياسية، الأمر الذي يفتح المجال واسعا أمام إمكانيات تمرد وعصيان تكوينات اجتماعية ظرفية أو هامشية، مما يقوض الشرعية التي يقوم عليها النظام ويفقده رضا وقبول المجتمع به وبسياساته المتبعة.

6- "استشراء الفساد السياسي والإداري الذي يمارسه شاغلو المناصب السياسية والإدارية والاقتصادية العليا في الدولة، وهو ما يطلق عليه البعض "فساد القمة" وهو ما يؤدي إلى انتشار الفساد على مستويات إدارية وظيفية أدنى، وهذا ناتج عن ضعف أو غياب أجهزة الرقابة والمساءلة والمحاسبة على المستويين الرسمي والشعبي، الأمر الذي يهدد برامج التنمية"[2]، معبرا بذلك عن وجود أزمة.

هذا بالإضافة إلى جميع الأسباب التي تؤدي إلى اختلال التوازن بين النظام السياسي ومؤسساته، والتي تكون ناتجة أولا وأخير من مراكز سياسية عليا، وتؤثر تأثيرا مباشرا وفعالا في مراكز اتخاذ القرار السياسي الذي ينعكس على جميع المجالات.

---

[1] د. ثناء فؤاد عبد الله، ***الدولة والقوى الاجتماعية في الوطن العربي – علاقات التفاعل والصراع***، ط1، بيروت : مركز دراسات الوحدة العربية، 2001، ص 183.

[2] د. حسين توفيق إبراهيم، ***النظم السياسية العربية – الاتجاهات الحديثة في دراستها***، ص 66، 67.

ب- الأسباب الاقتصادية

تعد الأسباب الاقتصادية ذات أهمية كبيرة لا تقل عن سابقتها في نشوء وتطور الأزمة على اعتبار أن العامل الاقتصادي له تأثيرات مباشرة على الفئات الاجتماعية في كل المستويات، والذي من شأنه أن يؤدي إلى إحداث التوازن بين المطالب والقدرات، أو أن يؤدي إلى اللاتوازن والاختلال في هذه العلاقة، وهذا ما يسفر عن أزمة حقيقية ذات أبعاد اقتصادية تنعكس على جميع المستويات.

وإذا أخذنا العوامل الاقتصادية التي يمكن أن تعبر عن وجود أزمة أو ربما تؤدي إلى حدوثها فإنها متشعبة وكثيرة، ولكننا نذكر في هذا المقام أهم هذه الأسباب على سبيل المثال لا على سبيل الحصر، ويمكن أن نوجز هذه الأسباب فيما يلي :

1- "ضعف الأداء والمردودية الاقتصادية للمنشآت والتجهيزات التي كلفت المجتمع تكاليف ضخمة وتضحيات كبرى، مما ينتج عنه العجز المالي المستمر الذي تعانيه الوحدات الإنتاجية"[1].

2- عدم دفع الاستثمارات المنتجة وبخاصة في قطاعات الصناعة، إضافة إلى التأثيرات السلبية التي تحدثها عمليات إعادة الهيكلة والتي تزعزع استقرار القاعدة الاقتصادية، وينعكس ذلك في إضعاف فرص التنمية والتكامل الاقتصادي.

3- ندرة الموارد من جهة وسوء توزيعها من جهة أخرى، مما ينتج عنه تفشي الفقر وشيوع الفاقة داخل قطاعات واسعة، وهذا ما يصاحبه تفاوت اقتصادي واجتماعي يولد العنف السياسي، حيث يذهب ماركس إلى أن الاستغلال الذي تمارسه الطبقة المالكة لوسائل الإنتاج على الطبقات التي لا تملك سوى قوة عملها هو سبب الثورة متى وعى المستغلون حقيقة مستغليهم وقدرتهم على تغيير هذه الأوضاع.

4- "إن العلاقة بين الديمقراطية السياسية والتنمية الاقتصادية كثيرا ما يتم تصويرها بصورة سلبية، وفي الواقع يؤدي التحول نحو الديمقراطية السياسية إلى الإضرار بمستوى الأداء الاقتصادي في الأمد القصير وخصوصا في البلدان المتخلفة"[2]، الأمر الذي ينعكس

---

(1) د. ثاء فؤاد عبد الله، مرجع سابق، ص 362.
(2) د. مجدي حماد، مرجع سابق، ص 270.

بصورة مباشرة على المجتمع بمختلف شرائحه، محدثا بذلك عدم الرضا عن هذا الأداء، وعن العمليات السياسية والاقتصادية في نفس الوقت.

5- إجهاض الإصلاحات الاقتصادية بسبب بعض الآفات كالرشوة الواسعة النطاق والتي تمس أعلى المستويات، والرشوة والفساد يكلفان خزينة الدولة أموالا طائلة، وهذا ناتج عن غياب دولة القانون، الأمر الذي يسمح بنمو مثل هذه العمليات، وفي ظلها لن يستقيم الاقتصاد في ظل عدم الاستقرار السياسي وغياب العدالة التوزيعية.

6- إن وجود تبعية اقتصادية للخارج يجعل الاقتصاد الوطني مرهونا بما تمليه عليه المنظمات المالية الدولية، وهذا ما يجعل منه اقتصادا هشا تابعا غير قادر على المبادرة والتطوير، بل يقتصر دوره على التأقلم مع الظروف الخارجية، ومحاولة تحقيق نوع من التوازن الداخلي، وإذا ما عجز عن تحقيق هذا التوازن فإن ذلك سيؤدي إلى وجود خلل ضمن العملية الاقتصادية، لابد من معالجته حتى لا يتحول إلى فجوة تنفد من خلالها مشاكل أخرى قد تتحول فيما بعد إلى أزمة حقيقية داخل النظام بأكمله.

وعموما فإن العوامل الاقتصادية تعتبر من أبرز العوامل على تطور الأزمات وتعقيدها، خاصة إذا ما ارتبطت بعوامل سياسية، اجتماعية، ثقافية تغذيها، كما أن الأسباب الاقتصادية تنبع من كل مجتمع وحسب التطور الحاصل فيه، وكذلك تبعا لما يطلبه ذلك المجتمع، وقدرات النظام السياسي وما يستطيع تقديمه.

ج- الأسباب الاجتماعية

قد تنشأ الأزمة من عوامل وأسباب اجتماعية ناشئة عن اختلال التوازن الاجتماعي بين مختلف الطوائف والشرائح، أو بينها وبين النظام السياسي والسلطة السياسية الحاكمة فيه، وينعكس هذا الوضع في أزمة اجتماعية يمكن أن تمس مختلف المجالات.

ويمكن أن نوجز أهم الأسباب الاجتماعية التي تؤدي إلى حدوث الأزمة فيما يلي :

1- تزايد لجوء الدولة إلى السياسات والممارسات القمعية لضمان سيطرتها على المجتمع.

2- التنافس بين مختلف القوى الاجتماعية المتعددة في المبادئ الفكرية والسياسية، الأمر الذي يؤدي إما إلى انتقال مدروس نحو توازن جديد للقوى الحزبية والسياسة، أو سقوط

النظام تحت مطرقة الضغط الاجتماعي المتصاعد، وعدم وجود قنوات صالحة لاستيعاب هذا الصراع وإعادة تأسيسه سلميا"[1].

3- "الوعي بالحرمان، بمعنى إدراك الجماعات التي تعاني الحرمان حقيقة الأوضاع ومدى قدرتها على تغييرها، وهنا تبرز أهمية الإيديولوجيات والجماعات في تعبئة الجماهير ضد النظام وترسيم صورة المستقبل أمام الفئات التي تعاني الحرمان"[2].

4- اتساع ظاهرة التهميش في المجتمع مما يؤدي بهذه الفئات المهمشة إلى العزوف عن الاهتمام بالسياسة ومؤسساتها، وهكذا يتولد الانفصام بين عالم التهميش والنخب السياسية والاقتصادية، وهو ما يولد علاقات الإقصاء والامتناع بين العالمين، وتتخذ ردود أفعال المهمشين في أشكال من التمرد الجماعي أو الارتباط بحركات الاحتجاج الديني.

5- "فشل المؤسسات الاجتماعية وعجزها عن أداء دورها ووظيفتها، فضلا عن الجمعيات المهنية والتضامنية التي تعاني حالة من الاضطراب والاختلال نظرا إلى عمق التحولات التي تواجه المجتمع، واستخدامها من قبل السلطة في إنتاج نسق للقيم يعمق من حالة الاضطراب، ويرتبط بذلك اتساع الفجوة بين الشرائح والفئات الاجتماعية"[3].

6- إن جميع الطبقات والفئات الاجتماعية تسعى إلى المشاركة السياسية والعدالة الاجتماعية، وإذا لم تتحقق هذه الآمال فإن الأمر يزداد سوء إذا ما دخلت غمار صراع داخلي فيما بينها، وبذلك تنتشر مشاعر الشك والسخط الاجتماعي العام، وتأخذ صورا متنوعة منها الانتفاضات والتظاهرات والحرب الأهلية ... وهنا لا يجد النظام السياسي ولا السلطة الحاكمة أي مبرر لشرعيتهما.

إضافة إلى هذه الأسباب الأساسية فهناك أسباب فرعية تابعة لسابقاتها، يمكن أن تكون بؤرة توتر ومفصلا حاسما في الصراع الاجتماعي والطبقي، خاصة إذا ما ارتبط هذا الأخير بعلاقات رسمية بين الفئات الاجتماعية والطبقة السياسية الحاكمة، وقد ينجم عن هذا الوضع شحنات لا متناهية من الغضب الجماهيري، أساسه المطالبة بحياة أفضل قائمة على أسس من المساواة والعدالة الاجتماعية، وإعطاء الفرصة لمنظمات المجتمع المدني بأن تكون الجسر الواصل بين ما يطلبه المجتمع وما يستطيع النظام السياسي تقديمه.

---

(1) إسماعيل الشطي، ***مداخل الانتقال إلى الديمقراطية في البلدان العربية***، ط2، بيروت : مركز دراسات الوحدة العربية، 2005، ص 58.
(2) ثناء فؤاد عبد الله، مرجع سابق، ص 308.
(3) نفس المرجع، ص 323.

د- الأسباب الثقافية

يلعب العامل الثقافي دورا هاما في تقدم الأمم وتطورها، ولذلك وجبت العناية بهذا الجانب وعدم إغفاله.

وقد تحدث الأزمة نتيجة الاختلال في سلم القيم والمعايير التي تحكم وجود المجتمع وتنظمه، بما هو مجموعة من العلاقات ذات الطابع المؤسسي التي تخضع لقواعد تحظى بالاتفاق النسبي للأفراد والجماعات، "ويتجلى هذا الاختلال القيمي بحدة في غياب إطار مرجعي يمثل قاعدة مقبولة لبلورة نماذج الفعل وأنماط السلوك والعلاقات، وفي الوقت ذاته معيارا لتقويم تلك النماذج والأنماط الفعلية مقابل نموذج فعلي مثالي، وصولا إلى توزيع الجزاءات المستحقة في كل حالة"[1].

وتعتبر قضية الهوية هي البذرة الجنينية الأولى للمجتمع السياسي، ومازالت محل خلاف في معظم الأقطار العربية.

"وفي إطار الاهتمام بالجانب الثقافي للأزمة فإن ذلك يرتبط إلى حد كبير بعجز المجتمع عن تحقيق النقلة النوعية من الوضعية التقليدية القائمة على أساس البنى الاجتماعية الخاضعة لروابط الدم والعرق والانتماء، لمجموعات تضامنية محدودة في الزمان والمكان تحدد هويتها عوامل مثل الدين واللغة، إلى مجتمع عصري يقوم على التنوع والتعدد"[2].

"إن المأزق الذي تنطوي عليه عملية زرع القيم الجديدة بشكل ناجح في المجتمعات التي تتعرض لتغيير سياسي ثوري يعتبر واضحا في كل الحالات"[3]، وهذا ما يجعل العمل على تغيير هذه القيم أمرا أقرب من المستحيل، حيث يمكن أن يواجه هذا الإحلال لقيم جديدة معارضة شديدة من قبل الشرائح الاجتماعية، وهو ما يجعل التحديث أمرا صعبا يواجه بأزمات ومقاومة شعبية كبيرة.

---

(1) العياشي عنصر، "سوسيولوجيا الأزمة الراهنة في الجزائر"، ***(المستقبل العربي)***، العدد 191، يناير 1995، ص 83 – 85.

(2) ثناء فؤاد عبد الله، مرجع سابق، ص 363.

(3) د. مجدي حماد، مرجع سابق، ص 334.

من خلال استعراضنا لبعض الأسباب التي تؤدي إلى حدوث الأزمة يمكن أن نقول أن الأزمة تعبر عن حالة من اللاتوازن أو حالة غير عادية تمس مختلف المجالات، بغض النظر عن أسبابها ودوافعها وكذا مدتها ومداها ومجالها.

وتكون الأزمة متعددة الجوانب مما يصعب التحكم فيها أو التقليل من مخاطرها، وهذا ما يجعل النظام السياسي يعيش حالة من اللاسكون وانعدام الاستقرار، متأثرا بذلك بجميع إفرازات الأزمة التي أحاطت به وبجميع مؤسساته ومنظماته.

ويبدو جليا للعيان أن تدهور مكانة النظام السياسي والسلطة السياسية العاملة فيه من شأنه أن يعبر تعبيرا مباشرا عن حصول خلل في العلاقة التي تربطه بالجماعات الاجتماعية من جهة، وبالسلطة والمؤسسات السياسية من جهة أخرى، وعليه يبقى هذا النظام مطالبا بإيجاد الحلول السريعة والفعالة من أجل الحفاظ على وجوده واستمراره، وكذا الحفاظ على الاستقرار السياسي تفاديا للعنف والاضطراب، الأمر الذي يؤدي إلى فقدان أو إنقاص شرعية النظام السياسي في نهاية المطاف.

III – حول أزمة الشرعية

بعد أن تعرفنا على مفهوم الشرعية وكذا مفهوم أزمة الشرعية سنجمع في هذا الجزء بين المفهومين في عنصر أزمة الشرعية.

1- مفهوم أزمة الشرعية

"من المعروف أن أزمة الشرعية يمكن أن تصيب النظام الحاكم لأسباب عديدة، وقد يترتب عليها الإطاحة بالنظام أو تغييره سواء باستخدام أساليب سليمة أو عنيفة، ولكن انهيار شرعية النظام لا يؤثر بالضرورة على الدولة ككيان سياسي يشمل الجميع في إطاره، وتجري داخله مختلف التفاعلات والعمليات السياسية وغير السياسية"[(1)]، ومن دون توافر عنصر الشرعية يبقى النظام وسلطته غير مطمئنين وغير قادرين على الانفتاح على المجتمع وعلى إشراكه في العملية السياسية، الأمر الذي يدفع بهذا النظام إلى استخدام وسائل الإكراه والعنف لفرض الطاعة والحفاظ على الحكم واستمراره بما يتوافق ومتطلبات السلطة والنظام، "وهذا ما يطرح بصورة ملحة قضية الاستقرار السياسي الذي يكون في خطر، على أساس أن السلطة الحاكمة تفقد مبررات شرعيتها واستمرارها في السلطة بحكم عجزها عن الوفاء بمتطلبات المجتمع وإدارة احتياجاته، ويصبح للقوى السياسية والاجتماعية شرعية تحدي النظام الحاكم بالعنف"[(2)].

إن ما ينتظره المجتمع من السلطة المنبثقة منه هو الحفاظ على الحد الأدنى من النظام داخل المجتمع، ودفع هذا المجتمع نحو التقدم والتطور، هذه الوظيفة المزدوجة التي تقع على عاتق السلطة هي ما يمنحها الرضا والشرعية ويحافظ على دوامها واستمرارها في الحكم أطول مدة، مادامت تخدم المصالح المجتمعية بعيدا عن الانعزالية والانفرادية في صنع القرارات وتنفيذها، بمعنى آخر أن السلطة والنظام السياسي يقع على عاتقهما بناء المؤسسات السياسية الشرعية والمحافظة عليها والدفاع عنها، وتطبيق قواعد القانون الذي يضمن للمواطنين وضعا مناسبا لممارسة نشاطاتهم المختلفة، "وهذا الوضع هو الوسط الاجتماعي السياسي الذي ينبغي أن يتوافر له القدر الكافي من الأمن والديمومة والاستقرار، ما لم تتحقق هذه الشروط عن طريق النظام الاجتماعي – السياسي لن تكون هناك أي إمكانية للعمل، ولن تكون هناك أي علاقات إيجابية بين السلطة والمجتمع، إذ تصبح سبل القوة والعنف هي

---

(1) د. حسين توفيق إبراهيم، ***النظم السياسية العربية : الاتجاهات الحديثة في دراستها***، ص 62.

(2) (ـــــ، ـــــ)، ***ظاهرة العنف السياسي في النظم العربية***، ط1، بيروت : مركز دراسات الوحدة العربية، 1992، ص 61.

وحدها السبل المشجعة على البقاء من دون أي أمل في التقدم"[1]، وفي مقابل ذلك فإن السلطة الحاكمة تضع أهدافا معينة مستمدة من آمال وتطلعات الشعب، وبقدر ما تكون هذه الأهداف مهمة فإن فشلها في تحقيقها وتجاوزها لحدودها يضع شرعية النظام موضع تساؤل، الأمر الذي قد ينتج عنه رفض لهذه السلطة والنظام من قبل المجتمع باعتبارهما عاجزين عن الاستمرارية والعمل بفعالية والقدرة على إفادة المجتمع الذي تحكمه.

وقد تأخذ أزمة الشرعية عدة صور تختلف حسب الأسباب التي أدت إلى فقدان الشرعية أو وضعها موضع تساؤل لدى أفراد المجتمع، وقد يجتمع سببان أو أكثر في آن واحد، وهذا ما يجعل أزمة الشرعية أزمة مستعصية تجد من الصعوبة ما يحول دون التخلص منها أو إعادة بناء شرعية بديلة، من أجل إعادة التوازن بين السلطة والشعب من جهة، وبين المؤسسات والنظام السياسي من جهة أخرى.

وإذا بحثنا بعمق في أزمة الشرعية، وما يمكن أن يؤدي إلى تقويض هذه الشرعية أو إضعافها أو ربما فقدانها تماما، فإننا نجد تضافر مجموعة من العوامل يكون لأحدها الدور الأكبر والمؤثر الرئيسي في هذه الأزمة، وبذلك ينظر إلى أزمة الشرعية من زاوية هذا العامل، فقد تكون أزمة الشرعية أزمة دستورية أو أزمة مؤسساتية، وقد تكون أزمة تغيير، وقد تكون أزمة فاعلية ... وقد تتشعب وتجتمع مجموعة من العوامل الهامشية التي تغير مسارات النظام وأهدافه.

2 – صور أزمة الشرعية

أ- أزمة الشرعية أزمة دستورية ومؤسساتية

"يمكن لأزمة الشرعية أن تلحق إما بالمؤسسات السياسية أو بشاغلي الأدوار في هذه المؤسسات، أو بالسياسات التي يضعونها، غير أنها تبلغ ذروتها عندما يرفض الناس تقبل المؤسسات الرسمية باعتبارهم مصدر السلطة"[2]، وهنا لابد من توضيح العلاقة الصحيحة التي تربط السلطة المركزية بسلطاتها المحلية، وكذلك علاقتها بالقوى المجتمعية، والدور

---

[1] خميس حزام والي، مرجع سابق، ص 42.
[2] نفس المرجع، ص 43.

الذي يقوم به الجهاز البيروقراطي، والدور الذي تقوم به المؤسسة العسكرية، أي توضيح العلاقات المتبادلة بين أطراف النظام، وما له من دور في دفع عمليات التنمية والتحديث.

كما تقاس أزمة الشرعية بإحصاء عدد المتغيرات الدستورية وكذا عدد القرارات التي تواجه الحركات المناهضة للنظام السياسي، الأمر الذي يعني أن الشرعية تتطلب تحقيق التوازن المؤسسي وتغليب الكفاية في ممارسة المؤسسات لأدوارها، وتطبيع هذه المؤسسات بالطابع القومي وإقامة أجهزة بيروقراطية على درجة عالية من التنظيم والكفاية.

"وقد تنشأ أزمة الشرعية أثناء عملية إحلال مؤسسات جديدة محل المؤسسات التقليدية في المجتمعات المتخلفة، بل أنها تثار في المجتمعات المتقدمة عندما تنشأ مؤسسات جديدة أو وظائف جديدة لم تمارسها المؤسسات من قبل، وإذا كان القائد التاريخي يمثل حلا لأزمة الشرعية لفترة مؤقتة، إلا أنه في الأجل الطويل لابد من إرساء مؤسسات سياسية جديدة قادرة على كسب ولاء المواطنين واكتساب شرعية ذاتية"[1].

فهذا التحول في مؤسسات وأبنية النظام قد لا يكون مقبولا لدى أعضاء المجتمع، وبذلك يجد هذا المسار المقاومة واستخدام العنف عند الضرورة، وتصبح أزمة الشرعية تعبر عن نفسها في عدم استقرار الأبنية والنخب السياسية، وعدم احترام القواعد القانونية المنظمة للحياة السياسية والاجتماعية معا، ويصبح السؤال الملح في هذه الفترة حول مدى تطابق هذه العمليات مع مقتضيات المرحلة الراهنة، وهل يمكن أن يكون هذا العمل على المستوى البعيد قادرا على كسب الرضا والقبول بما يجعل منه عملا شرعيا مستمرا.

فأزمة الشرعية تجد إحدى صورها عندما يفقد أفراد المجتمع ثقتهم في السلطة الحاكمة، وكذا في النظام السياسي ومؤسساته، إما لأنها غير قادرة على التأقلم مع الوضعية الناتجة عن التجديد في هياكلها، أو لأنها مرفوضة تماما على أساس أنها لا تستمد قوتها ولا مبررات عملها من القاعدة المجتمعية، وبذلك تجد المقاومة الفعالة والتي لا تلبث أن تتحول إلى ثورة على النظام بما يحويه من مؤسسات جديدة أو قديمة مصلحة.

نكون هنا أمام فوضى لا مناص منها إلا بتدخل الإرادة الشعبية فيها من أجل حسم الخلاف وذلك من خلال ترك الشعب يختار مؤسساته وسلطاته بكل حرية، الأمر الذي يؤدي إلى وجود مؤسسات مقبولة شرعية قادرة على العمل وإحداث التغيير والتقدم في المجتمع.

---

[1] للمزيد من التفصيل حول الأسباب أنظر، د.محمد نصر مهنا ود.عبد الرحمن الصالحي، مرجع سابق، ص291.

ب- أزمة الشرعية أزمة تغيير

قد تكمن أزمة الشرعية في أزمة تغيير، وهي غالبا ما تحدث في فترات التحول في البناء الاجتماعي برمته.

وتأتي هذه الإشكالية التي هي حديثة العهد نسبيا من الناحية التاريخية كما يرى ليبست إثر ظهور انقسامات قوية بين الجماعات التي تمكنت نتيجة الاتصال بالجماهير من أن تنظم على أساس قيم جديدة غير تلك التي كانت مقبولة في الماضي، فهي تعني لديه أزمة تغيير شهدتها الجماعات الحديثة، ويجب أن يتم البحث عن جذورها في طبيعة هذا التغيير، وتحدث هذه الأزمة خلال فترة انتقال إلى بنيان اجتماعي في الحالات التالية:[1]

1- إذا تعرضت مكانة المؤسسات التقليدية الرئيسية للتهديد إبان فترة التغيير.

2- إذا لم يكن النظام السياسي خلال التحول مفتوحا بالنسبة إلى كل الجماعات الرئيسية في المجتمع الساعية إلى الإسهام في ممارسة الحكم بصورة مباشرة، أو إلى تحقيق أهدافها.

"إن الوضعية السياسية المتعلقة بتنظيم المجتمع وقيادته لا تكون شرعية إلا عندما تعبر عن هويته، ولكن تبقى شرعية السلطة متلازمة مع نفوذ وقيم المجتمع في كل نظم عمله"[2]، فإذا ما أخل النظام السياسي بهذا الالتزام، فإنه سيواجه حتما أزمة شرعية ناتجة أساسا من المساس بالقيم التي يؤمن بها الشعب، والذين يرون أن التغيير في هذه القيم إنما هو مساس وتهديد لهويتهم الخاصة، ويكون على السلطة في هذه الحال أن تقدم الضمانات الكافية لعدم حصول أي تمزق اجتماعي، وذلك باتخاذها ترتيبات مناسبة لتجنب هذا الشرخ المجتمعي.

وقد تنتج أزمة من التغيير الذي يحدث في قمة السلطة، إما في شخص الحاكم، أو في المؤسسات الفاعلة والمؤطرة للعمليات السياسية والاجتماعية.

"وتسجل عملية تهديم النظام القديم بدأ مرحلة حادة من صراع الطبقات والقوى الاجتماعية كلها للاقتراب من السلطة، ولملاءمة التنظيم الجديد مع تطلعاتها، إن هذا الصراع في سبيل فرض النظام الجديد هو في الوقت نفسه وهلة استثنائية من وهلات الصراع الإيديولوجي بخلق مؤسسات جديدة وفق ممارسات يقبلها ويفهمها كل فرد"[3]، وبذلك تظهر

---

(1) خميس حزام والي، مرجع سابق، ص 44،45.
(2) جان جاك كاواكو، مرجع سابق، ص 36.
(3) بيير أنار، مرجع سابق، ص 156.

جليا أزمة حقيقية تعبر عن نفسها في الصراع المستمر بين مختلف القوى التي تدعي كل واحدة بأحقيتها في تولي السلطة السياسية، وباعتبارها القادرة على بلورة هذا التغيير وجعله في خدمة الشعب، فغالبا ما تكون الآمال المعقودة على النظام السياسي الجديد أكبر من إمكانياته، ولذلك فالسلطة الجديدة قد تواجه معارضة شديدة من الجماعات الموالية للنظام السياسي القديم، "وكلما اتسعت الفجوة بين السلطة والنظام السياسي وبين مختلف القوى المكونة لهما، أدى ذلك إلى وجود عجز داخل النظام على الاستجابة وتحقيق التنمية، وهنا تتولد مطالب وحاجات عارمة تريد إدخال تطورات وتغيرات جذرية عميقة ومفاجئة في بنية النظام القائم ومؤسساته، من شأنها تحريك ودفع النظام والمؤسسات لجعلها متوافقة ومنسجمة مع الوضع الاجتماعي الجديد"[1].

وقد ترتبط أزمة الشرعية بالطريقة التي تدير بها الجماعات الأزمات المتعلقة خاصة بالمشاركة السياسية، بسبب ميل القيادات السياسية إلى تركيز السلطة، وإقامة نظم ديكتاتورية تسلطية، وفرض قيود صارمة على مشاركة الجماهير في الحياة السياسية، ومن زاوية أخرى نجد أن الجماعات التي تقف موقف المعارضة تعمل على تشويه صورة السلطة الحاكمة والنظام السياسي، من خلال العمل المعارض والسعي للإطاحة بهذا النظام وخاصة السلطة منه، وإذا ما أرادت هذه الأخيرة الفوز بشرعية حقيقية لابد لها من تسهيل المشاركة والمساهمة في العملية السياسية والمؤسسات السياسية الشرعية، "حيث تسمح هي بدورها للجماعات المستقرة القديمة بالاحتفاظ بمراكزها المكتسبة، وهكذا ستظل الشرعية موضع شك رغم فاعلية النظام السياسي إذا ما حدث تهديد لمراكز الجماعات التقليدية الرئيسية، وإذا ما حرمت الجماعات الناشئة من دخول المعترك السياسي في الفترات الحاسمة"[2].

إن إحداث التغيير سواء في البنى السياسية أو في مؤسسات النظام أو على مستوى القيادات، إذا لم يراع فيه قبول الشعب به فإن ذلك قد يؤدي إلى شرخ في المجموعات الاجتماعية من جهة، وبيمها وبين السلطة والنظام السياسيين من جهة أخرى، وقد يؤدي ذلك إلى أزمة عميقة تعصف بشدة بشرعية النظام والسلطة، ولن تجد خلالها إلا بالوقوف على مسبباتها وتصحيح الخلل الذي أدى إلى وجودها.

---

(1) موريس ديفارجيه، ***في الديكتاتورية***، مرجع سابق، ص 35.
(2) خميس حزام والي، مرجع سابق، ص 46.

ج- أزمة الشرعية أزمة فعالية

"إن مطلب الفعالية إنما ينصرف مبدئيا وفي ظروف العالم المعاصر إلى القدرة على تحقيق تنمية اقتصادية مستمرة، ومن الواضح أن هذا الطريق هو المدخل الطبيعي لمواجهة أزمة التوزيع التي تنشأ في قدرة النظام السياسي القائم على التأثير على حركات التنمية الاقتصادية، وأيضا على استتباب الاستقرار المادي والعدالة الاجتماعية"[1].

ومن هنا يمكن القول بأن طريقة التنمية الاقتصادية كمدخل للفعالية السياسية والشرعية ليست طريقا ممهدا أمام السلطة إذا ما كانت خطط التنمية الاقتصادية غير واضحة، وكذا توقع أن تستمر المشكلات نفسها، وهذا ما يعني في النهاية أن الفعالية في الأجل القصير لن تترجم إلى تأييد واسع المدى لهذه السلطة.

كما أن مطلب الفعالية ينصرف أيضا إلى قدرة النظام السياسي على استيعاب مطالب المجتمع، أي تحقيق أكبر قدر من المطالب المجتمعية، وهذا ما ينعكس بصورة جلية في نظام سياسي يتمتع بشرعية عالية، فشرعية النظام السياسي ليست محددة فقط بدرجة انفتاحه على المجال المجتمعي، ولكن أيضا بمدى فعاليته الوظيفية، ومدى قدرته على تحقيق درجة عالية من الوظائف المجتمعية.

"إن استقرار النظام السياسي الشرعي سيكون في خطر إذا ما انهارت فعاليته لمدة طويلة أو تكرر انهيارها أكثر من مرة كما هو الحال في البلدان المتخلفة، حيث كثيرا ما تأتي أزمة الشرعية فيها من عجز سلطاتها عن إثبات فعاليتها في إدارة الشؤون العامة للبلاد، وبصورة خاصة عجزها عن تحقيق الإنجازات الكبرى في التنمية والتطوير"[2]، "وعلى هذا الأساس فإن الاستقرار السياسي لا يعني مجرد استمرار النظام القائم، ولكن يشمل الأسس والمقومات التي يستند إليها في استمراره، وهنا يجب التمييز بين الاستمرارية السياسية المستندة إلى أسس ومقومات تتعلق بكفاءة النظام وفعاليته وقدرته على تجديد ذاته وتطوير قدراته ومؤسساته وتعميق أسس شرعيته ومصادرها، وتلك المستندة إلى انخراط النظام في درجة عالية من العنف ضد القوى المعارضة، وهنا يكون ثمن الاستمرار باهظا"[3].

---

(1) مجدي حماد، مرجع سابق، ص 243.
(2) خميس حزام والي، مرجع سابق، ص 46.
(3) د. حسين توفيق إبراهيم، ***ظاهرة العنف السياسي في النظم العربية***، ص 57.

وانطلاقا من هنا فإن أزمة الشرعية يمكن أن تكون ناتجة أساسا من أزمة فعالية داخل النظام السياسي والسلطة الحاكمة، وهذا يظهر جليا عندما يبقى هذا الأخير عاجزا أو غير قادر على بلورة المطالب المجتمعية وأهدافه إلى نتائج ملموسة وفعالة، يمكن من خلالها أن يحوز على قدر كبير من الاعتراف به والرضا تجاه سياسته وممارسته للسلطة التي تكون قد حققت ما كان المجتمع ينتظره.

"إن قضية الفعالية تحدث إثرها في التحليل، فإن كان الاتجاه إلى أن شرعية الحكم تتآكل فإن الشرعية في هذا الاتجاه تتوقف إلى حد بعيد على الفعالية في إدارة النظام، أما إذا كان الاتجاه يشير إلى أن الشرعية تتنامى فإن الفعالية في هذه الحالة أيضا تحدد سرعة التقدم وانتظامه إلى حد بعيد، فقد ينهزم نظام رغم شرعيته المؤكدة إذا أدار صراعاته بفعالية منخفضة، وقد يطول عمر نظام بينما هو فاقد لكل مقومات الشرعية إذا كانت قيادته تمتلك فعالية عالية"[1].

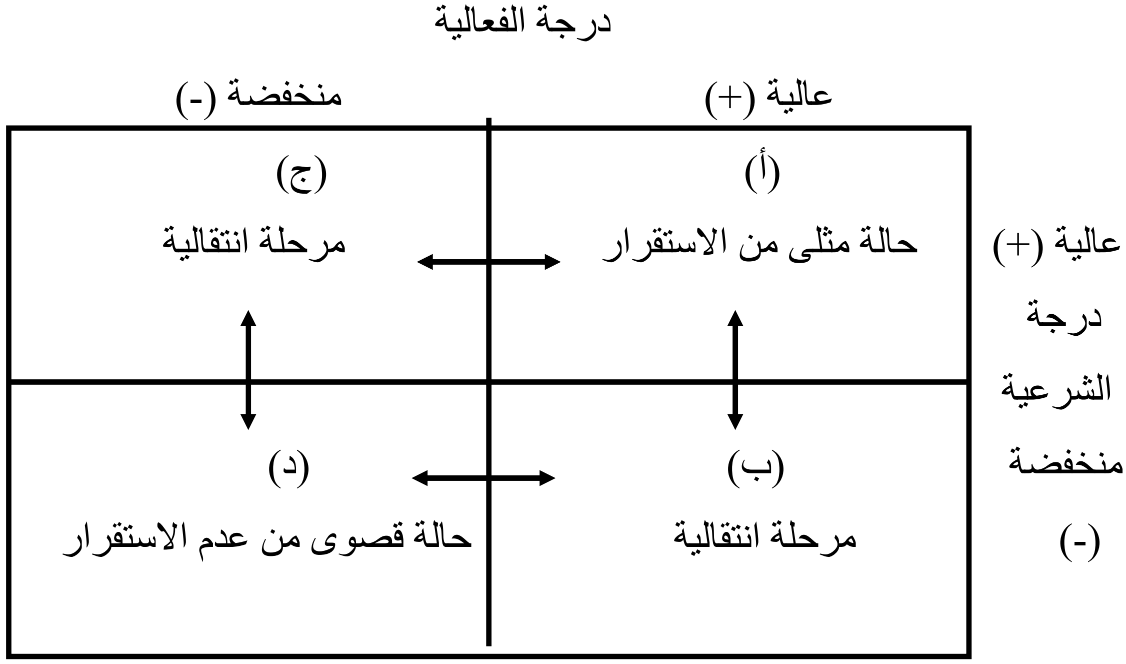
وبذلك فإن تقييم شرعية نظام ما لا ينصب على جدارته فقط في اتخاذ القرارات والتصرف طبقا للقوانين والمبادئ الأساسية المتبعة في المجتمع، ولكن على قدرته أيضا على تحصيل النتائج الفعالة.

"إن تقييم المؤسسات السياسية يشكل جزءا من إشكالية الشرعية ويثير مسألة الحكم السياسي"[2]، فالاستقرار والتغيير محددان بفعالية المؤسسات وشرعية السلطة والنظام السياسي، فكلما كانت الفعالية أقل اتجه النظام السياسي إلى التغيير ودخل في حالة من عدم الاستقرار، مما يعبر عن أزمة شرعية من شأنها أن تعصف بكل مكونات هذا النظام ومؤسساته وسلطته الحاكمة.

وقد ربط العديد من المفكرين بين الفعالية والشرعية على اعتبارهما متغيرين يحكمان مستوى الاستقرار في المجتمع، ومن هنا يمكن ربط عاملي الشرعية والفعالية في شكل مصفوفة متعددة الفئات أو الخلايا، وللتبسيط نعرض هذه العلاقة المتداخلة بين الشرعية والفعالية في جدول ذي بعدين كل بعد منهما يتكون من حالتين حديتين"[3].

---

[1] د. وجدي حماد، مرجع سابق، ص 210.
[2] جان مارك كاواكو، مرجع سابق، ص 59.
[3] الأفكار الواردة في هذه الفقرة مستوحاة من سعد الدين إبراهيم، "مصادر الشرعية في أنظمة الحكم العربية"، ص 408.



الشكل (1)

المصدر : سعد الدين إبراهيم، "مصادر الشرعية في أنظمة الحكم العربية" ورقة قدمت إلى : *أزمة الديمقراطية في الوطن العربي* : **بحوث ومناقشات الندوة الفكرية التي نظمها مركز دراسات الوحدة العربية**، ط2، بيروت : مركز دراسات الوحدة العربية، 1987، ص 408.

إن الحالة المثلى تتحقق حينما يكون النظام الحاكم حائزا على درجة عالية من الشرعية ومتمتعا بدرجة عالية من الفعالية وترمز له الخلية (أ)، والحالة الأكثر سوءا حينما يكون النظام بلا شرعية وبلا كفاءة مجتمعية، وترمز له الخلية (د)، أما الخليتان (ب) و (ج) فترمزان للحالات الانتقالية التي يبدأ بها أو ينزلق إليها النظام الحاكم عندما يتمتع بدرجة عالية من الفعالية وحدها دون الشرعية، أو حينما يتمتع بدرجة عالية من الشرعية دون الفعالية، وكما تبين الأسهم المتقطعة في الشكل إمكانية نظرية وعملية لانتقال أي نظام حاكم من خلية إلى خليتين أخريين مباشرة، ولكن نادرا ما ينتقل النظام من الخلية (أ) إلى الخلية (د) مباشرة أو العكس، إذ لابد من المرور بمرحلة انتقالية أي عبر الخلية (ب) أو(ج).

ويبدو جليا الارتباط الوثيق بين فعالية النظام السياسي وشرعيته، إذ كثيرا ما تكون أزمة الشرعية انعكاسا مباشرا لأزمة فعالية ناتجة عن خيبة أمل المجتمع في توقعاته، وذلك إما الأسباب ذاتية موضوعية أو لأسباب خارجة عن إرادته، وهنا ينعكس بصورة تلقائية الجانب السلبي لأعمال النظام ووظائفه ونشاطاته على شرعيته وثقة المحكومين فيه، ولا يفوتنا هنا أن نذكر أن لأزمة الفعالية الأثر البالغ على النسق السياسي ككل من حيث مكوناته وأهدافه، وكذا البيئة التي يعمل فيها، إذ تتعدى النتائج السلبية وأثارها مكونات النظام السياسي إلى

البيئة المحيطة به، محدثة بذلك ردود أفعال متفاوتة الشدة والخطورة، يمكن أن تؤدي في بعض الأحيان إلى أزمة داخل النظام السياسي تعبر عن نفسها في أزمة شرعية وأزمة ثقة يمكن أن تصل إلى درجة الإطاحة بهذا النظام، أو الاتجاه إلى العنف كوسيلة أخيرة من أجل الحفاظ على ما تبقى من مصالح وحقوق.

ويساعد على تبلور هذه الحالة الأخيرة بعض المشاكل الاجتماعية والسياسية والانشقاقات العرقية واللغوية والدينية، وهي كثيرا ما تحدث في المجتمعات ذات التعدد القومي أو العرقي أو الطائفي، الأمر الذي يثير الشك والتساؤل حول السلطة والنظام وجدوى بقائهما، فإذا كانت أزمة الشرعية تعبر عن أزمة ثقة، فإن لأزمة الفعالية دورا كبيرا في بلورة وتطور أزمة الشرعية والسير بها بعيدا، معبرة بذلك على الترابط والتلازم الكبير بين هذين المتغيرين، كما أوضحنا سابقا فالفعالية كنقطة تحول في شرعية النظام والسلطة على حد سواء.

إضافة إلى هذه الصور التي تأخذها أزمة الشرعية فقد تتعدد هذه الصور التي تعكس بصورة واضحة أزمة الشرعية في النظام السياسي، فقد تكون أزمة شرعية ناتجة عن انحسار مكانة السلطة وهيبتها نتيجة لضعفها، "إذ كثيرا ما يأتي فقدان أو ضعف شرعية النظام والسلطة نتيجة هذا السبب، وغالبا ما يقرن ذلك بعدم قدرة السلطة ونظامها السياسي على إدارة وتحقيق وظائف النظام، وهذا الفشل من شأنه أن يفقد ثقة المواطن في السلطة اعتبارا أن الشرعية في بعض جوانبها تعبر عن موقف مؤيد، وعن علاقة نفسية رضائية يحملها الناس تجاه من يمارسون السلطة، وعن شعورهم بقدرة وفعالية النظام في تحقيق أهداف المجتمع"[1].

"كما يمكن أن يكون عجز النظام السياسي في تمثيله لقيم ومصالح المجتمع سببا في فقدانه لشرعيته، إذا ما بلغت اللامساواة والتفاوت درجة من الشدة لا يمكن التغاضي عنها، وإذا ما حصل عدم التطابق بين حقيقة النظام السياسي والصورة المكونة عنه في وعي الجماهير تحدث مشاكل عدة"[2]، لذا يلجأ النظام عادة إلى أساليب عدة مثل التنشئة والتربية الاجتماعية والسياسية وكذلك قواعد الالتزام المختلفة، من أجل إقناع أفراد المجتمع بأنه النظام الأمثل والأصلح لهم متجنبا بذلك أزمة شرعية، غير أن أخطر ما يمكن أن يواجه النظام السياسي هو وضع شرعيته موضع التساؤل من خلال طرح أو اعتماد بديل يستخدم كأساس يجري

---

[1] خميس حزام والي، مرجع سابق، ص 46.
[2] نفس المرجع، ص 48.

توجيه النقد باسمه، إذا انهارت شرعية النظام السياسي، فهذا يعني زوال كل المظاهر الداخلية الداعمة لهذا النظام من رضا وقبول المحكومين به وبسياساته وخططه، وهذا ما ينعكس في عدم التوافق بين القيم المشتركة للمجتمع وأهدافه، وبين توجهات النظام السياسي وانفراده في تسيير العمليات السياسية المختلفة.

وعليه فإن انهيار شرعية هذا النظام من شأنه أن يؤدي إلى نتائج سلبية تعصف بالاستقرار والأمن وذلك من خلال :

1- انحلال الروابط والعلاقات التي تربط النظام بعناصره المجتمعية والتي كانت قائمة على الرضا والقبول والاعتراف المتبادل، لتحل محلها علاقات قائمة على الإكراه والعنف والقوة، وتجد السلطة نفسها مجبرة على اللجوء إلى وسائل الإرغام والقسر من أجل فرض سياساتها على المجموعات الرافضة والمعارضة، وفي هذا الصدد يقول ديفارجيه :"إن المواطنين في ظل الحكم الشرعي يطيعون الحكومة طاعة طبيعية ... أما في الحكم غير الشرعي فالمواطنون محمولون بطبيعة الأمر على أن يرفضوا الطاعة وعلى أن لا يذعنوا إلا مكرهين مقهورين... فحين تكون الحكومة غير شرعية فإن ذلك يدفعها إلى استبداد شديد وقسوة كبيرة"[1].

2- "إن فقدان الشرعية يعرض الجماعات والقوى السياسية والاجتماعية إلى الانشقاق، نتيجة التعارض والتباين فيما بينها وفي سياساتها، لذا نجد أن هناك جماعات من المجتمع سواء كانت منظمة أو غير منظمة تحتشد وراء واحدة أو أكثر من وجهات النظر هذه"[2]، وهنا يمكن لهذه القوى والجماعات أن تطرح أو تفرض شرعيتها كشرعية بديلة لشرعية النظام القائم.

3- كما يمكن أن يؤدي فقدان الشرعية إلى انهيار الاستقرار السياسي وظهور العنف بجميع أشكاله مما يهدد كيان النظام ككل، حيث يتوجه العمل إلى استخدام العنف المسلح على جميع الأصعدة بما يعصف ربما بالدولة ككيان عام، مما ينتج عنه طرح مسألة الشرعية بشدة وخاصة إذا ما كان الجميع يعتقد في أنها مصدر كل الأزمات.

---

(1) نفس المرجع السابق، ص 49.

(2) موريس ديفارجيه، مرجع سابق، ص 64.

الفصل الأول

مسألة الشرعية في ظل نظام الحزب الواحد

المبحث الأول : ميلاد الدولة الجزائرية المعاصرة ومسألة الشرعية

لقد تميزت الحياة السياسية في الجزائر المستقلة بعدة توترات سياسة واجتماعية، في ظل مجموعة من العوامل التي انبثقت عنها حركة تكوين الدولة الجزائرية المستقلة، وقد ورد في بيان أول نوفمبر وصفا عاما لخصائص الدولة الجزائرية المزمع بناؤها بعد الاستقلال، وهذا ما شكل دافعا قويا لمقاومة الاستعمار الفرنسي، والمرجعية الأساسية للسلطة والنظام.

المطلب الأول : النواة الأولى للدولة الجزائرية المعاصرة

كانت المهمة السياسية لجبهة التحرير الوطني أثناء الثورة تنحصر في تحرير البلاد واستعادة الشعب الجزائري لشخصيته العربية الإسلامية، فلم تعر اهتماما كبيرا خلال ثورتها لوضع إيديولوجية واضحة للبلاد بعد الاستقلال، "ولعل من الأسباب التي جعلت قادة الثورة يتحفظون على ذلك عدم وضوح الرؤية الكاملة لديهم عن النظام السياسي الذي ستأخذ به الجزائر، فعلى الرغم من الاتفاق على إقامة دولة جزائرية ديمقراطية ذات سيادة ضمن إطار المبادئ الإسلامية إلا أن طبيعة ذلك النظام لم تكن واضحة ومتفقا عليها"[(1)].

"عرفت الثورة الجزائرية أزمات كثيرة خاصة منذ انعقاد مؤتمر وادي الصومام، وفي كل مرة كانت تلك الأزمات تكلف الجزائر أثمانا باهظة في الأرواح، ولم يكن التوقيع على الاتفاقيات هو السبب في ذلك الزلزال الذي بلغ أقصى درجاته في صائفة 1962، ولكنه كان المنفذ الذي تسربت منه الأزمة إلى الشارع"[(2)]، لأجل ذلك ارتأينا العودة إلى ما قبل 1962 لنحلل بعض الأحداث التي جرت قبل وبعد أشغال المجلس الوطني للثورة الجزائرية.

"يعتبر إعلان أول نوفمبر بمثابة شهادة ميلاد للثورة وميلاد جبهة التحرير الوطني وإستراتيجية الكفاح المسلح لنيل الاستقلال، حيث أراد أن يحصر القوى الحية والسلمية العاملة ضد الاستعمار، بغض النظر عن ماضيها ومواقفها السياسية وأفكارها الإيديولوجية،

---

(1) سعيد بوالشعير، ***النظام السياسي الجزائري***، ط2، الجزائر : دار الهدى، 1993، ص102.

(2) د.محمد العربي الزبيري، "عشية وقف إطلاق النار في الجزائر"، ***(الفكر السياسي)***، السنة 03، العدد 06، دمشق : إتحاد الكتاب العرب، 1999، ص 176.

وبذلك تدخل الأحزاب والهيئات الموجودة آنذاك في الساحة السياسية"[1]، هذه الصيغة التي اعتمدت في تشكيل هيئات الثورة وقياداتها المركزية والتنفيذية، حيث جمعت هذه القيادات بين الوظائف السياسية والعسكرية بالرغم من وجود بعض الفروق بينهما.

وبعد مرور القرابة عامين وانتشار الثورة في كل جهات القطر، انعقد مؤتمر الصومام في 20 أوت 1956 بوادي الصومام، "حاول تقنين مبادئ القيادة والتنظيم والإستراتيجية العامة للثورة، وانتخب مجلسا وطنيا ولجنة للتنسيق والتنفيذ، وأدخل في الهيئات القيادية للثورة ممثلين لتيارات سياسية، وقرر إعطاء الأولوية للسلطة السياسية على السلطة العسكرية والأولوية للهيئات العاملة داخل البلاد على الهيئات العاملة في الخارج"[2]، وقد كان لهذه القرارات ردود فعل شديدة من غالبية المسؤولين الذين فجروا الثورة، الأمر الذي أدى فيما بعد إلى المطالبة بإلغاء مقررات المؤتمر وانتخاب قيادة جديدة يستبعد منها بعض السياسيين والعودة إلى فكرة قيادة موحدة عسكرية وسياسية في آن واحد، ولكن هذا الحل لم يكرس واقعيا، بل تدعم أكثر الجناح العسكري على حساب الجناح السياسي.

وما يلاحظ على هذه الفترة هو تواصل الانقسام بين الداخلين والخارجين، الأمر الذي أجبر لجنة التنسيق والتنفيذ على العمل خارج البلاد، "وهذا ما أعطى للولايات (المناطق العسكرية) استقلالية أكبر، وتحولت مع مرور الأيام لجنة التنسيق والتنفيذ إلى حكومة مؤقتة مقيمة في المنفى، وذلك بعد تشكيل الحكومة المؤقتة للجمهورية الجزائرية في 19 سبتمبر 1958"[3]، كان فرحات عباس رئيسا للوزراء، كانت تشكيلة هذه الحكومة تجمع بين المركزيين والاندماجيين السابقين.

وفي سنة 1959 وبعد مرور أقل من سنة على تأسيس الحكومة المؤقتة، انفجرت أزمة أخرى داخل الحكومة طالب فيها العسكريون بتخويلهم صلاحيات مطلقة لإصلاح أوضاع الثورة، انتهت هذه الأزمة بإعادة تشكيل المجلس الوطني وتعديل الحكومة المؤقتة.

انعقد المجلس الوطني للثورة الجزائرية في 16 ديسمبر 1959 ليقرر عودة ضباط الجيش إلى الداخل، لكن قيادة الأركان لم تستجب للأمر الصادر من الحكومة المؤقتة، لينتهي ذلك بتقديم قيادة الأركان استقالتها للحكومة المؤقتة في جويلية من عام 1961.

---

(1) د. عبد الله شريط، ***مع الفكر السياسي الحديث والمجهول الإيديولوجي في الجزائر***، الجزائر : المؤسسة الوطنية للكتاب، 1986، ص 150.

(2) أحمد ولد داداه [ولآخرون]، ***الجيش والسياسية والسلطة في الوطن العربي***، ط1، بيروت : مركز دراسات الوحدة العربية، 2002، ص65.

(3) العيفا أويحي، ***النظام الدستوري الجزائري***، ط1، الجزائر : دار بوشان، 2002، ص64.

"في الحقيقة أن الذي خدم قيادة الأركان إنما هو عدم انسجام أعضاء الحكومة المؤقتة من جهة، ورغبة هذه الأخيرة في الحفاظ على مظهر الوحدة الذي كان ضروريا لمواجهة فرنسا في مرحلة التفاوض من جهة ثانية، وقد وظفت قيادة الأركان تلك الحقيقة لتثبيت سيطرتها على قوات جيش التحرير الوطني في الحدود الشرقية والغربية على حد سواء ولتنصيب نفسها قوة موازية للحكومة نفسها"[1].

في خضم هذه الأجواء المتسمة بانعدام الثقة بين الحكومة المؤقتة وقيادة الأركان وبالتهديدات الفرنسية الملوحة بإمكانية اللجوء إلى تقسيم الجزائر في حالة فشل المفاوضات، انعقد المجلس الوطني بطرابلس في الفترة الممتدة بين 09 و27 من شهر أوت 1961.

وبعد ثلاثة أسابيع من النقاش خرج المجلس الوطني بقرارات مهمة، حيث صودق بالإجماع على استبدال السيد فرحات عباس بالسيد بن يوسف بن خدة، وإلى جانب تعديل الحكومة قام المجلس الوطني للثورة الجزائرية بدراسة أوضاع جيش التحرير الوطني في الخارج وفي الداخل وأمر قيادة الأركان بالتراجع عن استقالتها.

و لم تكتف قيادة الأركان بالاستقالة بل ناورت في أوساط الضباط السامين حتى لا يستجيبوا لرغبة الحكومة المؤقتة في استبدال العقيد هواري بومدين ومساعديه، وكثفت اتصالاتها بسائر أعضاء المجلس الوطني للثورة الجزائرية من أجل إقناعهم بضرورة تعيين مكتب سياسي لجبهة التحرير الوطني يكون هو المسؤول الأعلى للثورة فيما بين دورتي المجلس، وتكون الحكومة المؤقتة مجرد جهاز تنفيذي لتلك الهيئات السياسية الجديدة.

الواقع أن المؤتمر أنهى أعماله في حالة من الالتباس الكامل، حيث كان أعضاؤه مترددين بشأن المجموعة التي ينبغي اختيارها، وكانت هناك ثلاث مجموعات تتنافس على السلطة : "الأولى جماعة بن بلة الذي حصل على تأييد اثنين من رفقائه السابقين في السجن : محمد خيضر ورابح بيطاط، الثانية الحكومة المؤقتة للجمهورية الجزائرية التي كانت تتمتع بتأييد فرع جبهة التحرير الوطني في فرنسا، والثالثة مجموعة قادة عسكريين لثلاث ولايات (الولاية الثانية بشمال قسنطينة، الولاية الثالثة بالقبائل، الولاية الرابعة بالجزائر العاصمة، وهم الذين كانوا يوجهون اللوم إلى بومدين لعدم إمدادهم بما يكفي من الأسلحة)"[2].

---

(1) د. محمد العربي الزبيري، مرجع سابق، ص178.
(2) مغنية الأزرق، ***نشوء الطبقات في الجزائر***، ترجمة، سمير كرم، ط1، بيروت : مؤسسة الأبحاث العربية، 1980، ص85، 86.

المطلب الثاني : صراع الأجنحة وأزمة 1962

بدأ الصراع على السلطة مباشرة بعد تكوين الحكومة المؤقتة، وبلغ أوجه عندما تشكلت الحكومة الجديدة برئاسة السيد بن خدة، وازداد الخلاف حدة مع مطلع السنة الجديدة سنة 1962، عندما عادت قيادة الأركان العامة إلى نشاطها وهي أكثر قوة.

صحيح أن السلطة كانت هي الهدف الأسمى الذي كانت جميع الأطراف تسعى إلى تحقيقه، ولكن المتصارعين عليها كانوا ينطلقون من إيديولوجية مختلفة يمكن حصرها في:[1]

1 – الموقف الرافض الذي يرى أن حل القضية الجزائرية يكمن أولا في إلحاق هزيمة عسكرية بالجيش الاستعماري.

2 – موقف القبول الذي يرى أن التفاوض مع فرنسا هو الطريق الأوحد لوقف إطلاق النار وتمكين البلاد من استرجاع استقلالها، ويمثل هذا الاتجاه الحكومة المؤقتة.

استأنفت الحكومة الجزائرية الجديدة بموافقة قيادة الجيش المفاوضات مع فرنسا على الأسس والأهداف التي حددت من قبل، غير أن أزمة خطيرة انفجرت بين الحكومة المؤقتة والقيادة العامة للجيش بعد إمضاء اتفاقيات إفيان، شملت جميع الهيئات القاعدية وأحدثت شرخا عميقا في الساحة السياسية.

ونجد أن اتفاقيات إفيان لم توقع من قبل الوفد الجزائري الممثل للحكومة المؤقتة إلا بعد مصادقة مجلس الثورة على النصوص النهائية للاتفاقيات في إطار اجتماع طارئ عقد خصيصا لذلك في 22 / 27 فيفري 1962، وأعطى الإشارة للحكومة المؤقتة للتوقيع عليها.

"انفجرت علانية هذه الصراعات في اجتماع المجلس الوطني للثورة في نهاية شهر ماي ومطلع جوان 1962 في طرابلس، وتركزت مباشرة على مستوى الخصوصيات الشخصية وتلك النزاعات التي نشأت وتراكمت على طول فترة الصراع المسلح، وازدادت خطورة الأزمة ووضعت الحكومة المؤقتة موضع الاتهام واضطرت إلى الوقوف موقف الدفاع أمام الهجمات المركزة عليها"[2]، لاسيما من أعضاء هيئة الأركان الذين لاموها على التنازلات التي قبلتها لحساب فرنسا في اتفاقيات إفيان وانتقدوا طريقة إدارتها للأمور.

---

(1) محمد العربي الزبيري، مرجع سابق، ص181، 182.
(2) مغنية الأزرق، مرجع سابق، ص478.

صادق المجلس الوطني للثورة على برنامج طرابلس، لكنه لم ينه أشغاله بل توقف عند مسألة تشكيل الهيئات العليا التي تتولى المسؤوليات العليا في تسيير شؤون البلاد، وقد حدث الاتفاق على أن تواصل جبهة التحرير الوطني مهمتها التاريخية في قيادة الثورة[1].

وعندما عين المكتب السياسي بأكثرية أعضاء المكتب الوطني، كان ذلك يعني التخلي عن جماعة الحكومة المؤقتة المجتمعين حول بن خدة، ولما شعر هذا الأخير بأنه أصبح من الأقلية ترك طرابلس فجأة ليلة 06– 07 جوان وعاد إلى تونس، هذا الموقف اضطر أعضاء المجلس الوطني للثورة الذين لم يغادروا البلد إلى وقف أعمالهم بعد أن كتبوا محضرا بالعجز لعدم اكتمال النصاب يوم 07 جوان ضد الذين انسحبوا، "ورغم ذلك توصل المجلس الوطني للثورة إلى وضع هياكل للحزب، وإنشاء مجلس تأسيسي عن طريق الانتخاب بعد تقرير المصير يتولى : إعداد الدستور، التشريع باسم الشعب وتعيين الحكومة"[2].

"كان بن خدة يعتقد أن أزمة طرابلس عابرة، بسبب ما تتمتع به الحكومة المؤقتة من شعبية، ولكونها هي التي خاضت المفاوضات مع فرنسا، وهي المسؤولة مباشرة عن تطبيق اتفاقيات إفيان، وبالتالي فمن المستحيل أن يكتمل الاستقلال دونها، أو أن يعترف لغيرها بما لها من مصداقية"[3].

كانت إستراتيجية الحكومة المؤقتة قائمة على الدور الأساسي للولايات باعتبارها قاعدة الجبهة، يتمثل دورها في السهر والحرص على أن يؤدي تقرير المصير إلى تحويل السلطة إلى جبهة التحرير الوطني، وإن كانت هذه هي أهداف الحكومة المؤقتة وإستراتيجيتها فإنها في الواقع لم تكن تتمتع بالانسجام والتكامل والتفاهم في تشكيلها بما يمكنها من التمسك بما تقرره، فقد كانت تعيش تصدعا في تركيبتها، وخلافات بين أعضائها الأربعة – الزعماء الأربعة – الذين انقسموا إلى فريقين :[4]

- فريق يضم أحمد بن بلة ومحمد خيضر.
- فريق يضم محمد بوضياف وحسين أيت أحمد.

---

[1] حدث انقساما داخل المجلس الوطني للثورة جسده اتجاهان رئيسيتان يختلفان في نظرتهما لتشكيلة المكتب السياسي ، الأول بزعامة أحمد بن بلة حيث يرى أن المكتب السياسي المزمع انتخابه يجب أن يتكون من سبعة أعضاء، وأن تعطى له كل الصلاحيات اللازمة لقيادة البلاد إلى أن يتم تزويدها بالمؤسسات الشرعية المنتخبة، أما الاتجاه الثاني فقد تزعمه السيد كريم بلقاسم الذي اقترح مكتبا سياسيا من تسعة أشخاص، وقد حضي اقتراح بن بلة بأغلبية الأصوات وتكون أخيرا المكتب السياسي من الوزراء الخمسة الذين أطلق سراحهم مؤخرا : (أيت أحمد – بن بلة – بيطاط – بوضياف - خيضر) بالإضافة إلى الحاج بن علة وسعيد بن محمدي.

[2] مولود ولد ديدان، ***مباحث في القانون الدستوري والنظم السياسية***، ط1، الجزائر : دار النجاح، 2005، ص335، 336.

[3] محمد خير الدين، "من طرابلس ...إلى مجلس الثورة"، ***(الخبر الأسبوعي)***، السنة 08، العدد 381، من 17 إلى 23 جوان 2007، ص04.

[4] د. عامر رخيلة، ***التطور السياسي والتنظيمي لحزب جبهة التحرير الوطني 1962 – 1980***، الجزائر : ديوان المطبوعات الجامعية، 1993، ص102، 103.

أما اتجاه القيادة العامة للجيش فقد كان قائما على ضرورة التقرب من الشعب واحتوائه من أجل التغلب على الحكومة المؤقتة، ولذلك سطر برنامجا سياسيا يقوم على أساس الإصلاح الزراعي وخدمة العناصر المجتمعية المختلفة.

"إلى جانب الصراع الخارجي الذي تمحور خاصة في الخلافات الكبيرة التي ميزت مؤتمر طرابلس 1962 تجسد في المواقف المتناقضة بين قيادة الأركان والحكومة المؤقتة، فقد ظهر صراع داخلي زاد من حدة الأزمة، تمثل في تمرد بعض الولايات التي أحست بتبعثر السلطة السياسية وتناثرها فعززت ميلها السابق إلى الاستقلال، وأخذت تحكم على مناطقها، أما رؤساؤها العسكريون فقد أخذوا يتصرفون كحكام محليين حقيقيين"[1]، ومن أجل القضاء على اتحاد الولايات هذه أخذ المكتب السياسي على عاتقه المهمة الصعبة، لكنه سرعان ما اصطدم ببعضها أولها الولاية الرابعة التي ما لبثت أن انضمت إليها الولاية الثالثة، في هذه الحالة تدعم المكتب السياسي لمساندة الولاية الأولى والخامسة والسادسة وأرسل قواته للقضاء على معارضة الولايتين المنشقتين.

وخلال مناقشات المجلس أصدر قادة الولايات بيانا يطالبون فيه باستقالة بن خدة، الذي بقي يعتبر حكومته ممثلة للشعب الجزائري لعدم تمكن المجلس من إسقاطها رغم تعرضها للانتقادات.

وعلى إثر ذلك تحرك الجيش المرابط بالحدود الشرقية والغربية ليدخل الجزائر في وقت واحد، "وقد كان لدخول الجيش وعدم قدرة الحكومة المؤقتة على مواجهته أن أعلن كريم بلقاسم ومحمد بوضياف تحصنهما في الولاية الثالثة "منطقة القبائل" وشكلا "لجنة الدفاع عن الثورة"، وأعلنا عزمهما على مواجهة جيش التحرير الوطني، أما الحكومة المؤقتة التي كانت تعتمد على القوة المحلية والولاية الرابعة والثالثة، فقد ظهر أن هذه الولايات غير قادرة على وقف زحف جيش الخارج"[2].

تفاعلات الأحداث كانت خطيرة على نحو جعل الجهة التي قادت الثورة التحريرية تنقسم على نفسها وتصدر حكومتها قرارا خطيرا من تونس كان رد فعل على خطة قادة الولايات التاريخية يتضمن إجراءين هما : حل قيادة جيش التحرير، وعزل كبار القادة الميدانيين (هواري بومدين، علي منجلي، سي سليمان)، وكرد فعل عكسي سريع ومباشر تحرك

---

[1] مغنية الأزرق، مرجع سابق، ص479، 480.
[2] د. عامر رخيلة، مرجع سابق، ص115.

مندوبو الجيش لرد التحدي بالمثل ووضع الحكومة المؤقتة أمام الأمر الواقع، وذلك بالإعلان الفوري على ثلاثة قرارات هي :

- عدم الاعتراف بالحكومة المؤقتة.
- إدماج جميع الهيئات الموجودة تحت سلطة جيش التحرير.
- اعتبار المجلس الوطني للثورة هو السلطة الشرعية والوحيدة في البلاد.

ودخلت الحكومة باستثناء بن بلة وخيضر إلى العاصمة في 3 جويلية 1962، ورفض جيش الحدود الخضوع لقرار الحكومة المؤقتة ومساندته من طرف بن بلة، وتسبب ذلك في انتفاء ظهور قيادة موحدة قادرة على حفظ النظام، أجبر الطرفين على الدخول في مفاوضات عادت في النهاية إلى إبرام اتفاق بين المعنيين في 2 أوت 1962، تراجع بمقتضى ذلك الاتفاق السيد بوضياف عن استقالته من المكتب السياسي.

"في 3 أوت 1962 دخل بن بلة العاصمة ومعه أعضاء المكتب السياسي وأجلت الانتخابات بسبب الموقف العسكري للولاية الرابعة، وهو ما دفع بابن بلة وقيادة الأركان إلى إعطاء أوامر للقوات المؤيدة له بالسير نحو العاصمة في 3 سبتمبر 1962، تلا ذلك مباشرة اتفاق بين المكتب السياسي والولايتين الثالثة والرابعة يقضي بوقف إطلاق النار ونزع السلاح من العاصمة وتنظيم الانتخابات في أقرب الآجال"[(1)]، ودخل بذلك الجيش الذي يقوده بومدين إلى العاصمة في 9 سبتمبر من نفس السنة، وفي20 سبتمبر توجه الشعب الجزائري إلى صناديق الاقتراع وزكى القوائم المقدمة له لإنشاء مجلس تأسيسي ترأسه السيد فرحات عباس، وانبثقت عنه أول حكومة جزائرية عادية برئاسة بن بلة، والتي نالت ثقة المجلس في 29 سبتمبر 1962[(2)].

إن الصراع على السلطة الذي كان يطبع كل العلاقات التي تربط السياسيين بالعسكريين لم يكن وليد الاستقلال وإنما تمتد جذوره إلى ما قبل الاستقلال، وظهر هذا الصراع بصورة جلية خاصة بعد انعقاد الندوة السادسة للمجلس الوطني للثورة في طرابلس في أواخر ماي وبداية جوان من عام 1962، لم يكن لهذا الصراع أسس إيديولوجية، ولم يكن من أجل الدفاع عن مصالح الثورة، وذلك فإن كل المساعي باءت بالفشل، "وبذلك فإن الصراع على

---

(1) مولود ديدان، مرجع سابق، ص337.

(2) حول توزيع المقاعد في انتخاب المجلس الوطني التأسيسي أنظر، الملحق رقم01، ص331.

السلطة قد أهمل الجانب الإيديولوجي وحرم الجماهير الشعبية الواسعة من المشاركة الفعلية في مناقشة مشروع المجتمع المزمع تجسيده على أرض الواقع"[1].

"الحكومة المؤقتة التي كانت رمز الكيان القومي ما لبثت سلطتها كجهاز للمراقبة والتحكم في كل ما يجري في الداخل، تلك السلطة التي تضاءلت بل انتقلت عمليا إلى الولايات التي ترجح الجانب العسكري على الجانب السياسي، كما انتقلت إلى جهاز يقوم مقام القيادة العليا لجيش التحرير الوطني بحكم الروابط القائمة بينه وبين السلطة العسكرية السائدة في الداخل"[2].

نلاحظ في هذه المرحلة أن الصراع كان شديدا على الشرعية من جهة، وعلى المشروعية من جهة أخرى، حيث يسعى كل طرف من الأطراف المتصارعة إلى دعم نفوذه وتوجهاته بأكبر قدر ممكن من قيادات الولايات التي تضمن له التأييد الشعبي، وبذلك تدعم شرعيته في مواجهة الطرف الآخر، كما أن الأعمال التي أسفر عليها مؤتمر طرابلس قد توجت بانتخاب مجلس تأسيسي حضي بمصادقة الشعب على قائمته[3]، وبذلك عادت له الشرعية المفقودة.

كانت القضية يومئذ هي قضية تسابق على السلطة، وقد كشفت أزمة 1962 عن عجز جبهة التحرير عن حل المشكلات المطروحة داخلها بصورة ديمقراطية بتغيير المجموعة القائدة، وكان هذا التبديل إنما يتم دائما في جو متأزم بقدر ما كانت الممارسات السلطوية لا تتيح المجال للمواجهة الديمقراطية، وتصبغ بالصفة الذاتية كل مناقشة حول التعيين في مناصب المسؤولية.

إن القوة وحدها هي التي حسمت الصراع بين الأجنحة لصالح الجناح الذي كان أكثر تنظيما وأوفر عتادا وسلاحا، ويستطيع أن يمارس العنف ويستطيع أن يربح معركة الاستيلاء على السلطة، في ظرف غابت فيه الجماهير الشعبية عن ساحة الصراع واكتفت بالدعوة إلى إنهاء هذا النزاع هاتفة "سبع سنين بركات".

إن السلطة السياسية التي انبثقت عن هذا الصراع كانت تستند إلى القوة المادية للسيطرة على مقاليد الحكم، ولم تكن تدعي أي نوع من الشرعية بالمفهوم المتعارف عليه، وهذا ما جعل من هذه السلطة عرضة للاهتزاز، كما حدث تصدع في لبنات القوة التي تستند إليها.

---

[1] محمد العربي الزبيري، مرجع سابق، ص187.

[2] مصطفى الأشرف، ***الجزائر : الأمة والمجتمع***، ترجمة ، د. حنفي بن عيسى، الجزائر : المؤسسة الوطنية للكتاب، 1983، ص385.

[3] حول التركيبة الاجتماعية للمجلس الوطني التأسيسي أنظر، ملحق رقم 03، ص332.

"وقد كشفت لنا الأحداث الانشقاق بين السلطة النظرية التي كانت من الممكن أن تعزز لو أنها اعتمدت على حزب قوي يؤازرها ويعطيها الطابع الشرعي... وبين السلطة الفعلية التي انبثقت كنتيجة للتقصير في حل المشاكل وكنتيجة لضرورات الحرب... وهكذا فقد كان حتميا على أن تنبثق عن وضعية سياسية غامضة فيما يتعلق بالاختصاصات الشرعية لاستلام القيادة"[1].

كانت مسألة الشرعية غائبة تماما خلال هذه الفترة، حجبتها سلطة فعلية قائمة على مبدأ السلطة للأقوى، ممثلة في الجانب العسكري الذي أعطى لنفسه كل الصلاحيات في ممارسة هذه السلطة.

فقد استطاعت مجموعة تلمسان بقيادة هواري بومدين أن تحسم الصراع على السلطة لصالح بن بلة الذي رجحت كفته على حساب بن خدة، وفي هذا المقام كتب ابن خدة يقول : "الأزمة التي كانت في عام 1962 لم تكن انتصارا لإيديولوجية على أخرى ولا انتصارا لسياسة على أخرى، فمجموعة تلمسان لم تكن أكثر ثورية ولا أكثر اجتماعية ولا أكثر راديكالية من مجموعة الجزائر، فقد ربط برنامج طرابلس الاشتراكية والحزب الواحد الذي كان منظما من طرف أعضاء الحكومة المؤقتة بدون استثناء وهذا بغض النظر عمن كانوا ضده"[2].

---

[1] نفس المرجع السابق، ص486.

[2] Massaoud Boudjnoun, ***Algérie : le grand gâchis***, première édition, Algérie : SARL dar el –oumma, 2003, p93.

المطلب الثالث : حكومة بن بلة

عاشت الجزائر غداة الاستقلال مرحلة قلقة برزت فيها إلى السطح تناقضات مرحلة الكفاح المسلح، وكانت محصلة هذه الصراعات هي انتصار الجناح العسكري الأكثر قوة وتنظيما وانضباطا، والذي كانت واجهته السياسية ممثلة في شخصية أحمد بن بلة.

"كان العديد من المؤشرات يذهب إلى أن بن بلة قد استطاع أن ينتصر على خصومه، وأن الأمور تسير نحو الاستقرار للسلطة السياسية في البلاد، خاصة بعد أن أطلق سراح السجناء السياسيين، وبذلك ستدخل الجزائر مرحلة جديدة لبناء مؤسسات الدولة الحديثة وبداية التفكير في المستقبل الاجتماعي والاقتصادي للبلاد"[1]، ولكن هذا لم يحصل حيث لم تخل مرحلة حكم بن بلة - رغم قصرها – من الصراعات بين مختلف التيارات السياسية والعسكرية، غاب على إثرها الاستقرار السياسي والاجتماعي على السواء.

بعد انتخاب المجلس الوطني التأسيسي سلمت له مهام الهيئة التنفيذية المؤقتة وأعلن عن قيام الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، لقد كان النواب يختلفون في تصورهم لدور المجلس فبوجه عام كان أولئك الأعضاء السابقون في اللجنة الثورية للوحدة والعمل الذين كانوا يعارضون بن بلة يشعرون أنه يتعين على المجلس الوطني التأسيسي أن يعمل كضابط على سلطات الحزب والسلطة التنفيذية، ومن الناحية الأخرى كان العسكريون وبعض المركزيين السابقين وأعضاء اللجنة الثورية للوحدة والعمل الذين كانوا مؤيدين لبن بلة يعتقدون أن دور المجلس ينبغي أن يكون محدودا، نظرا لحقيقة كون الحزب ضعيفا إلى حد يجعله غير قادر على ممارسة أي سيطرة فعلية عليها، كذلك فقد كانوا يرون أن الشرعية جهد غير مجد في الوقت الذي كانت الحاجة فيه هي إلى بناء الحزب، غير أنه قد تم تحديد مهام المجلس الوطني التأسيسي في ثلاث نقاط هي :

- تعيين الحكومة.
- التشريع باسم الشعب.
- الإعداد والتصويت على دستور الجمهورية.

---

(1) د. عبد العالي دبلة، ***الدولة الجزائرية الحديثة : الاقتصاد والمجتمع والسياسة***، ط1، القاهرة : دار الفجر للنشر والتوزيع، 2004، ص55.

"استطاع رئيس المجلس الوطني التأسيسي فرحات عباس أن يقنع النواب بالفكرة التي مفادها أن المجلس بتعيينه لرئيس الحكومة إنما يقوم مقام رئيس الجمهورية غير الموجود، ثم تأتي المرحلة الثانية التي يناقش فيها ويوافق على تشكيلة الحكومة وعلى برنامج رئيسها، وبناء على ذلك صادق المجلس على اللائحة التي تحدد كيفيات تعيين رئيس الحكومة"[(1)].

عقد المجلس الوطني التأسيسي جلسته الثالثة في 28 سبتمبر 1962 للاستماع للتصريح الحكومي الذي تضمن برنامج رئيس الحكومة والقائمة الاسمية للتشكيلة الحكومية، "وفي اليوم التالي نصبت الحكومة بتصويت أسفر عن النتائج التالية : نعم : 128 صوتا، لا : صوت واحد، وامتنع عن التصويت 19 نائبا"[(2)].

في الجلسة الرابعة للمجلس الوطني التأسيسي المنعقدة بتاريخ 29 سبتمبر 1962 منح النواب ثقتهم لرئيس الحكومة الذي قدم التشكيلة الحكومية المتكونة من ثمانية عشر وزيرا، "وبالرجوع إلى تركيبة هذه الحكومة يتضح أن بن بلة قد تقاسم فيها المناصب الحساسة مع هيئة الأركان التي استأثرت بوزارة الدفاع التي أسندت للعقيد هواري بومدين ووزارة الداخلية لأحمد مدغري"[(3)]، كما أن هذه الحكومة قد تضمنت ممثلين عن مختلف الاتجاهات السياسية بغض النظر عن أهمية المناصب التي شغلوها.

وقد لوحظ أن أداء المجلس الوطني التأسيسي تميز بالضعف أمام نشاط الحكومة، والحقيقة أن أسباب هذا الضعف ترجع بالدرجة الأولى إلى النزعة الليبرالية للأقلية النيابية، والتي كانت تستغل المناقشات البرلمانية في الضغط من أجل إسناد مهمة التعبير عن الإرادة الشعبية بواسطة التشريع، وإعداد دستور البلاد إلى المجلس الوطني التأسيسي خارج إطار الحزب، في حين أن برنامج طرابلس بتوجهاته الإيديولوجية حسم الأمر لصالح الديمقراطية الشعبية التي تجعل من الحزب القائد والموجه والمحدد لاختيارات البلاد والذي أسند مهمة تنفيذها للمكتب السياسي.

كما أن الظروف السائدة آنذاك والجو السياسي المكهرب بسبب الخلافات التي نشبت بين مختلف القادة، إلى جانب غموض بعض النصوص أدى إلى إضعاف مكانة المجلس الوطني

---

(1) أنظر، ميلود بلعالية، ***قيام الدولة الجزائرية العصرية – المرحلة الأولى 1962 – 1965 : التوجهات والمؤسسات***، رسالة ماجستير في التاريخ الحديث والمعاصر، جامعة الجزائر : كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، قسم التاريخ، 2002 - 2003، ص134.

(2) د. صالح بلحاج، ***أزمات جبهة التحرير الوطني وصراع السلطة 1956 – 1965***، ط1، الجزائر : دار قرطبة، 2006، ص152.

(3) عمار بوحوش، ***التنظيم السياسي للجزائر خلال الثورة التحريرية الكبرى 1954 – 1962***، ج2، جامعة الجزائر : وحدة البحث العلمي، معهد العلوم السياسية، 1992 ص483.

التأسيسي، "وكانت بذلك الكفة راجحة لصالح الحكومة التي راحت تشرع عن طريق المراسيم، محتمية وراء الاختيارات التي أتفق عليها في مؤتمر طرابلس وتوجهات المكتب السياسي، ونتيجة لذلك لم يتمكن المجلس الوطني التأسيسي من تجسيد الآليات التي منحت له ولا التعبير عن الإرادة الشعبية التي انتخب من أجلها"[1].

لم تعرف حكومة بن بلة هذه استقرارا ولا توافقا في الآراء والاتجاهات، بل أكثر ما ميزها الخلافات الكبيرة بين أعضائها حول قضايا مختلفة، حيث "كانت حكومة بن بلة الأولى مزيجا من اتجاهات متباينة وفيها تقريبا كل ألوان الطيف السياسي الجزائري في ذلك الحين"[2]، استغلها بن بلة من أجل تدعيم نفوذه وتكريس مشروعه السياسي، وإبعاد خصومه ومعارضيه[3].

"خلال هذه الفترة القصيرة نشبت خلافات عميقة بين الرئيس بن بلة وفرحات عباس رئيس المجلس الوطني التأسيسي، حيث أراد كل طرف أن يقترح بنود الدستور الجديد للبلاد وانتهى هذا الصراع باستقالة فرحات عباس وأحمد فرنسيس وزير المالية، كما استقال كريم بلقاسم وغيره من الشخصيات المرموقة من المجلس التأسيسي، وكذلك تم سحق عصيان حرض عليه آيت أحمد وهو أحد رفقاء الرئيس بن بلة"[4].

إن السلطة الثورية يجب أن تعلم أن سلاحها الحقيقي ليس هو نفوذ القانون أو الإجراءات الإدارية وحدها، بل هو بالخصوص جعل الطبقات الشعبية تشعر أنها صاحبة المعركة فعلا، وأن الدولة في خدمتها، ومن أجل تحقيق هذه الغاية يجب أن تخوض السلطة الثورية معركة أخرى سابقة لذلك وهي معركة تكوين الطبقات الشعبية سياسيا وإيديولوجيا.

شرع الرئيس بن بلة في إعادة ترتيب البيت على أساس أولوية الجهاز التنفيذي وتحويل التنظيم الحزبي وامتداداته إلى جهاز في خدمته، مع السعي لترويض الجيش ليكون مجرد أداة في نفس الاتجاه.

ويمكن القول أن الرئيس بن بلة فقد خلال العام الأول من حكمه حلفاءه السياسيين، وبدأ يفقد ثقة حلفائه العسكريين، مع فتح الباب على مصراعيه لاحتمال تكتل الطرفين ضده.

---

[1] أحمد سويقان، ***تطور عملية الرقابة الشعبية على أعمال الإدارة العامة في النظام الجزائري***، رسالة ماجستير، جامعة الجزائر : كلية الحقوق، فرع إدارة ومالية، 2001، ص39.

[2] د. صالح بلحاج، ***أزمات جبهة التحرير الوطني وصراع السلطة 1956 – 1965***، ص152.

[3] حول الاتجاهات الرئيسية في حكومات بن بلة الثلاث أنظر، ملحق رقم 04، ص332.

[4] بادي أحمد، ***ظاهرة عدم استقرار الحكومات الجزائرية 1989 - 2000***، رسالة ماجستير، جامعة الجزائر : كلية العلوم السياسية والإعلام، قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية، فرع تنظيم سياسي وإداري، 2000 -2001، ص04.

1– دستور 1963

أسندت مهمة إعداد الدستور إلى المجلس الوطني التأسيسي مند انتخابه في 20 سبتمبر 1962[1]، خاصة وأن رئيس الحكومة أكد في الخطاب الذي ألقاه بمناسبة افتتاح أول جلسة في مداولات المجلس الوطني التأسيسي على أن الحكومة لن تتدخل في مشروع الدستور وستبقى على الحياد فيما يخص محتواه وكيفية المصادقة عليه وتطبيقه، إلا أنها تبدل كل مجهودها لتمكين المجلس من وضع دستور للبلاد قبل نهاية السنة التشريعية، وطرحه أمام الشعب للاستفتاء عليه قبل شهر سبتمبر 1963، لكن الذي حدث فعلا أنه تم إسناد مهمة إعداد الدستور إلى المكتب السياسي بدلا من المجلس الوطني التأسيسي، وهذا ما أدى إلى صراع جديد انتهى كما رأينا باستقالة فرحات عباس رئيس المجلس الذي لم يرض بهذا القرار، أما آيت أحمد فقد قرر المعارضة وأسس حزبه المعروف بجبهة القوى الاشتراكية (F.F.S) ونظم مقاومة مسلحة في القبائل.

طرح مشروع الدستور للمناقشة في ندوات جهوية للإطارات انعقدت في الفترة الممتدة من 20 إلى 27 جويلية 1963 في كل من الجزائر، وهران وقسنطينة، وأدخلت عليه بعض التعديلات خلال الندوة الوطنية لإطارات جبهة التحرير الوطني في قاعة الماجيستيك (الأطلس حاليا) بالعاصمة، والتي وافقت عليه في 31 جويلية 1963 بحضور حاج بن علا مسئول الجبهة والمنظمات الوطنية، وأحمد بن بلة الأمين العام للمكتب السياسي ورئيس الحكومة والعديد من المندوبين.

أما من الناحية الشكلية فقد قام خمسة نواب بتقديم المشروع للمجلس الوطني التأسيسي والذي وافق عليه، وتم الاستفتاء عليه من طرف الشعب بتاريخ 8 سبتمبر 1963، ثم إصداره يوم 10 سبتمبر 1963، وبعد 23 يوما من إصداره تم تعليقه في 3 أكتوبر 1963 بموجب المادة 59 التي تسمح لرئيس الجمهورية باتخاذ التدابير الاستثنائية لحماية استقلال الأمة ومؤسسات الجمهورية في حالة الخطر الوشيك الوقوع[2].

---

[1] حول نتائج انتخاب أعضاء المجلس الوطني التأسيسي أنظر، الملحق رقم 02، ص331.
[2] أنظر، المادة 59 من دستور 1963 .

إذا ما حاولنا أن نستشف ما جاء به دستور 1963 فإننا يمكن أن نقف عند محطات عديدة تستدعي التساؤل والبحث وخاصة في طبيعة العلاقة التي تربط الحزب والدولة، وكذلك طبيعة السلطة التي كان بن بلة يمارسها بدون منازع.

وقد لوحظ أن الحزب مهيمن بصفة كاملة على الدولة وعلى الحياة العامة، حيث نص الدستور في مادته 24 على أن "جبهة التحرير الوطني تحدد سياسة الأمة وتوجه عمل الدولة وتراقب عمل المجلس الوطني والحكومة"، كما خول لرئيس الجمهورية سلطات واسعة.

وما يهمنا هنا أن دستور 1963 قد جاء من أجل تكريس شرعية الحكم من خلال تنظيمه للسلطات وتحديده النهج السياسي المتبع، وأخذ هذا الدستور الصيغة الشرعية الرسمية بعد أن صوت عليه من قبل المجلس الوطني التأسيسي في 28 أوت 1963، ووافق عليه الناخبون عندما عرض عليهم للاستفتاء.

2 – ميثاق الجزائر (أفريل 1964)

في الفاتح من نوفمبر 1963 شكل المكتب السياسي اللجنة التحضيرية لمؤتمر جبهة التحرير الوطني، وقد أعلن الأمين العام للمكتب السياسي أحمد بن بلة بشأن التحضير للمؤتمر "أن القضية المهمة بالنسبة لنا هي إبراز العناصر وإرساء دعائم زحفنا إلى الأمام وانطلاقتنا الثورية على أساس أكثر متانة، وفي هذا الاتجاه فإن أهم المقتضيات هي الإعداد للمؤتمر المقبل للحزب"[(1)]، وأصبح بذلك التحضير لعقد مؤتمر الحزب هو الشغل الشاغل للمكتب السياسي، وإعداد ميثاق تحدد فيه التوجهات الكبرى للدولة الجزائرية.

انعقد مؤتمر الحزب بالعاصمة تحت شعار "لا ثورة بالتفويض، الكل بالشعب، والكل من أجل الشعب"، "ومن الظاهر أن الاتفاق كان تاما بين بومدين وبن بلة حتى طرح هذا الأخير فجأة مشروع إنشاء مليشيا إلى جانب الجيش، واعتبر أن ازدواجية القوات المسلحة يعتبر خطرا كبيرا على استقرار البلاد طالما كانت هذه المليشيات الشعبية تابعة للحزب ومنفصلة عن الجيش"[(2)].

---

(1) نقلا عن : ميلود بلعالية، مرجع سابق، ص106.

(2) سعد بن البشير العمامرة، ***هواري بومدين : الرئيس القائد 1932 – 1978***، ط1، الجزائر : قصر الكتاب، 1997، ص55.

انتهت أشغال المؤتمر يوم 21 أفريل 1964، وقد توجت الجلسة الختامية للمؤتمر بالنتائج التالية :[1]

- المصادقة على تقارير اللجان السياسية والتنظيمية والاقتصادية والاجتماعية.
- انتخاب أحمد بن بلة بالإجماع من طرف المؤتمر أمينا عاما لحزب جبهة التحرير الوطني.
- اختيار أعضاء اللجنة المركزية من بين المرشحين، وانتهت العملية بانتخاب ثمانين عضوا أساسيا وثلاثة وعشرين عضوا إضافيا.

وقد توجت أشغال هذا المؤتمر بصياغة مسودة ميثاق الجزائر الذي يشكل برنامج التنمية الاقتصادية الأكثر اكتمالا.

يعتبر ميثاق الجزائر لعام 1964 الوثيقة التي تتضمن التوجهات السياسية والإيديولوجية للجمهورية الجزائرية، ويجدد هذا الميثاق أساسا بيانات برنامج طرابلس، ويعيد أحيانا تعريفها، غير أنهما يختلفان في كون الأول بني على سنتين من الخبرة في الحكم، ويحتفظ الميثاق بالإيديولوجية المعادية للامبريالية التي دافع عنها البرنامج.

"استعرض الميثاق في القسم الأول منه تحليل الحركة الوطنية حتى 1954 مع التركيز على الثورة التحريرية بقيادة جبهة التحرير الوطني، أما القسم الثاني فقد عالج مشاكل الفترة الانتقالية ومهام البناء وما جاء فيه "يثبت الميثاق الأسس الإيديولوجية للثورة الاشتراكية في الجزائر" والتي يرى أنها ممكنة التحقيق بفضل الديناميكية الكلية للصراع الاجتماعي، كما برزت أثر التحرير، وتعمل لصالح انفتاح اشتراكي للثورة"[2].

يذهب الميثاق إلى أن الأساس الرئيسي الذي تقوم عليه الاشتراكية يشكله التسيير الذاتي في كل من الزراعة والصناعة، وفي هذه العملية سيصبح دور العمال الحضريين والريفيين المشتركين في التسيير الذاتي أكثر حسما، لأن الأساس الاجتماعي للسلطة الثورية لا يمكن أن يكون إلا بمشاركة جماهير العمال المتحالفين مع فقراء الفلاحين في القطاع التقليدي ومع المثقفين الثوريين، ولابد من ممارسة الصراع ضد الملكية الخاصة الاستغلالية في الريف والمدينة على السواء واحترام الملكية الصغيرة غير الاستغلالية[3].

---

(1) مولود ديدان، مرجع سابق، ص110.
(2) جبهة التحرير الوطني، ***ميثاق الجزائر***، قسنطينة : مطبعة جريدة النصر، 1964، ص49.
(3) للمزيد من التفاصيل أنظر، مغنية الأزرق، مرجع سابق، ص144.

"ولم يغفل الميثاق الجوانب المتصلة بالبورجوازية الجزائرية، وحذر من خطر اتحادها مع الرأسمالية الأجنبية، ومن خطر نشاطها في الجزائر، حيث عمل بن بلة في هذا الصدد على إبعاد البورجوازية التقليدية المنتجة التي جمعت الثروة على حساب عرق الجبهة وجهود العمال ، والتي شجعت على خلق طبقة ذات امتيازات متأتية عن طريق الثراء الطفيلي في ظل الاشتراكية وعلى حساب الشعب"[1].

كما وضع ميثاق الجزائر أساسا إيديولوجيا آخر تمثل في التسيير الذاتي، باعتباره مبدأ التنظيم الاقتصادي الذي يوجه فترة الانتقال، وهو يصف هذا المبدأ بأنه اتكالي بوجه خاص، والحقيقة أنه يتصف بالتناقض بين طرق وبنا تنتمي لتنمية رأسمالية وأهداف اشتراكية، ومن أجل ذلك نص الميثاق على ضرورة الإصلاح الزراعي حيث سجل أن وضع أراضي المستوطنين تحت تصرف التسيير الذاتي قد مكن من وضع قواعد بناء الاشتراكية ومن رفع الإنتاج الزراعي بعد الاستقلال، ولكن ذلك لم يمكن من حل مشكل الأراضي الموجودة في أيدي كبار الملاك الجزائريين.

أما عن مهمة التنمية الصناعية فإنها تقوم على أساس التخطيط كما أشار إلى ذلك برنامج طرابلس، وهكذا يجب خلق مؤسسات مختلفة وطنية من أجل تقوية الاشتراكية، وقد أعطيت أهمية بالغة للدولة، وهذا ما شكل التناقض الرئيسي في الميثاق والذي يظهر بصورة أوضح في التحذير ضد السعي القسري إلى معدل أقصى للتراكم الرأسمالي الذي يمكن أن يتحول إلى نقيضه، وقد يفضي إلى نزعة بيروقراطية في إلغاء الاشتراكية بحد ذاتها،"والحقيقة أن الميثاق لا يشير على وجه التحديد إلى الكيفية التي يمكن بها للدولة أن تخلق مؤسسات مختلفة ومؤسسات وطنية، وأن تتحاشى في الوقت نفسه إضفاء الطابع البيروقراطي، في حين أنه أشار بالفعل إلى أن طبقة جديدة كانت في حالة نشوء داخل جهاز الدولة الإداري والاقتصادي نفسه"[2].

كما تطرق ميثاق الجزائر إلى موضوع إيديولوجي آخر هو الديمقراطية، وهو ينص على أن الحزب هو المجال الذي تتحقق ضمنه هذه الديمقراطية، وقد أخذ الميثاق بمبدأ واحدية الحزب، ويرى في ذلك "أن تعدد الأحزاب ليس مقياسا للديمقراطية ولا للحرية بل هو ظاهرة متصلة بمرحلة معينة من تطور المجتمعات الطبقية المتناحرة، وهو يشكل جوابا على أن هذا

---

[1] Messaoud Boudjenoun, op.cit, p52.

[2] أنظر، مغنية الأزرق، مرجع سابق، ص146.

المجتمع الطبقي قد اخترع أداة يتغلب بها على تناقضاته أو ينقص من حدتها"[1]، وبهذا يقدم الميثاق تصورا جديدا للديمقراطية، إنها ديمقراطية يعبر بها مجموع العمال عن أنفسهم تعبيرا كاملا ...تمكن النظام أن يجدد نفسه باستمرار، وأن يتكيف مع الأوضاع الجديدة، وهنا يرى الميثاق أن ديمقراطية من هذا النوع من شأنها أن تحول دون حدوث انشقاقات بين ما هو سياسي وما هو اجتماعي واقتصادي، كما أنها تتحاشى زوال طابعها السياسي نتيجة انعزالها عن مراكز اتخاذ القرار.

"أما إذا لم تتضح هذه النقاط مند البداية في نظام الحزب الواحد فإن الأخطار التي تحدق بهذا النظام لا تخرج من أحد التصورين : إما الانتماء إلى حكم ديكتاتورية بورجوازية صغيرة أو حكم طبقة حقيقية من البيروقراطيين تجعل من الإدارة والمكتب أداة أو أجهزة لتحقيق مصالحها الخاصة، أو نظاما من الديكتاتورية المشخصة في فرد واحد تجعل من الحزب منظمة من البوليس السياسي"[2].

كما اعتبر الميثاق أن الديمقراطية قائمة أولا وأخيرا على الطبقة الشعبية وذلك من خلال دعمها للتوجه الاشتراكي الذي تبناه الميثاق وأكد عليه في العديد من بنوده، وقد أولى هذه النقطة اعتبارا كبيرا للثورة التي تقوم مستندة للطلائع الشعبية، وقد نص في هذا المقال على "الثورة من الشعب وإلى الشعب"، وتجسد ذلك من خلال طرح الميثاق على المناقشة.

وإذا كان هذا البرنامج قد تطرق إلى العديد من المواضيع الإيديولوجية فإنه لم ينس العدالة والمساواة، حيث كان هذا الموضوع الإيديولوجي الأخير الذي تطرق إليه الميثاق وذلك من خلال التربية الاجتماعية وحماية قدامى المجاهدين والأيتام وأرامل الشهداء وتحرير النساء.

وفي الختام يدعم ميثاق الجزائر إيديولوجية مبنية على معاداة الامبريالية وعلى القومية والاشتراكية والديمقراطية والمساواة الاجتماعية، فهو بذلك ينطوي على اعتراف واضح بأنه ما لم تكن القيادة ملتزمة بالاشتراكية فإن كافة الحلول الاقتصادية المقدمة في الميثاق قد تستخدم لصالح نظام اجتماعي غريب عن الاشتراكية.

انطلاقا مما جاء في الميثاق فإن بناء الدولة العصرية يتحقق بسواعد الجماهير وأن تشارك في كل دواليب الحكم، انطلاقا من الوحدة القاعدية (البلدية) إلى أعلى قمة، على أن تعطى قيمة خاصة لمجموع المنتخبين (عمال التسيير الذاتي والتعاونيين) بصفتهم الركيزة

---

[1] د. عبد الله شريط، مرجع سابق، ص276.

[2] نفس المرجع، ص278.

الأساسية لبناء مجتمع اشتراكي، وعليه فإن سلطة الدولة وهياكلها تقوم على المشاركة الشعبية سواء في التسيير أو الرقابة.

وضح بذلك ميثاق الجزائر العلاقة بين الحزب والدولة، حيث أعطى قيمة كبيرة للحزب وأولويته على الدولة التي يقتصر دورها على تطبيق برنامج الحزب.

"كان بن بلة متحكما آنذاك في الوضع، وكان ميزان القوى على مستوى الإطارات الحاضرة في صالحه، وقد اعتبرت قيادة الأركان أن بن بلة تمكن من عقد هذا المؤتمر على مقاسه ليكسب نفوذا جديدا، حيث كان يسعى إلى فرض حكم فردي، خاصة وأن ذلك جاء في وقت تميز بكثرة الزعامات في العالم، وهو ما يتعارض مع مبادئ الثورة التحريرية"[1].

لم ينته الصراع عند الموافقة على ميثاق الجزائر بل تواصل في صور عديدة، هذه المرة وجد الرئيس بن بلة مقاومة من طرف الشيخ البشير الإبراهيمي، فرغم إيمان بن بلة بعروبة الجزائر إلا أنه كان معجبا بالفكر الاشتراكي اليساري، وكان متحمسا لبعض التجارب التي كانت سائدة في البلاد الاشتراكية، وهذا التحمس جعله يصطدم بالرجل الثاني في جمعية العلماء المسلمين، وفسر البعض ذلك الصدام بأنه بداية الطلاق بين النظام الجزائري والخط الإسلامي، وبدأ هذا الطلاق عندما اتهم الشيخ البشير الإبراهيمي الرئيس أحمد بن بلة بتغييب الإسلام عن معادلات القرار الجزائري وذكر بن بلة بدور الإسلام في تحرير البلاد.

في صيف 1964 ظهرت تحديات جديدة للنظام في جنوب البلاد قادها شعباني في أول جويلية 1964 ضد الدولة والجيش، ولما كانت هذه السابقة خطيرة فقد قام الجيش بقيادة بومدين بناء على طلب من بن بلة بمقاومة التمرد وتصفيته، حيث حوكم شعباني في 08 جويلية 1964 وحكم عليه بالإعدام ونفد هذا الحكم يوم 04 سبتمبر 1964.

وبينما كان بن بلة يزداد اعتمادا على العسكريين حاول أن يحد من سلطة بومدين، عن طريق تقليص صلاحيات صديقي هذا الأخير وهما وزير الداخلية ووزير الخارجية.

"أعلن بن بلة بقوة وبكل قناعة أولوية العمل الثوري على مهام البناء الدستوري وإعادة تنظيم البلد، ورفض أولوية بناء الدولة موجها ضد زمرة بومدين، وسعى بذلك الرئيس بن بلة إلى التقليص من نفوذ جماعة وجدة، وهذا ما دفع بأحمد مدغري وزير الداخلية إلى الاستقالة

---

(1) عبد الوهاب بن خليف، "الطاهر الزبيري : بن بلة كان ضحية قراراته الارتجالية"، *(الخبر الأسبوعي)*، السنة 08، العدد 301، من 17 إلى 23 جوان 2006، ص09.

حين نزع منه صلاحيات الإشراف على الولاة وألحقهم بالرئاسة، كما أجري تعديلا وزاريا سنة 1964 قلص بشكل معتبر صلاحيات الشريف بلقاسم أحد أعضاء جماعة وجدة"[1].

في الفترة الممتدة بين 05 و 09 جانفي 1965 كان بومدين يقوم بزيارة رسمية إلى العراق، ومنها انتقل إلى القاهرة لحضور مؤتمر القمة العربية ممثلا لرئيس الجمهورية من 09 إلى 13 جانفي من نفس السنة، ولما علم بمحاولة بن بلة الهادفة إلى إبعاد بوتفليقة عاد إلى الجزائر، وشرع رفقة عدد من القادة في الجيش في إعداد الترتيبات الضرورية للإطاحة بابن بلة.

كما لم تخل هذه الفترة من الصراعات داخل الحزب ذاته، إذ أصبح الخلاف على أشده بين أعضاء المكتب السياسي للحزب، وما كاد يحل شهر ديسمبر من عام 1964 حتى أعلن بن بلة عن تشكيل حكومة جديدة تولى فيها مسؤولية وزارة الداخلية ووزارة السياحة ووزارة الأخبار.

من خلال استعراض أهم الأحداث السياسية التي حصلت خلال فترة حكم بن بلة يمكن أن نتوجه إلى تحليل هذه المعطيات كما يلي :

"إن اتجاه أحمد بن بلة عد - شكليا - امتدادا للاتجاه الثوري الذي رجح استمرار الثورة على بناء الدولة، وهذا الاتجاه يمكن ملاحظته من خلال دور الحزب، فالحزب هو الذي ينشئ الدولة ويشرف عليها ويراقبها، وهذا ما جاءت به النصوص التي أقرتها الثورة الجزائرية ومنها دستور 1963 وميثاق الجزائر في 1964"[2].

إذ جاء في دستور 1963 "أن حزب جبهة التحرير الوطني هو الحزب الطلائعي الوحيد، يحدد سياسة الأمة ويوحي بعمل الدولة وينجز أهداف الثورة الديمقراطية الشعبية ويشيد الاشتراكية في الجزائر"، كما جاء في ميثاق الجزائر لعام 1964 أن الدولة كوسيلة لتسيير البلاد، منشطة ومراقبة من قبل الحزب الذي يضمن سيرها المنسجم والفعال.

بالرغم من إقرار أولوية الحزب على الدولة وتبعية هذه الأخيرة له، إلا أن ذلك لم يمنع من حصول أحداث كثيرة تمثلت أساسا في السعي نحو الانفراد بالسلطة وشخصنتها، من خلال مجموعة من القرارات الهادفة إلى إبعاد معارضي بن بلة، ودعم مشروعه السياسي، وهذا ما قام به بن بلة إذ عين نفسه زعيما للشعب وللحزب، وكذلك أمينا عاما للحزب ورئيس

---

(1) بن يامين ستورا، "تقليص نفوذ جماعة وجدة"، نفس المرجع السابق، ص23.
(2) خميس حزام والي، مرجع سابق، ص126.

حكومة ورئيس جمهورية، كما جمع العديد من المناصب في حكوماته المتعاقبة، وكل ذلك لإبعاد كل ما من شأنه أن يشكل خطرا على استحواذه على السلطة[1].

"إن سيطرة رئيس الجمهورية على السلطة التنفيذية دون منازع ودون مشاركة المجلس ساعد على تركيز السلطة في يد بن بلة وتشخيصها، عن طريق الاستحواذ عليها بموجب تلك المادة (58) مما مكنه من إقامة سلطة شخصية تتمتع بسلطات واسعة على مستوى الدولة"[2]، ولذلك حاول أن يبعد خصومه عن سدة الحكم.

كانت حكومة بن بلة أول حكومة جزائرية وضعت الخطوط البارزة لنظام حكم وطني جمهوري، "وهذا ما يمكن معرفته من خلال أسلوبه، ومن خلال سلسلة مواقفه الإدارية المؤسسة لأنواع من نقاط التكافؤ بالتقاء عدة عوامل إيديولوجية مسايرة للخط السياسي، لكن بن بلة حاول أن يؤسس صورة لسياسته هذه، ليس من أجل جلب أصوات الشعب ولكن من أجل تأسيس علاقة مستقلة وثابتة بمعايير داخلية في ثقافة جبهة التحرير الوطني"[3].

أراد الرئيس بن بلة أن يجعل الجماهير الشعبية السند القوي لحكمه وضمان استمراره، ولكنه لم يدرك عاقبة إبعاد أشخاص النظام عن مقاليد الحكم، "فالجهاز العسكري الحاضر منذ عام 1963 في المناصب الأساسية للحكومة وفي الإدارات شهد تطور الوضع وقوم يوميا شعبية بن بلة، ومنذ أن غيب هذا الأخير الماضي وهمش الكوادر السياسية وتستر على إدارة الحزب وقع في اللامبالاة العامة"[4].

فالرئيس بن بلة جنى على نفسه حينما قرر إبعاد العسكريين وإضعافهم، وهم الذين ساندوه وأوصلوه إلى السلطة، وبذلك وجد نفسه محاصرا من جميع الجهات، فقد ميز الصراع على السلطة مرحلة حكم بن بلة وإن كانت في بعض الحالات غير بارزة وما كان ذلك إلا نتيجة للخلافات الشخصية والإيديولوجية التي أدت إلى فقدان الاستقرار السياسي وفقدان الطابع الشرعي للحكم، الأمر الذي أضعف نظام الحكم الذي عجز عن استيعاب كل التناقضات والصراعات الداخلية والخارجية.

---

(1) وهذا ما ذهبت إليه المادة 39 من دستور 1963 على أن السلطة التنفيذية تسند إلى رئيس الدولة الذي خول له الدستور صلاحيات واسعة، وله أيضا أن يشارك المجلس الوطني في العملية التشريعية حسب ما جاء في المادة 58 من نفس الدستور.

(2) نبيه الأصفهاني، "مفهوم الحزب الواحد بين النظرية والتطبيق"، ***(السياسة الدولية)***، العدد 64، أفريل 1981، ص26.

(3) Omar Carlier, ***enter nation et jihad – histoire sociale des radicalismes algériens***, Paris : presse la fondation nationale des sciences politique, 1995, p31.

(4) غازي حيدوسي، ***الجزائر التحرير الناقص***، ط1، بيروت : دار الطليعة، 1997، ص16.

المبحث الثاني : مسألة الشرعية في مرحلة بناء الدولة

عرفت المرحلة اللاحقة لسنة الاستقلال صراعا كبيرا على السلطة والنفوذ بين مختلف الأجنحة السياسية والعسكرية المتواجدة آنذاك، وهذا ما أثر سلبا على مختلف العمليات السياسية البنائية الرامية إلى بناء مؤسسات الدولة وهياكلها السياسية، وغابت في هذه المرحلة السلطة الشرعية القادرة على بلورة الطموحات الشعبية وجعلها فوق الصراعات المصلحية والسلطوية، الأمر الذي أحدث فراغا كبيرا بين السلطة الثورية والجماهير الشعبية، ميزه الانفراد بالسلطة واحتكارها، هذه النتيجة أوجبت العودة السريعة إلى العمل على المستوى الوطني الذي تبنى ضمنه مؤسسات الدولة والنظام، وتؤسس علاقات جديدة بين النظام والشعب تكون مصدرا لشرعيته، وضامنا لاستمراره واستقراره، ويمكن القول أن عمليات البناء هذه قد بدأت فعليا بعد تولي الرئيس بومدين الحكم.

كانت نتيجة الثورة التحريرية ميلاد الدولة الجزائرية المعاصرة والتي حظيت بطبيعة تاريخية قبل المصدر الأساسي للشرعية السياسية قبل بناء نواة الدولة الحديثة، فإننا نجدها مجسدة أساسا في مستويات عدة وخاصة في جبهة التحرير الوطني التي قادت الثورة التحريرية، وبذلك كانت شرعيتها مبنية على الدور الفعال الذي لعبته أثناء الثورة، وربما حتى قبل الثورة في الحركة الوطنية التي ما لبثت أن اتحدت في الجبهة.

المطلب الأول : حركة 19 جوان 1965

إن التفرد بالسلطة والزعامة الذي تميز به حكم بن بلة، على الرغم من قصر فترته لم يدم طويلا، فقد جاءت حركة 19 جوان لتطيح به وتعيد الشرعية ومبادئها الشعبية وسيادتها إلى النظام على حد قول هواري بومدين.

في ربيع 1965 بدأت الاستعدادات لعقد المؤتمر الأفروآسيوي، وفي الوقت نفسه أطلق سراح السجناء السياسيين، كما انتشرت شائعات مفادها أن وزير الخارجية سينحى عاجلا، تسارعت الأحداث ابتداء من مطلع 1965، حيث تلقى بومدين في فيفري من نفس السنة إشارة مفادها أن الرئيس بن بلة مصمم على التخلص منه ومن رفقائه للتمكين دائما للجهاز التنفيذي على حساب الحزب والجيش معا وتلا هذه الإشارة ما يؤكدها[1].

- الشروع في الضغط على وزير الخارجية لتقديم استقالته.
- إبرام اتفاق مع جبهة القوى الاشتراكية دون علم وزير الدفاع.

وما كان من ذلك إلا أن أطاح بومدين بنظام بن بلة في 19 جوان 1965 حيث لم تتمكن الميليشيات الشعبية التي كونها بن بلة من قبل من الصمود في وجه الجيش بقيادة بومدين، فسرعان ما انظم رئيسها إلى قوات بومدين، كما لم يبد أعضاء المكتب السياسي أي مقاومة تجاه بومدين، ما عدا حاج بن علا وأحمد نقاش.

كان الرئيس أحمد بن بلة عشية الإطاحة به قد عاد من جولة ناجحة بالغرب الجزائري، كما حضر يوم 17 جوان بملعب وهران مقابلة كرة القدم بين الجزائر والبرازيل، في نفس الوقت أخرج بومدين الجنود من الثكنات وهم مدججون بكامل أسلحتهم وأوهم الرئيس بن بلة بأن الجيش سيشارك في تصوير فيلم سينمائي تدور أحداثه حول معركة الجزائر العاصمة، وبالفعل لم تثر تحركات الجيش ليلا أي شبهات لإحكامه الحصار على مقر إقامة بن بلة.

وهكذا تمت الإطاحة بنظام بن بلة، وتم الإعلان عن حركة الانقلاب المتمثلة في التصحيح الثوري بواسطة تصريح صادر باسم مجلس الثورة تمت قراءته من قبل العقيد هواري بومدين يوم 19 جوان 1965.

---

(1) أنظر، محمد عباس، "زواج على عجل وطلاق على غرة"، *(الخبر الأسبوعي)*، السنة08، العدد301، ص07.

1 - أسباب الحركة

لقد تعددت الأسباب التي أدت إلى أحداث 19 جوان 1965 وذلك حسبما جاء في تصريحات القائمين بها، كما أن هناك بعض الأسباب الخفية والتي تكون ربما السبب المباشر والحقيقي في قيام هذه الأحداث.

عن الأسباب المباشرة فقد ذكر بومدين في تصريحه لجريدة الأهرام المصرية النقاط التي تعتبر الأخطاء الرئيسية التي كشفها مجلس الثورة، وكانت السبب المباشر في الانقلاب والإطاحة بأحمد بن بلة وهي :[(1)]

1- الحيلولة دون تكوين حزب ثوري طليعي يضم كل المناضلين من أجل بناء الجزائر المستقلة على أساس اشتراكي حقيقي وتخريب كل جهد بناء في سبيل ذلك.
2- عدم تكوين الدولة الجزائرية الثورية وتجميد كل محاولة لإحداث إصلاح جذري في الأجهزة الإدارية، بما يعزل عن مراكز السلطة كل العناصر الانتهازية.
3- إبعاد وتصفية العناصر النضالية التي أسهمت إيجابيا في الثورة وتمكين العناصر الانتهازية وغير الثورية من مراكز السلطة والإثراء الشخصي على حساب الشعب.
4- بعثرة أموال الدولة والشعب في غير فائدة واستخدامهما لأغراض مناوراته السياسية.
5- فشل السياسة الاقتصادية والسياسة الزراعية نتيجة تدخلاته التعسفية وإخفائه للأخطاء.
6- القيام بعمليات تخريب عمدية متتالية ضد وحدة القوى الثورية ووحدة الجيش.
7- الانحراف بخط الثورة السياسي من القيادة الجماعية إلى التسلط والتحكم الفردي.

ومن هنا تظهر جليا الأسباب المباشرة التي عجلت بحدوث الانقلاب على حكم بن بلة عندما أراد أن ينفرد بالسلطة، حيث عمل على استخدام صلاحياته كرئيس دولة وقام بمجموعة من المبادرات لإضعاف خصومه، كما جمع العديد من المناصب الهامة في يده.

"ويرى اللواء خالد نزار أن من الحوادث التي عجلت بالتصحيح الثوري مسألة إنشاء المليشيا من طرف بن بلة دون وجود داع إلى ذلك طالما هناك الجيش الوطني الشعبي"[(2)].

هذا فيما يخص الأسباب المباشرة، أما إذا عدنا إلى الأسباب العميقة والحقيقية في حدوث الإطاحة بنظام بن بلة، فإننا نلمس بعض الاختلافات كما أننا نجد بعض الطموحات التي لا

---

(1) أنظر، سعد بن البشير العمامرة، مرجع سابق، ص63،64.
(2) منشورات الخبر، ***مذكرات اللواء خالد نزار***، تقديم علي هارون، باتنة : دار النشر الشهاب، 1999، ص06.

تقف عند سلطة معينة إلا بالحصول على أكبر قدر من المصالح والوظائف الهامة في جهاز الدولة، ويمكن أن نحصر هذه الأسباب العميقة في :[1]

1- اعتقاد راسخ لدى الجيش بأنه يجب أن يكون المالك الوحيد للدولة، فهو ممثل الشرعية وبالتالي يجب أن تتجسد السلطة فيه، وعبأ ضباطه للإيمان بتفوقه على المجتمع والدولة.
2- قام بومدين منذ بداية صعوده على العمل لخلق انسجام سياسي عسكري، أي عصبة ضد سياسي جبهة التحرير، ومثلت مجموعة وجدة هذه النواة الصلبة المتكتلة داخل الجيش.
3- طموح شخصي لدى بومدين من أجل الوصول إلى أعلى هرم في السلطة بمجرد أن تخلص من خصومه السياسيين التاريخيين، وذكر فيما بعد قائلا : "كان لابد أن تعود السلطة إلى أيدي الذين يحسنون قيادة الرجال في ساحة المعركة".

وقد ظهرت هذه النوايا من خلال فترة حكمه، فقد كان اهتمام بومدين ببناء الدولة الحديثة يسيطر على فكره وعلى أعماله، فكل الأعمال التي قام بها كانت تدعم سلطته وموقعه القيادي على هرم السلطة، وفي ذلك كان يعتمد على الجيش.

وعن هذه الدوافع يذكر شارل هنري فافرود "أحد كبار أصدقاء الثورة" يقول : "لقد أصبحت مقتنعا بشيء بعد كل هذه السنوات، وهو أن بومدين دخل إلى الجزائر بعد اتفاقيات إفيان وهو عاقد العزم على أن يصبح زعيما، وانتظر الوقت المناسب لتحقيق طموحه وأضاف أن العقيد هواري بومدين كان حريصا على أن يحافظ على الطابع الجمهوري للجيش الجزائري، مشيرا إلى أن هذا الجيش ظل دائما وفيا لقائده الشرعي"[2].

---

[1] رياض صيداوي، ***صراعات النخب السياسية والعسكرية في الجزائر – الحزب، الجيش، الدولة***، ط1، بيروت : المؤسسة العربية للدراسات والنشر، 2000، ص44.
[2] كمال زايت، "بن بلة كان يعلم أن بومدين سينقلب عليه"، ***(الخبر الأسبوعي)***، السنة 08، العدد 301، ص19.

2 - التكييف القانوني لحركة 19 جوان 1965

أطاح العقيد هواري بومدين بحكم بن بلة عن طريق حركة قام بها الجيش الوطني بقيادته، وبالرغم من أن هذه الأحداث لم تكن دامية بل كانت سلمية، فإن الأمر الذي حصل فعلا أحدث اختلافا كبيرا حول تصنيف هذه الأحداث وإعطائها وصفا قانونيا يتناسب معها، وقد انحصرت هذه الآراء بين من يعتبرها انقلابا قائما على استعمال القوة، أما القائمون على هذه الحركة فقد كيفوها على أنها حركة تصحيحية، تهدف إلى إعادة الحكم إلى مساره الصحيح بعد أن انحرف به أحمد بن بلة.

أ- الحركة انقلاب

يعرف فاينر الانقلاب بأنه : "الاستيلاء القسري أو الجبري للمدنيين شاغلي السلطة بعناصر أخرى من القوات المسلحة"، ويعرفه دابايورت بأنه : "حركة غير متوقعة مفاجئة خادعة عنيفة وغير شرعية، خطيرة بالنسبة للمتآمرين تماما كما بالنسبة للضحايا الذين تستهدفهم الحركة وهي من جانب العسكريين، وتحتاج إلى مهارات عالية في التنفيذ، وتستهدف تغيير الحكومة"، ويعرفه جون كندي بأنه : "الحكومة العسكرية التي تأتي إلى السلطة بوسائل غير دستورية وغير شرعية"[1].

كما عرفه العقيد هواري بومدين نفسه بقوله : "إن الانقلاب العسكري هو في الواقع عملية عسكرية بحتة، يقوم بها بعض المغامرين من العسكريين في جيش تقليدي محترف من أجل السيطرة على الحكم لصالحهم أو لصالح قوى رجعية تؤيدهم، لمنفعتها الاقتصادية والسياسية ضد الشعب وضد إرادته"[2]، ويذهب الأستاذ محمد هناد إلى أن "الانقلاب العسكري صفة للاستيلاء على الحكم بالقوة، أي خارج الأطر القانونية ومنطق السياسة، ويبقى الانقلاب اغتصابا للحكم، يجعل المواطن العادي يشعر بالحرج نحوه وإن كان مقتنعا أحيانا بضرورته من أجل وضع حد لحالة الفوضى والفساد"[3].

---

(1) لمزيد من التفصيل حول مفهوم الانقلاب أنظر، صلاح سالم الزرنوقة، مرجع سابق، ص132، 133.

(2) راجع ، ***جريدة الأهرام المصرية***، الصادرة بتاريخ 08 أكتوبر 1965.

(3) محمد هناد، "في الانقلاب العسكري"، ***(الخبر الأسبوعي)***، السنة 08، العدد 301، ص26.

وبذلك تكون صعوبة خلق الحياة السياسية بعد أن أوقفها الانقلاب، ويبقى الجانب العسكري القائم على القوة والعنف هو المخيم على جميع الأصعدة.

ومن ثم فإن الهدف الأساسي للانقلاب هو الاستئثار بالسلطات والحكم دون منازع، وجعل السلطة في يد القائد العسكري، وبذلك يسقط الدستور القائم لتوضع حكومة مؤقتة إلى غاية وضع الدستور الجديد.

ويعتبر الانسداد السياسي داخل أجهزة الحكم أهم الأسباب المؤيدة إلى حدوث الانقلابات نتيجة التنافس على المناصب أو اختلاف في الرؤى أو نتيجة اضطرابات اجتماعية، التي يمكن أن تكون تلقائية ثم تستغل[(1)].

"إذا بحثنا في شرعية هذه الحركة فإننا نجدها غير شرعية، لأن القائمين عليها استعملوا العنف بواسطة الجيش للوصول إلى السلطة واستبدال النظام القانوني الأساسي (الدستور) والمؤسسات بنظام وقانوني أساسي آخر (أمر 10 جويلية 1965) ومؤسسات أخرى (مجلس الثورة، الحكومة) مع الاحتفاظ بالخيار الاشتراكي"[(2)].

وإذا ما قارنا هذه الأحداث بما جاء في تعريف الانقلاب، فأننا نكيف هذه الحركة على أنها انقلاب، وذلك من خلال استعراض العناصر الأساسية التي يقوم عليها الانقلاب وإسقاطها على حركة 19 جوان 1965.

يقوم الانقلاب على ثلاثة عناصر أساسية هي : الوسيلة، القوة والهدف.

الوسيلة : وهي الجيش باعتباره أقوى منظمة في الدولة وأكثرها تنظيما، وهنا نجد أنه في 19 جوان 1965 إنما قام بومدين باعتماده على الجيش بقلب نظام الحكم والسيطرة على مقاليده، وكل ذلك بدعم من الجيش الذي كان تحت قيادته.

القوة : وكما عرفها فيبر هي "احتمال أن يكون أحد الأفراد قادرا في نطاق علاقة اجتماعية على تنفيذ إرادته الخاصة رغم المقاومة، وذلك بغض النظر عن الأساس الذي يقوم عليه هذا الاحتمال"[(3)].

وهذا ما حدث فعلا حيث نفذ بومدين إرادته الشخصية في استيلائه على السلطة دون حاجة إلى اتفاقه مع الإرادات الأخرى.

---

(1) عن أسباب الانقلاب وطريقته والتفسير السياسي له أنظر، محمد هناد، مرجع سابق، ص26.
(2) سعيد بوالشعير، النظام السياسي الجزائري، ص66.
(3) ندوة الفكر السياسي المعاصر، مرجع سابق، ص64.

الهدف : والمتمثل في الاستيلاء على السلطة واستبدال النظام الحاكم بنظام آخر، وحقا استولى بومدين على السلطة وقام بإحلال نظام مؤسسات جديدة مقام النظام والمؤسسات التي كانت موجودة من قبل.

"صرح بومدين بتاريخ 05 جويلية 1965 بأنهم تراجعوا عن تصريحهم الصادر في 19 جوان من نفس السنة، والذي مفاده أن مجلس الثورة قد اتخذ كل التدابير من أجل ضمان سير المؤسسات القائمة في ظل النظام والأمن"(1).

وهذا ما يعني الإبقاء على الدستور وكل المؤسسات الموجودة، والهدف من الحركة ليس تغيير هذه المؤسسات ولا الدستور، وإنما خلع المتسبب في تجميد العمل بها، لكن بومدين صرح في نفس المقام بأنه وعلى اعتبار أن مجلس الثورة هو مصدر السلطة المطلقة إلى حين وضع دستور جديد للبلاد، وهنا نفهم أن العمل بدستور 1963 قد جمد، كما أقر أمر 10جويلية 1965 قيام مؤسسات جديدة وإحلالها محل المؤسسات القديمة، وقد صرح بعض أعضاء مجلس الثورة عن موقفهم إزاء هذه الحركة فوصفوها بأنها انقلاب على الشرعية وعلى السلطة ذاتها نأخذ مثلا رأيي العقيد علي منجلي والطاهر الزبيري(2).

في استجواب لجريدة الشعب بتاريخ 9 أكتوبر 1989 قال العقيد منجلي عضو مجلس الثورة سابقا "من يزعم أن أعضاء مجلس الثورة مطلعون على شيء فهو كاذب، فما نحن إلا موظفين لدى بومدين"، أما العقيد الطاهر الزبيري عضو مجلس الثورة إلى غاية 1967 فقد قال في استجواب له بتاريخ 10 أكتوبر 1989 لجريدة الشعب "اتفقنا على أن يعقد المؤتمر بعد سنة وعلى الأكثر سنتين، لكن بعد ذلك رفض بومدين فكرة عقد المؤتمر والقيادة الجماعية "وهذا ما يدل على أن بومدين عند استيلائه على السلطة عمل على طبعها بطابعه الشخصي، وأحكم نفوذه وقوته على جميع الأصعدة، ولم يترك مجالا لتتحرك فيه مختلف الفعاليات الموجودة على الساحة السياسية، وربما يعود ذلك إلى خوفه الشديد من أن يحصل معه ما حصل مع بن بلة، ويتعرض حكمه إلى انقلاب آخر لينهيه كما بدأ أول مرة.

إذا نخلص من هذه الأحداث إلى أن حركة 19 جوان إنما تكون ذات طبيعة انقلابية، عصفت بالشرعية وتجاوزت الحدود الدستورية والإطار المؤسساتي، لتقوم أساسا على القوة المستمدة من المؤسسة العسكرية الداعمة لاتجاهات قائد الأركان العقيد هواري بومدين، إلا

(1) سعيد بوالشعير، النظام السياسي الجزائري، ص67.
(2) للإطلاع على هذين الموقفين أنظر، مولود ديدان، مرجع سابق، ص342.

أننا نجد بعض التناقضات التي لا تتفق والمفهوم الانقلابي للحركة، ويظهر ذلك من خلال استمرار القائمين بها بالاعتماد على أهم مبادئ النظام السابق الواردة في الدستور الملغى وميثاق الجزائر، من اختيار اشتراكي وحزب واحد والحكم بواسطته.

وبذلك فقد كشف هذا الانقلاب عن حقيقة كانت موجودة منذ الثورة، مفادها أن الجيش هو المصدر الوحيد للسلطة، كما كشف عن هشاشة السلطة الموجودة قبل الانقلاب.

ويمكن القول ن العقيد بومدين كان ينتظر الفرصة السانحة للاستيلاء على الحكم، وهذا ما تحقق فعلا، "ويرى الباحث (Entfelis) أن حكومة بن بلة فقدت قاعدتها منذ بداية 1964 وأن الجيش بادر بالتصحيح استنادا إلى مهمته المزدوجة قبل الاستقلال وهي التأثير السياسي من جهة، والدفاع والحماية من جهة أخرى"[1].

ب- الحركة تصحيحية

يعرف صمويل هنتنجنون الثورة بأنها : "تغيير داخلي عنيف وسريع في نظام القيم السائد والمؤسسات السياسية، والأبنية الاجتماعية والنشاط الحكومي والقيادات"، أما صاموئيل فاينران فيرى أن "الثورة تأتي إلى السلطة على أكتاف حركات شعبية منظمة"[2].

ويرى أدمون بلان بأن التغيير الثوري هو : "تلك العملية المعقدة التي تستهدف بها بعض القوى المنظمة إقامة نظام اجتماعي واقتصادي سياسي وثقافي معين محل نظام آخر أقل درجة من الأول، وعليه فإن التغيير الثوري هو مجموعة من العمليات المتشابكة التي تتحرك ضمن مسار معاكس للبنى والهياكل القائمة، وهو تغيير جذري شامل لا يعترف بالأوضاع القائمة بل يرفضها رفضا قاطعا، وهو استخدام العنف وتحقيق الأهداف"[3].

ونلمس هنا الفرق بين الثورة والانقلاب الذي يقوم بتغيير القيادات فقط وربما السياسات، في حين تنطوي الثورة على التغيير الشامل الذي يمس جميع مجالات الحياة، كما أن هناك مشاركة شعبية واسعة في الثورة وهذا ما ينعدم في الانقلاب.

---

[1] نقلا عن : محمد العربي ولد خليفة، ***الثورة الجزائرية : معطيات وتحديات***، الجزائر : المؤسسة الوطنية للكتاب، 1991، ص127.

[2] لمزيد من التفاصيل حول مفهوم الثورة أنظر، صلاح سالم الزرنوقة، مرجع سابق، ص132.

[3] عبد العظيم بن صغير، ***العنف السياسي وتأثيره في تحول السلطة***، رسالة ماجستير، جامعة الجزائر : كلية العلوم السياسية والإعلام، قسم العلوم السياسية، فرع تنظيم سياسي وإداري، 1999- 2000، ص31.

تلعب الجماهير الشعبية الدور البارز في قيام الثورة، حيث تعمل مختلف القوى الاجتماعية على إجهاض الثورة أو تأجيجها، ولذلك تعتبر الجماهير النواة التي تدور حولها كل المساعي من أجل استغلالها لمصالحها الشخصية أو لمصلحة العمليات الثورية الهادفة إلى التغيير، "فبعد انتصار الثورة سياسيا على الكيان السياسي الرجعي يلجئون ارتجاليا إلى بناء مؤسسات بديلة يطلبون إليها تلبية طموحاتهم وطموحات جماهيرهم ويصفون لها المخططات لتستوعب توجههم التقدمي الثوري، محاولين إحداث التغييرات التاريخية عن طريقها، لما تملكه مؤسسة الدولة عادة من هيبة تقليدية"[(1)].

من خلال هذا العرض لمفهوم الانقلاب والثورة نلاحظ أن في كلتا الحالتين يعمد إلى استخدام القوة من أجل الاستيلاء على الحكم واغتصابه، وبذلك تخرج هذه الجماعات عن الإجراءات الدستورية الشرعية لتنتهج طريقا آخرا أساسه الأول والأخير القوة.

كيف القائمون بحركة 19 جوان العملية على أنها حركة تصحيحية لإعادة الثورة إلى مجراها العادي و وضع حد للحكم الشخصي، ولذلك فقد استعملوا تعبير التصحيح الثوري وانتفاضة 19 جوان بدلا من تعبير انقلاب.

وقد رد بومدين على سؤال صحافي جريدة الأهرام المصرية بعد عملية 19 جوان بقوله : "يجب أن نتفق حول جوهر وطبيعة الانقلاب، الانقلاب العسكري هو في الحقيقة عملية عسكرية بحتة تقوم بها مجموعة تنتمي إلى جيش كلاسيكي، مجموعة مغامرة ترمي إلى الاستيلاء على الحكم وخدمة مصالحها الضيقة، أما نحن فلسنا جيش من المرتزقة... صحيح أن الدبابات خرجت إلى الشارع، هل فرضنا حالة الطوارئ؟... هل أعلنا حضر التجول؟... هل تم حل أي منظمة جماهيرية أو أي تنظيم وطني ...؟"[(2)]، و هذا يعني أن الرئيس أحمد بن بلة هو المعرقل الوحيد للحياة السياسية وفقا للشرعية الدستورية، بذلك كان لابد من تنحيته واستبداله بشخص هواري بومدين الذي حدد في برنامجه ضمان حسن استمرار المؤسسات واحترام المبادئ التي تقوم عليها الدولة الجزائرية، في إطار الاشتراكية والحزب الواحد.

كما أيد هذا الاتجاه الأستاذ سوليير (soulier) إذ يرى أن هذه الحركة من وجهة النظر الفنية للتمرد تعتبر انقلابا، أما من الناحية القانونية فتعتبر غير ذلك، وفي نفس الاتجاه سار

---

(1) أحمد إبراهيم، مرجع سابق، ص27.
(2) نقلا عن : عبد العزيز بوباكير، "وجدتها ... وجدتها"، ***(الخبر الأسبوعي)***، السنة 08، العدد 301، ص32.

السيد بوريلا "إذ يعتبر أنه لا يمكن إطلاقا تسميته انقلابا لكون الانقلاب يهدف إلى تغيير جذري في نمط الحياة الاجتماعية والسياسية والثقافية والأيديولوجية، والهدف من هذا الانقلاب هو إبعاد شخص من السلطة وليس التغيير العنيف لتوجه معين"[1].

فمن خلال تصريحات القائمين بالحركة وكذا من خلال بيان 19 جوان 1965 يتضح لنا أنهم متشبثون بالاختيارات الثورية، لكن المشكل الذي واجههم هو مدى شرعية حركتهم في إطار ابتعادها عن المبادئ الدستورية، وكذا الدعم الجماهيري من أجل الإطاحة بالنظام القديم واعتلاء السلطة على أساس شرعي قوي، ومن أجل تبرير هذه التصرفات، اتجه النظام الجديد إلى إبراز نقائص النظام القديم الذي اعتبره خارجا عن الشرعية، ولذلك فإن وضع حد لهذه التصرفات اللاشرعية يعد عملا شرعيا، "كما أضاف شريف بلقاسم إلى هذه القائمة من أنواع الفشل اضطراب بن بلة الإيديولوجي وأعطى مثلا عن ذلك الاشتراكيات الخمس : اشتراكية كاسترو ، الاشتراكية الجزائرية، الاشتراكية العلمية، و الاشتراكية العربية الإسلامية، وقوله "أقبل بالتحليل الماركسي للاقتصاد و لكنني أرفض المادية"[2].

وإن كانت هذه التبريرات هادفة أساسا إلى كسب الرأي العام ومحاولة إقناعه بضرورة هذه الحركة، ففي الجانب الأخر حاول القائمون بها أن يجدوا المبرر الأساسي لإثبات أن حركتهم هذه شرعية ومشروعة في آن واحد، لذلك فقد عملوا على البحث عن مبرر يكون أقوى من الشرعية الدستورية وكذا الشرعية التأسيسية، وقد وجدوا ضالتهم هذه فيما أسموه بالشرعية الثورية أو التاريخية، حيث أن الشرعيتين رغم تعايشهما مع بعضهما إلا أنهما غير متساويتين في ظل نظام ثوري.

وقد حاول رجال النظام الجديد استمالة الشعب من أجل تأييد نظامهم، وهذا ما جرى فعلا حيث جرت أحداث 19 جوان في هدوء خيم على العاصمة وعلى معظم ولايات الوطن، ولم تكن هناك عمليات عسكرية تكاد تذكر، "غير أن ذلك لا يعني أن هناك رضا مطلقا للإطاحة بأحمد بن بلة، فقد صحا الشعب بعنف في وهران وعنابة، حيث أطلق الجيش النار وقمعت هذه المظاهرات بسرعة، وحسب وكالة الأنباء الفرنسية كان عدد القتلى 50 في كامل التراب

---

(1) نقلا عن : فوزي أوصديق، ***الوسيط في النظم السياسية والقانون الدستوري***، ق1، الجزائر : دار الكتاب الحديث، 2000، ص126، 127.
(2) وليام كوانت، "أعضاء مجلس الثورة والحكومة، من هم ... ومن أين جاؤوا"، ***(الخبر الأسبوعي)***، السنة 08، العدد301، ص18.

الوطني"[1]، كما أعلن الإتحاد العام للعمال الجزائريين بعد ثمانية أيام دعمه المشروط لهذه الحركة.

وبغض النظر عن الاختلافات الجوهرية التي ميزت آراء المحللين والباحثين في طبيعة حركة 19 جوان، فإن هذه الحركة قد قفزت ولثاني مرة على كل الاعتبارات الدستورية والشعبية لتصل إلى سدة الحكم مثلما حصل في صيف 1962، وبذلك يكون التاريخ يعيد نفسه بصورة جديدة وبتسميات مختلفة، لكن الأطراف والوسائل والأهداف نفسها.

وما يمكن قوله أننا إذا أردنا أن نكيف هذه الحركة تكييفا صحيحا، فإننا نجدها حركة انقلابية بحتة قامت من أجل الاستيلاء على السلطة، معتمدة في ذلك على الجانب العسكري والقوة من أجل الإطاحة بالرئيس بن بلة، الذي كان يتمتع بسلطة فعلية وغير دستورية، وبذلك فإن انقلاب 19 جوان كان استمرارا وتكملة للانقلاب الأول الذي قضى نهائيا على الشرعية التي استبدلها بن بلة وبعده بومدين بشرعية ثورية، لم تكن تحظى بالقول والإجماع.

كانت السلطة في هذه المرحلة تؤخذ بالقوة وليست برضا صاحب السلطة، وقد جسدت الفترة الممتدة بين سنتي 1962-1965 الصراعات العنيفة على السلطة وبينت النوايا والأهداف الحقيقية لكل طرف، وبهذا فإن الجانب الأقوى هو الذي كان ينتصر في النهاية، وثبتت مقولة أن السلطة بيد الجيش وليس بيد السياسيين، وهذا ما تجسد حقيقة في أحداث 19 جوان 1965، ولم يعد التنافس على السلطة بل حل محله الصراع من أجل الاستيلاء على السلطة داخل جهاز يعتبر الأقوى والأقدر على منح السلطة لمن يستطع أن يكسب ولاءه.

كان الصراع بين العسكريين بعيدا عن الجماهير الشعبية، "فالدبابة التي أقلت أحمد بن بلة في صائفة 1962 إلى قصر الرئاسة هي نفسها دبابة بومدين التي أقلته ذات يوم من أيام جوان 1965 إلى المعتقل، فكان الانقلاب الثاني في ظرف ثلاث سنوات، وإعلان الطلاق النهائي بين رجلين جمعهما تحالف ظرفي انتهى لصالح العسكري على حساب المدني، أو نقل لصالح رجل خطط مند مدة للوصول إلى الحكم لكن في الوقت المناسب"[2].

---

(1) محمد يوسف، "الاعتقال"، ***(الخبر الأسبوعي)***، السنة 08، العدد 301، ص11.
(2) شريف رزقي، "العسكري، المدني والدبابة"، نفس المرجع، ص03.

المطلب الثاني : التنظيم المؤقت للسلطات طبقا لأمر 10 جويلية 1965

تعتبر عملية بناء المؤسسات ذات أهمية محورية في تقرير الوظيفة السياسية للجيوش متى استولت على مقاليد الحكم، وينطلق تقرير هذه الأهمية من حقائق عدة أولها أن المؤسسات هي التي تقوم بتحويل مدخلات النظام السياسي إلى مخرجات، وثانيها أن الدول المتخلفة تعاني عموما من ظاهرة عدم التوازن المؤسساتي، ويعتبر ذلك أحد مداخل الظاهرة العسكرية، وثالثهما أنه ينبغي النظر إلى عملية التنمية السياسية باعتبارها تمثل مبدئيا عملية بناء الإطار الذي ستجري داخله لعبة السياسة، وإنماء القواعد التي ستجري وفقها في المستقبل، ورابعتها أن الإسهام الحقيقي لأي قائد أو نظام مؤقت بطبيعته سيهدف إلى تحقيق التنمية وبناء المؤسسات التي تضمن استمراره من بعده[1].

ولهذا كان على القائمين بحركة 19 جوان، بعد أن قرروا تجميد العمل بالدستور الموجود وكذا المؤسسات القائمة في ظل النظام السابق، أن ينشئوا الأجهزة الضرورية للدولة والتي تقوم مقام المؤسسات القديمة، وهو ما تولاه أمر 10 جويلية 1965، والذي انبثقت عنه ثلاث مؤسسات رئيسية هي : مجلس الثورة والحكومة والحزب.

1 - مجلس الثورة

يعتبر مجلس الثورة[2] الهيئة العليا لنظام 19 جوان 1965 الذي حل محل المجلس الوطني للثورة وجميع المؤسسات الأخرى.

ضم هذا المجلس لدى إنشائه 26 عضوا أسندت لهم اختصاصات مؤسسات الدولة (رئيس الجمهورية، الحكومة) والحزب (اللجنة المركزية والمكتب السياسي والأمين العام) باعتباره مصدرا للسلطة المطلقة والمنشئ للمؤسسات والمحدد لاختصاصاتها، لكنه لا يعتبر هيئة

---

(1) للمزيد من التفاصيل أنظر، مجدي حماد، مرجع سابق، ص245.

(2) إن مجلس الثورة لا يعتبر مجلسا وطنيا لأن أعضاءه المبعدين والمستقيلين لم يعوضوا، كما أن أغلب أعضائه من الجيش، وأنه لا وجود لنص يحكم سير أعماله، غاية ما في الأمر أن هناك أشخاص أقوياء أطاحوا بالنظام على رأسهم رئيس يسيطر على جميع السلطات.

تأسيسية منتخبة ولا مؤتمر حزب، وإنما من مهامه التحضير لانتخاب جمعية تأسيسية وعقد مؤتمر حزب.

أعلن المجلس في بيانه عن حماية الأمن والسهر على سير المؤسسات القائمة، وقد جمع هذا المجلس أغلب السلطات[1]، هذه التركيبة تعكس عدم التجانس، لكن بومدين استطاع أن يهيمن عليها و جمع في يده كل المناصب فكان رئيس مجلس الثورة، رئيس الحكومة، ووزير الدفاع في نفس الوقت.

وقد تميزت فعلا سنتا 1965- 1966 بصدور لوائح عن رئيس مجلس الثورة متضمنة توجيهات للحكومة والأمانة التنفيذية للحزب، مما يؤكد سيطرته على الجهازين بالرغم من فقدانها الطابع الإلزامي.

إن تشكيل مجلس الثورة من أغلبية عسكرية يوحي بأنه كان يهدف إلى تسييس الجيش، وجعل هذا الأخير المصدر الوحيد للسلطة والشرعية، غير أن الواقع لم يفند هذا الرأي، حيث أبعد كل الأعضاء عن السلطة الفعلية التي بقيت محتكرة بصفة كلية من طرف الرئيس بومدين فيما بعد إثر إعادة تلميع مجلس الثورة و تصغير عدد أعضاءه بصورة مستمرة، فإن اجتماعاته سوف تعقد في وقت واحد مع اجتماعات الحكومة.

"وقد كان من المفروض أن يجسد المجلس السلطة العليا في البلاد إلى أن يتم وضع دستور جديد، وإقامة مؤسسات للحكم تتماشى مع الوضع الجديد، ولهذا كانت مهمة المجلس مرحلية"[2].

وقد أسندت لهذا المجلس مهمة مراقبة الحكومة، وتتمثل هذه الرقابة في سلطة تعديل الحكومة كليا أو جزئيا بموجب أوامر مجلسية (Ordonnances conciliaires) صادرة عنه وممضاة من قبل رئيسه، بعد التداول بشأن مضمونها، كما أن المجلس يتمتع بسلطة توجيه الحكومة، وإن كان دوره قد اقتصر في هذا المجال على إصدار توجيهات عامة في شكل لوائح مجلسية (Resolutions conciliaires).

---

[1] في دراسته لهذا المجلس في بداية تكوينه يذهب الباحث "كامو" إلى أن هذه التركيبة يمكن تقسيمها إلى جماعتين، جماعة الأوفياء وجماعة الضامنين، فالجماعة الأولى تتكون أساسا من أعضاء جماعة وجدة الذين تكونوا قبل الاستقلال حول العقيد بومدين والجماعة الثانية تتمثل أساسا في محمد ولحاج والطاهر الزبيري والمسئولين الآخرين في الجيش على مستوى النواحي العسكرية. أنظر، عبد العالي دبلة، مرجع سابق، ص57.

[2] ابتسام سهيل [وآخرون]، ***المؤسسة التشريعية في الوطن العربي : أعمال المؤتمر الرابع للباحثين الشباب، القاهرة 21 – 23 مايو 1992***، ط1، مصر : مركز البحوث والدراسات السياسية، 1997، ص80.

2 - الحكومة

تأسست الحكومة الأولى بعد حركة 19 جوان بأمر رقم 65-182 المؤرخ في 10 جويلية 1965، هذا الأمر الذي صدر من رئيس مجلس الثورة باسم المجلس يعد مصدرا رسميا لقواعد دستورية مؤقتة حلت محل دستور1963.

"عملت الحكومة الجديدة على انتهاج سياسة جماعية ترتب عنها منح الوزراء استقلالا نسبيا، حيث أصبح في إمكان القيادة الجماعية الاعتماد على أفراد ذوي ولاءات طبقية متباينة للعمل من أجل مصالحهم، بينما ينظرون إلى الثورة باعتبارها الهدف الذي تنصهر فيه كافة المصالح"[1].

وقد أدى التجانس الذي عرفته هذه الحكومة إلى نوع من الاستقرار الذي كان في صالح القيادة الجديدة، والتي كثفت جهودها من أجل بناء دولة وطنية قوية، غير أن ذلك لم يمنع من وقوع بعض الخلافات، كالخلاف بين شريف بلقاسم وصالح بوبندير عند تكليفهما بإعادة تنظيم الحزب، إضافة إلى مغادرة بعض الوزراء[2].

ومع هذا فإن كل التعديلات الوزارية في حكومة بومدين لم تؤثر على سير المؤسسات وعلى مواصلة النهج الاقتصادي المتبع.

3 - رئيس مجلس الثورة

جمع هواري بومدين بين رئاسة مجلس الثورة من جهة وبين رئاسة مجلس الوزراء من جهة أخرى، وبذلك جمع في يده سلطات واسعة جعلته يحكم سلطته على أجهزة الدولة والحزب، واحتفظ بقيادة الجيش، وهذا ما دعم حكمه أكثر مما لاحظناه في فترة حكم بن بلة.

الملاحظ هو سيطرة توجهات الرئيس بومدين على مناقشات مجلس الثورة باعتباره رئيسا لهذا المجلس، حيث يعتبر الوزراء مسئولين فرادى أمامه وجماعيا أمام مجلس الثورة، وقد

---

(1) مغنية الأزرق، مرجع سابق، ص96.

(2) وهم وزير الزراعة علي محساس وعلي يحي عبد النور في 24 سبتمبر 1966، ووزير التعمير حاج إسماعيل في 10 أفريل 1966، واستقالة السيد بشير بومعزة في 06 أكتوبر 1966. أنظر، بادي أحمد، مرجع سابق، ص08.

ساعد فشل الزبيري في محاولة انقلابه ضد هواري بومدين على فرض الصمت على المعارضين، وإقامة ديكتاتورية لن تتساهل مع أية سلطة مضادة.

"اتسمت هذه المرحلة بهيمنة بومدين المطلقة على الجيش وعلى الحزب وعلى الدولة، حتى أن الصراع بين الجناح العسكري والجناح السياسي كاد ينعدم، وتحولت جبهة التحرير الوطني إلى مجرد بيروقراطية إدارية ضخمة تضم في صفوفها كل من يريد المحافظة على وظيفته في جهاز الدولة"[1].

هذه المؤسسات التي جاء بها أمر 10 جويلية 1965 كان من المنتظر أن تكون مؤسسات انتقالية فعلية إلى حين وضع دستور للبلاد وانتخاب مجلس وطني يمثل الطبقة الشعبية، لكن الأمر الذي حدث فعلا هو استمرار هذه المؤسسات في العمل بعيدة عن أدنى صفات الشرعية، بعيدة عن القاعدة الجماهيرية وتابعة مباشرة لشخص هيمن عليها طيلة هذه المدة، وأصبحت هذه الأخيرة قائمة من أجل تنفيذ الإرادة المنفردة للرئيس بومدين.

"تميزت هذه المرحلة بالقوة والسيطرة وبناء الدولة بفرض كل شيء من القمة"[2]، فقد سيطر الرئيس بومدين على كل مخرجات القرار، وصارت السلطة سلطة فعلية تحظى بشرعية واقعية مستمدة أساسا من "الحق الثوري و التاريخي" الذي كثيرا ما دعم به الرئيس بومدين معظم سياساته.

---

[1] رياض صيداوي، ***صراعات النخب السياسية والعسكرية في الجزائر – الحزب، الجيش، الدولة***، ص48.
[2] عمر صدوق، ***آراء سياسية وقانونية في بعض قضايا الأزمة***، الجزائر : ديوان المطبوعات الجامعية، 1995، ص207.

المطلب الثالث : مصادر الشرعية و بنائها

بعد أن نجح الرئيس هواري بومدين في حركة 19 جوان 1965 واستطاع أن يستولي على السلطة حتى وإن كان ذلك عن طريق القوة، وبالرغم من وجود معارضين له، إلا أنه أحكم قبضته على جميع الأجهزة وخاصة بعد صدور أمر 10 جويلية 1965، الذي أعطى للرئيس كل الصلاحيات في أن يقود مجلس الثورة وكدا الحكومة.

إن السلطة السياسية المنبثقة عن حركة 19 جوان، وإن كانت تدعي الصفة الشرعية لنفسها، إلا أن ذلك لم يكن حاصلا فعلا، أنها قامت بعيدة عن الإرادة الشعبية من جهة، لأنها لم تعتمد على القواعد الدستورية والقانونية للوصول إلى الحكم من جهة أخرى، ولهذا بقيت هذه السلطة تشعر بنوع من التقهقر وانعدام الاستقرار والطمأنينة عن مستقبلها ومستقبل مشاريعها السياسية والاقتصادية والاجتماعية، وجعل السلطة في يد الشعب صاحب السيادة، لكن سرعان ما جمعت هذه السلطة كل الصلاحيات في يدها لتعطي لنفسها حق التشريع والتنفيذ والمراقبة دون مشاركة الجماهير.

كما أن الجزائر الحديثة الاستقلال خرجت من حرب طويلة وجدت نفسها في أدنى الدرجات وعلى جميع الأصعدة، وبذلك كان من مقتضيات البناء الوطني الجديد أن يتولى اهتماما كبيرا لمتطلبات التنمية الوطنية، وتحسين قدرات الجهاز الوطني الاقتصادي.

أمام كل هذه التحديات وجدت السلطة الجديدة نفسها مجبرة على السير بالمجتمع الجزائري إلى مستقبل أحسن ووفقا لنظام سياسي قاعدته الجماهير الشعبية المدعمة له والراضية بسياساته، وبذلك تكون السلطة شرعية قادرة على بلورة القيم الوطنية واستيعاب المطالب المجتمعة لتحقيق التنمية والتقدم، ولتحقيق هذه الأهداف السامية كان على السلطة السياسية الحاكمة أن تقوم بأعمال مرحلية بصفة متواترة من أجل كسب الجماهير والسير وفق ما يقتضيه القانون - الدستور- وسوف نحاول أن نتعرض إلى أهم المصادر التي اعتمدتها السلطة من أجل كسب وبناء شرعيتها في فترة حكم الرئيس بومدين.

1- الشرعية الثورية – التاريخية

"إن الحكومة الجزائرية من منطلق صنعها وتبنيها للثورة التحريرية الوطنية تتخذ وبشكل طبيعي التاريخ كمصدر أساسي للشرعية السياسية، قبل تكوين نواة الحكومة الجديدة المستقلة، كانت جبهة التحرير تملك حركة تحرير وطنية نجحت ليس فقط في بلورة الروح الوطنية للشعب الجزائري، ولكن كذلك في تسيير الصراع إلى غاية تحقيق الاستقلال"(1)، وأحسن من أي حزب آخر، كرست جبهة التحرير الوطني نفسها ممثلة للكفاح من أجل الاستقلال الوطني، ومن هذا المنطلق فإن شرعيتها تاريخية نابعة مباشرة من وظيفتها التي تمثل رمز الأمة الجزائرية.

اعتمد النظام على التاريخ لتدعيم شرعيته، ففي 1962 بدأ دعم الاختيارات التي ختمت في مؤتمر طرابلس والتي اعتبرت كمواصلة لمبادئ بيان أول نوفمبر 1954، "من الثورة الاشتراكية إلى الثورة الاجتماعية"، "وأصبح هذا هو الخيار الموحد لكل التاريخيين، وكانت هذه القاعدة هي المطروحة والمصوت عليها في ميثاق طرابلس 1962 والتي كرست التوجهات حول الإصلاح الزراعي، التنمية الاشتراكية، تملك وسائل الإنتاج"(2).

هذه الوضعية لم تدم طويلا، حيث سرعان ما انقلب على هذا النظام ليأتي نظام آخر أحدث تغيرات سواء في المؤسسات أو في المواثيق، وتبنى هذا النظام توجها إيديولوجيا اشتراكيا مبنيا كذلك على الحزب الواحد وعلى أولوية العسكريين على السياسيين في المرحلة الأولى من حكمه، حيث قام على مبدأ الشرعية الثورية- التاريخية.

إن استيلاء الرئيس بومدين على السلطة في 19 جوان 1965 كان من خلال لجوء العسكريين إلى الشرعية الثورية- التاريخية، وخاصة تركيزهم على بناء وحدات الجيش الشعبي الوطني سليل جيل جيش التحرير الوطني، وكانت هذه الأولويات من الدعائم الناجحة للمسؤوليات السياسية لجني ثمار الاستقلال وعدم إبراز المساوئ والتناقضات التي تحتاج إلى تبريرات، والتي من شأنها أن تعرقل عملية بناء الدولة والمجتمع.

---

(1) Mohamed Tahar ben Saada, ***le régime politique algérien : de la légitimité historique à la légitimité constitutionnelle***, Alger : ENAL, 1992, p108.

(2) El -hadi Chalabi, ***l'Algérie l'état et le droit (1979 – 1988)***, Paris : essai arcantere éditions, 1989, p96.

ولذلك فقد كانت أولويات الرئيس بومدين خلال فترة حكمه الأولى هي إرساء الاستقرار في النظام، حيث عمد إلى تعبير الشرعية الثورية – التاريخية من أجل إقناع الجماهير الشعبية بأحقيته في الحكم، ولتدعيم موقفه عمد إلى تقريب مختلف القيادات التاريخية منه وهذا ما عكسه مجلس الثورة والحكومة من خلال تشكيلتيهما، كما أن الرئيس بومدين عمد في مختلف خطاباته إلى التأكيد على ما جاء في بيان أول نوفمبر وكذا ميثاق طرابلس وكل المواثيق الوطنية التي كانت قبل 19 جوان.

وانطلاقا من مبدأ الشرعية الثورية - التاريخية لم يكن من المنطق ضمان سير الثورة بخطى ثابتة في ظل قوانين غير ثورية، ويكون من الصعب بناء الاشتراكية على أساس القوانين التي وضعت بهدف ضمان استقرار الاقتصاد الرأسمالي، وكان أمر21 جوان 1966 المتضمن إحداث المجالس الخاصة لقمع الجرائم الاقتصادية من أهم الأوامر التي تميزت بالطابع الثوري، ولكن توقف العمل بهذا الأمر ابتداء من سنة 1975، ومن هنا فإن الأوامر التي صدرت سنة 1966 استمدت قوتها القانونية من الشرعية الثورية.

"فالشرعية الثورية - التاريخية هي حق الثورة في اتخاذ ما تراه من إجراءات لتحقيق الأهداف التي من أجلها قامت الثورة، وهي حتما تكون خارج إطار القوانين القائمة، ومعيار الأمان فيما تتخذه الثورة من إجراءات، تحت شعار الشرعية الثورية ووضوح الأهداف وتحديد البرامج، وقبل ذلك أصالة الثورة بحيث تكون الإجراءات لصالح الأغلبية الساحقة من الجماهير وليست لحماية أفراد أو مجموعة أو فئة"(1).

لجأت السلطة غداة الاستقلال وحتى خلال المرحلة الانتقالية التي سبقت صدور دستور 1976 إلى عملية التعبئة الجماهيرية والترويج لسياساتها، اعتمادا على مبدأ الشرعية الثورية- التاريخية، "حيث عرف صاحب السيادة في حكم دستور 1963 و 1976 بصورة ملحوظة مبدأ الشرعية الثورية، حيث تم تحديد أساس تولي السلطة حسب مقتضى مبادئ الحزب الواحد الذي اعتمد كمبدأ دستوري"(2)، و من ذلك استمد هذا المبدأ من الشرعية الثورية – الدستورية.

---

(1) عبد الوهاب الكيلاني، مرجع سابق، ص454.
(2) عبد الله بوقفة، ***آليات تنظيم السلطة في النظام السياسي الجزائري***،الجزائر، دار هومة، 2003، ص66.

2 - السياسة التنموية الوطنية

"في احتكارها للوظيفة السياسية، بقيت السلطة السياسية مطالبة من طرف الشعب بتحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية، فإستراتيجية احتكار الوظائف الاقتصادية والاجتماعية من طرف الدولة ترجع المسؤولية المباشرة للنتائج المحققة في هذا المجال ولهذا عمدت إلى تشييد الصناعة الوطنية والثورة الزراعية"[1].

لقد أعطيت مسألة التنمية حجما كبيرا كقضية مركزية، فوجود الدولة مرتبط ببناء اقتصادي قوي، وإلا لن يكون للاستقلال أي معنى، وقد ترجمت خطب الرئيس بومدين هذا الإدراك وهذا التصور : "ما الفائدة من هذا الاستقلال السياسي، وما الفائدة من بناء الهياكل الحزبية وهياكل الدولة، وما الفائدة من إشراك المناضلين والجماهير الشعبية في تسيير شؤونها بنفسها إذا كنا لم نجد حلا لهذا المشكل الذي هو مشكل الساعة بالنسبة لبلدان العالم الثالث، وما الفائدة من هذا كله إذا تركنا جانبا المشكل الأساسي والحيوي وهو المشكل الاقتصادي"[2]، وهكذا ربط وجود الدولة بوجود الاقتصاد القوي.

النظام الذي انبثق عن حركة 19جوان كان يعرف أنه يحتاج لتسطير أهداف تتحقق حولها التعبئة، وعلى هذا الأساس حدد عددا من الأهداف السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، يشكل مجموعها برنامجا شبه أسطوري يساعد على تحقيق التعبئة حولها، وهكذا خاض النظام عدة معارك على عدة جبهات تتمحور حول استرجاع الثروات الوطنية وتحقيق تنمية شاملة وسريعة، وقد سلك الرئيس بومدين في ذلك عدة خطوات من أجل إعطاء دفع جديد لعجلة التنمية والقضاء على التبعية والبحث عن أسواق جديدة.

كان على النظام في هذه الفترة ألا يسمح لمستوى التعبئة الجماهيرية أن يتقلص، معتبرا أن المعلومات المتعلقة بالسلبيات وكذا الانتقادات لا تجدي نفعا، بل إنها تمثل خطورة كبيرة بالنسبة إليه، "وتبعا لذلك أصبح دور كل من النقابات العمالية ومنظمات الشباب والنساء

---

[1] Mohamed Tahar Ben Saada, op.cit , p177.

[2] وزارة الإعلام والثقافة، ***خطب الرئيس بومدين***، ج3، الجزائر، [ب.د.ن]، 1970، ص45.

والفلاحين يقوم على التحكم في الجماهير العمالية، وكان عليها أن تسهر على نشر الشعارات التعبوية بهدف ضمان تأييد الجماهير الضروري لمسيرة التنمية"[1].

من الناحية السياسية انطلق النظام في عملية بناء الشرعية، وبدأ بأصغر وحدة في الدولة رغم أن مجلس الثورة بقي السلطة المركزية كما جاء ذلك في أمر10جويلية 1965، ومع ذلك فقد بدأ النظام يبحث عن الشرعية الدستورية التأسيسية، انطلاقا من أن البلدية هي الخلية الأولى لمؤسسات الدولة، وأن ممارسة الديمقراطية على المستوى الوطني يجب أن تبدأ بممارساتها على مستوى القاعدة حيث الأمور أكثر بساطة فيما يتعلق باختيار المرشحين، وأكثر ارتباطا بالحاجات اليومية للمواطنين.

"ومن أجل تدعيم سلطتها قررت القيادة الثورية التي ربحت المنافسة بعد19جوان 1962 تنظيم الحياة السياسية، واستطاعت المحافظة على استقرار الطاقم الحكومي (تعديلان مهمان فقط من عام1965إلى عام1978، الأول في يوليو1970 والثاني في أفريل1977)، وفي سنة 1976 ظهرت وثيقتان مهمتان هما الميثاق الوطني والدستور وتمت المصادقة عليهما"[2]، ولذلك اعتبرت البلدية الشرط الأول لبناء الدولة وبداية البناء المؤسساتي.

إن القانون البلدي هدف إلى بلوغ هدفين استراتيجيين، الهدف الأول هو تحقيق مستوى عال من اندماج القوى المحلية وبالتالي إحداث تغيير جذري في العلاقات بدلا من الجماعات التقليدية...والهدف الثاني هو إعفاء السلطات المركزية من التعامل مع بعض المطالب وتكليف السلطات المحلية بها وإيجاد الحلول الملائمة لها.

كما عرفت الولاية نفس العمليات التأسيسية، و بدأت هذه العملية تظهر رغبة السلطة في كسب الشرعية، فقد جاء في ميثاق الولاية "الولاية حلقة الوصل بين البلدية والدولة، والولاية هي مؤسسة لا مركزية ومع ذلك فإن اللامركزية لا يمكن جعلها تعبر عن قدر من الاستقلال الذاتي للولاية لأن دولتنا هي دولة موحدة، فهذه اللامركزية هي مجرد تقنية لزيادة المشاركة النشطة للولاية ولجماهير الشعب في السلطة الثورية"[3].

---

[1] علي الكنز، ***حول الأزمة : 5 دراسات حول الجزائر والعالم العربي***، الجزائر : دار بوشان، 1990، ص77.

[2] محمد عبد الباقي الهرماسي، ***المجتمع والدولة في المغرب العربي : مشروع استشراف مستقبل الوطن العربي، محور المجتمع والدولة***، بيروت : مركز دراسات الوحدة العربية، 1987، ص98.

[3] نقلا عن : مغنية الأزرق، مرجع سابق، ص166.

ولكن رغم كل ما قيل في هذا المجال فإن ميثاقا البلدية والولاية اشتملا على العديد من التناقضات التي جعلت منهما جهازين تابعين للدولة، وهكذا تظهر لامركزية الولاية والبلدية شكلية أريد منها كسب مزيد من السلطة والقوة وإضفاء الطابع الشرعي والمؤسساتي على السلطة التي جاءت عن طريق الانقلاب، والمفتقرة لدعائم الشرعية.

"إن النظام الذي أتى عن طريق الانقلاب العسكري اقترح من أجل الرجوع للأسلوب الشرعي، بناء الدولة بداية من الأسفل أي البلديات سنة 1967 وبعد ذلك الولايات سنة 1969، ثم المؤسسات العمومية في 1971 قبل الوصول إلى القمة عن طريق تبني دستور1976، وعلى ما يبدو كان هناك تأسيس متطور وكبير، وعدد من النصوص والقوانين أدخلت لبناء المجموعات المحلية الوطنية"[1].

والملاحظ عن هذه الفترة أن كل الأعمال المؤسساتية الرامية إلى دعم بناء الدولة تمت انطلاقا من القاعدة، "وكانت عملية المأسسة قد تطلبت فترة طويلة، فهذه الوضعية السياسية والمؤسساتية في الفترة ما بين1965-1977 تطلبت انتظار12سنة من أجل تبني الدستور الجديد وانتخاب المجلس الشعبي الوطني ورئيس الجمهورية"[2]، وبذلك فإن فعالية هذه المؤسسات كانت دون المستوى المطلوب.

أما الجانب الاقتصادي فقد حظي بأهمية كبيرة، وذلك عندما أدرك النظام أنه لا مناص من بناء اقتصاد وطني قوي من أجل بناء دولة قوية، فقد كانت أغلب خطب الرئيس بومدين تركز على بناء الدولة، كما اعتبر أن استمرارية وجود الدولة مرتبط وبشكل كبير بوجود الاقتصاد القوي، ومن أجل ذلك أخذ النظام على عاتقه تحقيق بعض المشاريع الاقتصادية التي تهدف إلى تقوية الاقتصاد الوطني وإخراجه من التبعية الأجنبية.

"بعد استقرار النظام نظم الرئيس بومدين أسس الدولة على المستويات الإدارية والاقتصادية والاجتماعية، فأعلن عند ذلك سياسة تنموية بتنفيذ أول مخطط انتقالي (المخطط الثلاثي 1666-1969)، منذ ذلك الوقت أقام طليعة مشروعه وبين1969 - 1973 بعث أول مخطط رباعي كانت فترته شديدة النشاط بالنسبة للإصلاحات والمنجزات"[3].

---

[1] Ahmed Mahiou et jean – Robert Henry, ***ou va l'Algérie ?***, Alger : édition Karthala et Ireman, 2003, p79.
[2] Mohamed Tahar Ben Saada, op.cit, p79.
[3] خالد شايب، ***بوتفليقة : الرجل ومنافسوه (التحدي)***، ترجمة، كابويا عبد الرحمن، الجزائر : دار الحكمة، 2004، ص41.

من أجل دعم مخططه الاقتصادي والمسير به بعيدا، عمل الرئيس بومدين على وضع خطط استراتيجيه اعتمد فيها خاصة على الطبقة الشعبية من فلاحين وسكان الأرياف، وذلك من خلال إقراره العمل على صعيد الثورة الزراعية والثورة الصناعية وكذا حين بدأ بالإصلاح الزراعي وتوزيع آلاف الهكتارات على الفلاحين وتوفير السكن لهم.

"إن الثورة الزراعية والمشروع التحولي الذي قام به الرئيس بومدين في دعم الفلاحة في بادئ الأمر تخلله نوع من السياسة وأدخل مفهوم الاشتراكية في الفلاحة، قام بتأميم ممتلكات الأثرياء، وهذا ما دعمه فيما بعد بميثاق الثورة الزراعية في 08 نوفمبر1971"[1]، وقد أعطى للحزب دورا كبيرا في تحقيق الثورة الزراعية.

إذا كانت الثورة الزراعية عملية سياسية وإيديولوجية من طرف النظام، فإن هذا الأخير قد استعملها كأداة لتعبئة الجماهير ومن ثم الحصول على الدعم والرضا بهذه التوجهات الجديدة للنظام، بخلق طبقة ريفية موالية على حساب التأثير السياسي للأعيان للتقليديين، وتنشيط جبهة التحرير الوطني وإعطائها دورا في الثورة الزراعية.

كانت ثورة بومدين الزراعية خاضعة لاستراتيجيات دقيقة، بدأت بالحفاظ على الأراضي الزراعية المتوفرة واستصلاح العديد من الأراضي البور، وذلك من أجل إعطاء دفع قوي للفلاحين من أجل تبني هذا المشروع الثوري الهادف أساسا إلى تحقيق التنمية الزراعية.

"هذه الثورة التي عملت على تحويل العملية - التي أدت إلى نقص وأزمة غذائية - من لخدمة غالبية الفلاحين والبؤساء، بالحفاظ على أدنى المحاصيل الزراعية، كما عمد النظام إلى استعمال هذه الظروف وأمور أخرى من أجل كسب الورقة الرابحة"[2].

كما احتلت الصناعة مكانة الصدارة بين أهداف التنمية الاقتصادية، وما لبثت أن طغت على غيرها من الميادين، ساعد ذلك على التعبئة في أهم الميادين لتحقيق التصنيع، ومن هنا يظهر التوجه العام للنظام بإعطائه أولوية للعمل الصناعي، ويبدو أن بناء الاقتصاد الوطني إنما يكون ببناء قاعدة صناعية ثقيلة قادرة على المنافسة، أو على الأقل توفير أكبر قدر من الاحتياجات الوطنية.

---

[1] علي نصر، ***المعجزة وعقلية جزائري***، الجزائر : دار هومة، 2005، ص21.

[2] Messaoud Boudjenoun, op.cit, p68.

لكن الملاحظ في هذه العمليات أن أغلبها كان تابعا للوحدات الصناعية الموجودة خلال العهد الاستعماري، وبذلك فقد واجهت الصناعة في بداية الأمر صعوبات كثيرة خاصة بعد مغادرة الإطارات الأجنبية وتركها معظم الوحدات الصناعية شبه مشلولة، "فالقطاع العام للصناعة التحويلية كان يتكون من الإرث المتنوع والمتواضع للمنشآت الأجنبية المؤممة، ومنذ عام 1966 كان هذا القطاع هو أساس التمويل وتنمية الفعاليات، كما حظي باهتمام كبير دائم من قبل التعاون ولاسيما السوفياتي والأوربي"[1].

إن فشل سياسة الصناعات المصنعة أحدث آثارا سلبية لدى الطبقة الشعبية، حيث اهتزت ثقتها بالسلطة والنظام اللذين لم ينجحا في توجهاتهما الرئيسية الرامية إلى إقامة مجتمع اشتراكي عماده الصناعة والزراعة، وقد كان هذا الحاجز الاجتماعي الميداني أصل اللاترابط الذي جاء نتيجة لـ :[2].

- الأداء السيئ للوحدات الصناعية.
- الشكوك حول الاختبار المتبع للتقدم التكنولوجي.

رغم هذه الأهمية التي حظيت بها الصناعة مقارنة بالزراعة، فإن ذلك لم يصل إلى مستوى الأهداف التي كانت متوقعة، فقد تقهقرت الصناعة وانتشرت فيها الانحرافات والظواهر البيروقراطية السلبية، وانتشر الفساد في المؤسسات المختلفة.

وإذا عدنا إلى الجانب الاجتماعي والثقافي فإنه لم يحظ بنفس الأهمية التي حظيت بها الصناعة و الزراعة، ولكن هذا لا يعني أن الرئيس بومدين لم يول اهتماما لهذا الجانب،"فقد خاض النظام في هذه المرحلة معركة التعريب ليعيد للشعب الجزائري هويته العربية الإسلامية، وشرع قطاع التربية في عهده في محو الأمية باللغة العربية في مختلف مؤسسات الدولة وقطاعاتها"[3].

عمل النظام القائم على تحسين ظروف المعيشة، وهذا ما كان ثمرة من ثمرات الثورة الزراعية والصناعية المتبناة، لكنه ليس بالدرجة التي كان ينتظرها الشعب، ولم يكن كافيا مقارنة مع أهداف النموذج التنموي المعلن عليه في البداية.

---

(1) غازي حيدوسي، مرجع سابق، ص38.
(2) Ahmed Benali, ***Algérie : quelle transition pour quelle démocratie***, Algérie : 2em t, édition du sahel, 1995, p61.
(3) الجزائر في عهد بومدين، ***www. Arabtimes. com*** ، ص06.

"ولكن الثقافة الوطنية كانت أيضا في تطور، فبين سنتي1962-1665 كانت شبه منعدمة أو غائبة على المستويات الحكومية، أما بعد 1965 فاسترجعت من طرف بومدين إلى غاية تتويج السياسة الاقتصادية والاجتماعية المقررة والموضوعة في عمل خارجي مؤطر مباشرة"[1]، وهذا ما يفند رأي الرئيس بومدين الذي يرى أن المواطن كي يستطيع أن يمارس الديمقراطية يجب أن يتمتع بالحرية، والحرية لا تقتصر على الجانب السياسي ولكنها تمتد أساسا إلى الجانب الاقتصادي الاجتماعي والثقافي.

لعبت السياسة الاقتصادية التي انتهجها النظام خلال هذه الفترة دورا كبيرا في توسيع القاعدة الشعبية، كما لعبت دورا كبيرا في التعبئة، مما أعطى لهذه الفترة نوعا من الحيوية والنشاط وخاصة إذا ما تعلق الأمر بالثورتين الزراعية والصناعية.

ومن هنا يمكن القول أن الجزائر ومن خلال عملية بناء الدولة، وبناء الاقتصاد مرت بمرحلتين أساسيتين كما يذهب إلى ذلك الباحث أنتليز(Entelis) : الأولى تمتد من تولي الرئيس بومدين الحكم حتى1970، وفيها أسس التنظيم الإداري والاقتصادي والاجتماعي للجزائر على الرغم من بعض المشاكل التي هددت أحيانا النظام السياسي، ومع ذلك فقد عرفت البلاد مرحلة من الاستقرار والوفاق الاجتماعي، وشملت المرحلة الثانية الفترة ما بين1972- 1978 وتميزت بالبرامج الضخمة للتصنيع واستثمار المحروقات، وطرح مشاريع الإصلاح الزراعي والتعليم والتكوين الإداري ...[2]

كان العمل التنموي ضروريا جدا خلال هذه المرحلة الانتقالية، فمن جهة كانت السلطة مفتقدة للشرعية، وبقيت طيلة هذه الفترة تلوح بالشرعية الثورية، ومن جهة أخرى فإن الوضعية التي تقف عندها الدولة تستدعي العمل وفق خطط تنموية شاملة من أجل بناء أجهزة الدولة والسير بها إلى مستقبل أحسن، ومن جهة ثالثة فإن المجتمع الجزائري الأمي الريفي كان بحاجة إلى قيادة قوية تعمل على إيصاله إلى درجة من التقدم والرقي، وقد لعبت شخصية الرئيس بومدين القوية دورا بارزا في إعطاء صورة موثوق بها جعلت مختلف الطبقات تدعم هذا التوجه، ولو من خلال الشعارات المؤيدة والمعبرة عن قناعاتها بهذه السلطة وبتوجهاتها المستقبلية.

---

[1] l'Ahaouari Addi, ***L'Algérie et la démocratie – pouvoir et crise du politique dans L'Algérie contemporaine***, XIII, Paris : éditions la découverte, 1995, p30, 31.

[2] للمزيد من التفاصيل أنظر، عبد العالي دبلة، مرجع سابق، ص73، 74.

3 - الإيديولوجية الوطنية

إن الإيديولوجية الوطنية هي التي أعطت معنى للنضال السياسي إبان العهد الاستعماري، فقد كانت العامل القوي القادر على زعزعة القناعات والقيم التي بثها الاستعمار للحفاظ على مكاسبه، والقادرة أيضا على دفع الجماعة الوطنية للتفكير جديا في انتزاع الاستقلال.

شكلت إرادة إنشاء الدولة الجزائرية المستقلة عامل تفجير لكل ما ارتبط بالوجود الاستعماري وتوثيق عرى الجماعة الوطنية وصياغة مشروعها التغييري، وقد تأكدت فاعلية الإيديولوجية الوطنية من خلال تحقيق الاستقلال وبناء الدولة.

إن القابضين على السلطة لم يبحثوا بعيدا عن سند وجودهم، فهم يدعمونه بمرحلة الكفاح المسلح، فكانت الإيديولوجية الوطنية هي الإطار الفكري الذي يتحرك فيه وبه هؤلاء بعد الاستقلال، وهي المادة الموجهة للاستهلاك الجماعي من أجل خلق مبرر الفاعلية الاجتماعية وتجنيد كل الطاقات الشعبية حول مشروع بناء الدولة، على اعتبار أن هذه الإيديولوجية هي الوحيدة القادرة على بناء الدولة وإنشاء المجتمع الجديد.

"أسفرت المشاكل التي عرفتها الجزائر في السنوات الأولى للاستقلال عن حركة 19 جوان 1965، التي رفعت في جملة ما رفعت من أفكار فكرة "العودة إلى المنبع" كنوع من رد الفعل ضد الابتعاد عن مبادئ أول نوفمبر، كما رفع النظام في نفس الوقت فكرة "بناء دولة لا تزول بزوال الرجال"[(1)].

"عمل قادة الثورة منذ البداية على تأكيد الإيديولوجية الوحيدة التي تسير بها الثورة والتي سوف تبقى مستمرة إلى ما بعد الاستقلال، ولهذا فقد جاءت هذه الإيديولوجية وفقا لروح الماركسية، الحزب الواحد، الإصلاح الزراعي، احتكار الدولة لكل النشاطات الاقتصادية...."[(2)].

وقد أكد النظام هذه التوجهات من خلال المواثيق الوطنية وما جاء فيها من توجهات اشتراكية، وتنمية وطنية في إطار الحزب الواحد، الحزب الطلائعي القائد لعملية بناء الدولة

---

(1) قصي صالح الدرويش، ***حوارات راشد الغنوشي***، ط3، لندن : خليل للخدمات الإعلامية، 1992، ص308.
(2) Messaoud Boudjenoun, op.cit, p49.

الجزائرية الحديثة والتي لابد أن تتكيف مع مقتضيات المرحلة الجديدة، وهذا ما كان واضحا من خلال برنامج طرابلس، وذلك من خلال توحيد التوجهات التي تجعل من القاعدة تعمل تحت توجهات القمة التي تأخذ مصلحة الأولى في عملياتها السياسية والاقتصادية.

وهنا نجد أن توجهات هذه الطبقة(السلطة السياسية) منذ البداية كانت تكوين الدولة الجزائرية المعاصرة على بنى إيديولوجية تولي أهمية كبيرة لبناء الدولة المستقلة، "وقد أكد ذلك ميثاق طرابلس الذي جاء فيه "بناء دولة معاصرة على أسس ديمقراطية معادية للإمبريالية والنظم الإقطاعية، ولا يتم ذلك سوى عن طريق المبادرة والسيطرة المباشرة على الشعب"[(1)].

"كما عبر الرئيس أحمد بن بلة في إحدى خطاباته على هذا التوجه حيث قال:«التاريخيون الوحيدون هم الذين اليوم نعرف جباههم، وفي صمت يعملون من أجل إعادة بناء البلد، هناك بطل واحد هو الشعب، حيث أن أي بطل لا يستطيع أن يفعل أي شيء بدون الشعب»"[(2)].

من خلال هذين النصين يتضح أن حجر الأساس في الإيديولوجية الوطنية الجديدة هو بناء الدولة المستقلة، وإنما تكون هذه العملية انطلاقا من القاعدة الشعبية باعتبارها المنفذ لهذه الإيديولوجية والعاملة على إنجاحها واستمرارها، بما يدعم القمة ويحفظ تواجدها.

"تقوم دعائم الدولة الجزائرية في استعادة كامل سيادتها، على مشاركة الجماهير الشعبية في تسيير الشؤون العمومية وخاصة النضال من أجل التنمية التي تستهدف خلق القاعدة المادية للاشتراكية"[(3)]، وبهذا يعمل الشعب الجزائري في جميع الميادين كل يوم أكثر لتوسيع جبهة نضاله وتعزيز مسيرته نحو الرقي الاقتصادي والاجتماعي والثقافي.

إن النظام المنبثق من حركة 19 جوان 1965 تبنى الإيديولوجية التي اعتمدت منذ الاستقلال، وعمل على تقويتها وإيجاد الأرضية المناسبة لنموها وإعطاء ثمارها، ولهذا كان في كل مرة يؤكد التوجه الاشتراكي والعمل في إطار الحزب الواحد، وقد تعرض الرئيس بومدين لموضوع الاشتراكية على أساس أنه التوجه الإيديولوجي الذي يجب أن تسير وفقه

---

(1) L'Ahouari Addi, ***l'impasse du populisme l'Algérie : colictivité politique et construction***, Alger : ENAL, 1990, p84.

(2) Abdelkader Yafsah, ***la question du pouvoir en Algérie***, Alger : ENAL, 1990, p108.

(3) د. بكرا إدريس، ***تطور المؤسسات الدستورية في الجزائر منذ الاستقلال من خلال الوثائق الرسمية***، ج1، ط2، الجزائر : ديوان المطبوعات الجامعية، 2005، ص81، 82.

عملية بناء الدولة، وكذا التنمية الوطنية والتعبئة الجماهيرية، "وقد كان لعامل الدين الأثر الكبير في تقوية السلطة والنظام، واعتبر كآلة للشرعية في المدن، والاستعانة بالدين والتقاليد من أجل جعل السلطة فاعلة في الميدان الاجتماعي، خاصة في الأرياف أين يعتبر الدين كجزء وكتكملة للحياة اليومية "[1].

بعد أن استقر النظام الجديد واستطاع أن يرسي قواعده، بدأ يفكر في مسألة تعتبر من أهم المسائل التي يمكن أن تؤثر في وجوده واستقراره، وهي مسألة الشرعية التي ما زالت غائبة، وبذلك بدأ هذا النظام في الإعداد لحل هذه المشكلة من خلال العمل الوطني، وبداية من عام 1974 بدأ النظام يفكر جديا في استكمال المسار المؤسساتي، وفي الأسس العقائدية والإيديولوجية والمؤسسات الحقيقية للدولة.

فبعد أن أرست القيادة الجديدة قواعد النظام السياسي، بدأت تفكر في الخروج من هذه المرحلة ومواجهة المعارضة المتزايدة للنظام، "وبعد مراجعة شاملة للمرحلة الجديدة والشعور بالحاجة إلى توحيد الرؤى السياسية بتوضيح الإيديولوجية وأسلوب التحكم، تقرر إعداد الميثاق الوطني الذي عرض على الشعب للتصويت عليه في27 جوان 1976، وبذلك أصبح المصدر الرسمي لسياسة الأمة والمحدد لقوانين الدولة"[2].

جاء الميثاق الوطني لتوضيح إيديولوجية النظام السياسي وأهدافه، وكذلك لإضفاء صفة الشرعية على الأعمال التي قام بها النظام فيما بين19 جوان1965 و19 جوان 1976، وهنا يختلف هذا الميثاق عن المواثيق السابقة له، بخلاف هذه الأخيرة التي تولى حزب جبهة التحرير الوطني وضعها باعتباره القائد والموجه للأمة وللجماهير، فإن الميثاق الوطني إنما جاء إقراره بعد عملية توعية كبيرة تعرف من خلالها الشعب على كل توجهات النظام، وبذلك كانت تزكيته بنسبة عالية، وأصبح بعد ذلك الوثيقة الإيديولوجية للشعب وللنظام، والمرجع الأساسي لأي تأويل لأحكام الدستور.

كان الخطاب الذي ألقاه رئيس مجلس الثورة والحكومة يوم 19 جوان 1975 البداية الأولى الرسمية لإعداد مشروع الميثاق الوطني، "فقد جاء فيه أن السلطة الثورية ستعد ميثاقا يعرض على الشعب لمناقشته وإبداء الرأي فيه بكل حرية، وهكذا أنشأت لجنة تحضيرية هي

---

(1) Mohamed Tahar Ben Saada, op.cit, p121.

(2) بادي أحمد، مرجع سابق، ص08.

"اللجنة السامية للميثاق" لإعداد المشروع التمهيدي بموجبالأمر75 - 69 المؤرخ في أول نوفمبر1976"[1]، وهنا تظهر السمة البارزة لهذا الميثاق والمميزة له، حيث لم يقم مجلس الثورة ولا الحكومة ولا الحزب بإعداده كما كان الأمر عليه في المواثيق السابقة، بل شارك الشعب في إعداده وإقراره من خلال المناقشة التي دامت شهرا (ماي، جوان 1976)، وشملت هذه المناقشات مختلف جهات الوطن بل امتدت إلى الجالية الجزائرية في الخارج، حيث سمح للشعب بالإدلاء برأيه بكل حرية.

إن القراءات التحليلية لمضمون الميثاق الوطني تبين لنا أنه جاء ليؤكد أولوية الحزب وليرد له الاعتبار إلى جانب الدولة، فقد نصب الحزب قائدا بالرغم من كونه لم يشارك بصفة فعالة في وضع الميثاق، وأكد هذا الأخير أن حزب جبهة التحرير الوطني هو الحزب الطلائعي[2]، وأن مؤتمره يعد الهيئة العليا للحزب يصادق على قوانين الحزب الأساسية ويضبط التوجهات الإيديولوجية، ويرسم السياسة العامة للثورة، ويحدد الأهداف التي يجب تحقيقها، وينتخب قيادة الحزب، ويعمق المفاهيم والتوجهات الواردة في الميثاق الوطني.

وإذا كان الميثاق ينص على أولوية الحزب، فإن ذلك لم يتضح بصورة حقيقية حيث لم تمنح للحزب الوسائل التي تمكنه من القيام بالوظائف المنوطة به، وبذلك وجد الحزب صعوبة كبيرة في التكيف مع هذه الحالة المتناقضة، فقد جاء في الميثاق الوطني أن أجهزة الدولة والحزب تعمل في إطارين منفصلين وبوسائل مختلفة من أجل تحقيق أهداف واحدة في نهاية الأمر، وهنا نجد صعوبة كبيرة للفصل بين عمل الهيئتين الدولة والحزب.

كان التوجه الإيديولوجي للنظام السياسي مجسدا حقيقة في وثيقة الميثاق الوطني التي تضمنت وبشكل مفصل التوجهات الإيديولوجية والأهداف المستقبلية للنظام، معتبرا أن الاشتراكية الخيار الإيديولوجي الوحيد والأقدر على السير بالتنمية الوطنية وبناء الدولة الجزائرية إلى أبعد الحدود، وقد أكدت هذه الإيديولوجية على ضرورة السير بخطى ثابتة متعددة وثورات متوازنة، تسعى كل واحدة فيها إلى تغطية العجز الكبير في ميدانها المحدد، وبذلك يمكن أن تحقق تنمية شاملة ومتوازنة في إطار المبادئ الإسلامية وخصائص المجتمع الجزائري ذي التوجه والخيار الاشتراكي.

---

[1] أنظر، سعيد بوالشعير، ***النظام السياسي الجزائري***، ص110.

[2] الحزب الطلائعي ذلك التنظيم الذي يضم مناضلين ينتمون إلى فئات غير مستقلة، تمارس السلطة وتساعد على تحقيق المشروع الذي سطرته الثورة، وأكدته مواثيقها.

رسم النظام بقيادة الرئيس بومدين في هذه الفترة الإطار الإيديولوجي الذي يجب أن يتم سير الدولة وفقه، ولذلك فقد عمل النظام على إشراك الطبقات الشعبية في إقرار هذا التوجه، هذه الإرادة التي توجت أخيرا بالتزكية الشعبية أعطت لهذا النظام الصفة الشرعية لكل الأعمال التي قام بها في المرحلة الانتقالية، وأصبحت فيها السلطة شخصية قائمة على الإرادة المنفردة للرئيس بومدين.

إن الميثاق الوطني كوثيقة سياسية وإيديولوجية حدث هام في مسار تطور النظام السياسي الجزائري، وذلك من خلال تشبعه بالروح الإيديولوجية القومية ووضوح المسالك الفكرية فيه، بتوسعه في التحليل وقدر كبير في قوة الإقناع لكثير من الجوانب النظرية الأخرى، ويبقى مع ذلك اشتماله على بعض النقائص الأساسية، حيث لم يضع التجربة الجزائرية على ميزان النقد الصريح في العشرية التي سبقته من التطبيق، ومحاولة حصرها في ميادين معينة، بل يمكن أن يعتبر ميثاق الجزائر أكثر جرأة في هذا الميدان من الميثاق الوطني[1].

أخذ النظام السياسي الجزائري في محاولته لكسب الشرعية الإيديولوجية الوطنية عاملا مهما في كسب القاعدة الشعبية، من خلال طرحه مشروع الميثاق للمناقشة، وبذلك اعتبر هذا الميثاق بمثابة الإقرار الصريح على شرعية السلطة والنظام، وهادفا إلى تحقيق التقدم والاستقرار واحترام الثوابت الوطنية و العقائدية للشعب والأمة.

---

[1] أنظر، عبد الله شريط، مرجع سابق، ص187 – 189.

4 - العودة إلى الشرعية الدستورية

بعد الميثاق الوطني الذي تمت المصادقة علية من طرف الشعب جاء الدور لوضع دستور للبلاد بعد أن ألغي العمل بدستور1963، فالنظام الجزائري وطوال هذه المدة (1965-1976) لم يمارس السلطة وفقا لمبادئ دستورية محددة، إذ كانت المرجعية تعود إلى مجلس الثورة أو بعض النصوص القانونية من مراسيم وأوامر، وشعورا من النظام بضرورة استكمال المسار المؤسساتي واستكمال أركان الدولة وإضفاء طابع الشرعية الدستورية على نظام الحكم، تم إقرار دستور جديد للدولة في 22 نوفمبر1976.

"يقوم النظام التأسيسي الجديد على ثلاثة أركان أساسية هي : المجلس الشعبي الوطني صاحب الوظيفة التشريعية، ورئيس الجمهورية صاحب الوظيفة التنفيذية، ويخضع الركنان السابقان لإرادة الركن الثالث الذي يمثله الحزب صاحب الوظيفة السياسية"[(1)]، ليوزع بذلك السلطة بين مؤسسات الدولة الثلاث.

يقوم المجلس الشعبي الوطني بممارسة الوظيفة التشريعية، بيد أن هذا لا يعني اقتصار حق التشريع عليه وحده، إذ يتمتع رئيس الدولة أيضا بهذا الحق في مناسبات معينة، لذلك يمكن القول أن الوظيفة التشريعية وفق دستور1976 تمارس من قبل طرفين هما : المجلس الشعبي الوطني ورئيس الجمهورية.

الملاحظ من خلال نصوص دستور1976 أنه أعطى أهمية كبيرة للسلطة التنفيذية على حساب السلطة التشريعية، فالسلطة الشخصية التي استأثر بها الرئيس بومدين خلال فترة حكمه السابقة لصدور هذا الدستور دعمت وأعطيت القالب القانوني الذي يضفي عليها الطابع الشرعي في مواجهة الجماهير من جهة، وكذا القوى المعارضة من جهة أخرى.

الوظيفة الأساسية والرئيسية هي لرئيس الجمهورية، فالدستور لم يحدد المدة التي يبقى فيها الرئيس على رأس الدولة، ولا يتدخل المجلس الشعبي الوطني في تعيين الرئيس فهو ينتخب باقتراح الحزب، والرئيس لا يتخلى عن منصبه إلا إذا توفي أو استقال بمحض إرادته، ويقتصر دور المجلس في إثبات حالة الشغور النهائي في رئاسة الجمهورية ويتولى

---

(1) د. صالح بلحاج، ***المؤسسات السياسية الجزائرية عند جون لوكا وجون فاتان***، رسالة ماجستير، جامعة الجزائر : معهد الترجمة، 1987، ص92.

في هذه الحالة رئيس المجلس الشعبي الوطني رئاسة الجمهورية لفترة محددة(45 يوما)، ولا يحق لهذا المجلس التدخل في تعيين الحكومة، أو إدخال أي تعديل عليها، وعلى العكس من ذلك فرئيس الجمهورية له الحق في حل المجلس، وفي هذه الحالة تنظم انتخابات تشريعية جديدة في ظرف ثلاثة أشهر[1].

وإذا كان دستور 1976 قد حدد ثلاث وظائف أساسية، تشريعية، تنفيذية وسياسية، إلا أنه قد رجح الكفة لصالح الوظيفة التنفيذية، ولم يمنح صفة السلطة للهيئة التشريعية، فصفة السلطة تتعلق بمدى استقلالية هذه الهيئة عن الهيئات الأخرى، ذلك أن هذا الدستور لم يأخذ بنظام الفصل بين السلطات بل اعتمد على نظام وحدة السلطة.

نستخلص أن السلطة الفعلية في النظام السياسي الجزائري في ظل دستور 1976هي في يد رئيس الجمهورية، الذي كانت له سيطرة كبيرة على المستوى التنفيذي وعلى المستوى السياسي.

"نلاحظ من خلال الدستور أن الخيار الاشتراكي من الثوابت التي لا يمكن لأي مشروع لتعديل الدستور أن يمسها(المادة195)، كما يمكن إبراز أثر ومعالم الفلسفة الاشتراكية وذلك من خلال الفصل الثاني الذي سماه الاشتراكية (المواد من10إلى24) والذي يعتبر أن الإيديولوجية الاشتراكية هي تعميق لثورة نوفمبر ونتيجة منطقية لها"[2].

بعد إقرار الدستور تمت الانتخابات الرئاسية وفق الشروط التي حددها هذا الدستور يوم 10 ديسمبر 1976، فقد كانت المناقشات العامة التي جرت بحماس في جميع أنحاء البلد حول مضمون الدستور اختبارا لشعبية الرئيس بومدين، وقد أضفى انتخابه رئيسا للجزائر نوعا من الشرعية على حكومته.

بعد انتخاب الرئيس بومدين عادت الشرعية المتنازع عليها إلى السلطة والنظام، وبذلك فقد أصبح هذا الأخير يتمتع بشرعية شعبية بعد أن حصل على ثقة الأغلبية العظمى من الجماهير الشعبية، ليصبح بذلك الرئيس بومدين مستندا إلى شرعيتين قائمتين حقيقة، شرعية دستورية وشرعية شعبية.

---

[1] أنظر، المواد 112، 113، 163 من دستور 1976.
[2] ـــــ ، ***النظرية العامة للدولة والنظام السياسي الجزائري في ظل دستور 1989***، الجزائر : المؤسسة الجزائرية للطباعة، 1992، ص201.

انتخب المجلس الشعبي الوطني المؤلف من 260 نائبا في شهر فيفري من عام1977، فاكتمل بذلك بناء المؤسسات التي ينص عليها الدستور، وفي21 أفريل1977 قررت القيادة السياسية تشكيل حكومة جديدة من17 وزيرا، وهي أول حكومة بعد العودة إلى الشرعية الدستورية، وقد غاب فيها منصب الوزير الأول رغم أن الدستور نص عليه.

جاءت هذه العمليات الهادفة إلى بناء مؤسسات الدولة السياسية من أجل تحقيق الإيديولوجية الاشتراكية، وبهذا أكمل النظام العملية التأسيسية، وأصبح النظام يمتلك كل القواعد القانونية والتشريعية والتأسيسية ويكون الرئيس بومدين قد كسب رهان العملية التأسيسية وأضفى الطابع الشرعي على نظام حكمه.

إن ما يمكن استخلاصه من هذه المرحلة (1978/1965) هو الاستقرار الكبير خاصة من ناحية السلطة التنفيذية، وذلك نتيجة للسياسة المتبعة من طرف القيادة السياسية الرامية إلى القضاء على كل الخلافات وبناء دولة وطنية قوية كهدف أسمى تنصهر في مجراه كل المصالح وكل الصراعات على السلطة.

"لقد أعطى الرئيس بومدين أهمية بالغة للجهاز الإداري على حساب الجهاز السياسي (الحزب)، مما أدى إلى ظهور فئة التكنوقراط، وقد كانت سياسات بومدين محكومة طبقيا، وفي ظل حكمه عززت البورجوازية التكنوقراطية، والبورجوازية الرائدة اقتصاديا نفسها ووصلتا إلى نقطة تحتاجان فيها إلى قدر من حرية العمل"[1].

من خلال عرضنا لأهم العمليات التأسيسية التي اعتمدها النظام من أجل العودة إلى ميدان الشرعية الدستورية والشعبية، نلاحظ أن هذه العمليات كانت نتيجة لعدد من الصراعات والنزاعات التي تمخضت عنها نتائج أضعفت من مكانة السلطة والنظام وجعلتها محل مسائلة شعبية كبيرة، هذا الأمر الذي أشعر الرئيس بومدين ببعض القلق على مستقبل الدولة والنظام، وبذلك أخذ الطريق الذي يكون له أكبر أثر على تدعيم تواجده واستقرار نظامه، اهتدى إلى ضرورة العمل على الصعيد الدستوري والمؤسساتي بإعطاء قيمة كبيرة لمؤسسات الدولة الموجودة، وبناء المؤسسات الغائبة حتى ولو اقتضى الأمر خوض معارك على جبهات عديدة يمكن تجاوزها من خلال ما تحقق من نتائج إيجابية، ولهذا الغرض فقد عمل النظام

---

[1] أنظر، عبد العالي دبلة، مرجع سابق، ص73.

في هذه الفترة على وضع الدستور الذي كان مستوحى في أصله من الوثيقة الإيديولوجية التي سبقته (الميثاق الوطني)، ليقوم النظام بعده على أساس الشرعية الدستورية ببناء مؤسسات الدولة، وتوجت هذه العمليات أخيرا بانتخابات رئاسية استطاع من خلالها النظام أن يعيد الشرعية الشعبية، وبذلك أصبح النظام في موقف قوة يشرع وينفذ ويراقب تحت اسم الشرعية الشعبية والدستورية.

سار النظام السياسي الجزائري منذ 1965 وحتى صدور دستور1976مدعوما بالشرعية الثورية ـ التاريخية، وقد كان لهذه الفكرة صدى واسعا لدى أغلب الطبقات الشعبية التي ساندت النظام طيلة عشرية كاملة، وقد جاءت هذه العمليات لتضع حدا للشرعية التاريخية، وتبدأ مرحلة جديدة في ظل الشرعية الدستورية ـ الشعبية.

وإذا كانت عودة الشرعية الدستورية والشعبية لتعطي للنظام قوة أكبر ومصداقية يمكن أن تحول دون تبلور معارضة كبيرة لهذا النظام، فإن ذلك لا يعني أن هذه النتيجة قد كانت دون منازع، فقد أدت أولوية الجهاز الإداري على الجهاز السياسي إلى ظهور طبقات تكنوقراطية تحكمت بصفة شبه كلية في الإدارة، وأصبحت السلطة مرتبطة ارتباطا وثيقا بهذه الطبقة المسيطرة، حتى وإن كان رئيس الجمهورية هو المهيمن في جميع الحالات على الأجهزة الحكومية، وكذا أجهزة الحزب الواحد.

المبحث الثالث: التحولات الكبرى في طبيعة النظام السياسي الجزائري

كان لوفاة الرئيس هواري بومدين أثر كبير في نفوس الجزائريين، وخاصة الشرائح الاجتماعية المنتمية إلى الطبقة الوسطى، وبدأ الكثيرون يتساءلون عن مصير سياسة الرئيس بومدين ومن يحكم البلاد في غياب تقاليد سياسته، ولو أن معالم السياسة الجديدة للنظام قد بدأت تتضح من خلال الميثاق الوطني ودستور 1976.

"في هذه المرحلة الصعبة وخلال مدة45 يوما حاولت عدة شخصيات أن تعرض نفسها في الميدان وترشح نفسها لهذا المنصب، في الوقت الذي كانت الإشاعة قد انتشرت في الشوارع عن اختيار اليساري المشرقي التكوين محمد الصالح يحياوي أو الليبرالي الغربي الاتجاه عبد العزيز بوتفليقة"(1)، غير أن قيادة الجيش قررت أن يتم ترشيح العقيد الشاذلي بن جديد لرئاسة الدولة، لأنه عضو في مجلس الثورة ومنسق لقيادات الجيش.

بعد وفاة الرئيس بومدين، وعملا بأحكام الدستور تم اجتماع المجلس الشعبي الوطني في 27 ديسمبر1978 واختير رئيسه رابح بيطاط رئيسا للجمهورية بصفة مؤقتة، ثم ما لبثت أن رشحت جبهة التحرير الوطني الشاذلي بن جديد الذي نال 94,23% من أصوات المقترعين في استفتاء 1979، فنصب كثالث رئيس للجمهورية الجزائرية.

إن خيار الجيش رجح كفة شخصية عسكرية لم يكن اختيارها مطروحا، تمثلت في العقيد الشاذلي بن جديد قائد ناحية وهران المنطقة العسكرية الثانية، على اعتبار أنه الضابط الأقدم والأعلى رتبة، وهكذا اتجه الجيش إلى التحكم في حياة الحزب / الدولة في الجزائر، وقد استبعد السياسيان رغم أن أصلهما كان عسكريا باعتبارهما من ضباط جيش التحرير الوطني وعين العسكري مرة أخرى"(2).

(1) محمد تامالت، ***الجزائر من فوق البركان : شهادات الجنرالات ورؤساء حكومات وزعماء أحزاب وشخصيات من الجبهة الإسلامية للإنقاذ***،[ب.م.ن]، [ب.د.ن]، 1998، ص04.
(2) رياض صيداوي، ***صراعات النخب السياسية والعسكرية في الجزائر – الحزب، الجيش، الدولة***، ص49.

المطلب الأول : طبيعة النظام

تم تولي الرئيس الشاذلي بن جديد رئاسة الدولة الجزائرية، حيث جاء في فترة شهدت تحولات جذرية في طبيعة النظام السياسي الجزائري، فقد أبدى قبل اختياره رئيسا ميولا لتغيير النمط الاقتصادي الذي غلب عليه التخطيط وميزه احتكار الدولة وطغى عليه قاموس الاشتراكية والتأميمات، وغيرها من مصطلحات العهد الاشتراكي.

على الرغم من كل محاولات التوثيق الدستورية والحزبية الداعية إلى تكريس حقيقة الأخذ بنظام الحزب الواحد(جبهة التحرير الوطني) كحزب طليعي يقود البلاد في مرحلة بناء الثورة الاشتراكية، إلا أن دورها ظل محدودا بما يقرره رئيس الجمهورية منذ مرحلة البناء الأولى وحتى بداية التحول إلى التعددية، فالنظام السياسي غير مساره وقد تميز بانفراد الرئيس بالسلطة، وبمحاولة بنائه لعلاقة مباشرة بينه وبين الشعب.

ومن أجل التعرف بصورة أكثر تفصيلا على طبيعة النظام السياسي الجزائري خلال المرحلة السابقة لإقرار التعددية، لابد من معرفة أهم عناصر هذا النظام، وتحديد الدور الذي تقوم به.

1 - الحـزب

أخذ النظام السياسي الجزائري بعد الاستقلال بنظام الحزب الواحد، هذا الحزب الذي هيمن على جميع أوجه النشاط السياسي إلى غاية صدور دستور 1989، ونلاحظ هذا الاتجاه من خلال الدور الذي لعبه في عهد بن بلة، فهو الذي ينشئ الدولة ويشرف عليها ويراقبها، وقد أكد هذه الوظيفة الفعالة للحزب دستور 1963 وميثاق الجزائر في 1964.

استند قادة الحزب في أدائهم لهذه الوظيفة إلى مبررات تقتضيها ضرورات تلك المرحلة، حيث ذهبوا إلى أن الشرعية التاريخية ـ الثورية وضرورة البناء والتنمية تستدعيان توحيد الاتجاهات والإيديولوجيات من أجل تحقيق المسعى الوطني في قيادة الثورة، وعلى هذا

الأساس فقد جاءت النصوص الدستورية وكذا المواثيق الوطنية لتؤكد هذه المكانة للحزب[1]، بما يمنح له الشرعية الثورية - التاريخية في مواجهة الشرعيات الأخرى، وأصبح الحزب هو المعبر عن الإرادة العامة ورمز الوحدة الوطنية والشرعية.

وما يلاحظ على دور الحزب في عهد الرئيس بن بلة أنه لم يشارك في الحياة السياسية بصورة فعالة بسبب الخلافات، وبداية بناء الدولة ومؤسساتها، حيث لم يشارك في اتخاذ القرارات المصيرية التي كانت بيد الرئيس بن بلة.

لم يلعب الحزب دورا أساسيا كوسيط بين الشعب والسلطة، وهذا ما أكده الرئيس بومدين عام 1965 حينما قال : "هل كان الحزب موجودا ؟ بكل أسف لم يكن له وجود إلا على الورق وفي اللافتات المعلقة على المنابر ولا شيء آخر، ولهذا فهو حزب يضم المناضلين فحسب، وذلك بخلاف الدولة التي هي دولة كل المواطنين بلا استثناء"[2].

"وقد حرص النظام في عهد الرئيس بومدين على أن تبقى له السيطرة والأولوية على الجبهة، كما حرص على إبقائها كإطار يستمد منه شرعيته من دون أن تكون لهذا الإطار سلطة فعلية في المجتمع"[3]، وعن دور الحزب صرح الرئيس بومدين أن هذا الأخير هو تعبير عن الإيديولوجية، وإن كان لابد من تحسين فإن هذه المسألة ثانوية بالمقارنة مع المشاكل الحقيقية المتمثلة في ضرورة إقامة وبناء حركة ثورية.

لم يبق للحزب أية وظيفة يقوم بها إلا في ظروف معينة عندما ترى السلطة أنها في حاجة إليه لإخراجها من بعض الأزمات، وليكون أداة لنشر إيديولوجيتها، وقد جسد ميثاق الجزائر هذا التوجه أي تبعية الحزب للدولة، رغم أن هذا الميثاق يقر أن الحزب يشكل دليل الثورة والقوة المسيرة للمجتمع وهو أداة الثورة في مجالات القيادة والتخطيط والتنشيط.

"وكانت تبعية الحزب للدولة هي الصورة المميزة لطبيعة العلاقة بينهما، فلم تكن حركة الرئيس بومدين يراد بها إنعاش دور الحزب بقدر ما كانت تهدف إلى بناء الدولة بأسلوب

---

[1] أنظر، المواد 23، 24، 26 من دستور 1963، والمادة 95 من دستور 1976.
[2] نقلا عن : محمد عبد الباقي الهرماسي، مرجع سابق، ص105.
[3] عمر فرحاتي، ***إشكالية الديمقراطية في الجزائر***، رسالة ماجستير، جامعة الجزائر : كلية العلوم السياسية والإعلام، قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية، فرع تنظيم سياسي وإداري، 2002، ص39.

جديد، يتمثل في البناء من القاعدة وإبعاد الحزب من ممارسة السلطة وتهميش دوره في الحياة السياسية، وإعطاء الدور لمجلس الثورة"[1].

أدى تهميش الحزب في هذه المرحلة إلى إضعافه، وفي مقابل ذلك تقوية جهاز الدولة، وفي هذا المجال يقول الأستاذ رخيلة : "تعد المرحلة الفاصلة بين 19 جوان 1965 والمصادقة على الميثاق الوطني سنة 1976 من أحرج المراحل التي مرت بها جبهة التحرري الوطني منذ استرجاع الاستقلال، وذلك لما أصبح عليه الحزب خلال هذه المرحلة من تهميش وعدم وضوح دوره السياسي، فهو حزب غير حاكم وغير معارض، إذ أصبح مجلس الثورة هو الهيئة العليا للبلاد"[2].

رغم هذا التهميش فإن الحزب لعب أدوارا بارزة في التعبئة السياسية والتوجيه والتأطير، ومراقبة المنظمات الجماهيرية ونشر الإيديولوجية التي حققت وفاقا اجتماعيا مقبولا في هذه المرحلة، وهكذا أصبح دور الحزب من الناحية العملية ولا سيما على صعيد المشاركة أقرب إلى مفهوم التعبئة منه إلى المشاركة.

"إن اهتمام السلطة في عهد الرئيس بومدين ببناء دولة قوية من القاعدة ساهم بقدر كبير في تكوين طبقة بورجوازية وبيروقراطية قوية عملت على إضعاف الحزب، وأصبحت هذه القوى هي التي تقود نشاط الشعب الجزائري والدولة، وعليه فلا يمكن معاملة حزب جبهة التحرير الوطني إلا في إطار البيئة التي يعمل في إطارها، ومن أجل تحقيق الأهداف التي تبتغيها السلطة"[3].

خلال فترة حكم الرئيس بومدين أصبح الحزب مجرد جهاز تابع للسلطة يأتمر بأمرها وينفذ سياساتها، يتم الالتجاء إليه في الأوقات التي تريد السلطة تمرير مشروع معين، غير أنه لا يشاركها في صناعة القرار السياسي، فبينما كان هذا الحزب هو المنشئ للدولة، أصبح تابعا لها ووسيلة في يدها.

لم يعرف الحزب الانتعاش والأهمية إلا بعد فترة حكم الرئيس بومدين ومجيء السلطة السياسية الجديدة، التي يبدو أنها بدأت تتخلى عن سياسة سابقتها في كل المجالات، "فبعد

---

(1) أنظر، سعيد بوالشعير، ***النظام السياسي الجزائري***، ص105، 106.
(2) د. عامر رخيلة، مرجع سابق، ص173.
(3) خميس حزام والي، مرجع سابق، ص131.

انعقاد المؤتمر الرابع للحزب، وإنشاء لجنة مركزية ومكتب سياسي وأمانة عامة، وبعد المؤتمر الاستثنائي للحزب في 1980 جاءت قوانين جديدة تنص على أن أي مسئول في النقابة أو المنظمات الجماهيرية لابد أن يكون مناضلا في الحزب"[1].

وقد عمل الرئيس بن جديد بعد توليه الرئاسة على إعادة التوازن بين الجناح السياسي والجناح العسكري من خلال سلسلة من الإجراءات، حيث عمل على تقوية الحزب، وحاول الاستعانة بالجناح السياسي فيه لمواجهة خصومه في المؤسسة العسكرية، وشكل مكتبه السياسي ولجنته المركزية.

وقد لخص الأستاذ رخيلة العلاقة بين الدولة والحزب التي يعتبرها تكاملية وتنسيقية لهذه المرحلة في النقاط التالية :[2]

1- توحيد عمل الحزب والإدارة.

2- المسؤولية المشتركة.

3- المسؤولية الجماعية في مراحل صنع القرار.

"وقد عكست المادة 120 من القانون الأساسي لجبهة التحرير الوطني في مؤتمرها الخامس سنة 1980 هذا الدور الذي أعطي للحزب، إذ نصت على أن تولي المناصب العليا في الدولة يتطلب العضوية في الحزب وموافقة الأمين العام الذي هو في نفس الوقت رئيس الجمهورية على التعيين في أي منصب، وهذا معناه العودة إلى ما كان موجودا خلال فترة بن بلة"[3].

إذا عدنا إلى ميثاق 1986، فإننا نلاحظ الأهمية الكبيرة التي أعطيت للحزب في الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية، حتى وإن أعاد هذا الميثاق ما جاء في الميثاق الوطني وهنا ينص الميثاق، "وعلى هذا الأساس تسند مسؤولية مراكز الحل والعقد إلى أعضاء في قيادة الحزب، بينما تسند مناصب المسؤولية الأخرى في أجهزة الدولة إلى مناضلين، كما أن الترشيحات للهيئات المنتخبة يقدمها الحزب ويعرضها للاقتراع العام"[4].

---

[1] عمر فرحاتي، مرجع سابق، ص51.

[2] د.عامر رخيلة، مرجع سابق، ص335.

[3] Abderrahim Lamchichi, ***L'Algérie en crise***, Paris : édition lahram, 1996, p257.

[4] أنظر، جبهة التحرير الوطني، ***ميثاق 1986***، ص38 – 40.

تأرجحت العلاقة بين الحزب والدولة منذ برنامج طرابلس سنة 1962 وحتى صدور ميثاق 1986 بين التبعية أحيانا (تبعية الحزب للدولة) والتنسيق أحيانا أخرى، وقد كانت هذه العلاقة محل دراسة واهتمام لدى العديد من الباحثين الذين يكادون يجمعون على أن الحزب كان تابعا للدولة ولم يكن له وجود فعلي على الساحة السياسية.

يذهب الكاتبان لوكا وفاتان إلى أن الرؤية الجزائرية لدور الحزب فيما يتعلق بممارسة السلطة قد مرت أثناء تطورها في فترة (1962 - 1972) بثلاث مراحل مميزة هي :[1]

المرحلة الأولى (1962-1965): كان القادة يرون في الحزب ضرورة مطلقة ولم يكونوا يتصورون مجتمعا جزائريا دون حزب قوي.

المرحلة الثانية (1965-1967) : بدأت نظرة جديدة للحزب، فبعد أن تقلد العسكريون السلطة، ولافتقارهم للتكوين السياسي، وفقدانهم الثقة في الحزب كأداة للحكم، وهكذا تم إقصاء النخبة الحزبية تدريجيا من الحكم (حربي، زهوان، بن بلة، أيت أحمد، ساعد دحلب، محمد الأحول، بن طوبال).

المرحلة الثالثة (1967- 1972) : بعد فشل محاولة الزبيري الانقلابية أحس أصحاب السلطة الفعلية بضرورة وجود حزب قوي وقادر على ضمان الوحدة في المستقبل، وتجسد هذا الشعور في إعادة الاعتبار للحزب، لتحذف مسألة الحزب من قائمة القضايا الهامة بعد أن استعادت السلطة مكانتها وقوتها.

والحقيقة أن حزب جبهة التحرير الوطني في هذه الفترة (1962- 1988) كان حزبا ضعيفا لم تكن له مشاركة فعالة في الحياة السياسية، إذ غالبا ما كان تابعا للسلطة، تنحصر وظيفته أساسا في العمل التعبوي الذي يخدم مصلحة السلطة الحاكمة، ولكنه بقي الوسيلة الأساسية لإضفاء الشرعية.

---

[1] للمزيد من التفاصيل أنظر، د. صالح بلحاج، ***المؤسسات السياسية الجزائرية عند جون لوكا وجون فاتان***، ص123، 124.

2 - الجيش

تكاد تجمع أغلب الأطروحات على أن الحكم في الجزائر ذو طبيعة عسكرية، وإن كان الاختلاف بينها حول مدى استقلالية الرئيس عن باقي الجماعات الأخرى الممثلة في سلطة الدولة، فقد لعب الجيش أهم الأدوار منذ الاستقلال إلى يومنا هذا في مسألة تولي السلطة وانتقالها وممارستها، حتى إذا عدنا إلى سنوات حرب التحرير الوطني.

هكذا ومنذ البداية وجدت حكومة الجمهورية الجزائرية المؤقتة نفسها في الظل وخاضعة لمجموعة من القادة العسكريين بجيش التحرير الوطني تحت قيادة العقيد بومدين رئيس القيادة العامة للأركان، "وبعد توقيع اتفاقيات إيفيان في مارس 1962 تم الاستيلاء على السلطة باسم شرعية حرب التحرير الوطني، فقد تم الاستحواذ على الشرعية التاريخية وتوظيفها من طرف جماعة من قادة جيش التحرير الوطني، واستمرار هذه السلطة والهيمنة على المسار السياسي حتى الوقت الراهن"[1].

لقد لعب الجيش دورا حاسما في السنوات الأولى من الاستقلال خاصة وقد رافق ذلك غياب الركائز التنظيمية للدولة الحديثة، وبذلك فقد كان هو المحدد والموجه لمسار الأحداث في البلاد، الأمر الذي أدى إلى ارتباط النظام السياسي بالجانب العسكري فيه خاصة إذا ما تعلق ذلك بالرئاسة ومسؤولية الحكم والسلطة[2].

لعب الجيش منذ البداية أهم الأدوار خاصة فيما يتعلق بالرئاسة، حيث وصل أحمد بن بلة إلى السلطة بدعم من هيئة الأركان بقيادة العقيد هواري بومدين ليحسم صراعه مع قادة الثورة الآخرين، ومع الحكومة المؤقتة بفضل قوة ومساندة هذه المؤسسة، غير أن أحمد بن بلة سرعان ما حاول الانفراد بالحكم بعيدا عن العسكريين، الأمر الذي دفع هواري بومدين إلى انقلاب 19 جوان 1965 بتأييد جميع القادة والمسئولين العسكريين.

---

(1) عبد الرحيم صابر، "ما هي حقيقة الإصلاح الديمقراطي في الجزائر "، واشنطن، 23 يونيو 2005، ***Abdu Alrahim Saber. htm*** ، ص01.

(2) أنظر، عبد الباسط دردور، ***العنف السياسي في الجزائر وأزمة التحول الديمقراطي***، القاهرة : دار الأمين، 1996، ص73 وما بعدها.

ومع نجاح الانقلاب أصبح الحكم نهائيا في يد الجيش ليهيمن بذلك على الدولة والمجتمع بعد أن اعتبر إرثا وطنيا ومكسبا تاريخيا، ولتصبح بذلك السلطة بيد مجلس الثورة الذي يحدد السياسة الداخلية والخارجية للبلاد.

هيمنت الشخصيات العسكرية على الحزب في هذه المرحلة، كما شهد الجيش الوطني تحولات عميقة، إذ غادره الكثير من ضباط جيش التحرير وحل محلهم ضباط الجيش الفرنسي سابقا واحتكروا شيئا فشيئا مواقع القيادة.

كما عرف الجيش خلال فترة حكم الرئيس بومدين محاولات عديدة لتنظيمه وتحديثه وتحديد دوره في بناء الدولة الحديثة، "وأهم قرار في هذا الشأن هو تقنين الدور السياسي للجيش الشعبي الوطني الذي اعتبر منذ سنة 1976 بحكم الميثاق الوطني والدستور جزءا من نظام شمولي يضم أيضا جبهة التحرير الوطني والمنظمات الجماهيرية، و في هذه الفترة بدأت مصالح الأمن العسكري تلعب دورا متزايدا في المجال السياسي وبخاصة في مواجهة حركات المعارضة"[1].

لكن ونظرا للدور المهم الذي أنيط بالجيش، فقد ساهم بوصفه أداة الثورة في العمليات التنموية وبناء الاشتراكية، موظفا الجانب النضالي ضد المستعمر لترسيخ الشرعية الوطنية، وليهيمن في الأخير على جميع المنظمات والأجهزة الموجودة.

لكن هل مارس الجيش السياسة فعلا في عهد الرئيس بومدين ؟ هذا السؤال يرد عليه اللواء خالد نزار، الذي يرى أن الرئيس بومدين ومن أجل تفادي تجزئة القرار السياسي، فإن مفهومه للسلطة والذي مفاده "بدون القيصر لا شيء" حمله على أن يبقي الجيش الوطني الشعبي تحت إشرافه المباشر حتى يظل تابعا له، بالرغم من أن تشكيل مجلس الثورة كان يبدو عليه وكأنه يساعد على إشاعة السياسة في الجيش، لكن أعضاءه كانوا تابعين مباشرة لإدارة الرئيس بومدين، وظلوا مبعدين عن السلطة الفعلية[2]، "لأن الشرعية السياسية التاريخية كانت مهيمنة آنذاك على الشرعية التقنية التي تجمع بين الشرعية الديمقراطية

---

(1) أحمد ولد داداه، مرجع سابق، ص68.

(2) لمزيد من التفصيل أنظر، خالد نزار، مرجع سابق، ص42، 43.

وكسب المجتمع المدني، وهذا ما يوضح الطابع الاحترافي غير السياسي الظاهر للجيش، كونه حزبا متكاملا لسير دمقرطة الحياة السياسية والمؤسساتية"[1].

دخلت الجزائر مع الرئيس بن جديد مرحلة جديدة رغم أن النظام السياسي الجديد حاول أن يحافظ على التوازنات بين الكتل المتصارعة على السلطة، فقد مثلت وفاة الرئيس بومدين مناسبة جديدة لامتحان القوى بين العسكريين والسياسيين داخل الجبهة والسلطة، وأثبت الجيش قدرته على تغيير مجرى الحياة السياسية والتحكم عن بعد في ضبطها، وهذا ما تأكد حينما رجح الجيش كفة شخصية عسكرية لرئاسة البلاد تمثلت في "الشاذلي بن جديد"على حساب كل من "محمد صالح يحياوي" مسئول حزب جبهة التحرير الوطني و "عبد العزيز بوتفليقة" وزير الخارجية آنذاك.

بما أن الرئيس بن جديد كان يعمل من أجل إحداث توازنات بين الجانب السياسي والجانب العسكري فقد أبقى الجيش جزءا لا يتجزأ من الحزب، حيث يمثل ضباطه السامون 20 % من أعضاء اللجنة المركزية، لكنه قام في الوقت نفسه بإدخال تغييرات كبيرة على هيكلة الجيش، فقام بإعادة تنظيمه على أساس فرق عسكرية تقليدية وليس مناطق عسكرية شبه مستقلة كما كان في الماضي، وتمكن بالتالي من تصفية وإبعاد أو عزل مراكز القوى داخل المؤسسة العسكرية.

"إن هذا يؤكد أن خليفة بومدين يجب أن يمثل ويؤكد قوة المصالح العسكرية، وفي نفس الوقت يؤكد الضعف البنيوي لباقي الفئات، ولا سيما في ظل غياب دور حقيقي للحزب الذي تم إبعاده من كل القرارات السياسية المهمة"[2].

بعد وصول الرئيس بن جديد إلى الحكم بدأ يوسع من الهيئات المسيرة، فبعد زوال عهد الزعامة الكاريزمية القوية التي كانت ممثلة في شخص الرئيس بومدين، حاول الرئيس بن جديد توسيع نطاق الحكم إلى ما يشبه القيادة الجماعية، حيث أعطى بذلك دورا سياسيا للحزب بالرغم من بقاءه تابعا له، وخاضعا لإدارته.

أما عن الوظيفة السياسية للجيش في هذه المرحلة، فقد حاول الرئيس بن جديد إبعاد الجيش عن السياسة بإعفاء قاصدي مرباح من رئاسة الحكومة، وعين مولود حمروش عضوا عنه

---

(1) Mohamed Tahar Ben Saada, op.cit, p103.

(2) علي بوعناقة وعبد العالي دبلة، "الدولة وطبيعة الحكم في الجزائر"، *(المستقبل العربي)*، العدد 225، نوفمبر 1997، ص52، 53.

وهو سياسي في جبهة التحرير الوطني، في حين أن الأول كان عقيدا في الجيش مسئولا عن الأمن العسكري طيلة عهد الرئيس بومدين.

كانت هذه الإجراءات على الصعيد السياسي والعسكري من أجل دعم وجود الرئيس في السلطة، وكان التوازن بين الأجنحة العسكرية من جهة والسياسية من جهة أخرى، والتوازن بين ما هو سياسي وما هو عسكري من جهة ثالثة، الطريقة الوحيدة التي كان يعتقد أنها ستؤمن له الاستمرارية.

"إن هذا التقليص لدور الجيش لم يستمر طويلا، حيث كشفت أحداث أكتوبر 1988 عن هشاشة الأمن الوطني وعجزه عن مواجهة الأمر الطارئ، الأمر الذي اضطر الرئيس بن جديد إلى الاستعانة بالجيش للسيطرة على الوضع وحماية النظام، ومن هذه الفرصة استعاد نفوذه وعاد إلى واقع تأثيره في النظام السياسي"[1].

أثرت أحداث أكتوبر بصورة كبيرة على طبيعة العلاقة التي كانت تربط الجناح السياسي بالجناح العسكري، ونتج عن ذلك فصل العسكري عن السياسي، وقد كانت من بين الإصلاحات التي عرضها الرئيس بن جديد في المؤتمر السادس للحزب في نوفمبر 1988 على اللجنة المركزية قبولها بفصل الحزب عن الدولة، وبعد انتخابه وإقرار الدستور الجديد الذي يؤسس للتعددية الحزبية وفصل الجيش عن السياسة[2]، وبموجب هذا الدستور لم يعد الجيش وسيلة الدولة في التنمية والتحديث وتوطيد الاشتراكية.

لقد فقد الجيش تلك الصورة المزركشة عن الإنجازات التي قام بها منذ عهد الثورة التحريرية، والتي مارس السلطة باسمها وتحت غطاء الشرعية الثورية التاريخية، ونتج عن الانفصال بين العسكريين والسياسيين ظهور صراع جديد، إذ لم يعد الصراع داخليا ضمن جبهة التحرير الوطني، وإنما أصبح خارجيا بين مؤسستين مختلفتين، الجيش من موقعه في السلطة، وجبهة التحرير من موقعها في المعارضة.

---

[1] عبد الباسط دردور، مرجع سابق، ص75، 76.
[2] أنظر المادة 42 من دستور 1989.

3 - الرئاسة

لقد عرفت الجزائر المستقلة حديثا نظاما سياسيا قائما على السلطة الشخصية، وهذا ما ميز فترة حكم الرئيس بن بلة الذي جمع بين مناصب عديدة[1]، واستمر هذا الوضع في عهد الرئيس بومدين والرئيس بن جديد، وهذا ما أدى بالبعض إلى نعت نظام الحكم في الجزائر بالمونوقراطية الحقيقية أي مؤسسات متعددة لأمر واحد، وبقي كل شيء يسير بقوة الجهاز التنفيذي وحده، بمعنى أن الرئيس كان مصدر القرار السياسي.

إن الوظيفة التنفيذية المنوطة برئيس الجمهورية يمكن اعتبارها أقوى مؤسسة في النظام السياسي القائم وذلك من خلال الفترات الدستورية التي شهدها هذا النظام.

بإقرار دستور 1963 تم تحديد صلاحيات كل سلطة وفقا لأحكام دستورية وقوانين، حيث أصبحت هذه السلطات تستمد قوتها من أحكام الدستور، ولكن الأمر الذي حصل فعلا أنه أعطى لرئيس الجمهورية صلاحيات واسعة، وهذه الصلاحيات جاءت مؤكدة مرة أخرى في دستور 1976.

أدت وحدة القيادة للحزب والدولة والمجسدة في شخص رئيس الجمهورية إلى جعله فوق الحزب يؤثر فيه ويقوده، لما يتمتع به من وسائل سياسية تقتضيها طبيعة النظام السياسي، ووسائل قانونية أكدتها النصوص الدستورية، وهذا ما جعل السلطة التنفيذية وعلى رأسها رئيس الجمهورية ذات تأثير كبير خاصة على السلطة التشريعية.

"وعليه يمكن القول أن السلطة التنفيذية ظلت هي الأقوى تتمتع بنفوذ كبير وتؤثر بصفة مباشرة وغير مباشرة في المؤسسة التشريعية، وهذا بفضل وحدة القيادة للحزب والدولة، كما أنها بواسطة الحزب لا تتوقف عن اقتراح أعضاء المؤسسة التشريعية، بل تتدخل للتأثير على الأجهزة القيادية عن طريق اقتراح مسيريها، ومن ثم اقتراح أعضائها الذين سينضمون إلى اللجنة المركزية للحزب"[2].

---

[1] رئيس الدولة، رئيس الحكومة، الأمين العام للحزب، فضلا عن وزارة الداخلية، والمالية والإعلام.
[2] سعيد بوالشعير، ***النظام السياسي الجزائري***، ص158.

اعتمدت القيادة السياسية الجزائرية ومنذ الاستقلال وحتى صدور دستور 1989 على الانفراد بالسلطة، وجمع كل الصلاحيات في يد شخص واحد هو رئيس الجمهورية الذي اعتبر نفسه الزعيم الثوري الذي يخوله تاريخه النضالي الحق في التمتع بهذه الصلاحيات وممارسة السلطة الفعلية على جميع الأصعدة، من حزب ومؤسسة تشريعية، وهذا ما طبع هذه السلطة بالطابع الشخصي للرئيس، لأنه يجمع قانونا وواقعا بين الشرعية الثورية والشرعية الدستورية[1]، مما جعل النظام السياسي الجزائري نظام اندماج أو تداخل الوظائف ووحدة السلطة.

"كانت القيادة السياسية واعية بأنها تقوم بدور ثوري انطلاقا من "القمة" أو "من فوق" باسم المجموعة الوطنية ومصلحة الشعب، ولهذا فإن التصور السائد أقرب إلى التعبئة منه إلى المشاركة، وهذا ما لا يسمح بوجود معارضة نظامية قادرة على مناقشة النظام الحاكم ومساءلته"[2].

هذا النموذج التعبوي إنما تعود مسؤولية القيام به إلى الحزب الذي يأخذ على عاتقه تأطير الجماهير ونشر إيديولوجية السلطة الحاكمة، وتوسيع القاعدة الشعبية من أجل دعم ومساندة النظام وسياساته هذه، ولكن إذا كان الحزب قد أضعف وأخضع مباشرة لمؤسسة الرئاسة فكيف يمكن له القيام بهذا الدور الفعال؟ وبذلك احتكرت القيادة السياسية هذه الوظيفة من خلال استخدام العنف في حالات عديدة، وضبط حدود المجال السياسي الشرعي، وما كان خارجا عن هذه الحدود يجب مقاومته والتصدي له، لذلك نجد أن المشاركة في النظام السياسي الجزائري قد أخذت الشكل التعبوي السياسي المراقب، الأمر الذي يدرك في ضوئه أيضا لماذا تلغى خيارات النظام بطريقة جذرية كل تسييس مستقل، سواء أخذ شكل منظمة حزب سياسي أو شكل منظمة نقابية،إذ أن الحزب نفسه جزء من البيروقراطية.

ومع ذلك نلاحظ أن الرئيس بومدين قد شرع منذ عام 1976 في إقامة المؤسسات التي يمكن عدها الأساس للتحول في بنية النظام السياسي، من نظام يرتكز على المؤسسات الثورية إلى نظام يعتمد على مؤسسات دستورية، إلا أن محاولته هذه لم يكتب لها النهوض، وذلك لاستمرار الرئيس في ممارسة صلاحياته الكبيرة على حساب مؤسسات النظام

---

(1) وهذا بعد صدور دستور 1976 وانتخاب الرئيس بومدين وبعده الرئيس بن جديد.
(2) عبد الباقي الهرماسي، مرجع سابق، ص98، 99.

الأخرى، "حتى هذه المرحلة فإن النظام السياسي لم يأت عن طريق الشرعية الانتخابية، وهذا يعني أنه دعم سلطته التي تداولها ومارسها عن طريق احتكاره للقوة والعنف المنظم"[1].

وقد جسدت هذه الفترة ظاهرة احتكار السلطة من طرف الرئيس، سواء كان أحمد بن بلة رغم قصر مدة حكمه أو هواري بومدين، وقد كان الحزب من جهة والجيش من جهة أخرى وسائل السلطة من أجل تقوية النظام وتعزيزه واستمراره.

"بدأت قيادة الأركان تتجه نحو الرئيس بومدين، هذا الأخير الذي كان يقدم خطب النصر مع بن بلة عام 1962، لكن بتغييره للرئيس احتفظ بومدين بنظام "FLN-ALN" "الجبهة وجيش التحرير" الموروث عن الثورة، وعوض طريقة القرار بمركز ثقل من نوع القرار السياسي الشخصي"[2]، ليواصل بذلك السلطة الشخصية التي تجسدت من قبل في شخص الرئيس بن بلة.

غير أن الفترة اللاحقة لصدور دستور 1976 جاءت بتغييرات أساسية مست مباشرة التركيبة المؤسساتية للنظام وهي :[3]

1- وفاة الرئيس بومدين التي جعلت خلفه الرئيس بن جديد يبحث عن منهج جديد وأسس جديدة تقوم عليها العلاقة بين الشعب والنظام القائم، أي أنه أراد أن يدعم حكمه بمصدر جديد للشرعية غير الذي استند إليه حكم الرئيسين السابقين له.

2- البنية الاجتماعية للشعب الجزائري، حيث تغيرت هذه البنية في نهاية السبعينيات بظهور جيل جديد من الشباب لا يتذكر الأيام العظيمة لحرب التحرير الوطني، بدأ النظام هنا يتجه نحو حياة دستورية قائمة على الشرعية الدستورية في مواجهة الشرعيات الأخرى التي لم يعد لها مفعول يذكر، ومن أجل هذا الغرض أخذت السلطة وخاصة مؤسسة الرئاسة تتقوى أكثر فأكثر على حساب المؤسسة العسكرية التي أخذ نفوذها يتراجع.

إن طبيعة النظام السياسي الجزائري في العهد الأول للرئيس الشاذلي بن جديد أي قبل صدور دستور 1989 لم تتغير في صيغتها السياسية والدستورية، بحيث بقيت مثل سابقتها

---

(1)Mohamed Tahar Ben Saada, op.cit, 121.
(2) Omar Carlier, op.cit, p319.

(3) خميس حزام والي، مرجع سابق، ص139.

تعتمد على الواحدية الحزبية، "لكنه على خلاف سابقيه خفف من الطابع العسكري للحكومة والإدارة العليا، حيث لم يحصر المناصب الحساسة للحكومة والإدارة العليا للبلاد في ضباط من الجيش والمناصب غير السياسية لتقنيين بل شعاره "التسيير التكنوقراطي لشؤون الدولة..."[(1)].

نجد في الواقع العربي أن السلطة التنفيذية هي المهيمنة على الحياة السياسية في الدولة مع تركيز خاص على دور الرئيس في إدارة العملية السياسية، وهذا ما يجعل مبدأ الفصل بين السلطات في هذه الدول مبدأ شكلي، "ويؤدي تركيز السلطة في الجهاز التنفيذي إلى مخاطر عديدة أهمها وضع الهيئة التشريعية جانبا وإهمال الجانب التشريعي المنوط بها، وبالتالي إقصاء أعضائها الذين يعتبرون ممثلين للشعب الذي قام بانتخابهم"[(2)].

إن تركيز السلطة من شأنه أن يؤثر سلبا على حسن سير مختلف المؤسسات، فتقل فعاليتها، كما أن هذا التركيز في يد رئيس الجمهورية يتناقض مع ما أورده الميثاق الوطني الذي يعتبر أن المجالس الشعبية أجهزة رئيسية لسلطة الدولة تتجسد فيها إرادة الشعب، وهذه المجالس تشكل أجهزة توجيه وتقرير ومراقبة.

كما جاء في دستور 1963 أن السيادة الوطنية ملك للشعب يمارسها عن طريق ممثليه في جمعية وطنية، وتعبر هذه الجمعية عن الإرادة الشعبية، وقد تأكد هذا المبدأ في دستور 1976 عندما أوضح أن السيادة الوطنية ملك للشعب يمارسها عن طريق ممثليه المنتخبين... ويضيف... يمارس الوظيفة التشريعية مجلس واحد هو المجلس الشعبي الوطني[(3)].

إن الخروج عن هذه المبادئ الإيديولوجية والدستورية جعل من السلطة تركز في يد رئيس الجمهورية الذي أصبح من أولوياته وحفاظا على استقرار النظام والسلطة العودة في أقرب الآجال إلى اعتماد هذه المبادئ، لأن هدف أي نظام هو الحفاظ على ديمومته وبقائه، وفي هذا الصدد يقول "وأندريه هوريو" :« إن الحكومات إذا شاءت لنفسها البقاء تتطور تطورا ينزع بها إلى ضبط ممارسة السلطة، وإلى توجيه تطبيقها الفعلي لصالح الجماعة، وإلى الحد من غرائز السيطرة والسلطة ... إن نهاية هذا التطور هو أن هذا الحكم يصبح

---

(1) إسماعيل قيرة [وآخرون]، ***مستقبل الديمقراطية في الجزائر***، ط1، بيروت : مركز دراسات الوحدة العربية، 2002، ص111.

(2) أحمد صابر حوحو، ***مصادر المشروعية وإشكالية الديمقراطية في الوطن العربي***، رسالة ماجستير في القانون الدستوري وعلم التنظيم السياسي، جامعة الجزائر : كلية الحقوق، 2000 – 2001، ص85، 86.

(3) لمزيد من التفصيل أنظر، ـــــــ، ***النظرية العامة للدولة والنظام السياسي الجزائري في ظل دستور 1989***، مرجع سابق، ص200.

بالتدريج مقبولا من المواطنين، وأن يتحول من سلطة فعلية إلى سلطة قانونية، ويمثل قبول المواطنين للسلطة أهمية كبيرة من الناحية الدستورية، فهو يعد الأساس أو التبرير القانوني للسلطة ...»[1].

فقد كان من أولويات السلطة أن تحافظ على استقرارها واستمرارها، ولهذا اتجهت إلى العمل على نطاق واسع من أجل قيادة جماعية للدولة ومؤسساتها، وذلك بالعودة إلى ما ينص عليه الميثاق والدستور، حيث لم يعد الانفراد بالسلطة ومبدأ الحزب الواحد يتماشيان مع روح العصر ومتغيراته، لتصبح مسألة التغيير في طبيعة النظام السياسي الجزائري أمرا لا مناص منه من أجل إعادة التلاحم بينه وبين المجتمع وفق صيغة سياسية جديدة.

إن ما يجب التأكيد عليه هو أن ظاهرة الانفراد بالسلطة في الجزائر قد فرضت ذاتها بدرجات عليا من التركيز والشخصنة، على اعتبار أن الحل الديمقراطي المستورد لمواجهة تحديات ومتناقضات المرحلة الانتقالية يبدو أنه لم ينسجم مع ما يحمله النظام الجزائري من مضامين ثورية واشتراكية في تلك المرحلة.

هذه الظاهرة (الانفراد بالسلطة) غالبا ما ينتهي أثرها بتغيير الظروف التي أدت إليها سواء أثناء حياة الزعيم كما حصل مع أحمد بن بلة، أو عند وفاته كما حصل لأفكار ونهج الرئيس بومدين على يد الرئيس بن جديد، الذي سار على نهج مخالف انتهى بطرح التعددية التي سارعت بإنهاء حكمه.

---

[1] أندريه هوريو، ***القانون الدستوري والمؤسسات السياسية***، ترجمة، علي مقلد [وآخرون]، بيروت : الأهلية للنشر، 1974، ص110.

المطلب الثاني : عوامل التحول

كان نظام الحكم في الجزائر بعد الاستقلال أحاديا مشخصا في شخص رئيس الدولة، اعتمد على الدور السياسي للحزب وعلى القوة الزعامية للرئيس من أجل البقاء والاستمرار في الحكم، لكن إن طبيعة الأحداث التي أفرزتها تطورات المجتمع، واختلال التوازنات بين السياسيين والعسكريين، إضافة إلى الصراع على السلطة أوجب على النظام التحول، وتأسيس علاقات جديدة من أجل الحفاظ على ما تبقى من المصالح، وقد شكلت عدة عوامل داخلية دوافع قوية للتحول، وتغيير توجهات النظام وسياسات السلطة، ولهذا سنحاول أن نتعرض لأهم هذه العوامل التي أوجبت على النظام وسلطته التحول والتغيير.

1- العوامل السياسية ـ الإدارية

شكلت أزمة الشرعية الأزمة الأكثر خطورة منذ الاستقلال، حيث لعبت ثلاث قوى مركزية دور القائد السياسي بعد الاستقلال وهي: الحزب، الحكومة، والجيش، ورغم وضع الحدود الفاصلة بين هذه المؤسسات الثلاث خلال حرب التحرير الوطني، فقد أصبحت لا وجود لها بعد الاستقلال، وتحول حزب جبهة التحرير الوطني إلى الحزب الوحيد في الساحة السياسية، ورفض العسكريون الفصل بين ما هو سياسي وما هو عسكري، وقد خلق هذا التداخل نظام الحزب الواحد في إطار الشرعية الثورية ـ التاريخية.

"رغم التطورات التي طرأت على المجتمع منذ الاستقلال، فإن النظام السياسي لم يواكب ذلك، بل استمر في الاعتماد على نظام الحزب الواحد ومركزية التخطيط والإشراف والتنفيذ وسيطرة الدولة، واستخدام جبهة التحرير الوطني في احتكار التمثيل السياسي وسيطرتها على النقابة والاتحادات المهنية، وعلى عملية الانتخابات في المجلس الشعبي الوطني والمجالس المحلية"(1).

---

(1) عزالدين شكري، "عملية التحول لتعدد الأحزاب"، ***(السياسية الدولية)***، العدد 98، أكتوبر 1989، ص154.

وبالرغم من القوة التي كان يتمتع بها حزب جبهة التحرير الوطني خاصة في عهد الرئيس بن جديد، فإن ذلك لم يمنع من حدوث انقسامات داخلية، حيث نشبت صراعات بين قادة الجبهة، "ويتعلق الأمر هنا بالخيارات الاقتصادية والاجتماعية : هل يجب بناء اشتراكية على النمط البومديني أم اشتراكية حرة ومتحررة، والتي حاول بن جديد أن يفرضها"[1]، فكان جناح أيد الإصلاح الاقتصادي بقيادة الرئيس بن جديد وسمي جماعة الإصلاحيين، وجناح عارضه بقيادة الشريف مساعدية وبعض المنظمات الجماهيرية وسمي جماعة المحافظين ...وكان ظهور هذا الصراع مجسدا في النقاش حول إثراء الميثاق الوطني بين أطروحات وأفكار الجناحين.

هذا الصدام كان نتيجة أخرى من نتائج المواجهة المكشوفة التي بدأت بعد المؤتمر الاستثنائي في سنة 1985، ولكن هذا لا يعني أنه كان يعكس تناقضا حقيقيا بين الرئاسة والحزب[2].

"كان لانفراد جبهة التحرير الوطني بالنظام السياسي بعد الاستقلال آثارا وخيمة على الانفتاح الإداري، مما أدى إلى إقصاء كل الشركاء من جمعيات سياسية ونقابات وجمعيات مدنية من أجل القضاء على كل منازعة ومنافسة للحزب الواحد"[3]، وبذلك أصبحت المنظمات الجماهيرية خالية من أي معنى وعجزت عن ثني مناضليها عن مغادرتها بحثا لهم عن تنفيس سياسي أكثر فاعلية.

شهدت النخبة السياسية داخل مؤسسات الدولة انقلابا ملحوظا، فالانتخابات التي أعدت بطريقة دقيقة جدا خصوصا تلك المتعلقة بالجماعات المحلية (عام 1983) والخاصة بالولايات (عام 1983)، أو تلك الخاصة بالجمعية الوطنية (عام1982)، وإعادة انتخاب الرئيس(عام1984)، كل هذه الانتخابات أعطت النتائج التي كان يتطلع إليها الرئيس بن جديد ومؤيدوه، إلا أنها لم تستطع القضاء على المعارضة الداخلية في المجالس العليا لجبهة التحرير الوطني[4].

---

(1) د. ثناء فؤاد عبد الله، "أبعاد التغيير السياسي والاقتصادي في الجزائر"، ***(السياسة الدولية)***، العدد95، يناير 1989، ص188.

(2) فمساعدية اعترف في أكثر من لقاء له مع مقربيه أنه لم يكن على أي خلاف جوهري مع الرئيس، وإنما كان الرئيس يعلم جيدا أنه لا يمكن له أن يحدث التغيير اللازم بوجه محافظ أقرب ما يكون إلى اليسار كمساعدية.

(3) وناس يحي، ***المجتمع المدني وحماية البيئة : دور الجمعيات والمنظمات غير الحكومية والنقابات***، الجزائر : دار الغرب، [ب.س.ن]، ص19.

(4) للمزيد من التفصيل أنظر، ثناء فؤاد عبد الله، "أبعاد التغيير السياسي والاقتصادي في الجزائر"، ص188.

ظهرت بوادر الحركة الإسلامية (MIA) والحركة الثقافية البربرية وطغت على الساحة الإعلامية أحداث تيزي وزو في أفريل 1980، "وقد كان الحي الجامعي بن عكنون المحطة التي انفجرت فيها قنبلة الصراع بين الإسلاميين واليساريين، وبالتالي تصفية الحسابات بين الطرفين ... وهنا وجد الإسلاميون الفرصة مناسبة للتحرك لتسجيل نقاط جديدة لصالحهم في الساحة السياسية"[(1)]، بعدها حدث أول تجمع علني وشعبي للإسلاميين بالجامعة المركزية في 12 نوفمبر 1982 دعا له الشيخ أحمد سحنون وعبد اللطيف سلطاني وعباسي مدني، من خلال وثيقة نصح نددوا في مقدمتها بتبعات أحداث تيزي وزو وجامعة بن عكنون وغيرهما من إرهاب واختطاف وسجن وتعذيب وتوريط الدولة[(2)]، ومن جهة أخرى سارع بن بلة بعد إطلاق سراحه إلى تأسيس "الحركة من أجل الديمقراطية في الجزائر" في بداية الثمانينات، وبعد ذلك طفت إلى السطح قضية مصطفى بويعلي وجماعته الإسلامية المسلحة.

والواقع أن أحداث تيزي وزو كانت مناسبة كشفت عن طبيعة الأسلوب الذي يفضله الرئيس في معالجته القضايا المعقدة، فعلى الرغم من أن الندوة الثالثة للجنة المركزية التي عقدت ما بين 03 و07 مايو 1980 كانت في نظر البعض مناسبة لمناقشة تلك الأحداث، فقد عارض الرئيس مسايرة الداعين لذلك، وهذا رغم أن بعض العناصر القيادية آنذاك تحدثوا عن وجود فراغ سياسي، ولهذا أصروا على تخصيص أشغال تلك الندوة بدراسة النقاط المدرجة في جدول الأعمال وهي: ملف الفلاحة، السياحة، دراسة مسائل تنظيمية وتحديد المشاركين في المؤتمر الاستثنائي الذي تقرر عقده يوم 15 جوان 1980، بل إن الرئيس دفع بملف الثقافة الذي تتعلق به أحداث تيزي وزو إلى الدورة الخامسة في جوان1981[(3)].

إذا كانت هذه أهم الأسباب السياسية التي أدت بالنظام السياسي الجزائري إلى التوجه نحو التكيف، فماذا عن الأسباب الإدارية ؟

لقد صاحب الإخفاق السياسي للدولة فسادا إداريا أدى إلى التعجيل بالتحول والإصلاح من أجل تخطي نتائج هذه الأزمة، والخروج في أحسن الأحوال من مشاكل إدارية يمكن أن تؤدي إلى انهيار الكيان الإداري والسياسي القائم.

---

(1) محمد بغداد، ***من الفتنة إلى المصالحة : أزمة الحركة الإسلامية في الجزائر***، الجزائر : دار الحكمة، [ب.س.ن]، ص108.
(2) لمزيد من التفصيل أنظر، أبوجرة سلطاني، ***جذور الصراع في الجزائر***، الجزائر : دار الأمة، 1999، ص157، 158.
(3) أنظر، محمد الميلي، مرجع سابق، ص123.

إن النظام السياسي قد فسح المجال أمام البيروقراطية للسيطرة على الجبهة التي أصبحت ممرا لتحقيق مكاسب شخصية، مما أدى إلى تعفن الجهاز الإداري واستغلال السلطة من طرف القيادة النخبوية، وهيمنة الإدارة المركزية على إدارة أمور الدولة.

لقد أصبحت الرشوة بعد انقلاب 1965 شبه مقننة على صعيد الخطاب السياسي، وعلى إثر ذلك صرح الرئيس بومدين آنذاك (هناك اختيار بين الثورة والثروة)، "وهكذا فمن لم ينخرط تحت برنوس بومدين على الصعيد السياسي كف عن المعارضة وقبل أن يصمت مقابل أن يصبح ثريا بفضل الدولة، أما مرحلة حكم الشاذلي فقد كانت مرحلة تبييض الفساد الذي تشكل خلال السبعينيات، وخرج الفساد من السرية إلى العلنية"[1].

أدى التركيز على السلطة إلى إهمال الجوانب الأخرى، وفسح المجال أمام انحرافات إدارية لم تجد من يراقبها، خاصة إذا ما ربطنا ذلك بالسياسة التنموية التي اتبعها الرئيس هواري بومدين، "وبالرغم من الأهمية الكبيرة التي حظيت بها هذه العمليات إلا أنه لم يركز الوسائل من أجل الإطارات الإدارية والتقنية لإنجاح الثورة الزراعية، وبدأت مع سنة 1980 تبرز ظاهرة التحويل الإداري الفني لوسائل المراقبة والتسيير التي كانت متناقضة، وكانت الكمية على حساب النوعية"[2].

أدى شيوع الفساد والرشوة وتفشي ظاهرة الوساطة والمحسوبية إلى اهتزاز مصداقية الجهاز الحاكم، الذي أصبح لا يساير متطلبات المجتمع في الجانب السياسي والإداري، وهذا ما ساهم في زعزعة الثقة بين الشعب والتنظيم السياسي الذي لم يستطع تحقيق وعوده وشعاراته لخدمة المواطن[3].

---

(1) أنظر، د. محمد بن يعقوب، ***الطريق الصحيح***، وهران : دار الغرب للنشر والتوزيع، 2004، ص82، 83.

(2) Ahmed Benabi, op.cit, p110.

(3) لمزيد من التفاصيل حول الأسباب السياسية والإدارية أنظر، جياد أعثامنة، ***الإصلاحات الإدارية والتعددية السياسية في الجزائر 1990-1992*** رسالة ماجستير، جامعة الجزائر : كلية العلوم السياسية والإعلام، قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية، فرع تنظيم سياسي وإداري، 1995، ص117 – 120.

2 - العوامل الاقتصادية

مباشرة بعد وفاة الرئيس بومدين بدأت عملية نقد منظمة للسياسة الاقتصادية، دشنت في المؤتمر الرابع لجبهة التحرير الوطني بين27 و30 جانفي 1979، وطرح نقاش حول حصيلة وآفاق التنمية الاقتصادية والاجتماعية في الجزائر، وبدأت تطفو على السطح توجهات اقتصادية جديدة، وتعمقت هذه النبرة أكثر في الاجتماع العادي الثاني للجنة المركزية بين 26 و31 ديسمبر1979، لتصل إلى درجة التشكيك في جدوى "الصناعة المصنعة" أثناء المؤتمر الاستثنائي بين 15 و19 جوان 1980، "وقد آلت هذه الموجة من النقد إلى الإطاحة بوزير الصناعة الثقيلة بلعيد عبد السلام، والمدير العام لسوناطراك سيد أحمد غزالي باعتبارهما يمثلان التجسيد العملي للصناعة المصنعة"[1].

اعتمد النظام الجديد الذي جاء بعد الرئيس بومدين شعار التفاؤل المنادي "من أجل حياة أفضل" واتخذ مجموعة من الإجراءات التي أطلق عليها آنذاك تعتبر "البرنامج من أجل القضاء على ندرة المواد"، غير أن الأمور اتجهت اتجاها معاكسا ابتداء من سنة 1980، لتتغير لهجة الخطاب السياسي، ونلمس ذلك في الشعار الجديد الذي كان أقل تفاؤلا من سابقه، والذي جاء بعد مؤتمر الحزب في 1984 الذي رفع شعار "عمل وصرامة لضمان المستقبل" ليتحول هذا الشعار عند استفحال الأزمة إلى شعار آخر أكثر تشددا يدعو إلى "الصرامة والانضباط".

"ألح الرئيس على احترام مبدأ التنمية الاقتصادية على أساس اشتراكي، وتعزيز فعالية المؤسسات عن طريق التحكم في الجهاز الإنتاجي، والاستعمال العقلاني للمهارات الإنسانية والموارد المادية، وعلى هذا الأساس حدد المؤتمر الاستثنائي للحزب عام 1980 المبادئ الأساسية لإعادة الهيكلة"[2]، وعلى هذه المبادئ ضبطت الحكومة الجزائرية في نوفمبر 1980 برنامجا عاما يحدد زيادة على المبادئ المعتمدة لإعادة الهيكلة شروط تطبيقها ومراحل تنفيذها.

---

(1) Mohamed Tahar Ben Saada, op.cit, p135, 136.

(2) محمد الميلي، مرجع سابق، ص296.

والحقيقة أن عملية إعادة الهيكلة لم تؤد إلى نتائج تذكر، فالهدف الذي وجدت من أجله لم يتحقق، وتضررت المؤسسات الإنتاجية لأنها كلما جردت من وظيفة التسويق جردت من وظيفة الاستثمار، فتجمد بذلك نشاطها الاقتصادي وأصبحت شبه مشلولة.

وتعتبر عملية إعادة الهيكلة المالية أو ما يعرف بالتطهير المالي بمثابة صدمة ثانية بالنسبة للاقتصاد الوطني، إضافة إلى غياب الفعالية في التسيير، وتراكم ديون المؤسسات، وعدم الاستخدام الأمثل لهذه الأموال، وهنا يقول د.محمد بلقاسم حسن بهلول : "إن معظم المؤسسات العمومية الاقتصادية تشكو عجزا ماليا وتعيش على السحب من حساباتها المصرفية بالمكشوف، وهذا الاختلال التوازني المالي جعل من هذه المؤسسات تستقبل إعادة الهيكلة العضوية بعدم الارتياح نظرا لنقص الاستعداد"[(1)].

إن دخول هذه المؤسسات في إعادة الهيكلة العضوية قبل تطهيرها ماليا أدى إلى ارتفاع الديون، مما أدى بالخزينة العامة إلى تحمل ديون المؤسسات تجاه البنوك، وهذا ما نتج عنه التضخم.

ونتيجة لذلك بالدرجة الأولى، فقد شهد الاقتصاد الجزائري انخفاضا متواصلا لمعدلات النمو، وانخفاض مصادر التمويل الناجمة عن التصدير، وغياب الاستثمار، نتج عنه تراجع القدرة الشرائية للمواطن مما هدد مستوى معيشة الفئات الاجتماعية الدنيا.

وبذلك فإن كل المحاولات التي تمت في إطار إعادة الهيكلة المالية والبنيوية لم يتم تنفيذها بصورة عقلانية ورشيدة، إضافة إلى سوء التسيير الإداري.

ومما زاد من حدة المشاكل الاقتصادية، الأزمة النفطية عام 1986 خاصة، وهذا ما أثر سلبا على عمليات الاستثمار وأدى إلى ارتفاع المديونية الخارجية التي بلغت عام 1988 حوالي 29 مليار دولار، وعجز النظام عن مواجهة احتياجات المجتمع ومواصلة الاستثمارات القائمة إلى درجة توقف العديد منها، فتفكك الاقتصاد أكثر فأكثر.

إن الاستمرار في دفع متطلبات الديون المتفاقمة باستمرار والتكفل بالإدارة الدائمة لتجديد القوى العاملة، في ظل التهديد غير المباشر لحدوث اضطرابات اجتماعية يكشف عن

---

(1) د. محمد بلقاسم حسن بهلول، مرجع سابق، ص49.

استحالة التوفيق بين الضرورتين : مسألة الديون المتفاقمة من جهة، واحتياجات تجديد القوى العاملة من جهة أخرى في ظل عجز ميزان المدفوعات[1].

إن الاقتصاد الوطني قد شهد تدهورا كبيرا، وهو ما كشفت عنه مؤشرات النشاط الاقتصادي في الجزائر والتي تمثلت في تراجع الناتج القومي، والعجز في ميزان الحساب الجاري، وانخفاض قيمة الصادرات وارتفاع خدمة المديونية الخارجية[2].

إن التفاؤل بكون الدولة قادرة على إدارة الحياة الاقتصادية وخدمة المجتمع بدأ يتلاشى، وأصبح المجتمع يدرك عجز الدولة عن تلبية حاجاته بعد أن بذرت الأموال وانتشرت الرشوة والمحسوبية واللامبالاة في العمل من جراء سوء التسيير والرقابة، وقد توجت كل هذه المشاكل بضعف كبير في الإنتاج الفلاحي كنتيجة طبيعية لتركيز الاقتصاد الوطني على المحروقات بنسبة عالية.

لقد أقامت الدولة الجزائرية المعاصرة مبرر وجودها ومصدر شرعيتها عندما ادعت قدرتها على خدمة المجتمع، وبسبب التغيرات الهيكلية الكبيرة التي طالت الوضع الاقتصادي الوطني والعالمي لم تستطع أن تفي بهذه الوعود، فالدولة لم تعد قادرة على خدمة المجتمع في إطار التوفيق بين مطالبه من جهة وبين قدراته من جهة أخرى.

ومن هنا يمكن القول أن فشل الاقتصاد المخطط ونموذج التنمية الذي كان مبنيا على احتكار الدولة، والذي أدى بدوره إلى بروز البيروقراطية العرجاء تجاه مطالب المجتمع واحتياجاته، هذا النموذج لم يستطع التكيف مع أوضاعه الجديدة.

لقد كانت إستراتيجية التنمية تقوم على بناء دولة صناعية معاصرة حتى يتم استكمال حلقات الاستقلال الاقتصادي، لكن أهداف هذه التنمية لم يتم تحقيقها، وأصبح المشكل المطروح بشدة حول مدى قدرة النظام الحاكم على تحقيق المطامح المجتمعية وتحسين ظروف المعيشة، وخاصة إذا ما تعلق الأمر بالوضعية الاقتصادية، الوضعية القاعدية التي تعتبر الأساس الذي تقوم عليها أية عملية تقدمية للمجتمع، وهذا ما انعكس مباشرة على المجال السياسي والاجتماعي ووضع مسألة الشرعية محل تساؤل.

---

(1) أنظر، إسماعيل قيرة [وآخرون]، مرجع سابق، ص223، 224.

(2) لمزيد من التفصيل أنظر، محمد عبد الجبار، "التحول الديمقراطي في الجزائر"، العدد13، 15أيار 2006،
A:/ (العدد 13) التحول الديمقراطي في الجزائر – الإسلام والديمقراطية . htm .

3 ـ العوامل الاجتماعية ـ الثقافية

لقد دفعت الوضعية الاقتصادية المتدهورة، وظهور الخلل البنيوي في جهاز الدولة، وعجزها عن التحكم في مسار التحولات الاجتماعية العميقة إلى اضطراب اجتماعي وسخط على النظام والسلطة، وبروز حالة من انفراط عقد دولة / مواطن.

أدت سياسة الدولة في مجال التنمية وفي ظل رأسمالية الدولة بغية بناء مجتمع حديث إلى بروز طبقة تكنو- بيروقراطية جديدة في البلاد، "واستطاعت البورجوازية الصغيرة البيروقراطية أن تدعم أكثر فأكثر، بحيث أعطيت لها الوسائل لتراقب وتقود النشاط السياسي الاقتصادي للبلاد، وهكذا استطاعت أن تتحول إلى بورجوازية الدولة حيث وجدت الهيمنة مضمونة على كل الطبقات الأخرى بما في ذلك البورجوازية الصغيرة"[1].

برزت طبقتان إحداهما غنية للغاية تتحكم في إدارة البلاد من خلال موقعها في الحزب أو السلطة وأخرى فقيرة، إضافة إلى فئة العاطلين عن العمل، مما أدى إلى تزايد مشاعر الإحباط وانعدام الثقة في قدرة النظام على تجاوز أية أزمة، لتعبر تلك الجماهير عن يأسها من خلال سلسلة من المظاهرات طوال عقد الثمانينيات كان آخرها عام1988.

لقد أدى النقص الخطير في الريع البترولي وتراجع المداخيل الحكومية، وبالتالي المخصصات المالية لقطاعات الخدمة الاجتماعية والإسكان والتشغيل إلى ظهور بوادر التوتر الاجتماعي والاقتصادي، وهنا يقول علي الكنز : "هكذا وجدت الدولة ووجد المجتمع المدني نفسهما مباشرة وبعنف وجها لوجه"[2].

وقد عبرت عن ذلك شريحة الشباب بعنف قوي توجه إلى تخريب كل ما هو تابع للدولة، ونتيجة لتراكم المشاكل وانتشار البطالة والتعصب الإثني والاختلاف الديني، قاد الشباب حركة التمرد في بعض المدن الجزائرية، وخاصة قسنطينة، سطيف، العاصمة، بجاية، وتيزي وزو، وتعكس هذه الاضطرابات تهديدا مباشرا للسلطة القائمة ووضع شرعيتها موضع التساؤل، ويصبح بقاؤها أمرا غير مرغوب فيه من قبل المجتمع الذي يبحث له عن

---

(1) عبد العالي دبلة، مرجع سابق، ص163.
(2) علي الكنز، مرجع سابق، ص89.

متنفس سياسي بعيدا عن الخطاب الرسمي الذي يشهد إخفاقاته، ومن ثم فإن مصداقيته قد تضاءلت إلى أدنى الدرجات.

إن الوضع المزري الذي كانت تعيشه فئات العمال تبلور في سخط شعبي كبير وهذا ما عبر عنه الإتحاد الهام للعمال الجزائريين في معارضته لسياسة الرئيس بن جديد، التي اعتبرها تمس بمكتسبات الثورة الاشتراكية، وخاصة الاقتصادية منها، وقد عبر عن هذا بإضرابات عديدة وصلت بين سنتي 1987 و 1988 إلى حوالي2291 إضرابا.

"ترتب عن هذا أن العلاقة التي سادت بين الدولة والمجتمع اتسمت دائما بالطابع العدائي المتبادل، وقد تحول العنف المتبادل إلى قانون فاعل في الحياة السياسية، فهو نموذج من التطور التاريخي والثقافي والسياسي المتأصل في البنية الذهنية للمواطن، الأمر الذي خلق تقاليد من العنف تحكم بصفة دائمة علاقة الدولة بالمواطن"(1).

إن التنوع الثقافي قد تم توظيفه سياسيا من قبل بعض الجماعات، وربما كانت أبرز مؤشرات هذا التوظيف ظهور أحزاب دينية وأخرى إثنية وجهوية، وجمعيات تطوعية توظف الموروث الثقافي الأمازيغي لأغراض ضيقة ومصلحيه، وظهر ذلك من خلال أعمال العنف والتنديد بالنظام والمعارضة معا، وهذا ما أثر سلبا على شبكة العلاقات الاجتماعية، وعرض البناء الاجتماعي لاختلالات أعاقت التنمية الاجتماعية.

"كانت النتيجة الحتمية لهذه التطورات نمو حركات الرفض السياسي سواء كانت سلفية دينية بداية من عام 1980 أو اتخذت الخصوصية الثقافية للبربر غطاء لها من أجل مواجهة هذا النظام الذي شعر بالاغتراب عنه، زيادة على غياب المنظومة التربوية في توجيه المجتمع بسبب تهميشها"(2).

وبهذه الطريقة تولدت أزمات يغذيها تساؤل جديد : إن هؤلاء الذين يسيطرون على دواليب الحكم فشلوا في خدمة المجتمع وتلبية حاجياته، إذن لماذا يستمرون في السيطرة على دواليب الحكم؟ إنه سؤال الشرعية عندما يعود النقاش السياسي يدور حول إشكالية من يحكم ولماذا يحكم.

---

(1) أنظر، ثناء فؤاد عبد الله، "أبعاد التغيير السياسي والاقتصادي في الجزائر"، ص190.

(2) مرزود حسين، ***مشاركة الأحزاب في المؤسسات السياسية في الجزائر 1989 – 1999***، رسالة ماجستير، جامعة الجزائر : كلية العلوم السياسية والإعلام، قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية، فرع تنظيم سياسي وإداري، 2001 – 2002، ص06.

4 - أحداث أكتوبر1988

إن النظام والعنف وجهان مختلفان للحياة في المجتمع، إذ أن أحدهما يتوقف على الآخر، فالمجتمعات التي استطاعت أن تحقق مستوى عاليا من الاندماج والتلاحم والتعايش بين أعضائها هي المجتمعات الأكثر استقرارا، لأنها استطاعت أن تصل إلى تسوية الصراعات والتناقضات بين البنيات الاجتماعية والجماعات المختلفة، أما المجتمعات التي عجزت عن التحكم في صراعاتها الداخلية القائمة فيها فقد أصبح العنف فيها وسيلة شائعة في العمل السياسي، ومن ثم فإن العنف في هذه الحالة مرتبط بالبنية التكوينية ذاتها للمجتمع سواء على المستوى الرسمي أو الشعبي.

غياب مضامين الحوار والديمقراطية والمشاركة السياسية وعدم احترام حقوق الإنسان والتمزق الاجتماعي، وفي المقابل زيادة الوعي لدى المواطن وشعوره بعدم قدرته على لعب أدواره المنوطة به أمام تعنت الأنظمة السياسية واستبدادها، "هذا ما يفسح المجال أمام الطبقة الاجتماعية التي وعت ذاتها واكتشفت أنه يتعين عليها أن تناضل ضد طبقات أخرى، فتلجأ هذه الطبقة إلى الثورة بغرض استبدال تلك الهياكل والبنا التقليدية بهياكل وبنا عصرية تستجيب لمتطلباتها الفعلية"[1].

يعكس الرفض العميق لطبيعة العلاقات القائمة بين الدولة كمؤسسات والمواطنين كأفراد حقيقة الأزمة بين الدولة والمواطن، ولا أدل على ذلك من حجم التخريب الذي أصاب هياكل الدولة وأجهزتها في أحداث أكتوبر1988، وهذا ما عبر عن حجم العداء المختزن طوال سنوات عديدة.

لقد شكلت أحداث أكتوبر1988 قطيعة مع الممارسات السياسية كلها، وفتحت الباب لمجتمع مدني قوي وضاغط على الدولة تشكل داخل إخفاقات هذه الأخيرة وضعف شرعيتها المؤسسية، وفشل عملها السياسي والاقتصادي والاجتماعي والثقافي، والحقيقة أن أحداث أكتوبر1988 لم تكن وليدة تلك الفترة، ولكن كانت نتيجة لتراكمات الماضي وإخفاقات

---

[1] عبد العظيم بن صغير، ***العنف السياسي وأثره في تحول السلطة***، رسالة ماجستير، جامعة الجزائر : كلية العلوم السياسية والإعلام، قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية، فرع تنظيم سياسي وإداري، 1999 – 2000، ص79.

السلطة والنظام، وقد كانت مؤشرات عديدة توحي بوجود غليان اجتماعي يمكن أن ينفجر في أية لحظة عندما يجد السبب الحقيقي الذي يستند إليه في عملياته العنيفة.

ويذهب العديد من المحليين إلى أن أحداث أكتوبر1988 ،إنما جاءت استجابة سريعة للخطاب الذي ألقاه الرئيس الشاذلي بن جديد في 19 سبتمبر1988، هذا الخطاب الذي كان ساخنا ألقاه الرئيس في اجتماعه بالإطارات لتحضير المؤتمر السادس لجبهة التحرير الوطني، وتحدث عن عدة قضايا كارتفاع أسعار السلع وندرتها، ودور القطاع الخاص غير البناء في هدم الاقتصاد، وانحراف المهاجرين إلى خدمة مصالحهم على حساب مصلحة البلاد، ومسألة ثانوية ديكارت التي أمر الرئيس بإغلاقها ورفض بعض الأولياء والمسئولين هذا القرار[1].

وجه الرئيس في خطابه هذا اتهامات خطيرة لأعضاء الحزب والحكومة، وذلك بسبب ما آلت إليه البلاد من ارتفاع أسعار السلع، وانتهاج سياسة التقشف لمواجهة الأزمة الاقتصادية نتيجة لانخفاض سعر البترول وتجميد الأجور منذ أربع سنوات، وغيرها من المشاكل التي أصبحت السلطة عاجزة عن تطويقها وإيجاد حلول فعالة وسريعة لها.

"يعود هذا الاهتزاز إلى عمق الفجوة بين المعايير الثورية التي تبناها الخطاب السياسي وأعلنتها الوثائق الرسمية، ولكن النخب الحاكمة لم تترجمها في ممارستها، ولقد اهتم الحاكم بتسيير تناقضاته الداخلية وتشديد قبضته على هياكل الدولة، وتقبل الجماهير لمشاريعها التحديثية، مما أدى في النهاية إلى انفجار أكتوبر1988"[2].

على إثر هذا الخطاب اندلعت اضطرابات في مصنع الرويبة وفي قطاع البريد والمواصلات وفي الخطوط الجوية الجزائرية وتحدث الشارع عن إضراب وطني لتنتشر إشاعته عبر ربوع الوطن، وبسبب سوء الاتصال ونقص مصداقية الإعلام تصبح الإشاعة حقيقة لمجرد وجود شرارة، كما ثارت ثائرة وسائل الإعلام الفرنسية عقب إشارة الرئيس إلى إمكانية تأميم ثانوية ديكارت[3].

---

(1) لمزيد من التفصيل أنظر، د. محمد تامالت، مرجع سابق، ص08، 09.
(2) المنصف الوناس، "الدولة الوطنية والمجتمع المدني في الجزائر : محاولة في قراءة انتفاضة أكتوبر 1988"، ***(المستقبل العربي)***، العدد191، يناير 1995، ص109.
(3) لمزيد من التفاصيل أنظر، عبد القادر حريشان، ***الإنقاذ والسلطة 1988 – 1992***، ساعد على الترجمة، عبد الحميد مغيش، [ب.م.ن]، [ب.د.ن]، [ب.س.ن]، ص19، 20.

وفي هذا المجال، هل كانت أحداث أكتوبر مفتعلة أم كانت عفوية ؟ هل حركها المحافظون أم الإصلاحيون ؟ هل تقف فرنسا وراء الأحداث ؟ وهل للشيوعيين دور فيما جرى ؟ وقد جاءت عدة تفسيرات للإجابة عن هذه التساؤلات يمكن إيجازها في :[1]

التفسير الأول : يعتقد أصحابه أن الجانب المتغلب في السلطة سعى جاهدا إلى إضفاء تغييرات على الخط السياسي للدولة توجهها الاقتصادي (الرئيس والمؤسسة العسكرية)، استطاع بعد ذلك أن يكون الفريق الأكثر تأثيرا، ويتهم الكثيرون الرئيس بالإشراف أو على الأقل بالموافقة على إعداد مؤامرة هدفها إحداث صدمة تغير ما لا يمكن تغييره بالطرق العادية.

التفسير الثاني : ويعطي للحزب الحاكم ممثلا بمحمد الشريف مساعدية والمخابرات السياسية ممثلة بالجنرال مجذوب ولكحل عياط القدرة على إحداث الذي حدث.

التفسير الثالث : يعطي لحزب الطليعة الاشتراكية(PAGS) دورا في تفجير الأحداث ويبرهن على ذلك كون هذا الحزب قد قام بمجموعة من التفجيرات خلال صيف 1988 انتهت بمناوشات في رويبة، وأنه أول الأطراف التي باركت الأحداث في بيان له في 05 أكتوبر1988.

وقد ذهب أحمد طالب الإبراهيمي إلى أن لأحداث أكتوبر1988جانبين : جانبا تلقائيا يتمثل في ابتعاد الدولة عن تطبيق العدالة الاجتماعية واتساع الهوة بين الحاكم والمحكوم، وجانب مفتعل يتصل برغبة بعض أطراف السلطة في تغيير خط جبهة التحرير الوطني نحو الليبرالية وقلب تحالفات الدولة الخارجية، وأنه من الصعب إبعاد تورط بعض القوات الأجنبية التي كانت على علاقة وثيقة بتلك الأطراف.

شعر رئيس الجمهورية بأن كرسي السلطة بدأ يهتز، مما جعله يقرر خطابه للشعب، وذلك بدعوة المكتب السياسي إلى اجتماع لإيجاد الحل اللازم، في 06 أكتوبر1988 أعلن الرئيس حالة الحصار التي بموجبها دخل الجيش العاصمة، كما استنكر الرئيس بشدة أن يكون العنف طريقة التعبير السياسي، وطلب من الجمهور أن يعود إلى هدوءه.

---

[1] لمزيد من التفصيل حول أسباب أحداث أكتوبر أنظر، محمد تامالت، مرجع سابق، ص23 – 26.

إذا كانت الشرعية الثورية كونت الغطاء الإيديولوجي لاشتراكية الجزائر، فإنها ما استطاعت أن تؤدي دور الشرعية السياسية في مرحلة ما بعد بومدين، ونتيجة للإخفاقات تآكلت الشرعية الوطنية لتستبدلها الفئات الشابة بشرعية دينية شديدة التسييس، ومن ثم فقد كانت انتفاضة المجتمع برمته شهادة ميلاد للجماعات الإسلامية، كما وسعت الهوة بين الحاكم و المحكوم، واتسعت رقعة المعارضة السياسية، مما أدى بالسلطة مباشرة بعد هدوء الوضع إلى استدراك بعض أخطائها[1].

"إن الجهاز الظاهري لأي نظام سياسي لا يمكن مهما بلغ من السمو أن يحقق غاياته من تلقاء نفسه، لأن صلاحياته الاجتماعية ترتكز في النهاية على المضامين الروحية التي يحتوي عليها ذلك الجهاز الظاهري، فإن كانت هذه المضامين ناقصة أو خاطئة فإن النتائج ستكون ذات أثر سيء ومدمرة بالنسبة للمجتمع ككل"[2].

ولذلك فإن إقصاء المجتمع المدني من المشاركة السياسية الفعالة في السلطة واتخاذ القرارات المصيرية يسبب شرخا عميقا، يؤدي إلى اتساع الهوة بين هذا المجتمع وبين نظامه السياسي، ويكون ذلك سببا مقنعا لتبلور الصراع على السلطة، وحول مصادر الشرعية التي يعتمد عليها النظام وسلطته.

إن أحداث 05 أكتوبر 1988 وإن بدت عفوية نتيجة لتدهور الأوضاع الاقتصادية وتفشي البطالة، بالإضافة إلى الظواهر السلبية الأخرى كالرشوة والمحسوبية، إلا أنها كانت في الحقيقة نتيجة لحسابات سياسية لأطراف فاعلة في السلطة، وهذا الحدث أدى بسرعة أو تم استثماره من طرف البعض، وأعلنت التعددية الحزبية كما جسدتها المادة 40 من دستور 1989، وأدت إلى تفاقم الصراع على السلطة بشكل أصبح فيه الصراع السياسي المحور الرئيسي على الساحة السياسية الجزائرية.

---

[1] حيث قام الرئيس بن جديد وفي أكثر من مناسبة بإدانة التعذيب، كما أقال لكحل عياط من منصبه في المخابرات السياسية، وأعفى محمد الشريف مساعديه من منصبه كمسؤول الأمانة العامة للحزب، ويصف الرجلان هذه الإقالة بأنها إرادة من الرئيس لتغيير الوضع السياسي.

[2] محمد دياب، ***من معالم النظام السياسي في الدولة الإسلامية***، ط2، القاهرة : مكتبة الزهراء، 1992، ص69، 70.

المطلب الثالث : نتائج التحول

إن الإصلاحات السياسية والدستورية التي عرفتها الجزائر خلال عامي1988-1989 وما جاء في أحداث أكتوبر1988 قد مهدت الطريق للتغيير في طبيعة النظام السياسي الجزائري وما يقوم عليه من شرعية.

في10 أكتوبر1988 ألقى رئيس الجمهورية بن جديد خطابا لم يذكر فيه الحزب منددا باحتكار السلطة، متأسفا فيه عما حدث، وعما نتج عن ذلك من خسائر، واعدا القيام بإصلاحات سياسية كبيرة ستعرض على الشعب للاستفتاء عليها.

بتاريخ 24 أكتوبر1988 أصدرت الرئاسة بيانا يحدد العناصر الرئيسية التي يتضمنها الجانب الثاني من الإصلاحات، واعتبر هذا البيان خطوة هامة، حيث تضمن فصل الحزب عن الدولة، "وجه البيان انتقادات حادة لبيروقراطية الحزب، ودعا للتحرر منها ومن ضغوطها، والاعتماد على طاقة الكفاح والتقدم الكامنة في جبهة التحرير الوطني فقط من أجل تنظيم الجبهة وجعلها قوة تحول وتغيير حاسمين"(1).

كان مشروع الإصلاحات السياسية من اقتراح الرئيس، "وتأكد ذلك بإبعاد مسئول الأمانة محمد الشريف مساعدية في 29 أكتوبر من نفس السنة، وتعيين عبد الحميد مهري كمكلف بالأمانة ورئاسة مكتب التحضير للمؤتمر السادس لجبهة التحرير الوطني الذي عقد في 03 نوفمبر1988"(2).

وعليه فإن بوادر التغيير في طبيعة النظام السياسي الجزائري قد جاء بها مشروع التعديل الدستوري الصادر في 03 نوفمبر1988 وترتب عليه مجموعة حقائق منها :(3)

1- دعم موقف رئيس الجمهورية في مواجهة المعارضين للإصلاحات، بعدما منحت المادة 05 (بعد إعادة ترتيبها وصياغتها) السلطة في الرجوع مباشرة إلى الشعب، الأمر الذي يجعله في مأمن من كل الضغوط التي يحتمل أن يتعرض لها من الحزب والجيش.

---

(1) أنظر، ثناء فؤاد عبد الله، "أبعاد التغيير السياسي والاقتصادي في الجزائر"، ص191.
(2) أنظر، سعيد بوالشعير، ***النظام السياسي الجزائري***، ص141.
(3) أنظر، خميس حزام والي، مرجع سابق، ص141.

2- اقتسام السلطة بين الرئيس والحكومة والبرلمان لغرض تجسيد التوجه الإصلاحي الرافض لاحتكار السلطة، وهذا يعني تنظيما جديدا للسلطة التنفيذية، محوره مسؤولية الحكومة أمام البرلمان.

3- إلغاء القاعدة التي تقضي بأن الرئيس يجسد وحدة القيادة السياسية للحزب والدولة.

4- فصل الدولة عن الحزب ومنح الاستقلالية للرئيس للقيام بالإصلاحات التي وعد بها.

5- "إنهاء الدور السياسي للجيش بإلغاء النص الذي كان يعطيه دورا في بناء الاشتراكية، وكلف فقط بالدفاع عن وحدة وسلامة أراضي البلاد".

والحقيقة أن كل الأوراق أعيد خلطها، لتخرج جبهة التحرير الوطني من أحداث أكتوبر1988 الخاسر الأكبر يليها الجيش في المرتبة الثانية، وفي كلتا الحالتين فإن الرئيس بن جديد يخرج رابحا لأنه رغب في أبعاد الجيش عن السياسة، ولأنه فضل الحد من صلاحيات جبهة التحرير الوطني، وقد اتخذ بالفعل الترتيبات والإجراءات التي مهدت بخطوات الإصلاح، وتمثل ذلك في إجراء الاستفتاء في03 نوفمبر1988 وجاءت نتيجته إيجابية، أيدت الاقتراح الذي طرحه الرئيس بن جديد.

لم يتم طرح التعددية الحزبية في الحقيقة مباشرة بعد أحداث أكتوبر 1988، بل تم طرحها على مراحل، وهذا راجع إلى ظهور معارضة من طرف بعض الأطراف داخل الحزب وبعض الشخصيات في المنظمات الجماهيرية المعارضة لتوجه النظام في فتح المجال أمام التعددية الحزبية، وقد تأزم الوضع بعد عقد الدورات الاستثنائية للمجالس الوطنية للمنظمات الجماهيرية، وأصدر المعارضون للإصلاحات لوائح سياسية عبروا من خلالها عن رفضهم المطلق للتيارات التي تنادي بالتعددية.

لكن المرونة بدأت تظهر أثناء عقد المؤتمر السادس للحزب، "وقد جاء في توصيات المؤتمر أن : العمل السياسي الذي تخوضه القاعدة بتأييد شعبي يمكن أن يؤدي إلى التعددية السياسية التي تختلف جوهريا عن التعددية الحزبية الشكلية"[2].

---

[2] عبد القادر حريشان، مرجع سابق، ص26.

لم يكن دستور1989 وليد ظروف عادية، وإنما وضع لتلبية مطالب عميقة جسدتها أحداث أكتوبر1988 بوصفها امتدادا لثورة نوفمبر ذات الطابع الشعبي، المتشبعة بالمبادئ الإسلامية التي دفعت بالإصلاحات السياسية والدستورية للقضاء على احتكار السلطة، والتفرد بها من قبل النظام السياسي القائم، ولفرض أقامة مجتمع مدني يشارك في اتخاذ القرار السياسي، كما جاءت الأحداث لتعبر عن العلاقة القائمة بين المواطن والنظام، المبنية من قبل على قاعدة رفض معارضة النظام وعلى وحدة الإيديولوجية والعمل.

تم الاستفتاء على الدستور والموافقة عليه في 23 فيفري1989 من طرف الشعب بأغلبية 73,43% من الأصوات المعبر عنها، ليشكل هذا الدستور بداية عهد جديد في الحياة السياسية كرس نهاية الحزب الواحد وأقر التعددية السياسية والتخلي عن الفلسفة الاشتراكية.

"حسب البعض فإن الدستور صيغ بواسطة مجموعة ترأسها مولود حمروش، وكانت المادة 40 قد صيغت قبل صياغة المواد الأخرى"[1]، ولم تشارك في صياغة هذا الدستور أية مؤسسة سواء كانت تشريعية أو حزبية أو هيئات أخرى تأسيسية منتخبة، بل تم كل ذلك من طرف السلطة التنفيذية التي كانت متخوفة من تقديم اقتراحات لا تخدمها، فما هي أهم المصادر والمبادئ التي استند إليها دستور1989؟

يعتبر الدستور الضمانة الأولى من ضمانات خضوع الدولة للقانون، نظرا لما يتمتع به من خصائص فريدة، كما أنه جاء في فترة وجيزة جدا وكان لابد من اعتماد مصادر فعالة لصياغة هذا الدستور من أجل أن يلقى الرضا والقبول لدى الفئات الاجتماعية.

لقد تعددت المصادر التي اعتمدها المشرع الدستوري في دستور1989 مقارنة مع دستور 1976 وخاصة في مجال تنظيم السلطات، غير أن هذا الدستور لم يعتمد المبدأ الإيديولوجي كمصدر له نظرا للطبيعة الجديدة لتوجه النظام السياسي الجزائري، وبذلك نجد أن هذه المصادر قد نحت منحى هذا التوجه من أجل تأكيده وإعطائه القوة والرضا والقبول[2].

---

[1] محمد خوجة، ***سنوات الفوضى والجنون***، الجزائر : [ب.د.ن]، 2000، ص55.

[2] جاءت مصادر دستور 1989 عديدة منها مصادر دستور 1976 ويمكن ذكرها في : النظام البرلماني (مسؤولية الحكومة أمام البرلمان)، النظام الرئاسي (مبدأ الفصل بين السلطات)، والنظام الفرنسي (انتخاب رئيس الجمهورية وتأسيس مجلس دستوري)، أنظر، سعيد بوالشعير، ***النظام السياسي الجزائري***، ص193.

ويمكننا أن نوجز أهم المصادر التي اعتمدت في دستور1989 في مصدرين رئيسيين يعتبران الأساس المميز لهذا الدستور وهما : الشرعية الدستورية والإسلام، وإذا جاز القول أن الشرعية الدستورية حلت محل الشرعية الثورية التي اعتمد عليها النظام السياسي طيلة الفترة السابقة لعام 1989.

إن النظام السياسي الجزائري منذ قيام الدولة الجزائرية الحديثة وهو يبحث عن صيغة مناسبة تمنح له صفة الشرعية، وتعطيه الحق في ممارسة السلطة السياسة وإصدار الأوامر وقيادة الدولة والمجتمع، واتخذ من النضال التاريخي مصدرا من أقوى المصادر لإضفاء صفة الشرعية على كيانه وأعماله، وهذا ما لاحظناه سابقا من أن الشرعية الثورية أو التاريخية كانت الغطاء القائم الذي احتمى تحته القابضون على السلطة من أجل تمرير مشاريعهم وخدمة مصالحهم.

لم يجد النظام سندا أقوى من الشرعية التاريخية وقد ساعده على هذه الوظيفة الأوضاع التي كانت سائدة خلال هذه الفترة، وخاصة التوجه الإيديولوجي الاشتراكي الذي كان بمثابة المحرك لسياسة التنمية الوطنية، لتصبح الشرعية القائمة على الأساس الثوري والتاريخي مدعمة بالشرعية التنموية الإيديولوجية.

هذه الأوضاع لم يكتب لها الخلود لتجد السلطة الحاكمة نفسها أمام مجتمع ساخط عليها وعلى سياستها، والتي أقحمته في أزمة متعددة الجوانب أصبح الخروج منها شبيها بالمستحيل، هذا المجتمع الذي لم يعد يعترف بالشرعية الثورية، ولم يعد يثق في السلطة وفي مخططاتها التنموية التي أثبتت فشلها، وبذلك وضعت السلطة في موقف المدافع الذي لا يملك السلاح ولا يمكنه الهروب من الوضع المفروض.

أمام هذه التحديات لم يعد بإمكان السلطة أن تفرض نفسها باسم الشرعية الثورية التي فقدت قابليتها لدى المجتمع، وبذلك كان لابد أن تتحول هذه الأخيرة إلى مصدر آخر تبرر من خلاله كل أعمالها وسياساتها، ولذلك جاء دستور1989 ليعطي لهذه السلطة الشرعية الدستورية التي تسمح لها بممارسة سلطاتها وفقا لما جاء به وفي إطاره.

إذا كانت الشرعية الثورية قائمة على الجانب التاريخي النضالي، فإن الشرعية الدستورية قائمة على أساس الجانب القانوني الدستوري، حيث أعطت هذه الشرعية للرئيس حرية كبيرة

تجاه الحزب والجيش، إذ لم يعد مقيدا بهاتين المؤسستين ولا يتعين عليه الرجوع إليهما في إصدار قراراته وتعليماته، بل إن رئيس الجمهورية هنا مقيد بما نص عليه الدستور وفي حدود اختصاصاته وصلاحياته المحددة دستوريا.

أما إذا عدنا إلى المصدر الثاني الذي اعتمد عليه في صياغة دستور1989 فسنجده كمصدر مهم قام عليه هذا الدستور، وكما رأينا سابقا أن من مصادر الشرعية المعتمدة عند بعض المفكرين عامل الدين، إذ يعد هذا الأخير من أقوى المصادر التي تمنح للسلطة صفة الشرعية إذا توافقت مع معتقدات الجماعة الدينية والعقيدية.

كان اعتماد هذا المصدر نتيجة منطقية للأوضاع التي تتخبط فيها البلاد، وإن كان المجتمع الجزائري مجتمعا مسلما بلا شك وخاصة بعد تصاعد التيار الإسلامي وغرس جذوره في الطبقات الشعبية المتوسطة، وبذلك ظهرت قيمة الدين كأساس وكمصدر يستمد منه النظام السياسي شرعيته.

وقد استغلت العديد من الجماعات والتنظيمات عامل الدين من أجل الترويج لسياسات وبرامج عدة، كان لهذا العامل دورا كبيرا في إنجاحها وإقرارها، ولهذا فإن واضعو الدستور تفطنوا لهذه الأهمية وبذلك عد الإسلام كمصدر من مصادر دستور1989، وهذا ما جاء في المادة (02) منه التي تنص على أن "الإسلام هو دين الدولة"، كما نص في المادة (09) على أن لا يجوز للمؤسسات أن تقوم بالسلوك المخالف للإسلام، وهذا يعني التزام المؤسسات بالإسلام، كما اشترط أن يكون من يتولى رئاسة الدولة مسلما[(1)].

وإذا كان دستور1989 قد أخذ بالشرعية الدستورية والإسلام كمصدرين أساسين له، فإنه اعتمد كذلك على عدة مبادئ وطنية تعبر عن اتجاه لتدعيم وحدة المجتمع وحمايته، وكان ذلك نتيجة لما عرفته الدولة والمجتمع من أزمات حادة في نهاية السبعينيات وسنوات الثمانينيات، ومن أجل مواكبة التطورات الحاصلة في المجتمع بتطورات داخل الأجهزة والمؤسسات السياسية وكذا العلاقة بين السلطات الثلاث جاءت هذه المبادئ لتتجسد في دستور1989 معبرة عن الخصوصية في النظام السياسي الجزائري.

[(1)] أنظر، المادتين 02 و09 من دستور 1989.

لقد جاء هذا الدستور بنظام جديد مختلف من حيث المنطلق النظري والفلسفي عن النظام السابق، حيث نادى بالديمقراطية القائمة على التعددية السياسية، والليبرالية كمنهج اقتصادي، واعترف بحق إنشاء الجمعيات السياسية، ولذلك فإن أهم المبادئ التي جاء بها دستور1989تتمثل في :

ـ مبدأ الفصل بين السلطات.

ـ التعددية الحزبية والسياسية.

أقر دستور1989 مبدأ الفصل بين السلطات الثلاث : التنفيذية والتشريعية والقضائية، لتنظيمها وتحديد صلاحيات كل سلطة تجنبا لتداخلها، وذلك عملا بمبدأ "السلطة توقف السلطة"، وقد كان هذا المبدأ كرد فعل لدمج السلطات الذي أقره دستور1976، حيث كان الرئيس يشكل محور النظام السياسي من دون رقابة فعلية.

إذا كان دستور1976 يعتبر أداة في يد الثورة ويعد الحد الفاصل بينها وبين أي عمل يمنع أو يعرقل المسيرة الثورية، فإن دستور1989 قد أعاد الشرعية الدستورية إلى الميدان، وأعطى لها قيمتها الحقيقية حماية لحقوق المواطن من اعتداءات السلطة التي تبقى مقيدة بالدستور من جهة وبالإرادة الشعبية من جهة أخرى.

من خلال هذا المبدأ نظم الدستور السلطات الثلاث بشكل يمنع من حدوث تداخل في الاختصاصات، "أصبحت السلطة التنفيذية ثنائية بعد استحداث منصب رئيس الحكومة، أما السلطة التشريعية فقد خول لها الدستور صلاحية إعداد القوانين ومناقشتها والتصويت عليها والرقابة على أعمال الحكومة، أما السلطة القضائية فقد أصبحت مستقلة بموجب المادة 129 لا تخضع إلا للقانون فيما تصدره من أحكام دون تحيز"[1].

رغم مبدأ الفصل بين السلطات الذي أخذ به الدستور، وتخويل كل سلطة صلاحيات محددة، إلا أن هذا غير كاف نظرا لمنح السلطة التنفيذية سلطات واسعة على حساب السلطات الأخرى، وبقيت هي المتفوقة كما كان سائدا من قبل.

لكن هذا لا يعني أن دستور1989 لم يولي أهمية للسلطة التشريعية، بل اعتبرها الجهاز الأساسي المعبر عن الإرادة الشعبية والوسيلة الحقيقية لتدعيم الشورى والديمقراطية،

---

[1] أحمد بادي، مرجع سابق، ص22.

"أوضح بتأكيد واسع أن السلطة للشعب وهو صاحب السيادة يمارسها عن طريق ممثليه المنتخبين، وعندما يتحدث عن السلطة التشريعية في الباب الثاني فإنه يذكر بأنها يمارسها مجلس واحد يسمى المجلس الشعبي الوطني"[1].

ربما أريد بهذا هذا المبدأ تجنب ما أثبته الواقع السياسي الجزائري من أنه كلما ركزت السلطة في يد شخص عمد إلى استغلالها وتعسف في استعمالها مما، يؤدي إلى تقييد أو إلغاء حريات الغير، كما يراد به أن تكون نشأة الحكومة شرعية وفق أحكام الدستور.

أما التعددية الحزبية والسياسية فإن أخذ النظام الجديد بهذا المبدأ يعود في أصله إلى احتكار السلطة وهيمنة جبهة التحرير الوطني على كل المجالات، وإلى عجز هذا الحزب عن تحقيق مطامح المجتمع نظرا لضعفه وعدم فاعليته، مما أثر سلبا في مشاركة الشعب في تسيير شؤونه العامة بصفة فعالة وديمقراطية.

جاء دستور1989 ضمن هذه الظروف الاستثنائية التي لم يعد النظام يستطيع مقاومتها ولا تجاهلها طالما كانت تلك إرادة الشارع وإرادة بعض الأطراف الفاعلة، ومن ثمة فإن إقرار التعددية السياسية كمبدأ من مبادئ الدستور أمر لا مفر منه من أجل فتح المجال واسعا أمام مختلف الحساسيات للمشاركة السلمية.

وتكملة لنص المادة 40 التي نصت على مبدأ التعددية، جاء قانون 05 جويلية 1989 المتعلق بالجمعيات ذات الطابع السياسي ليحدد طرق عمل هذه الجمعيات، ويضع حدودا لهذا المجال حيث نصت المادة 05 منه أنه "لا يجوز للجمعية ذات الطابع السياسي أن تبني تأسيسها أو عملها على أساس ديني فقط، أو على أساس لغوي أو جهوي أو على أساس الانتماء إلى جنس أو وضع مهني معين".

"واستعمال مصطلح الجمعية ذات الطابع السياسي في الدستور يعود حسب بعض الدارسين إلى افتراض عدم وجود أو قيام أحزاب مؤهلة وقادرة على التنافس السياسي، ولهذا يجب البداية بالجمعيات ثم تتطور فيما بعد إلى أحزاب"[2].

---

(1) ـــــــ، ***النظرية العامة للدولة والنظام السياسي الجزائري في ظل دستور 1989***، ص200.
(2) عمر صدوق، مرجع سابق، ص51.

بعد إعلان التعددية الحزبية، وفي ظرف قصير جدا تم إنشاء جمعيات سياسية بلغت حوالي 60 جمعية، وانهارت أسطورة الحزب الواحد، واكتسبت بذلك المعارضة قوة كبيرة فأصبحت المعارضة السياسية ممكنة، وتراجعت المعارضة المسلحة.

ورغم هذه النصوص الضامنة لحق إنشاء الجمعيات ذات الطابع السياسي، إلا أن هناك نصوصا معرقلة لهذه الحرية ومحددة لنشاط التنظيمات السياسية، حيث جاءت هذه التعددية مشروطة ومقيدة جعلت من نشاط المعارضة بدون فعالية تذكر.

إضافة إلى إقراره مبدأ الفصل بين السلطات ومبدأ التعددية الحزبية والسياسية فقد عمل دستور1989على تحديد دور الجيش في الدفاع الوطني والحفاظ على استقلال ووحدة البلاد، كما نص قانون الجمعيات ذات الطابع السياسي على عدم جواز انخراط أعضاء الجيش وموظفي مصالح الأمن في أية جمعية ذات طابع سياسي، وبذلك فقد أسهمت هذه الإصلاحات في تحديد أهم أطراف المعادلة السياسية في الجزائر، وتحدد الفصل بين الدولة والجيش من جهة، وبين الجبهة والجيش من جهة ثانية، وبين الدولة والحزب من جهة ثالثة.

وعلى الرغم من أن الرئيس بن جديد لم يخف نزعته إلى وضع تعددي ديمقراطي، فإن هذا التوجه شابه التخوف من مخاطر ظهور قوى حزبية جديدة تشكل خطرا على النظام القائم، من خلال التطلع إلى السلطة والحصول على امتيازات في إطار هذا الجو الديمقراطي التعددي يمكن أن يؤسس لحالة من الصراع والتنافس على السلطة والحكم.

إذن جاء دستور 1989 بتعديل في نظام الحكم سيادته ترجع إلى الشعب، ويهدف إلى بناء نظام ديمقراطي، يقوم الشعب من خلاله بممارسة الحكم، وتكريس تقاليد الديمقراطية في العملية السياسية، والقضاء على احتكار السلطة، وتوسيع مشاركته في عملية البناء والتنمية الوطنية[2].

---

(2) أنظر، يونسي حفيظة، ***الأزمة السياسية في الجزائر والمؤسسات الجديدة***، رسالة ماجستير، جامعة الجزائر : كلية الحقوق، فرع الإدارة والمالية العامة، 2000 – 2001، ص26.

خلاصة واستنتاجات

لقد شكلت مسألة تولي السلطة أهم مسألة في النظام السياسي الجزائري بعد الاستقلال، حيث طبعت هذه المرحلة بالصراع على السلطة والنفوذ والقوة، وغابت بذلك الشرعية التي تؤسس لعملية الحكم السياسي الفعال والمستقر.

كانت فترة حكم بن بلة قصيرة لم يشهد فيها تكون الدولة الجزائرية الحديثة نتيجة لاهتزاز نظام الحكم وعدم توازنه، وكانت القوة العسكرية هي المحرك لهذا النظام القادرة على تغييره في أية لحظة شاءت، واستمرت هذه الظاهرة في مرحلة حكم الرئيس بومدين، حيث استمد النظام الحاكم والسلطة السياسية شرعيتهما وتبريرهما لممارسة الحكم من الدور النضالي أثناء الثورة التحريرية، أي الشرعية الثورية – التاريخية.

لقد سعت السلطة في مرحلة حكم الحزب الواحد في النظام السياسي الجزائري إلى كسب الرضا والتأييد الشعبي ومن ثم الشرعية، وبذلك لجأت إلى عدة أساليب اعتبرتها مصادر مهمة لهذه الشرعية، لكن هذه المصادر المعتمدة لم تتمكن من تثبيث شرعية النظام والسلطة، الأمر الذي أدى إلى اهتزاز العلاقة بين النظام والمجتمع، وبروز توترات وصراعات حالت دون تحقق الانسجام السياسي والمجتمعي.

كان نظام الحكم يقوم بعملية بناء الدولة ومؤسساتها، حيث عملت سياسة بومدين التنموية على جميع الأصعدة، وأن كانت بدرجات متفاوتة في الأهمية، من أجل استكمال مسار تكوين الدولة وبنائها، وفي نفس الوقت كسب القاعدة الشعبية وضمان ولائها، واستند في ذلك إلى خطاب وطني إيديولوجي يشد الجماعة الوطنية إلى الماضي القريب، والترويج لأهداف السياسات التنموية في المستقبل المنظور من أجل اكتساب شرعية.

أدى العجز المستمر للنظام، وتنامي المطالب المجتمعية الرامية إلى التغيير، إلى انفراط الرابط بين الدولة ومواطنيها، وإلى اختلال التوازنات التي كانت سائدة من قبل، الأمر الذي فرض على النظام والسلطة القيام بإصلاحات شاملة لم تكن أبدا في المستوى الذي كان المجتمع يطالب به، وهكذا استمرت الأزمة، واستمرت الشرعية غائبة.

الفصل الثاني

مسألة الشرعية في ظل نظام التعددية السياسية

الفصل الثاني : مسألة الشرعية في ظل نظام التعددية الحزبية

إن عملية التحول والتغيير الديمقراطي في النظام السياسي الجزائري فرضها الواقع الداخلي للنظام القائم، الذي أفرز عدة أزمات منها أزمة الشرعية وأزمة الهوية، وأزمة المشاركة السياسية، والمعضلة الاقتصادية التي تزامنت في تعقيداتها مع تنامي عدد من المظاهر الاجتماعية السلبية وأصبحت بيئة النظام السياسي الجزائري بيئة متأزمة، كل هذه المؤثرات السلبية شكلت ضغوطا كثيفة على النظام جعلته يلجأ إلى خيار التعددية السياسية والحزبية استجابة لهذه الضغوط.

في ظل النظام التعددي هذا عرف النظام السياسي الجزائري تطورا ملحوظا في الممارسات الديمقراطية المعبر عنها خاصة في العمليات الانتخابية المتتالية، والرامية إلى كسب الرضا الشعبي وإحراز الشرعية المفقودة أو المنقوصة، وبذلك عرفت الساحة الجزائرية صراعات عنيفة على السلطة وعلى الحكم، خاصة بعد توقيف المسار الانتخابي، أين أصبح النظام الحاكم هو المسير لدواليب الحكم، وما عرفه من دعم كبير من أطراف نافذة، وبذلك أصبحت مسألة السلطة هي المحرك الرئيسي لسياسات النظام وأطرافه، وغابت الشرعية المزعومة، وفرض الأمر الواقع من فوق.

أمام هذه الوضعية سعت السلطة والنظام إلى العودة إلى الشرعية الحقيقية، لتسلك في ذلك العديد من الطرق مجتمعة أو منفردة، لتعيد الأمن والاستقرار المفقودين، وتبني شرعيتها على أسس متينة تجعلها في موقع قوة تجاه الأطراف المعارضة، فعمدت تارة إلى الانتخابات وتارة إلى الاستفتاءات، وتارة أخرى إلى البناء المؤسساتي والتنمية الوطنية الشاملة لتأكيد شرعيتها، ولتثبيت دعائمها، ولتأمين استقرارها واستمرارها.

ولكن السؤال المطروح هنا هو : هل استطاع النظام السياسي الجزائري بعد دخوله عهد التعددية أن يحوز على صفة الشرعية ؟ وما هي أساليب النظام في ذلك ؟

هذه الأسئلة سنحاول الإجابة عنها في هذا الفصل من خلا التعرض لمجموع العمليات السياسية والقانونية التي اعتمدها النظام السياسي الجزائري من أجل كسب الشرعية، كما سنحاول تتبع تطورات المشاركة السياسية للجماهير الشعبية ومدى قبولها بسياسات النظام وبأطرافه.

المبحث الأول : الجبهة الإسلامية للإنقاذ ورهان الانتخابات

"إن أساس الدولة هو الرأي العام الاجتماعي الذي يشكل حلقة واحدة، وما الانتخابات إلا دليل على انبثاق المسيرين من المجتمع، وبواسطتها يتم اختيار الأفراد الذين ينوبون عنه في القيام بالمهام التي يتطلبها النظام السياسي وتقلد مناصب اجتماعية حساسة, وبالتالي يعتبرون أمناء على مصالح الشعب، غير أن ذلك لابد أن يسبقه اتفاق جماعي لتحديد نوعية النظام ووضع القوانين التي تجري على ضوئها الانتخابات، والشروط التي تتم بموجبها"[(1)].

فبعد إقرار دستور 1989 ودخول الجزائر في وضع سياسي جديد فرض على النظام السياسي إدخال تعديلات وإصلاحات في القوانين التنظيمية للدولة، التي من شأنها أن تفتح المجال للتنمية السياسية تدعم من خلالها سيادة الشعب واحترام خياراته الحرة، وتحقيق مشاركة سياسة أكثر فعالية لمختلف الاتجاهات والفعاليات السياسية والاجتماعية، وقد مست هذه التعديلات خصوصا قانون الانتخابات الذي تمت المصادقة عليه قصد إجراء أول انتخابات تعددية في الجزائر.

جاء قانون رقم 89-13 المؤرخ في 07 أوت 1989[(2)] الذي يتضمن هذا التغيير "ليتم تعديله فيما بعد في 27 مارس 1990 بموجب القانون رقم 90 - 06 والذي يلغي قانون الانتخابات السابق رقم 80 - 18 المؤرخ في 25 أكتوبر1980[(3)].

إن أول تعديل في هذا القانون هو حق الترشح للجميع، سواء كان المتر شح من طرف جمعية ذات طابع سياسي أو عن طريق الترشيح الحر، أما طريقة الاقتراع فجاءت حسب المادة 60 من هذا القانون التي تنص على طريقة الاقتراع النسبي على القائمة لمدة خمس سنوات، مع أفضلية الأغلبية في دور واحد، هذا فيما يخص المجالس الشعبية البلدية والولائية أما المجلس الشعبي الوطني فقد نصت المادة 84 من نفس القانون على هذا النمط، لكن عدلت هذه المادة بموجب القانون رقم91- 06 الصادر في 02 أفريل1991 المعدل و المتمم للقانون السابق، حيث أصبح نمط الاقتراع على الاسم الواحد بالأغلبية في دورتين.

---

(1) إدريس خضير، ***مواقف سياسية***، وهران : دار الغرب للنشر و التوزيع، 2005، ص67.
(2) الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، ***قانون89- 13*** المؤرخ في 07 أوت 1989 المتضمن قانون الانتخابات.
(3) أنظر، محمد بلقاسم حسن بهلول، مرجع سابق، ص103.

وما يلاحظ أن مفهوم الانتخابات لم يكن واردا في القوانين المتعلقة بالانتخابات بينما نجد إشارة فقط إلى الاقتراع الذي يعتبر أسلوبا من أساليب الانتخابات، ويوضح طريقة الاقتراع فنجاعة الأسلوب الانتخابي تستند في مرجعيتها إلى إعطاء الفرص والمبادرات للشعب، وذلك من أجل اختيار ممثليه وتجسيدا لمبدأ التداول على السلطة.

"يرى بعض الكتاب أن أهمية وجود إرادة سياسية في تحديد العمل الجمعوي وتأطيره تكمن في السماح للمواطن بالمطالبة والتشبث بتطبيق القانون، ولا يتوقف الأمر عند تحقيق الحقوق والواجبات فحسب وإنما يتعداه إلى دعم قيم التطور والعطاء والتسامح والتعددية وقبول الآخر، مما يشجع الاستقرار الاجتماعي واحترام القانون والديمقراطية"(1)، فاستجابة للطموحات الشعبية في مجال الحريات الأساسية من جهة، وأمام وضعية الانسداد السياسي من جهة أخرى، فإن دستور 1989 ومن خلال إقراره التعددية قد أدخل البلاد في مرحلة جديدة تميزت بظهور حساسيات سياسية عديدة قبلتها السلطة على اعتبارها تشكيلات سياسية تتبنى المبادئ الديمقراطية في إطار التعددية الحزبية واحترام الدستور.

وضمن هذه المعطيات "أعلن عن إنشاء الجبهة الإسلامية للإنقاذ (FIS) في مارس 1989 في اجتماع كبير ضم مجموعة من الدعاة والعلماء والقائمين بالوعظ في المساجد وأساتذة جامعيين، حيث اتفقوا على هدف محدد هو إقامة الدولة الإسلامية في الجزائر دون الاتفاق على التفاصيل، واتفقوا على مبدأ القيادة الجماعية وتم تعيين الدكتور عباسي مدني ناطقا باسم الجبهة و الداعية بن عزوز زبدة نائبا له(2).

بعد إقرار التعددية مباشرة بدا الحقل السياسي الجزائري وكأنه ينتظم حول ثلاثة أحزاب تبحث عن التباعد الواضح لإعطاء اختيارات واضحة للمواطن، مثل القطب الأول الحزب القديم - جبهة التحرير الوطني - الذي استمر في المطالبة بالإرث التاريخي وذلك بأنه الحزب الديمقراطي الوحيد الذي يجب أن يسود، أما القطب الثاني فمثله تجمع كبير جمع اتجاهات متنوعة من المعارضين القدامى للنظام خاصة جبهة القوى الاشتراكية والحركة الديمقراطية الاجتماعية (FFS ,MDS)، هذا القطب هو الوريث الحقيقي للحزب الاشتراكي القديم، أما

---

(1) وناس يحيى، مرجع سابق، ص23.

(2) د. محمد سعد أبو عامود، "الإسلاميون و العتق المسلح في الجزائر", ***السياسة الدولية***, العدد113، يوليو 1993, ص117.

القطب الثالث فمثلته تشكيلة جديدة هي الجبهة الإسلامية للإنقاذ[1] التي كانت تطالب دائما بالمرجعية الإسلامية لإقامة دولة إسلامية[2] .

كل طرف من هذه الإطراف الثلاثة انطلق من أفكاره ومعتقداته الخاصة التي يرى أنها ستكون قاعدة للديمقراطية في الجزائر، الأمر الذي أدى إلى انفجار الحقل السياسي بعد أن عرفت هذه التشكيلات صراعات داخلية انعكست على المجال الخارجي.

شهدت الجبهة الإسلامية للإنقاذ صراعا كبيرا بين اتجاهين رئيسيين، الأول يضم الدكتور عباسي مدني ورفقائه الذين كانوا يفضلون أسلوب التصعيد الجماهيري في التعامل مع السلطة، والثاني يضم الشيخ أحمد سحنون ومحفوظ نحناح وغيرهم ممن كانوا يفضلون أسلوب التهدئة والتدرج في تحقيق الأهداف.

"إن الحسابات الضيقة التي كانت تدور حول السلطة أعطت أصحاب التيار الإسلامي المجال لكي ينمو تيارهم بكل أمان، وأسهمت المعاهد الإسلامية والحلقات الدراسية المخصصة للفكر الإسلامي والعظات، كل ذلك ساعد على انتشار التيار الإسلامي في الجزائر"[3].

والواقع أن الإجراءات التي عقبت دستور 1989 كانت بمثابة مكاسب سياسية هامة للتيار الإسلامي في الجزائر خاصة الجبهة الإسلامية للإنقاذ، الأمر الذي شجعها على طرح مشروعها السياسي كمشروع بديل للنظام السياسي القائم، في ظل ظروف تميزت بالخلافات الواضحة على نطاق السلطة وفي غياب قوى سياسية فاعلة، مما جعل الجبهة تتشدد في مطالبها اتجاه السلطة القائمة بالرغم من وجود بعض الأصوات داخل الجبهة كانت تدعو إلى التهدئة والأخذ بالأسلوب التدريجي لتحقيق الأهداف.

---

(1) حول الأعضاء المؤسسون للجبهة الإسلامية للإنقاذ أنظر، ملحق رقم 05، ص333.

(2) Ahmed Mahiou et Jean-Robert Henry, op.cit, P31.

(3) خالد نزار، ***الجيش الجزائري في مواجهة التضليل (محاكمة باريس)***، ترجمة، خليل أحمد والمحامي ألبير فرحات، ط1، لبنان:ANEP – الفارابي، 2003، ص61.

المطلب الأول: الانتخابات المحلية (12 جوان 1990)

كانت بداية تطبيق القواعد الديمقراطية في حياة الجزائر المستقلة بإعطاء الحرية للشعب في اختيار ممثليه، مع ضمان احترام هذا الاختيار، دخلت بذلك الأحزاب معركة الانتخابات المحلية، وبدل كل حزب ما في وسعه للحصول على أغلبية المقاعد على مستوى المجالس البلدية وكذا الولائية.

"إن المناخ الذي ميز الفترة التي سبقت إجراء الانتخابات هو تخوف بعض الأطراف وتشكيكهم في مصير ونزاهة هذه الانتخابات، باعتبار أن الإدارة المنظمة للانتخابات هي إدارة الحزب الحاكم، كما طالبت بعض الأحزاب السياسية تأجيل هذه الانتخابات بحجة أنها لم تحضر نفسها ولم تعقد مؤتمراتها التأسيسية، أما أحزاب أخرى فقد اتخذت موقف المقاطعة للانتخابات مطالبة بتأجيلها"[1].

ما يميز هذه الانتخابات أنها أول تجربة انتخابية تعددية في الجزائر مند الاستقلال، شارك فيها أحد عشر حزبا من بين 25 حزبا معتمدا في تلك الفترة، كما أنها جرت في ظروف عادية و تنافسية[2].

"إن النجاح الضخم الذي حققته الجبهة الإسلامية للإنقاذ في انتخابات 12جوان 1992 راجع حقا إلى قدرتها على التنظيم والتجنيد، لكنه ناتج أيضا في جزء لا يستهان به عن المواقف الخاطئة بل اللامبالاة للأطراف المتسابقة بما فيها الأطراف المكلفة بالسهر على السير القانوني لعمليات تحضير و إجراء الانتخابات"[3].

القراءة المتأنية لهذه النتائج تدفعها للتساؤل عن الأسباب التي أدت إلى تراجع جبهة التحرير الوطني في أول امتحان تعددي وبروز قوى سياسية منافسة لها، ترجع تلك الأسباب إلى فقدان الثقة في النظام السياسي القائم وحزبه الحاكم نظرا للظروف التي يعيشها الشعب والتي عبر عنها بقوة وعنف في أحداث أكتوبر 1988 كما مر معنا، الأمر الذي أدى إلى بروز رغبة واضحة في الرفض القطعي للنظام وعلى رأسه جبهة التحرير الوطني التي

---

[1] أبو مدين طاشمة، ***مسألة التنمية السياسية و المسألة الديمقراطية في الجزائر 1988- 1992***، رسالة ماجستير، جامعة الجزائر : كلية العلوم السياسية والإعلام، قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية، فرع تنظيم سياسي وإداري، 2000 - 2001، ص 152.

[2] حول نتائج الانتخابات المحلية (12 جوان 1990) أنظر، ملحق رقم 07، ص335.

[3] منشورات الخبر، مرجع سابق، ص194.

اعتبرت المسؤولة عن استفحال الأزمة، "ويذهب أحمد طالب الإبراهيمي إلى أن فشل جبهة التحرير الوطني يعود إلى انعدام الانسجام في الخطاب السياسي للجبهة وتسرب الانتهازيين والوصوليين إلى صفوفها وفقدان معنى النضال الحقيقي ..."[1]، أما الصحافة فقد علقت على هذا الأمر بقولها "الانتخابات العقوبة".

عقبت هذه النتائج ردود أفعال وطنية ودولية, فهناك من اعتبرها نقلة نوعية نحو تحقيق تنمية شاملة للجزائر، في حين اعتبرها البعض انحرافا خطيرا في مسار العمل السياسي الذي ينذر بالعودة إلى نظام الحزب الواحد، أما على المستوى الدولي فقد برز بشكل أساسي الموقف الفرنسي الذي أظهر تخوفا من هذه النتيجة "فقد توقع اليمين المتطرف "لوبان" تصاعد موجة الهجرة الجزائرية باتجاه فرنسا، كما كانت هناك حملة إعلامية تعتيمية كبيرة ضد نتائج هذه الانتخابات بحجة أنها تهدد مصالح فرنسا الحيوية في الجزائر، وهذا إن دل على شيء فإنه يدل على ازدواجية الخطاب الرسمي الفرنسي الذي عبر من جهة أخرى وعلى لسان الرئيس الفرنسي "ميتران" أن بلاده ستقبل ما سيقبله الجزائريون"[2].

"أما ردود الفعل العربية الإسلامية فقد باركت شعوبها فوز الجبهة الإسلامية للإنقاذ، بينما أنظمتها السياسية فقد اكتفت بالصمت معتبرة أن ما وقع في الجزائر أحداث داخلية لا يمكنها إحداث تأثير في المسار السياسي لهذه الدولة"[3].

بعد هذا النجاح الذي حققته الجبهة الإسلامية للإنقاذ, شرعت البلديات في نشاطها في ظل عدة صعوبات تعيق سير هذا النشاط، وهي بمثابة بداية الخلاف بين السلطة الحاكمة والجبهة "والشيء الذي زاد الأمور توترا هو الاتهام الذي وجهه قادة هذا الحزب إلى أعضاء المجلس الشعبي الوطني الذين كانوا يصادقون على قانون تقسيم الدوائر الانتخابية من أجل تحقيق تعددية داخل البرلمان، مع الحفاظ على أغلبية نسبية للحزب الحاكم, وهو ما عبر عنه بعض أعضاء الجبهة الإسلامية بأن مثل هذه المصادقة خيانة عظمى للشعب"[4].

كان صدور قانون 91-07 المؤرخ في 03 أفريل1991 المحدد للدوائر الانتخابية الخاصة بالانتخابات التشريعية من أهم الأسباب التي أدت بالجبهة الإسلامية للإنقاذ إلى المطالبة

---

(1) أنظر، أحمد طالب الإبراهيمي, ***المعضلة الجزائرية الأزمة والحل***, الجزائر : دار الأمة, 1995, ص3.
(2) سليم قلالة، "انتخابات 12جوان أوراق كشفت وأخرى مخفية"، ***(يومية الشعب)***, العدد8285, بتاريخ 21جوان 1990, ص07.
(3) نفس المكان .
(4) المكي دراجي, مرجع سابق, ص54.

بتعديله، لأنها رأت فيه إجحافا في حقها, وأنه يعطي الأولوية لحزب جبهة التحرير الوطني، كونه كان أكثر تنظيما وهيكلة على المستوى الوطني ويتجاهل مطالبها.

بموجب هذا القانون الجديد يفوز المرشح في الدورة الأولى إذا نال الأغلبية المطلقة من الأصوات وإلا فإنه يخوض دورة ثانية تجري بعد ثلاثة أسابيع بين المرشحين اللذين جاؤوا في مقدمة المرشحين، "كما يحضر القانون الجديد استخدام دور العبادة لأهداف الدعاية السياسية والانتخابية، مع النص على غرامات كبيرة على المخالفين قد تصل إلى السجن بين عامين وخمس سنوات، كما يحظر استخدام المدارس لأهداف سياسية ويكون الاقتراع شخصيا وفرديا، للمواطن إمكانية الاقتراع نيابة عن زوجته بعد تقديم الهوية العائلية وهو ما ترفضه الحركات النسوية في الجزائر"[1].

رغم اعتراض معظم قوى المعارضة على هذا القانون الجديد فإن موقف الجبهة الإسلامية للإنقاذ كان موقفا متميزا، فقد صعدت من حركة احتجاجاتها ودعت إلى إضراب عام غير محدود ابتداء من 25 ماي1991 احتجاجا منها على هذا القانون، والمطالبة بإجراء انتخابات رئاسية مسبقة[2], كما أخذت حركة الإضراب تصعيدا آخر تمثل في القيام باعتصامات في أهم الساحات العمومية، وقد عبر حشاني عن ذلك بقوله "إن هذا الإجماع الهائل برهان واسع أو كبير أن الجبهة الإسلامية للإنقاذ هي التناوب الحقيقي في هذا النظام الفاسد, وهو برهاننا كذلك أن أغلبية الشعب الجزائري مع الجبهة الإسلامية للإنقاذ، وأيضا هو صورة للمنظور السياسي في المستقبل..."[3].

ورأت السلطة أن ذلك أصبح يشكل خطرا على النظام العام، وأن التدخل لإخلاء الساحات العمومية أمر لا مفر منه، مما أدى إلى مواجهات عنيفة بين أنصار الجبهة وقوات الأمن، وعلى إثر ذلك قررت رئاسة الجمهورية في 05 جوان1991 إعلان حالة الحصار لمدة أربعة أشهر، وتم تعيين حكومة جديدة بقيادة السيد أحمد غزالي "بعد أن فشل مولود حمروش في محاولته لمراقبة الحركة وامتلأت لشوارع بعبارات : تسقط الحكومة، تسقط الديمقراطية، نريد حسابات لا نريد انتخابات, والإضراب السياسي هو بداية دولة إسلامية"[4].

---

(1) أنظر، رمضان قرني محمد، "الجزائر على أبواب الانتخابات البرلمانية"، ***(السياسة الدولية)***, العدد107, يناير1992, ص216.

(2) حول التعليمات المتعلقة بمتابعة إضراب جوان 1991 أنظر، ملحق رقم 06، ص334.

(3) Amin Touati, ***Algérie : les islamistes à l'assant du pouvoir***, Paris : l'Harmattan, 1995, p114.

(4) Ahmed Mahiou et Gean - Robert Henry, op.cit, p44.

لم ينته هذا الإضراب إلا بعد أن وعد سيد أحمد غزالي رئيس الحكومة آنذاك بتنفيذ مطالب الجبهة المتمثلة في تجميد قانون الانتخابات والدوائر الانتخابية, تأجيل الانتخابات النيابية، إجراء انتخابات رئاسية وإعادة المضربين المطرودين إلى عملهم.

"أرادت الجبهة الإسلامية للإنقاذ من خلال إضراب جوان1991 أن تسجل أسلوبا محددا للتأثير في المجموعة الشعبية، كما كانت تبحث لها عن ممون أو سند لتبرهن عن قدرتها في تولي السلطة"[1].

"كان موضوع الخلاف في قانون الانتخابات بسيطا إذا ما قورن بالخلاف الحاد الذي أحدثه قانون تقسيم الدوائر الانتخابية، هذا القانون الذي اعتبرته كل الأحزاب أنه أصدر وفق مقاييس انتخابات 12جوان1990، حيث روعيت زيادة مقاعد المناطق التي عرفت بولائها لجبهة التحرير الوطني، غير أن بلخادم - رئيس البرلمان آنذاك - يرى أن لهذا التقسيم دوافع تنموية كان يقصد بها تقريب ممثلي الشعب من الناخبين خاصة في المناطق النائية ذات المساحات الشاسعة، ودوافع سياسية قائمة على التسوية بين الجزائريين، وهو ما لم تعترف به الجبهة الإسلامية للإنقاذ ولا الأحزاب الأخرى"[2].

قوبل هذان القانونان بالرفض، وكان أول الخصوم للحكومة مجموعة (7+1)[3] وهي الأحزاب التي تجندت لرفض القانونين الجديدين، وكان لابد من ضم أكبر حزب في المعارضة وهو الجبهة الإسلامية للإنقاذ، وما كانت النتيجة سوى الإضراب الذي مس مجالات عدة دفع بالسلطة إلى مراجعة حساباتها السياسية ومواقفها المتشددة تجاه التيارات السياسية المعارضة وخاصة فيما يخص جانب الجبهة الإسلامية للإنقاذ، وبالرغم من حدة الأزمة فقد حاولت كل الأطراف أن تهدئ الأوضاع، وقدم طرفا الصراع تنازلات هامة، وتم الاتفاق على إجراء انتخابات تشريعية قبل نهاية عام1991، وقد صدر بذلك قانون جديد في 13أكثوبر1991 يخفض من عدد المقاعد الانتخابية إلى 430 مقعدا بدلا من 520 التي أقرها قانون أفريل1991، وبدت الأوضاع وكأنها تسير نحو العودة إلى النهج الديمقراطي، وأعلن تاريخ 26 ديسمبر1991 موعدا لإجراء الانتخابات التشريعية.

---

[1] Mohammed Elyes Mesli, ***L'Algérie en question (s)***, Algérie : Edition distribition houma, 2000, p57.

[2] عبد القادر حريشان، مرجع سابق، ص56.

[3] هذه الأحزاب هي : الحركة من أجل الديمقراطية في الجزائر، الحزب الوطني للتضامن والتنمية، حزب التجديد الجزائري، التجمع من أجل الثقافة والديمقراطية، اتحاد الديمقراطية والحريات، اتحاد القوى الديمقراطية، اتحاد قوى التقدم، وانضم إليها فيما بعد الحركة الجزائرية للعدالة والتنمية.

المطلب الثاني : الانتخابات التشريعية (26 ديسمبر 1991)

"إن إعلان الرئيس الجزائري بن جديد اللاعودة عن التجربة الديمقراطية برغم صعوباتها، ووصوله إلى حد الاستعداد للتعايش مع حكومة معارضة ـ يشكل مرحلة جديدة في هذه التجربة ـ تتخطى مسألة تحول الرئيس إلى حكم بين الأحزاب المتصارعة إلى جعل الخيار الديمقراطي هو الخيار الوحيد"[(1)].

أكد الرئيس بن جديد التزامه بالإصلاحات السياسية، وإجراء الانتخابات التشريعية في 27 جوان1991 بالنسبة للدور الأول يليه الدور الثاني بعد ثلاثة أسابيع، غير أن معارضة الأحزاب لقانون رقم 91-07 السابق الإشارة إليه أجل هذه الانتخابات إلى يوم 26 ديسمبر1991 بخصوص الدور الأول يليه الدور الثاني بعد ثلاثة أسابيع.

"بعد تعيين حكومة غزالي الجديدة بدأت في تقديم مشروعها بخصوص قانون الانتخابات وتقسيم الدوائر الانتخابية، لتدخل لجنة التشريع تعديلات على قانون الانتخابات رقم 89-13 وهو التعديل الثالث في أقل من سنتين"[(2)].

وعلى إثر المصادقة على القانونين السابقين أصدر الرئيس بن جديد مرسوما رئاسيا يتضمن استدعاء هيئة الناخبين لإجراء الانتخابات التشريعية يوم 26 ديسمبر1991 للدور الأول، ويوم 16جانفي 1992 للدور الثاني.

في 24 ديسمبر1991 وفي لقائه مع الصحافة صرح الرئيس بن جديد قائلا : "سأبقى في منصبي مهما كانت النتيجة، موافق على الانتخابات الرئاسية المسبقة لكن وفق الشروط التي تبقي الدولة ثابتة، من جهة أخرى سأبقى حتى نهاية عهدتي، أصلا أعلنت عن إرادتي في تنظيم انتخابات رئاسية مسبقة، ولم يكن ذلك مناورة بل تطوعا مني ولكن لا يجب أن يفهم هذا بأنه تهربا من مسؤولياتي"[(3)].

نظمت الانتخابات في اليوم المحدد لها وكان الفوز مرة أخرى حليف الجبهة الإسلامية للإنقاذ[(4)], إن هذه النتيجة أكدت الحقيقة السياسية التي أفرزتها الانتخابات المحلية السابقة، أن للجبهة الإسلامية للإنقاذ نفوذا وسمعة كبيرة في الأوساط الشعبية، كما أحبطت تكهنات رئيس

---

(1) محمد علي المداح، "الجزائر بين الإسلام السياسي والتغيير الديمقراطي"، ***(السياسة الدولية)***، العدد103، يناير1991، ص203.
(2) أنظر، الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، ***قانون رقم 91-17*** المؤرخ في 15 أكتوبر1991 المتضمن تعديل قانون الانتخابات.
(3) Amin Touati, op.cit, p116.
(4) حول نتائج الانتخابات التشريعية (26 ديسمبر 1991) أنظر الملحق رقم 08، ص336.

الحكومة سيد أحمد غزالي الذي أكد أن البرلمان سوف يشكل من عدد كبير من الأحزاب دون أغلبية مطلقة لأي حزب معين، وقد صرح عقب هذه النتيجة قائلا : "إن المسألة ليست معرفة هل نحن في أو خارج التأسيس، وإنما المسألة هي إعطاء نظرة على متطلبات الحياة ومستقبل البلاد، إذن لا نبحث عن الديمقراطية من أجل الديمقراطية وإنما نريد ديمقراطية من أجل كشف حسابات وصيانة سلطة الفريق"[1].

أثارت هذه النتيجة ردود أفعال وطنية ودولية، فقد تراوحت بين اعتبار الحدث تجسيدا للمسار الديمقراطي ودعما له، وبين الرفض لهذه النتيجة باعتبارها خطرا على مستقبل الدولة في الجزائر.

جاء بيان المكتب السياسي لجبهة التحرير الوطني بما يلي : "إن جبهة التحرير الوطني تسجل بارتياح وعي الشعب الجزائري الذي مكن من إجراء هذه الاستشارة في ظل الهدوء والأمن، على الرغم من التناقض والقصور والتجاوزات العديدة المسجلة"[2]، وحذرت في بيانها هذا من عواقب توقيف المسار الانتخابي باعتباره خيارا خطيرا يهدد استقرار البلاد، كما تضمن هذا البيان نداء من أجل الدفاع عن الجزائر المستقلة وإحباط كل محاولة ترمي إلى الانحراف والعنف اللذين يمسان بالدستور وشرعية السلطة.

وفي الجهة الموازية دعا العديد من الأحزاب إلى ضرورة وقف المسار الانتخابي وتفويت الفرصة على الجبهة الإسلامية للإنقاذ لأن تحصل على أغلبية المقاعد في الدور الثاني، "وقد انضم إلى هذا النداء الأمين العام للاتحاد العام للعمال الجزائريين عبد الحق بن حمودة إضافة إلى نقابة المقاولين ومنظمة حقوق الإنسان، وأصدروا بيانا مشتركا في 31 ديسمبر1991 يدعون فيه إلى إنقاذ الديمقراطية من الجبهة الإسلامية للإنقاذ، وعرفت هذه اللجنة بـ : "لجنة إنقاذ الجزائر" وقاموا بمسيرة احتجاجية ترأسها عبد الحق بن حمودة بهدف سد الطريق أمام جبهة الإنقاذ للوصول إلى السلطة"[3].

أما المؤسسة العسكرية فقد كانت غير راضية بهذه النتيجة معتبرة أنها تشكل تهديدا كبيرا ومباشرا على مصالحها وموقعها داخل السلطة، ولذلك فقد صرح اللواء خالد نزار وزير الدفاع أنداك : "إن الانتخابات التشريعية النظيفة والنزيهة التي شاءها رئيس الحكومة قد

---

[1] Ahmed Mahiou et Jean -Robert Henry, op.cit, p47.

[2] عمر برامة، مرجع سابق، ص29.

[3] المكي دراجي، مرجع سابق، ص57.

فسحت المجال لتزوير عام من قبل الجهة التي كانت تضع اليد على أغلبية البلديات, وذلك عن طريق التلاعب باللوائح الانتخابية وبتوزيع مكاتب الاقتراع على هواها، والوصول إلى صناديق الاقتراع بدون أية عقبة لكي يجعلوا تلك الصناديق تعطي النتائج التي كانوا يريدونها..."[1].

أما الحركات ذات التوجه الإسلامي كحركة النهضة الإسلامية وحركة الأمة التي يتزعمها بن يوسف بن خدة، وحركة حماس فدعت إلى مساندة الخيار الإسلامي وعبرت عن ارتياحها لما أفرزته الانتخابات التشريعية في دورها الأول.

أما بعض الدول العربية والإسلامية فقد عبرت عن ارتياحها الكبير لما حققه الاتجاه الإسلامي في الجزائر، والذي يعتبر دليلا على تمسك الشعب الجزائري بهويته وحضارته وانتمائه العربي الإسلامي، وبالنسبة لموقف الدول الغربية فقد ساده التخوف من ظهور تيار إسلامي في الجزائر، وهذا ما اعتبرته هذه الدول تهديدا لاستقرار منطقة المغرب العربي والبلدان المتوسطية، كما رأت أن هذا الفوز سيؤثر على علاقات الجزائر الخارجية.

ولعل هذه النتيجة الحاسمة كانت وراء تداعي لمكونات الأزمة البنائية, فضلا عن الهواجس المستقبلية ومواقع كافة الجماعات أو القوى في بناء القوة الذي تتم إعادة صياغته من خلال الآليات الانتخابية والبيروقراطية, "وأن ثمة شرعية قائمة على أساس اجتماعي ثقافي ومؤسسي من طراز جديد في طريقها للتشكيل والتبلور, وهو الأمر الذي شكل ضغوطا عديدة على المؤسسة العسكرية- المدنية في الجزائر للمسارعة بالتحرك الانقلابي"[2].

أمام ضغط وسائل الإعلام الدولية من جهة, ومعارضي نجاح حزب الجبهة الإسلامية للإنقاذ من جهة ثانية، وتصعيد هذه الأخيرة من لهجتها ضد خصومها داخل جبهة التحرير الوطني وجبهة القوى الاشتراكية من جهة ثالثة, أدى إلى ضغط نفسي في صفوف المواطنين الذين بدؤوا يشعرون بخطر يهدد استقرارهم, وهو ما دفعهم للقيام بمسيرة في 02 جانفي 1992 سميت "بمظاهرة من أجل الديمقراطية"، عبروا فيها عن استيائهم من الوضع القلق الذي أصبحوا يعيشونه، هذه المظاهرة التي دعا إليها حزب القوى الاشتراكية, وشاركت فيها العديد من الأحزاب الأخرى, كما شهدت الساحة أيضا بعض المظاهرات التي دعت إليها تنظيمات مدنية في بعض المدن الجزائرية مثل العاصمة, وهران...وهذا ما عبر بصفة

---

[1] خالد نزار، مرجع سابق، ص 87، 88.
[2] نبيل عبد الفتاح، مرجع سابق، ص198.

واضحة عن حدوث انزلاق خطير في مسار التعددية السياسية يمكن أن يمس بالوحدة الوطنية.

في ظل هذه الأوضاع فاجأ الرئيس بن جديد الجميع بإعلان استقالته يوم 11جانفي1992 وأعلن يومها عن حله للبرلمان- المجلس الشعبي الوطني- قبل ذلك في 04 جانفي1992, لتجد الجزائر نفسها تعيش فراغا دستوريا رهيبا, فدستور1989 ينص على أنه في حالة استقالة رئيس الجمهورية أو موته يتولى رئاسة الدولة رئيس المجلس الشعبي الوطني لمدة 45 يوما تجري بعدها انتخابات رئاسية، إلا أن المجلس الشعبي الوطني تم حله ولم يعد هناك من يعوض رئيس الجمهورية حتى إجراء الانتخابات الرئاسية.

على اثر ذلك طلب رئيس الحكومة سيد أحمد غزالي من الجيش الشعبي الوطني اتخاذ الترتيبات الضرورية للحفاظ على الأمن العمومي ومؤسسات الجمهورية، ليجتمع بذلك المجلس الأعلى للأمن ويقرر بالإجماع، حسب ما جاء في بيان له استحالة مواصلة المسار الانتخابي، لتوضع بذلك نقطة النهاية للعملية الديمقراطية التي كانت ضمن حسابات زعامات وتيارات، يمكن أن تفعل كل شيء عدا التخلي عن السلطة وتحقيق الإرادة الشعبية.

المطلب الثالث : ظروف وانعكاسات توقيف المسار الانتخابي

1- الظروف

لقد صرح مسئول جزائري لم يذكر اسمه في 10جانفي 1992 لجريدة le Figaro في باريس بما يلي : "إننا نتقدم خطوة فخطوة نحو الديمقراطية، وهي عملية من الصعوبة لكن الجزائر ليست مكانا لصنع الأعاجيب، والديمقراطية ليست الحصيلة الطبيعية لفعل الإنسان، لذلك يجب علينا إيقاف العملية الانتخابية كي نصون عملية التحرك نحو الديمقراطية"[1].

في هذا الإطار تم توظيف مجمل الوقائع والظواهر السياسية الداخلية من أجل إظهار حالة الاضطراب واللاستقرار السياسي، لتأكيد فكرة أن وصول جبهة الإنقاذ إلى الحكم يشكل أكبر تهديد لمستقبل البلاد، ويمكن لنا رصد مختلف الوقائع السياسية التي تم توظيفها في هذا الإطار على النحو التالي :[2]

- تزايد ضغط القوى المعارضة لإلغاء نتائج الدور الأول وعدم إجراء الدور الثاني.
- تقديم عدد كبير من الطعون الانتخابية [3].
- بروز تناقضات داخل الجبهة الإسلامية للإنقاذ، وهو ما أظهره تسرب جملة من التصريحات من بعض القادة كشفت عن النوايا السياسية المضمرة لدى الجبهة في إحداث تغييرات جذرية في بنى الدولة، وكانت حدة لغة هذا الخطاب عنصرا في عملية تهيئة الأجواء السياسية للتحرك من قبل الجيش وحدوث اعتقالات كثيرة في صفوف الجبهة، وتقديمهم للمحاكمة بتهمة القيام بأعمال الشغب.
- بدء موجة من التصريحات التي تشير لعدم رضا الحكومة ورئيسها غزالي وكذا الجيش عن الدورة الأولى، مشيرا إلى حدوث تجاوزات في عملية الاقتراع ولاسيما شطب أسماء مواطنين يحملون بطاقات انتخابية من لوائح البلديات التي تسيطر عليها الجبهة الإسلامية

---

(1) جون ووتربوري [وآخرون]، ***ديمقراطية من دون ديمقراطيين***، ط1، بيروت : مركز دراسات الوحدة العربية.199، ص35.

(2) أنظر، نبيل عبد الفتاح، "الأزمة الجزائرية : المكونات والصراعات والمسارات"، ***(السياسة الدولية)***، العدد 108، أفريل 1992، 200.

(3) وقد انقسمت الطعون المقدمة على 44 ولاية على النحو التالي : جبهة التحرير الوطني 174 طعنا، الحركة من أجل الديمقراطية في الجزائر 34 طعنا، جبهة القوى الاشتراكية 30 طعنا، المستقلون 22 طعنا، حزب العمل الاشتراكي 04 طعون، التجمع من أجل الثقافة والديمقراطية 08 طعون، الحركة الجزائرية من أجل العدالة والتنمية 05 طعون، الجبهة الإسلامية للإنقاذ 17 طعنا، الحزب الاجتماعي الديمقراطي 04 طعون، وبقية الطعون موزعة على أحزاب صغيرة بأعداد قليلة جدا، وتزامن مع تقديم هذه الطعون دعوات واضحة لتدخل الجيش.

للإنقاذ، وعدم توزيع 900 بطاقة، وقال غزالي هنا أن الكلمة بعد الشعب أصبحت للمجلس الدستوري الذي قدمت له الطعون.

- يبدو أن الرهان على الفصل في نتائج الطعون هو التبرير لإلغاء نتائج الدورة الأولى أو على الأقل إحداث تغيير في خريطة نتائج الانتخابات المحتملة، بما يسمح بإجراء تحالفات جديدة، لم يكن رهانا يمكن أن تستند إليه السلطة السياسية في ظل النزاعات بين الجبهة ورئيس الحكومة غزالي.

"كما أن العامل الأكثر أهمية في إلغاء المسار الانتخابي هو الصراع الذي ظهر جليا بين الجيش والجبهة الإسلامية للإنقاذ، حيث أدرك القادة العسكريون أنهم سيكونون أول المستهدفين في حالة تشكيل حكومة جبهة الإنقاذ، لذلك يبدو أن اللعبة كانت محبوكة بدقة لإبقاء الجزائر في ظل هذا الوضع وفي قبضة المؤسسة العسكرية، لأنه وبعد انهيار كل المؤسسات بقيت هي الوحيدة التي تدير مقاليد الأمور"[1].

وقد ترتب على هذه البيئة السياسية غير المستقرة والتي تفتقد لقواعد راسخة للعبة السياسية الديمقراطية من قبل جميع الأطراف إلى انفجار إشكاليات أكثر عمقا تمس بهيكل النظام السياسي ومؤسسات الحكم، وحدود النظام وأطرافه وأساليب عمله ومصادر شرعيته وعلاقاته مع المجتمع، الأمر الذي دفع بالجيش من جهة إلى التحالف مع حكومة غزالي، ومن جهة ثانية إلى أن يلعب الورقة الأخيرة التي انعكست في القوة من أجل ترتيب الأمور لإحداث انقلاب دستوري، في الوقت الذي ضعفت فيه شرعية السلطة والنظام بانهيار القوة السياسية التي يستندان إليها وهي جبهة التحرير الوطني.

قال اللواء خالد نزار أنه مباشرة بعد التأكد من نوايا الرئيس في الاستقالة كان يجب وبأقصى سرعة ضبط إجراءات ترمي إلى تأمين سير المؤسسات العمومية والحفاظ على النظام والأمن والسير العادي لأنشطة الحياة الوطنية، وبعد إقرار مبدأ الاستقالة كان على وزير الدفاع ومساعديه الأساسيين مناقشة أحسن السبل للخروج من هذه الوضعية، وتم الاتفاق على :

- إما فرض حالة استثنائية واستلام السلطة من طرف الجيش مباشرة.
- أو التفكير في طريقة انتقالية من خلال قيادة جماعية ذات غالبية مدنية.

---

[1] الجزائر في عهد محمد بوضياف، ***www.arabtimes.com*** ، ص03.

وقد تم استبعاد الحل الأول لكونه يمكن أن يغرق البلد من جديد في النظام القديم، فيما نحن مقتنعون بضرورة ترسيخ نظام سياسي تعددي، ولهذا فالحل الثاني هو نقطة اللارجوع لتحويل النظام نحو الديمقراطية التعددية[1].

وقد جاءت استقالة الرئيس الشاذلي بن جديد في ظروف غامضة[2]، و كان الاختلاف كبيرا تجاه هذه الاستقالة، فهناك من حمل الرئيس بن جديد مسؤولية أكثر لأنه تخلى عن واجبه وترك البلاد في وضعية صعبة، وهناك من رأى أن هذه الاستقالة من شأنها أن تساعد على إيجاد حلول لهذه المشاكل التي تعصف بالنظام والسلطة.

أصدر المكتب السياسي لجبهة التحرير الوطني بيانا يوم 12جانفي 1992 جاء فيه بأن الاستقالة في مثل هذه الظروف قد تزيد الأوضاع تعقيدا، وأن الطريق الأسلم لتأمين الاستقرار هو التمسك بالدستور، كما دعا هذا البيان جميع المواطنين للتحلي بالهدوء.

أما الجبهة الإسلامية للإنقاذ فقد أصدرت بيانا هي الأخرى في 12جانفي 1992 تضمن تحذيرا معلنا عن إصرارها على إتمام المسار الانتخابي وتحميلها للمجلس الدستوري مسؤولية المسار الشرعي (المسار الانتخابي)، كما دعا مؤسسة الجيش والشعب وأجهزة الأمن الأخرى إلى تحمل مسؤوليتها في الحفاظ على اختيار الشعب، ودعا الشعب إلى اليقظة لإسقاط أي مؤامرة تهدف إلى مصادرة حقه في اختيار مشروعه المجتمعي[3] .

أما زعيم جبهة القوى الاشتراكية طالب هذه المرة بالقيام بعملية الإقصاء، أما رئيس المجتمع الإسلامي فيرى أن استقالة الرئيس ستساعد على حل الأزمة، ودعا إلى مبدأ "الشوراقراطية" كحل وسط بين دعاة الشورى ودعاة الديمقراطية للحفاظ على الوحدة، حركة النهضة أدانت الاستقالة، واعتبرت الظروف على غاية من الخطورة وأن هذه الاستقالة ستزيد الوضع تأزما.

"أما عن ردود الأفعال على المستوى الدولي فقد تراوحت بين المتأسف لما يجري في الجزائر والحذر في انتظار استجلاء الأمور ووضوح الرؤية"[4] ، وهذا ربما راجع إلى كون التجربة الإيرانية كان لها أثر كبير، حيث أصبح الغرب يتخلى عن المواقف الاندفاعية وصار حذرا من اتخاذ المواقف والقرارات.

---

[1] منشورات الخبر، مرجع سابق، ص222.
[2] حول بيان 11 جانفي 1992 الصادر عن المجلس الدستوري أنظر، ملحق رقم 09، ص337.
[3] أنظر، عمر برامة، مرجع سابق، ص35.
[4] نفس المرجع، ص37.

2- الانعكاسات

استقالة الرئيس بن جديد عقب حل البرلمان، والإعلان عن توقيف المسار الانتخابي، وإعلان حالة الطوارئ، هذه الوضعية خلقت أزمة سياسية أفرزت فراغا دستوريا، تم على إثره تشكيل مجلس أعلى للدولة يقوم بتسيير الأمور والتحكم في المستجدات، وقد كانت شرعية هذا المجلس محل شك وغموض، وهكذا ضرب بدستور1989 عرض الحائط ونسي الجميع الديمقراطية المزعومة والشرعية اللازمة.

"لقد كانت أزمة سياسية نتيجة العجز عن توفير الأجواء الملائمة لتمكين التجربة الديمقراطية من النمو بصفة طبيعية في مجتمعنا وزوال مصداقية الحاكم عند المحكوم وعدم ثقة هذا الأخير في الحاكم"[1].

تولدت عن هذه الأزمة السياسية عدة أزمات عصفت بالاستقرار السياسي والاجتماعي للبلاد، فقد ظهرت أزمة أمنية تمثلت في مواجهات عنيفة بين الجماعات الإسلامية المسلحة وبين السلطة وما يمثلها من قوات الأمن والدرك الوطني وأفراد الجيش، هذه المواجهات تحولت فيما بعد إلى إرهاب أعمى، وبهذا نسيت الأحزاب أحلامها ومطالبها ونسيت الديمقراطية وحجبت الشرعية وأصبح الجميع مشغولا بالأزمة.

كما ظهرت أزمة دستورية في ظل غياب تصور سياسي لدى تحالف التكنوقراط والجيش لما يمكن أن تتطور إليه هذه الأحداث، وقد ترتب على هذا الوضع عدة أمور أهمها :[2]

- هناك تصادم وتناقض بين شرعية دستورية ممثلة في نجاح الإنقاذ وجبهة القوى الاشتراكية في الانتخابات التشريعية، وهناك سلطة فعلية بمؤسسات غير دستورية، أي تناقض بين مؤسسات دستورية وسلطة فعلية، ناهيك عن شرعية سياسية منتصرة في الانتخابات وشرعية تاريخية منهزمة.

- ظهور تناقضات ورفض جناح عبد الحميد مهري الأمين العام لجبهة التحرير الوطني وبين السلطة الفعلية، وبدء حوار بين جبهة التحرير الوطني وجبهة الإنقاذ وجبهة القوى الاشتراكية في مواجهة الانقلاب على الدستور في بداية تشكيل المجلس الأعلى للدولة.

---

[1] أحمد طالب الإبراهيمي، مرجع سابق، ص91.
[2] أنظر، نبيل عبد الفتاح، مرجع سابق، ص197، 198.

"فبعد انهيار مؤسسة الدولة (استقالة رئيس الجمهورية وحل المجلس الشعبي الوطني) حاول النظام إيجاد مخارج وأساليب مختلفة للحفاظ على مؤسسات الجمهورية بابتكار مؤسسات دستورية - شرعيتها مادية بحكم الواقع- بديلة للمؤسسات الديمقراطية الشرعية، وهذا يعبر عن عدم الاستقرار المؤسساتي، كما يعبر عن عدم استكمال البناء الدستوري أو تنظيمه من جهة أخرى"[1].

كما نتج عن توقيف المسار الانتخابي إلغاء وتجميد مؤسسات دستورية نجم عنها:[2]

- تجميد مؤسسة الرئاسة عكس ما ينص عليه الدستور، و تأجيلها إلى أجل غير مسمى.
- إلغاء البرلمان.
- حل أكبر حزب سياسي معتمد - FIS- وكذا بعض الجمعيات الثقافية والمهنية.
- حل المجالس الشعبية المحلية المنتخبة على مراحل، وإحلال محلها مندوبيات.
- غياب وزير الإعلام وإلغاء المجلس الأعلى للإعلام.
- تجميد قانون اللغة العربية الذي تزامن مع اغتيال الرئيس محمد بوضياف.

كما أدت عملية إلغاء المسار الانتخابي إلى ظهور قوانين استثنائية، وظهور هيئات موازية، حيث تم تعيين عدة حكومات (ثلاث) مع تباين في الطروحات السياسية والاقتصادية، كما تم سن قوانين الطوارئ وحضر التجول، وتم إنشاء مجلس استشاري ليملأ الفراغ الذي تركه حل البرلمان، كما تم إصدار قانون مكافحة الإرهاب وإنشاء محاكم خاصة توازي القضاء العادي في كل من الجزائر العاصمة، وهران وقسنطينة، "كما حدث انهيار تام للقطاع الفلاحي وتدهور الإنتاج الزراعي، مما أدى إلى تنامي التبعية الغذائية التي راحت تستهلك نسبة عالية من المداخيل البترولية"[3].

بعد توقيف المسار الانتخابي والتجميد العملي للدستور وقع الدوس على مبدأ سيادة القانون واستقلالية القضاء وحرية النشر والصحافة، "وشهدت البلاد عمليات تدمير للبنية التحتية للاقتصاد الوطني، وعرف الشعب عمليات قتل واسعة، وأصبح التعتيم الإعلامي والتضييق السياسي هو حليف الأحزاب التمثيلية الداعية إلى الحوار من أجل الخروج من الأزمة"[4].

---

(1) فوزي أو صديق، "النظام الدستوري الجزائري ووسائل التعبير المؤسساتي"، 2006، A : / ***المعرفة – عروض كتب - النظام الدستوري الجزائري ووسائل التعبير المؤسساتي*** . Htm

(2) يونسي حفيظة، مرجع سابق، ص87.

(3) محفوظ نحناح، ***الجزائر المنشودة المعادلة المفقودة***، ط1، الجزائر : دار النبأ، 1999، ص180.

(4) عبد الله جاب الله، ***خلفيات الصراع بين الإسلاميين واللائكيين***، الجزائر : دار المعرفة، 1999، ص101، 102.

أما على المستوى الدولي فقد التزمت الدول الصمت وفقا للمبدأ الدولي القائل بعدم التدخل في الشؤون الداخلية لدولة أخرى، لكن هناك بعض الدول تشد عن هذه القاعدة ومنها إيران وليبيا والسودان التي عبرت عن استيائها لما يحدث في الجزائر، مما استدعى قطع العلاقات الدبلوماسية مع إيران وإصدار بيان نددت فيه السلطة بتصريحات القذافي، كما عملت في الجهة الموازية السلطة ومنذ إلغاء المسار الانتخابي على إقامة علاقات خاصة مع تونس ومصر اللتين شهدتا تنامي الحركة الإسلامية.

"أما العالم الغربي على رأسه فرنسا - وباعتبارها زبون ومتعامل اقتصادي هام - فكان همه الأول هو محاربة الإسلام تحت غطاء الأصولية باعتبارها خطرا ومصدرا للإرهاب في العالم"[1].

وبقي أن نشير إلى دائرة أخرى هي دائرة الصراع على نطاق السلطة، وهي دائرة الصراع بين المدنيين والعسكريين، وقد حاول الرئيس بوضياف أن يحتفظ لنفسه بمساحة للمناورة مع الجيش كقوة سياسية، إلا أن الأمور قد تغيرت مع تولي الرئيس علي كافي وبلعيد عبد السلام السلطة، وتحولت العلاقة إلى تحالف بين الجيش والمدنيين.

أثناء هذه الأحداث كان الشعب معزولا تماما عن السلطة التي تولت مهمة إدارة البلاد وفقا لما تراه مناسبا وليس وفقا لما يراه الشعب ضروريا وشرعيا، "وبذلك كان الرفض والاعتزال في العملية السياسية هو أقرب إلى عدم الاعتراف بشرعية السلطة"[2].

---

(1) يونسي حفيظة، مرجع سابق، ص90.

(2) مجدي حماد [وآخرون]، ***الحركات الإسلامية والديمقراطية***، ط1، بيروت : مركز دراسات الوحدة العربية، 1999، ص107.

المبحث الثاني : المرحلة الانتقالية (1992 - 1995)

بعد الفراغ المؤسساتي الذي تركته استقالة الرئيس الشاذلي بن جديد - بعد حله للمجلس الشعبي الوطني- واستجابة لضرورة استمرارية الدولة، كان على السلطات الدستورية المتواجدة آنذاك أن تجد الحل السريع للخروج من هذه الوضعية الاستثنائية والخطيرة، وبذلك أقرت المرحلة الانتقالية كخطوة أولى إلى غاية إيجاد الظروف المناسبة للعودة إلى المسار الانتخابي الشرعي، وبناء المؤسسات السياسية الرسمية والشرعية التي تتولى إدارة الدولة والنظام.

المطلب الأول : مشروعية المرحلة الانتقالية

"التعددية الحزبية لم تكن هدية من النظام السياسي، بل كانت نتاجا لتضحيات الثلاثين سنة الماضية للنخب العسكرية والسياسية، وبصفة عامة لكل المجتمع، رفع هذا الشعار من أجل تبرير إلغاء المسار الانتخابي، ببساطة هو إعلان عن احتقار وعدم المساواة لأغلبية الجزائريين"(1).

وعلى إثر ذلك اعتبرت أزمة 1992 هزة قوية تصدعت من جرائها الدولة بأكملها، وتعرضت البلاد إلى العديد من المخاطر أدت إلى تدهور الأوضاع في جميع المجالات، إضافة إلى الفراغ الدستوري والمؤسساتي الذي استدعى بالضرورة استحداث مؤسسات جديدة لسد هذا الفراغ وتولي السلطة.

أمام هذه الوضعية الحرجة أجبرت السلطة الفعلية على إيجاد البديل للخروج من هذا المأزق السياسي، وفي هذا الإطار طرح خياران كما ذكرنا : إما فرض الحالة الاستثنائية واستلام السلطة مباشرة من طرف الجيش، أو التفكير في قيادة جماعية ذات أغلبية مدنية لفترة انتقالية، وفعلا تم تشكيل لجنة تتكون من قادة عسكريين وبعض أعضاء الحكومة لتقديم تقريرها حول ملء الفراغ المؤسساتي وسير المرحلة الانتقالية.

---

(1) Louiza Hanoune, ***une autre vois pour L'Algérie***, XIII, Paris : éditions la lecouverte, 1996, p129.

1- المجلس الأعلى للأمن يتولى النظام العام

"لمعالجة حالة الشغور هذه اجتمع رئيس الحكومة سيد أحمد غزالي ووزير الخارجية الأخضر الإبراهيمي، ووزير الداخلية العربي بلخير ووزير الدفاع الجنرال خالد نزار، كان الاجتماع في قصر الحكومة، وأطلق على هذه النواة اسم اللجنة الاستشارية[1]، وتجاوزت هذه اللجنة كل الاعتبارات الدستورية بحجة أن الوضع الأمني لا يسمح بفلسفة الأمور والوقوف عند حرفية النصوص الدستورية"[2].

رفض رئيس المجلس الدستوري تحمل المهمة بمقتضى المادة 84 من الدستور والتي تنص على أنه : "في حالة تزامن وفاة رئيس الجمهورية وشغور منصب رئيس المجلس الوطني بسبب الحل يجتمع المجلس الدستوري ويثبت الشغور النهائي لمنصب رئيس الجمهورية"، هذه المادة لا تتضمن الاستقالة، هذه الثغرة أدت بالمجلس الأعلى للأمن[3] إلى أن يتولى هذه المهمة، حيث أعلن في اليوم الموالي لاستقالة الرئيس بن جديد بأنه سيتكفل بالنظام العام وأنه سيبقى مجتمعا دون انقطاع في دورة دائمة.

تتواصل اجتماعات المجلس بمقر الحكومة ويبت بالإجماع في :[4]

- استحالة مواصلة المسار الانتخابي إلى أن تتوفر الشروط الضرورية للسير العادي للمؤسسات.
- الاستغناء عن كل مسألة قابلة للإخلال بالنظام العام وبأمن الدولة.
- انعقاده الدائم واجتماعه بلا انقطاع لمواجهة الالتزامات إلى غاية إيجاد حل يفضل الهيئات الدستورية التي هي على علم بشغور منصب رئيس الجمهورية.

وبالتالي يعتبر المجلس الأعلى للأمن الهيئة الاستشارية، غير أن بيانه لم يوضح من ترأس الاجتماع في ظل غياب رئيس الجمهورية ورئيس المجلس الشعبي الوطني.

---

(1) الهيئة الاستشارية دستوريا لا يحق لها اتخاذ القرار، وظيفتها الدستورية تكمن في إعطاء المشورة لرئيس الجمهورية في مسائل الأمن القومي، ويشترط أن تلتئم هذه اللجنة بحضور رئيس الجمهورية، وهو في هذه الحالة الشاذلي بن جديد الذي قدم استقالته.

(2) الجزائر في عهد محمد بوضياف، مرجع سابق، ص03.

(3) يتشكل المجلس الأعلى للأمن من السادة : سيد أحمد غزالي رئيس الحكومة ووزير الاقتصاد، العربي بلخير وزير الداخلية، حمداني بن خليل وزير العدل، خالد نزار وزير الدفاع الوطني، الأخضر الإبراهيمي وزير الشؤون الخارجية، عبد المالك قنايزية رئيس أركان الجيش.

(4) أنظر، عبد القادر حريشان، مرجع سابق، ص187.

"ومع ذلك قدرت "مارغريت تويلر" الناطق باسم كتابة الدولة الأمريكية، بأن حلا سلميا مطابقا للدستور يسمح للمجلس الأعلى للأمن بتسوية كل المسائل المتعلقة بالأمن والعدالة وبإضافة الآليات التي تم وضعها مطابقة للدستور"[1].

وقد خرجت اللجنة المذكورة بعد اجتماعها بفكرة الرئاسة الجماعية، وهي ما عرف بالمجلس الأعلى للدولة.

2- إنشاء المجلس الأعلى للدولة

اقتضى سد شغور منصب رئيس الجمهورية إنشاء جهاز للإنابة يتمتع بكل السلطات المخولة من طرف الدستور لرئيس الجمهورية، حيث اهتدى المجلس الأعلى للأمن إلى فكرة إنشاء مجلس أعلى للدولة[2] مهمته تسيير المرحلة الانتقالية لمدة لا تتعدى سنتين ثم العودة إلى الانتخابات.

لقد تم تداول بعض الأسماء لرئاسة المجلس الأعلى للدولة، حيث تكونت لجنة رباعية من خالد نزار، محمد تواتي، علي هارون وأبوبكر بلقايد للتفكير في الشخص الأصلح لرئاسته وتم اقتراح عدة أسماء منها : محمد الصالح يحياوي وعبد السلام بلعيد... لكن تم تشطيبها ليتم الاتفاق على اختيار محمد بوضياف، وقد كان أساس هذا الاختيار مقياسان هما :[3]

- أن يكون الشخص الذي يتولى الرئاسة من غير الشخصيات الحزبية.
- أن يكون شخصية تاريخية معروفة في الحركة الوطنية وثورة أول نوفمبر1954.

غير أن إقرار إنشاء المجلس الأعلى للدولة قد خلق ردود أفعال مختلفة في أوساط الأحزاب السياسية وبعض الأطراف الأخرى، فانقسمت الساحة السياسية في ذلك بين مساير للأوضاع ورافض لها، على اعتبار أن قرار المجلس الأعلى للأمن المتضمن تعيين رئاسة جماعية جديدة غير دستوري، وأن كل المؤسسات المنبثقة عنه هي مؤسسات غير شرعية.

فجبهة التحرير الوطني وجبهة القوى الاشتراكية والحركة من أجل الديمقراطية في الجزائر وحركة حماس وحركة النهضة عبرت عن رفضها للقرار بحجة عدم شرعيته، وأنها

---

[1] نفس المرجع، ص188.

[2] يتكون هذا المجلس من : السيد محمد بوضياف رئيس المجلس، الجنرال خالد نزار عضو ممثل للجيش، السيد علي كافي كعضو ممثل للأسرة الثورية، الدكتور تيجاني هدام عضو ممثل للتيارات الدينية، السيد علي هارون كممثل للمجتمع المدني ومنظمات حقوق الإنسان.

[3] محمد بلقاسم حسن بهلول، مرجع سابق، ص138.

لن تشارك فيه، وأن القرار غير دستوري أتخذ من طرف المؤسسة العسكرية لتؤكد على دورها وقوتها في الساحة السياسية، أما التجمع من أجل الثقافة والديمقراطية فقد عبر عن تحفظاته تجاه المجلس الأعلى للدولة، "في حين أن جبهة الإنقاذ وعلى لسان رئيس مكتبها التنفيذي السيد عبد القادر حشاني فقد رفض كل هذا، واعترت الهيئة الدستورية موجودة وإليها يرجع الأمر، هذه الهيئة التي تتكون من 231 نائبا الذين انتخبوا في الدور الأول، ونشرت الجريدة الرسمية أسماءهم فلهم حق التشريع وسد الفراغ"[1].

وقد أصدر هذا الحزب بيانا له رحب فيه "بالأخ المناضل بوضياف" كما وصفه منبها إياه "أن الذين جاءوا به إنما أتوا به ليقتلوه"[2]، بينما أعلن حزب الطليعة الاشتراكية وبعض المنظمات النسوية عن تأييدهم للمجلس الأعلى للدولة برئاسة محمد بوضياف.

كانت العودة الرسمية للرئيس بوضياف إلى الجزائر في 16جانفي 1992 وهو اليوم المفترض أن يجري فيه الدور الثاني للانتخابات التشريعية، وأدى أعضاء المجلس الأعلى للدولة اليمين الدستورية في 18جانفي من نفس السنة، ليباشر بذلك هذا المجلس مهامه برئاسة الرئيس بوضياف، وحكومة يرأسها سيد أحمد غزالي في الفترة الممتدة ما بين 16جانفي 1992 إلى غاية نهاية جوان 1992.

بعد توليه منصب رئيس المجلس الأعلى للدولة، توجه الرئيس محمد بوضياف مباشرة بخطاب للأمة، مما جاء فيه أنه سيعمل على إلغاء الفساد والرشوة ومحاربة أهل الفساد في النظام وتحقيق العدالة الاجتماعية، ودعا القوى السياسية إلى التوحد لمواجهة التحديات الجديدة، كما طلب من الشعب الجزائري مساعدته على أداء مهامه مؤكدا أنه يمد يده للجميع بدون استثناء فيما فيه مصلحة الجميع.

كما أكد تمسكه بالمسار الانتخابي مع الحرص على توفير الشروط الضرورية للسير العادي للمؤسسات والنظام الدستوري، وقد أشار الرئيس بوضياف في خطابه هذا إلى فكرتين هما : العبث بالوحدة الوطنية والعبث بالإسلام والإخلال بها هو فقدان التشكيلة السياسية المخلة لرخصة الاعتماد الرسمي.

"والواقع أن قضية الفساد من القضايا التي دخلت دائرة الصراع بقوة في عهد الرئيس بوضياف، وأصبحت قضية الفساد والإثراء غير المشروع قضية سياسية تلعب دورا في

---

(1) عمر برامة، مرجع سابق، ص40.
(2) صليحة نواصرية، ***حماس الجزائر وخيار المشاركة***، ط2، الجزائر : الزيتونة للإعلام والنشر، 2003، ص113.

تركيب التحالفات داخل السلطة من جانب، وتحتل موقعا متقدما في أولويات الرئيس بوضياف، وقد أوضحت التقارير الصحفية أن الرئيس بوضياف كان يعطي لهذا الموضوع أهمية كبيرة حيث كان يستعد لإقالة مجموعة من كبار المسئولين والأشخاص داخل السلطة وخارجها المتورطين في بعض عمليات الفساد"[1].

"والواقع أن الصراع بين بوضياف والقوى التي رآها تمثل الفساد كانت نتيجة لصالح الإسلاميين في الأساس، إذ أن هذه التهم سواء كانت صحيحة أو كاذبة قد أفقدت الطبقة السياسية القديمة مصداقيتها أمام الرأي العام، كما أنها مست بطريقة أو بأخرى نظام الحكم والدولة، كما أنها مادة هامة للاتجاه الإسلامي يستخدمها لتعبئة الجماهير في صفوفه"[2].

أما عن علاقة الرئيس بوضياف بالمؤسسة العسكرية فقد قال عنها "أنها واضحة من خلال تمثيله - الجيش- في الهيئات العليا وقيامه بواجبه بعيدا عن كل بحث عن السلطة، لأنه على وعي أن واجبه أوسع من هذا، وقد قلت- قال الرئيس - لقيادة الجيش بيدكم الوضع فخذوا الحكم، فكان الجواب لا للحكم، وقد تأكدت من هذا من خلال نقاشاتي مع قيادة الجيش، والوقفة المشرفة للجيش التي جنبت البلاد المنزلق الذي كادت أن تقع فيه"[3].

لكن هذا لا يعني أن العلاقة بين الرئيس بوضياف والمؤسسة العسكرية قد كانت متسمة بالهدوء والتوازن، حيث لم يمنع ذلك من وقوع خلافات شتى بينهما، خاصة عندما أراد الرئيس البقاء في الساحة وحيدا، والشروع في عملية التطهير المعقدة والصعبة، فقد كان يصف النظام في أواخر حكمه أنه وسخ ومعقد وصعب، وحتى طرح مشروع محاسبة الشخصيات الكبيرة، كان المواطن الجزائري يتساءل : من يحاسب من؟

أما فيما يخص علاقة المجلس الأعلى للدولة بالتشكيلات السياسية الأخرى، فقد صرح الرئيس بوضياف أن هذه الهيئة لا علاقة لها بالأحزاب الحالية بما في ذلك جبهة التحرير الوطني، وبذلك بدأ الضغط على أحزاب المعارضة وتقييد فعاليتها وحيويتها السياسية خلال مرحلة الطوارئ، وفي إطار هذه الإجراءات والتضييقات على الأحزاب كانت هناك دعوة من الرئيس بوضياف لتشكيل منظمة سياسية تضم ما يسمى بالقوى الوطنية الحية، وهو ما يتفق ودعوته إلى تشكيل تكتل وطني تراعى فيه الثوابت الوطنية والدفاع عنها.

---

[1] محمد سعد أبو عامود، مرجع سابق، ص115.
[2] نفس المكان.
[3] مديرية الاتصال والإعلام والتوجيه، ***الشهيد محمد بوضياف رئيس المجلس الأعلى للدولة***، الجزائر : الطباعة الشعبية للجيش، 1992، ص51.

ومع تولي الرئيس بوضياف الحكم بدأت مرحلة جديدة من مراحل المواجهة بين النظام والقوى الإسلامية، فقد كان متشددا وبدا حملة اعتقالات واسعة في صفوف الإسلاميين شملت معظم القيادات البارزة في الجبهة الإسلامية للإنقاذ، ونتج عن ذلك ما يلي :[1]

- عودة الإسلاميون إلى العمل السري، والاعتقاد بشرعية العنف في مواجهة السلطة.

- بروز بعض التناقضات في صفوف الإسلاميين بين المعتدلين والمتشددين، والذي تمثل في محاولة قادة حماس والنهضة تجنب الدخول في مواجهة مع السلطة، خاصة بعد صدور قرار حل جبهة الإنقاذ، واتجاه بعض القوى السياسية إلى تقديم بديل سياسي مؤسس شرعي كإنشاء جمعية التضامن الإسلامية.

أدرك الرئيس بوضياف الحاجة إلى إنشاء إطار سياسي بديل يمكنه من كسب التأييد والشرعية اللذين نجحت الجبهة الإسلامية للإنقاذ في كسبهما، لذا فكر في إنشاء "التجمع الوطني" ليكون الإطار الذي يلتقي فيه كل الذين يؤمنون بقدرات الشعب الجزائري وطاقاته ويعمل على إبراز إطارات سياسية نزيهة، تسعى للنهوض بالبلاد من خلال الحوار البناء قصد الوصول إلى تعبئة وطنية تعمل على دعمه ومساندته في تحقيق هدفه.

"يضم التجمع الوطني الجزائريين والجزائريات الذين يساندون العمل الذي يقوم به المجلس الأعلى للدولة، والرامي إلى استرجاع هيبة الدولة، وضمان السير العادي لمؤسساتها وإقامة ديمقراطية تعددية في خدمة سياسة تهدف إلى تصحيح أوضاع البلاد"[2]، فهذا التجمع لن يكون نتيجة حلول انتهازية ومساومات شبه سياسية، بل سيكون القاعدة الصلبة التي يرتكز عليها الدعم الشعبي للمجلس الأعلى للدولة.

أوضح الرئيس بوضياف أن تجمعه إنما يكون انطلاقا من القاعدة الشعبية التي تؤمن بضرورة التغيير، والتي تنضم بصفة إرادية ومستقلة ضمن لجان التجمع، هذه التجمعات تتم على أساس إقليمي أي على مستوى القرى والأحياء والبلديات، وعلى أساس مهني.

وفي المقابل صدرت عن الأحزاب ردود أفعال متفاوتة حول هذا التجمع الذي جاء شعاره "الجزائر قبل كل شيء" من أجل استمالة الطبقات الشعبية لخدمته، حيث اعتبرت الأحزاب التي فازت في الانتخابات التشريعية هذا التجمع بمثابة العودة إلى الأحادية الحزبية، ومناورة من السلطة لتجميد التعددية وإلغاء المسار الديمقراطي، بالرغم من أن الرئيس أكد أن التجمع

---

[1] أنظر، سعد أبو عامود، مرجع سابق، ص120.
[2] مديرية الاتصال والإعلام والتوجيه، مرجع سابق، ص82.

الوطني ليس حزبا سياسيا، فهو مفتوح على كافة الفئات الاجتماعية ولكافة الحساسيات السياسية والجمعيات والمنظمات والشخصيات المصممة على العمل من أجل التغيير، كما أكد على أن حرية الأحزاب في انضمامها إلى التجمع أو مواصلة نضالها السياسي ضمن الإطار الذي بدأت فيه.

اعتبرت الجبهة الإسلامية للإنقاذ أن التجمع يعد لاغيا، واعتبرته جبهة التحرير الوطني مشروعا لم يتضح بعد، أما جبهة القوى الاشتراكية فقد اعتبرت التجمع الوطني لا شرعيا، هذه الأحزاب الكبيرة رأت خطورة كبيرة في هذا التجمع، واعتبرت أن الهدف الأول والأخير لهذا التجمع إنما يظهر في محاولة إبعادها عن الساحة السياسية، بإقامة هيئة سياسية تضم في صفوفها أغلبية شعبية ساخطة على النظام وسياساته، لذا عملت هذه الأحزاب على مقاومة مشروع التجمع واعتبرته مصادرة حقيقية لاختيار الشعب.

ظل الرئيس بوضياف في كل خطبه يدعو إلى الانضمام إلى تجمعه الذي بقي مجرد فكرة، كما كان يركز على قوة السلطة وضرورة استرجاع هيبة الدولة المفقودة، وقد شن هجوما عنيفا على الأحزاب الوطنية، كان أولها حزب جبهة التحرير الوطني الذي يرى فيه أنه ملك للجميع يجب أن يدخل إلى متحف التاريخ، واعتبر أن الانضمام إلى هذا التجمع يعني مجدا غير منقطع، ولهذا لا بد أن يبعد هذا الحزب عن الساحة السياسية، "بهذا الشأن وبتاريخ 21 أفريل 1992 يصدر المجلس الأعلى للدولة بيانا يكلف الحكومة فيه بتكوين لجنة مهمتها جرد أملاك الدولة، ثم نزعها من أصحابها واسترجاعها ..."[1].

وهكذا ظل الرئيس بوضياف يدافع عن التجمع الوطني وأفكاره، معتبرا أنه الحل الوحيد الذي يمكن أن تتوحد فيه مختلف التناقضات، وفي الخطاب الذي ألقاه في مدينة عنابة يوم اغتياله، أكد على أهداف التجمع وفلسفته، "فالفكرة المحورية للتجمع الوطني تتلخص في استحالة وجود أي تقدم دون وجود تعاون بين الشعب وقيادته، هذا التعاون ضروري"[2].

---

[1] عمر برامة، مرجع سابق، ص55.

[2] الخطاب الوصية الذي ألقاه الرئيس بوضياف يوم 29 جوان 1992 بعنابة، نقلا عن : عيسى كشيدة، ***مهندسو الثورة***، ترجمة، موسى أشرشور، الجزائر : منشورات الشهاب، 2003، ص202.

3- المجلس الاستشاري الوطني

تم سد الشغور المتعلق برئاسة الدولة بإنشاء المجلس الأعلى للدولة، أما الشغور المتعلق بالمؤسسة التشريعية فقد اتجه الاهتمام إلى إنشاء مجلس استشاري يتكون من 60 عضوا، تم تنصيبه في 22 أفريل 1992 من طرف المجلس الأعلى للدولة، "وهو مجلس حرص المجلس الأعلى للدولة على أن يتشكل من أشخاص محايدين عن الأحزاب، ويمثل مختلف شرائح المجتمع المدني"[(1)]، غير أن اختيارهم من طرف المجلس الأعلى للدولة جعل ولاءهم له، فهم موظفون لدى المجلس الأعلى للدولة لا يستطيعون الخروج عن إرادته.

أنشئ المجلس الاستشاري الوطني بموجب مرسوم رئاسي رقم 92 - 39 المؤرخ في 04 فيفري 1992، حيث نصت المادتان (02 و03) من هذا المرسوم على أن "المجلس هيئة استشارية لا تتوفر على سلطة اتخاذ القرارات، وتنحصر مهمته في تقديم الاقتراحات وإعداد الدراسات والتقارير في المسائل القانونية ذات المصلحة الوطنية وتقديمها للسلطة"، بينما تنص المواد 06 و07 و08 من نفس المرسوم على تحديد شروط وكيفية عمل المجلس في المسائل القانونية وتقديم الاقتراحات اللازمة للمجلس الأعلى للدولة [(2)].

إن إنشاء المجلس الاستشاري الوطني لا يستند إلى أي سند دستوري أو أساس قانوني، إذ لا توجد نصوص دستورية ولا قانونية توحي بشرعية هذا الكيان الجديد، بل هو تنظيم سياسي قامت به السلطة في ظروف غامضة لسد الفراغ الدستوري المتعلق بغياب البرلمان المنتخب.

"وبما أن الدستور لا يخول لرئيس الجمهورية صلاحيات التشريع بأوامر، فإن غياب المؤسسة التشريعية يجمد عمل الحكومة في هذا الميدان، ولا يستطيع رئيس الدولة إذن أن يحررها، لأن المادة 90 من دستور 1989 تنص على حالة وحيدة فقط يسمح فيها لرئيس الجمهورية بتولي جميع السلطات وهي حالة الحرب"[(3)].

كان استحداث المجلس الاستشاري الوطني كبديل للمؤسسة التشريعية من طرف المجلس الأعلى للدولة، وهذا ما جعله محدود الفعالية، بسبب كون هذه المؤسسة معينة وليست

---

(1) محمد بلقاسم حسن بهلول، مرجع سابق، ص143.
(2) أنظر، المواد 06، 07، 08 من المرسوم الرئاسي رقم 92 – 39 المؤرخ في 04 فيفري 1992.
(3) محمد بلقاسم حسن بهلول، مرجع سابق، ص144.

منتخبة، تابعة مباشرة للهيئة التي عينتها، وتفتقد إلى أسلوب المشاركة الحزبية، ولاسيما من جانب الأحزاب السياسية الفاعلة وذات التمثيل في المجلس الشعبي الوطني المحل، ضف إلى ذلك أن أسلوب تأسيسه والعضوية فيه وإنشائه أفقده الشرعية, وأكد قوة المؤسسة العسكرية في تأثيرها على المؤسسات السياسية الموجودة.

لهذه الأسباب لم ترض الأحزاب السياسية بهذا المجلس، "فقد أعربت مباشرة بعد تنصيبه سبعة أحزاب عن رفضها لهذه المنهجية التي يتبعها رئيس المجلس الأعلى للدولة في معالجة القضايا، واعتبرته محاولة لإبعاد القوة الفعلية في معالجة الأزمة، وطالبت هذه الأحزاب في النهاية بعقد ندوة وطنية"[1]، وذهبت إلى التشكيك في دستورية المجلس الأعلى للدولة في حد ذاته، وفي كل المؤسسات التي أنشأها، كما اعتبرت أن وضع شرط عدم الانتماء الحزبي للمشاركة في عضوية المجلس الاستشاري الوطني "تجميد للمشاركة الحزبية التي هي في الحقيقة تجميد للنشاط الحزبي"[2].

اتسمت أعمال المجلس الاستشاري الوطني بعدم الفاعلية، حيث لم يقدم أي عمل يذكر بحكم تبعيته المطلقة للمجلس الأعلى للدولة، هذا الأخير كان في إمكانه تقديم اقتراح مشاريع قوانين بصفة مراسيم تشريعية.

ومن القرارات التي اتخذها المجلس الاستشاري الوطني الذي يترأسه السيد رضا مالك هو "إلغاء قانون التعريب الذي صادق عليه البرلمان قبل حله من قبل الرئيس بن جديد، وكان هذا القانون ينص على تعريب الدولة وإدارتها وكل المفاصل الحيوية السياسية والتربوية"[3] بحجة أن الظروف غير ملائمة ولا تسمح بتعميم قانون التعريب.

والملاحظ هنا أن إنشاء هذا المجلس إنما جاء ليؤكد ثانية قدرة السلطة الفعلية على مصادرة الإرادة الشعبية مجددا، وعدم احترام الدستور والقوانين التنظيمية التي تضمن حسن سير المؤسسات السياسية في الدولة، وهذا ما يتضح من خلال كون المؤسسة التشريعية التي من المفروض أن تمثل رأي الشعب كانت معينة، وبذلك كانت مفتقدة للشرعية الشعبية وللشرعية الدستورية التي تضمن لها الاستقلالية والفعالية.

---

[1] تمثلت هذه الأحزاب في : جبهة التحرير الوطني، الجبهة الإسلامية للإنقاذ، حماس، الحركة من أجل العدالة والتنمية، الحركة من أجل الديمقراطية في الجزائر، الحركة الديمقراطية للتجديد الجزائري، حركة النهضة، الحزب الاجتماعي الديمقراطي، جبهة القوى الاشتراكية. أنظر، عمر برامة، مرجع سابق، ص51.

[2] محمد بلقاسم حسن بهلول، مرجع سابق، ص370.

[3] أنظر، الجزائر في عهد علي كافي، ***www. Arabtimes. com***، ص02.

المطلب الثاني : المحاور السياسية الأساسية في المرحلة الانتقالية

شكلت سياسة الحوار الوطني أهم المحاور التي اعتمدت في المرحلة الانتقالية، ومن أجل هذا الغرض سلكت السلطة والنظام العديد من السبل لبلوغ توافق عام تجتمع حوله أغلب الفعاليات السياسية والمدنية الفاعلة في الساحة السياسية الجزائرية، وبذلك عقدت السلطة عدة ندوات واجتماعات شملت العديد من الأحزاب والمنظمات الجماهيرية، حاولت من خلالها توحيد الرؤى والتوجهات وإعطاء حلول فعالة للأزمة، سالكة في ذلك الأسلوب السياسي السلمي وإشراك الأطراف التي ترى فيها محورية في هذه الإشكالية، ولكن في الجهة الموازية سلكت سياسة الإقصاء لأطراف اعتبرتها سببا رئيسيا في حدوث هذه الانزلاقات.

1- سياسة الحوار الوطني

عندما أدركت السلطة أن الأزمة المتولدة عن توقيف المسار الانتخابي تحمل مؤشرات تعقد الوضع إلى حد يصعب التحكم فيه، سارعت إلى اعتماد أسلوب الحوار الوطني كصيغة للاتصال السياسي بغية تجاوز مسألة فقدان الشرعية، وإشراك القوى السياسية والاجتماعية من أجل تجاوز الأزمة.

دخلت البلاد في حالة من العنف والفوضى والعديد من الاعتقالات والاغتيالات وتصعيد العمليات المسلحة التي كانت لا تفرق بين أحد، بالرغم من أنها استهدفت بصفة خاصة مجموعة من الشخصيات ذات النفوذ السياسي والمتحكمة في دواليب الحكم، "وقد اعتمدت السلطة عدة أساليب من أجل التعامل مع هذه الأزمة الأمنية، غير أن ما ميز هذه المحاولات هو غياب إستراتيجية متكاملة، واتسمت ممارسات الأجهزة بالتخبط وغياب التنسيق، وقد اعتمد النظام في ذلك الأسلوب الأمني لمواجهة هذه الظاهرة، والذي تجسد خاصة في المواجهات الأمنية لجماعات العنف من اعتقالات وفرض حالة الطوارئ وفرض حضر

التجول...كما دعمت هذه الإجراءات بغطاء قانوني تمثل في اعتماد مجموعة من القوانين الهادفة إلى تحجيم العنف"[1].

كانت هذه الأساليب المعتمدة من طرف النظام محدودة الفعالية، بل إن الأوضاع ازدادت تدهورا وتعقيدا، كما أن الأزمة الأمنية التي بدلت السلطة كل مساعيها من أجل التحكم فيها تصاعدت وتيرتها وازدادت خطورتها، وبذلك وجدت السلطة نفسها أمام وضعية لم تحالفها كل ظروفها في القضاء عليها.

"ومن أجل إيجاد مخرج من هذه المأساة، تعالت نداءات السلم والمصالحة وإطفاء نار الفتنة والكف عن إراقة الدماء، ضمن سلسلة مبادرات عبرت عن وعي الطبقة السياسية بخطورة الأزمة"[2] بعد أن أدركت ضرورة إيجاد تسوية سياسية عن طريق التفاوض والحوار مع القوى السياسية المعارضة.

"والملاحظ أن الحوار السياسي الذي برز في أدبيات السلطة السياسية قبل أزمة الفراغ الدستوري لم تظهر أهميته في الخطاب الرسمي إلا في منتصف سنة 1992، والدافع إلى ذلك هو الفراغ المؤسساتي الذي أفقد السلطة شرعيتها و تطور العنف وتدهور الاقتصاد وضغط البيئة الخارجية، هذه الأمور مجتمعة دفعت السلطة إلى التركيز على هذا الأسلوب كوسيلة للمشاركة السياسية، مع محاولة الوصول إلى تأييد والتفاف قوى واسعة حول أرضية سياسية ومؤسسات جديدة تعكس إلى حد ما اهتمامات المجتمع"[3].

بعد أن تولى الرئيس علي كافي رئاسة المجلس الأعلى للدولة لجأ إلى تنويع أساليبه في مواجهة مختلف القوى السياسية من خلال التدرج في أسلوب المصالحة والمراوغة والمناورة إلى خيار العنف والمواجهة، وبذلك أعلن عن استعداد السلطة لفتح باب الحوار مع القوى الساسة للخروج من الأزمة، ولكنه في مقابل ذلك اتسم خطابه بالتصعيد والمواجهة والحرب مع الجماعات الإسلامية المسلحة، واتخذ المجلس الأعلى للدولة في هذه الفترة مواقف متشددة تجاه هذه الجماعات.

---

(1) كانت أول هذه القوانين ذلك الذي أصدره المجلس الأعلى للدولة وفق مرسوم تشريعي في 30 سبتمبر 1992 والذي تممه المرسوم التشريعي الصادر في 19 أفريل 1993 والمتضمن إجراءات تقنية لإيقاف العنف، وعزز ذلك قانون المحاكم الذي صدر في 30 سبتمبر 1992.

(2) وقاف العياشي، ***مكافحة الإرهاب بين السياسة والقانون***، الجزائر : دار الخلدونية للنشر والتوزيع، 2006، ص84.

(3) مراد الطرابلسي، "الحوار الوطني كان حيلة من السلطة للتغلب على فقدان الشرعية"، العدد 155، 23 أكتوبر 2002، ***htm . بيان الأربعاء- أجندة/: file***، ص02.

كانت سياسة الحوار هي الحل الوحيد من أجل الخروج من المأزق الذي وقعت فيه السلطة من جهة والقوى السياسية من جهة أخرى، بعد أن بدا العداء بينهما واضحا ولا مجال لإنكاره أو إخفائه، وبذلك كان لا بد أن تفرغ كل هذه العداءات في وعاء من الحوار السلمي الهادف إلى وضع المصلحة الوطنية فوق كل الاعتبارات السلطوية والحزبية، وفي هذا ما يخدم جميع الأطراف التي ستستفيد بشكل أو بآخر من ثمار هذا الحوار إذا أثمرت مجهوداته ومساعيه، و في هذا الصدد فقد "طالب السيد قاصدي مرباح في ندائه الذي وجهه إلى كافة المسؤولين السياسيين قبل أربعين يوما من اغتياله سواء أكانوا في مناصب الحكم أم في المعارضة، والذي أهاب فيه بهؤلاء أن يترفعوا عن كل قصور ونظرة ضيقة وأن يضحوا بمصالحهم الشخصية ومصالح أحزابهم وعصبياتهم لكي يعملوا على إيجاد مخرج للجزائر من الأزمة السياسية الوطنية الراهنة، وأن الأولوية ليست في معرفة من يحكم الجزائر في المرحلة الانتقالية وإنما هي كيف يمكن إعادة الثقة بين الحاكم والشعب، وتخفيف تكاليف المرحلة الانتقالية الغامضة"[1].

بعد أن تم إقرار مبدأ الحوار كوسيلة وحيدة وضرورية من أجل الخروج من الأزمة، ظهرت عراقيل عدة جعلت هذه العملية من الصعوبة بمكان أن تتم بصورة فعالة، وقد كان الخلاف هنا حول مشاركة الجبهة الإسلامية للإنقاذ في جولات الحوار، حيث شهدت الساحة السياسية انقساما ملحوظا إلى تيارين : التيار الإصلاحي والذي كان يرى ضرورة الحوار والمصالحة مع كل الأطراف وإشراك الجهة الإسلامية للإنقاذ "المحلة" لأنها تمثل إحدى الحلقات الأهم في الأزمة، وضرورة الرجوع إلى المسار الانتخابي[2]، أما التيار الثاني والذي عرف بالتيار الاستئصالي فهو يرفض الحوار والمصالحة مع الإسلاميين وخاصة الجبهة الإسلامية للإنقاذ، ويتمثل هذا الاتجاه في السلطة وبعض الأحزاب مثل التجمع من أجل الثقافة والديمقراطية، حزب الطليعة الاشتراكية، وبعض المنظمات كمنظمة المجاهدين، الاتحاد العام للعمال الجزائريين وبعض الجمعيات النسوية.

"بعد أن أدرك السيد بلعيد عبد السلام استحالة النهوض بالاقتصاد لأن ذلك لا يتم بدون الوصول إلى حل سياسي للأزمة القائمة بدأ يخرج عن قواعد اللعبة، ويدلي بتصريحات أزعجت المؤسسة العسكرية ورئيس المجلس الأعلى للدولة علي كافي، وقد أعلن بلعيد عبد

---

[1] نقلا عن : أحمد مهابة، "مأزق الجزائر بين العنف والحوار"، ***(السياسة الدولية)***، العدد 115، يناير 1994، ص 74، 75.
[2] هذه الأحزاب هي : جبهة التحرير الوطني، جبهة القوى الاشتراكية، حركة حماس، حركة النهضة، حزب العمال، حزب التجديد الوطني.

السلام عن استعداده للتحاور مع المعتدلين في الجبهة الإسلامية للإنقاذ، وعندما بدأ بلعيد عبد السلام يتحدث عن الحوار والمصالحة الوطنية وجد نفسه مقالا من رئاسة الحكومة ليحل محله رضا مالك الذي كان يعتبر من الاستئصاليين الذين يؤمنون بضرورة إلغاء كامل للتيار الإسلامي من المشهد السياسي الجزائري"[1]، ومع تعيين رضا مالك رئيسا للحكومة خلفا لبلعيد عبد السلام اشتد الخلاف داخل المجلس الأعلى للدولة بن أنصار الحل الأمني الاستئصالي وأنصار الحل السياسي لمعالجة الأزمة والقضاء على العنف، "وفي هذه المرحلة عرفت الساحة الجزائرية أعنف الصور من العنف، وطبق رضا مالك ما عرف بسياسة نقل الخوف إلى الطرف الآخر"[2].

كان المجلس الأعلى للدولة يحاول الخروج من المأزق الذي يمكن أن يقع فيه من خلال جولات الحوار الذي اقترحه بسبب جوهري هو انتهاء شرعيته بنهاية عام 1993، بحيث يجب أن تحل محله مع مطلع عام 1994 هيئة رئاسية ثانية تتولى تسيير المرحلة الانتقالية، التي قد تمتد إلى نهاية عام 1996، ولذلك وضع المجلس الأعلى للدولة تصوره لمضمون المرحلة الانتقالية ومؤسساتها وبرنامجها في وثيقة بعث بها في 20 يونيو 1993 إلى الأحزاب والمنظمات والجمعيات، لتكون موضوعا للحوار والمناقشة قبل عرضها على ما وصف بأنه لقاء وطني يصادق على البرنامج الذي يحظى بالقبول، على أن ينظم بعد ذلك استفتاء حول المرحلة الانتقالية ومؤسساتها، وذلك لإسباغ الشرعية على نظام الحكم في السنوات الثلاث المقبلة، والذي لا يخرج عن صور ثلاث على النحو التالي:[3]

1- إقامة هيئة رئاسية تخلف المجلس الأعلى للدولة، وقد يقلص عدد أعضاء الهيئة الرئاسية إلى عدد أقل مما هو عليه الآن.
2- قيام مجلس استشاري وطني للنهوض بالوظيفة التشريعية يتسع لجميع الأحزاب والمنظمات التي توافق على ميثاق المرحلة الانتقالية.
3- تشكيل حكومة انتقالية تتولى تنفيذ برامج السنوات الثلاث المقبلة، وتتكون هذه الحكومة من التكنوقراط المتفرغين لمعالجة المشاكل الاقتصادية والاجتماعية، بحيث لا تقحم هذه الحكومة نفسها في المسائل السياسية.

---

[1] الجزائر في عهد على كافي، مرجع سابق، ص02.
[2] عبد الحمد مهري، "الأزمة الجزائرية، الواقع والآفاق"، ***(المستقبل العربي)***، العدد 226، 1997، ص08.
[3] أحمد مهابة، "مأزق الجزائر بين العنف والحوار"، ص 75.

أما عن المشكلة الاقتصادية فقد دعا المجلس الأعلى للدولة إلى إنعاش عملية التصنيع انطلاقا من إعادة الهيكلة، وإعادة النظر في دور قطاع المحروقات واعتماد سياسة زراعية مكثفة، مع إستراتيجية شاملة ودائمة لتنمية السياحة وتطوير الخدمات.

كان من المبادئ التي كرستها وثيقة الإصلاح التي تصورها المجلس الأعلى للدولة ما يلي:[1]

1- التناوب على السلطة عن طريق الانتخابات الديمقراطية.

2- تثبيت التعددية السياسية وحرية الرأي والفكر.

3- تثبيت النظام الجمهوري والفصل بين السلطات.

4- حماية الإسلام من كل تسلط أو وصاية سياسية حزبية أو فئوية، ولا يجب احتكار الدعوة الإسلامية من جانب جهة لاعتبار أن الإسلام هو دين الدولة والعنصر الأساسي لشخصية الشعب الجزائري، والذي يشكل لحمة الوحدة وقاعدة الاستقرار في البلاد.

انطلقت المرحلة الأولى من الحوار الوطني يوم 27 جويلية 1992، حيث شرع رئيس المجلس الأعلى للدولة الرئيس علي كافي في الاستقبالات الأولى للأمناء العامين لبعض المنظمات والاتحادات الوطنية، لينتقل فيما بعد إلى إجراء لقاءات فردية مع الأحزاب السياسية ابتداء من 21 سبتمبر 1992، كان أول حزب استقبل من طرف المجلس الأعلى للدولة هو حزب جبهة التحرير الوطني، ثم تلته الأحزاب الأخرى مثل حركة حماس وحركة النهضة وجبهة القوى الاشتراكية، التجمع من أجل الثقافة والديمقراطية في الجزائر...أعدت هذه الأحزاب مذكرات قدمتها للمجلس الأعلى للدولة تضمنت في مجملها تصورات الأحزاب واقتراحاتها حول كيفية تسيير المرحلة الانتقالية[2].

"كانت المعارضة تريد أن يكون الحوار في العمق ويتناول كل شيء بما في ذلك تشكيل السلطة في البلاد في القريب العاجل، والسلطة ترى أن وضع البلاد فيه من الخطورة ما

---

(1) نفس المرجع السابق، ص 75.

(2) قدمت حركة النهضة مذكرتها بتاريخ 27 سبتمبر 1992 دعت إلى التمسك بثوابت الثورة ومقومات المجتمع الجزائر ورفض الاستبداد والتسليم بمبدأ حق الشعب في اختار حكامه، أما جبهة القوى الاشتراكية فقدمت مذكرتها يوم 29 سبتمبر 1992 تضمنت اقتراح إقامة مجلس تأسيسي يسهر على تسيير المرحلة الانتقالية، لكن الحزب تراجع فما بعد عن رأيه وأصدر يوم 04 ديسمبر 1992 بيانا آخر أعلن فيه عن مقاطعته للحوار، واقترح مشاركة الجيش في الحوار، أما جبهة التحرير الوطني فقدمت مذكرتها في 28 نوفمبر 1992 طالبت بالحوار الشامل، أما حركة مجتمع السلم فقد أعربت عن ارتياحها لنتائج المرحلة الأولى للحوار.

يجعل الحديث عن السلطة عبارة عن قفزة في المجهول، وأن المصلحة العليا للأمة تتطلب أن يركن الجميع إلى فترة هدنة، يعلق فها الحديث عن الشرعية وعن الانتخابات إلى حين"[1].

اختلفت مواقف الأحزاب السياسية حول طريقة الحوار وكذا الأطراف المشاركة، كما اختلفت تصوراتهم لحل الأزمة وتسيير المرحلة الانتقالية القادمة، حيث اشترط حزب جبهة القوى الاشتراكية من أجل المشاركة في الحوار أن يكون حوارا عميقا يمس تشكيل السلطة، بشرط أن يأخذ قسطه منها بما يعادل حجمه في الانتخابات الأخيرة الملغاة، أما جبهة التحرير الوطني فقد طالبت بالحوار الشامل وبدون شروط مسبقة وتأتي الرئاسة في مقدمة أولويات جبهة التحرير، أما الإسلاميون فقد اعتبروا أن قيام الدولة الإسلامية بات مؤكدا وأنهم لن يقبلوا بأقل من هذا الهدف.

ما يلاحظ على هذه المرحلة الأولى من الحوار صعوبته خاصة المواقف المتشددة من بعض الأحزاب التي كانت ترى نفسها صاحبة المكانة الأولى على الساحة السياسية، وقد تغيرت الحياة السياسية من حيث اتخاذ أسلوب الحوار كوسيلة لحل النزاع بين السلطة الحاكمة وجبهة الإنقاذ، وهذا ما جسدته الندوة التي عقدتها السلطة في 21 جانفي 1993 والتي تم الإعلان على إثرها عن المشروع الأول للأرضية المتعلقة بالمرحلة الانتقالية، والذي سوف يعرض فيما بعد على الأحزاب والجمعيات للدراسة والإثراء من أجل التحضير للقاء الوطني، غير أن هذه الندوة لم تشهد مشاركة كبيرة من طرف الأحزاب، حيث قاطعتها جبهة التحرير الوطني وجبهة القوى الاشتراكية، وهذا ما حال دون نجاحها.

هيمنت مسألة البحث عن شرعية جديدة للنظام السياسي كثيرا على أشغال السلطة في المرحلة اللاحقة لسنة 1992 من خلال الحوار الوطني، كان في فترته الأولى غامضا سواء من حيث مفهومه وكذلك الأطراف المشاركة فيه، ولذلك لم يكن في هذه المرحلة قادرا على جلب تأييد قوى سياسية تجمع بين القدرة على التأثير في المجتمع، والاستعداد للانضمام للخطوات التي تقترحها السلطة آنذاك، ولعبت الأحزاب الصغيرة والهشة وجمعيات المجتمع المدني دورا تعويضيا للأحزاب السياسية.

---

[1] سعد بوعقبة، ***صيحة الشروق العربي***، ط1، الجزائر : شركة دار الأمة، 1997، ص111.

انطلق الحوار الوطني الجديد في لقاءات جماعية مع الأحزاب حيث بدأت المرحلة الثانية منه باللقاء الثاني الذي حصل في 13 مارس 1993 والذي ضم عددا أكبر من التشكيلات السياسية والمدنية[1]، كما قاطعت بعض الأحزاب هذه الجولة من الحوار[2].

"وحرصت قيادة الجيش الجزائري على لسان وزير الدفاع ليامين زروال على دعوة الشعب الجزائري إلى تشجيع الحوار الوطني للتوصل إلى حل الأزمة الجزائرية، وقال وزير الدفاع أنه يجب على السياسيين الجزائريين أن يتغلبوا على صراعاتهم الحزبية لمواجهة الوضع الخطير الذي تمر به البلاد حاليا، والاستجابة لطموحات السلام والوحدة وتقدم الشعب الجزائري"[3].

عرف الحوار في جولته الثالثة لقاءات جماعية بين السلطة ومختلف القوى السياسية والمدنية، "كان هذا عاملا مشجعا للجميع في الحوار خاصة المجلس الأعلى للدولة، وقد توجت هذه اللقاءات بوضع مشروع تمهيدي للأرضية المتضمنة الوفاق الوطني حول المرحلة الانتقالية، هذا المشروع وزع فما بعد على كل الشركاء السياسيين بما فيها المنظمات ذات الطابع المدني...وذلك بتاريخ 21 جوان 1993"[4].

---

[1] استقبل حزب جبهة التحرير الوطني يوم 13 مارس 1993، أما حركة حماس فكان اللقاء معها يوم 02 أفريل 1993 بعد تأجيل اللقاء مرتين، وفي 03 أفريل 1993 استقبل حزب التجمع من أجل الثقافة والديمقراطية ... لتختم هذه اللقاءات باستقبال الحركة من أجل الديمقراطية يوم 17 أفريل 1993.

[2] مثل : حركة التحدي، جبهة القوى الاشتراكية، حزب التجديد الجزائري ...

[3] نقلا عن: أحمد مهابة، "مأزق الجزائر بين العنف والحوار"، ص 75.

[4] عمر برامة، مرجع سابق، ص 59، 60.

2- إنشاء لجنة الحوار الوطني

توجت جولات الحوار التي جرت بين المجلس الأعلى للدولة ومختلف القوى التي قبلت مبدأ الحوار بإنشاء لجنة الحوار الوطني التي أعلن عنها بتاريخ 13 أكتوبر 1993، وهي لجنة مستقلة حسب ما جاء في بيانها مشكلة من شخصيات معروفة، ترأسها يوسف الخطيب وكان من أعضائها الثمانية ثلاث ضباط سامين، كلفت هذه اللجنة بالاتصال بكافة التشكيلات السياسية والقوى الاجتماعية والشخصيات الوطنية، قصد الوصول إلى عقد ندوة وطنية تتوج بالمصادقة على أرضية تتكفل بتنظيم المرحلة الانتقالية.

ضمت اللجنة السادة : يوسف الخطيب رئيسا لها، عبد القادر بن صالح، عبد الوهاب بوعديس، قاسم كبير وطه طيار، أما العسكريون فهم اللواء محمد تواتي، اللواء الطيب دراجي والعميد أحمد صنهاجي.

"أكد البيان المنشئ لهذه اللجنة على إعطاء الأولوية للحوار السياسي باعتباره السبيل الوحيد لإخراج البلاد من الأزمة، وذلك بإشراك كافة طاقات الأمة الحية في وضع أسس لإقامة نظام سياسي يحدث القطيعة الفعلية"[1].

كانت اللقاءات في البداية على انفراد، ثم اتسعت لتشمل مجموعات سياسية ومدنية وحتى الشخصيات الوطنية، وقد أعطيت لهذه اللجنة كل الصلاحيات لتأدية دورها في سبيل إنجاح عملية الحوار، وزادها دعما وزير الدفاع آنذاك ليامين زروال"[2]، في بيانه الذي أصدره يوم 24 أكتوبر 1993 بقوله أن المؤسسة العسكرية تعتزم الاحتفاظ بموقفها الحيادي، ولكن هذا لا يعني أن القوات المسلحة لن تأبه بما قد يؤثر على مستقبل البلاد.

انطلقت عملية الحوار الوطني يوم 26 أكتوبر 1993 في لقاءات تمهيدية، ليتم الإعلان في 19 ديسمبر من نفس السنة بعد اجتماع المجلس الأعلى للدولة بالمجلس الأعلى للأمن عن تاريخ انعقاد ندوة وطنية في يومي 25، 26 جانفي 1994، وأصدرت لجنة الحوار الوطني في 25 ديسمبر 1993 المشروع التمهيدي للمرحلة الانتقالية القادمة.

---

[1] عمر برامة، مرجع سابق، ص 61.

[2] في الوقت الذي اشتد فيه الخلاف بين دعاة الحوار ودعاة المواجهة، فاجأ خالد نزار الجميع بتقديم استقالته، ليتم تعيين الجنرال المستقيل في عهد الرئيس بن جديد ليامين زروال بمبادرة من خالد نزار بناءا على مرسوم صادر عن المجلس الأعلى للدولة.

صادفت لجنة الحوار الوطني في أداء مهمتها عقبات كثيرة هددت مهمتها بالفشل، وكانت العقبة الأساسية تتعلق بما إذا كانت الجبهة الإسلامية للإنقاذ سيسمح لها بالمشاركة أو توافق هي على الاشتراك في الحوار السياسي مع السلطة التي يدعمها العسكريون.

كان موقف جبهة الإنقاذ متشددا إذ اشترطت أن يعترف الحاكمون منذ استقالة الرئيس بن جديد بأنهم أخطئوا، وأن يقوموا بإطلاق سراح جميع المعتقلين السياسيين وعلى رأسهم قادة الإنقاذ، والشروع في رفع كافة العوائق التي تقف في طريق العودة إلى إرادة الشعب واختياره، بإتاحة الفرصة له لبناء المؤسسات واختيار الرجال، وذلك باستئناف العملية الانتخابية، "وقد أرسل الشيخ علي بلحاج نائب رئيس الجبهة الإسلامية للإنقاذ بمذكرة من ست صفحات إلى لجنة الحوار الوطني، علق فيها اشتراك الجبهة على شروط مشابهة للتي ذكرت، واتهم الحكومة بأنها تسعى من وراء لجنة الحوار الوطني لخلق وهم بوجود حياة سياسية وذلك لإرضاء الدول الأجنبية التي تلح على تطبيق الإصلاحات، أما رابح كبير فقد وصف اللجنة بأنها محاولة لكسب الوقت وإضفاء الشرعية على الزعماء الجدد واعتبرها مضيعة للوقت"[1].

حاولت لجنة الحوار الوطني أن تجري اتصالات مع المنشقين عن الجبهة الإسلامية للإنقاذ، معتقدة أن الحوار معهم كفيل بالوصول إلى الهدف في إشراك جبهة الإنقاذ في ندوة الوفاق الوطني، وبذلك بدأت الاتصالات مع هؤلاء في بداية ديسمبر 1993، وبدأ النظام في مبادراته من أجل إشراك جبهة الإنقاذ في الحوار، فأصدر أحكام مخففة على قادتها، "حيث تم إطلاق سراح اثنين من قادة الإنقاذ وهما علي جدي وعبد القادر بوخمخم، كما حاول إقناع قيادة الجبهة الإسلامية للإنقاذ بالمشاركة في ندوة الوفاق الوطني التي كانت مشروطة بنبذ العنف، لكن كل المحاولات باءت بالفشل"[2].

وفي مسعاها لإشراك جبهة الإنقاذ في الحوار خاصة وأن بعض الأحزاب قد طالبت بذلك، فقد قامت السلطة السياسية بالاتصال بقيادة الجبهة الإسلامية للإنقاذ في سجن البليدة العسكري، واستمعت إلى شروط الإنقاذ في الدخول إلى حوار سيكسبها شرعية، لكنها قدمت شروطا لم تقبل بها السلطة على إطلاقها.

---

(1) نقلا عن : أحمد مهابة، "الجزائر بين مأزق العنف والحوار(2)"، ***(السياسة الدولية)***، العدد 116، أفريل 1994، ص 175.

(2) قبي آدم، ***ظاهرة العنف السياسي في الجزائر 1988- 1999***، أطروحة دكتوراه، جامعة الجزائر : كلية العلوم السياسية والإعلام، قسم العلوم الساسة والعلاقات الدولية، فرع علاقات دولية، 2002- 2003، ص 158 .

قررت السلطة الحوار مع المعتدلين في الجبهة الإسلامية للإنقاذ، وهذا اعترافا منها بأن هذا الحزب لا يزال قائما ولا بد أن يكون أساسيا في أي حوار، وفي مقابل ذلك اشترطت الجبهة الإسلامية للإنقاذ اجتماع مجلس الشورى بكامله ليقرر المشاركة، وهذا يعني أنه يريد الحصول على الاعتراف بوجوده قبل أن يذهب إلى الحوار.

كانت جل محاور الحوار تسعى إلى بحث مسألة واحدة وهي كيف يتم تعيين مؤسسات شبه دستورية تسير المرحلة الانتقالية القادمة، هذه المؤسسات التي ترى فيها المعارضة الصورة اللاشرعية، على أساس أن الأحزاب لا يمكن أن تعوض الشعب في تعيين مؤسسات الدولة الشرعية التي حدد الدستور طرق تعيينها وكيفية ممارسة السلطة فيها.

بالرغم من كل المحاولات والإجراءات التي اتخذتها السلطة مدعومة من المؤسسة العسكرية من أجل إنجاح أعمال لجنة الحوار الوطني إلا أن ذلك لم يؤد إلى نتيجة، فقد اختلفت مواقف الأحزاب حول مشاركتها في الحوار كما تباينت الآراء حول مشاركة الجبهة الإسلامية للإنقاذ، فقد اشترطت جبهة التحرير وجبهة القوى الاشتراكية للمشاركة في الحوار إشراك جبهة الإنقاذ فيه، في حين أن حزب التحدي والتجمع من أجل الثقافة والديمقراطية اعتبرا الحوار مع الجبهة الإسلامية للإنقاذ خيانة.

طالبت جبهة التحرير الوطني وكذا جبهة القوى الاشتراكية بأن يجرى الحوار معها مباشرة، أما حزب جبهة القوى الاشتراكية فقد أعلن في بيان له يوم 15 نوفمبر 1993 شروطه للمشاركة في أي حوار وطني، في حين أن حزب التجديد الجزائري فإنه لا يؤمن بحوار يستهدف عزل الإسلاميين الذي ولا بد سيكون مصيره الفشل، أما حركتا حماس والنهضة وإن كانتا لا تمانعان في المشاركة في الحوار إلا أنهما تريان أن وثيقة الحوار تنطوي على شيء من الانحياز، وبذلك شكلت ثمانية أحزاب تحالفا تطالب بإشراك الجبهة الإسلامية للإنقاذ في الحوار، لكن هذه الأخيرة أصدرت (قيادتها في الخارج) بيانا يوم 14 نوفمبر 1993 أعلنت فيه رفضها إجراء أي حوار مع السلطة التي يدعمها الجيش[1]، وأنها لن تفضل أي بديل عن الدولة الإسلامية.

فيما يخص قرار السلطة الخاص بالحوار مع عقلاء الجبهة الإسلامية للإنقاذ وما تبع ذلك من إجراءات مست عناصر هذا الحزب، فهمت هذه الأمور لدى الرأي العام أن السلطة

---

(1) تصنف الجبهة الإسلامية للإنقاذ هذه السلطات المدعومة من طرف الجيش بالعصبية العسكرية الانقلابية الحاكمة، ويعتقد بعض المراقبين أن هذا البيان جاء بعد محادثات بين الحكومة والجبهة بصفة سرية.

حسمت وبصورة نهائية مسألة الحوار، وأن الجناح الذي يطالب بالحوار في السلطة قد انتصر بصورة واضحة، "من خلال البيان الذي أصدره المجلس الأعلى للدولة عقب اجتماعه بأعضاء لجنة الحوار، والنتيجة المستخلصة أن هذا المجلس له كل الإشراف على مجريات الحوار في اللجنة الوطنية، وليس بأن اللجنة هي صورة لتجاوز السلطة بواسطة لجنة المجلس الأعلى للدولة وسلطاته وصلاحياته"[1].

لم تتمكن لجنة الحوار الوطني من تحقيق أهدافها، واجهتها عدة صعوبات حالت دون بلوغ النتائج المرجوة، حيث قاطعتها أهم الأحزاب السياسية آنذاك، وحتى الأحزاب الصغيرة التي شاركت في البداية انسحبت فيما بعد، وهذا ما انعكس بصورة طبيعية وبطريقة سلبية على الاستقرار والأمن وعلى الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية.

---

[1] سعد بوعقبة، مرجع سابق، ص 179.

3- ندوة الوفاق الوطني الأولى (جانفي 1994)

عندما حانت الساعة لانسحاب المجلس الأعلى للدولة وتفاديا للدخول في شغور السلطة مجددا، حددت لجنة الحوار يومي 25 و26 جانفي 1994 موعدا لانعقاد ندوة الوفاق الوطني.

انطلقت أشغال هذه الندوة في التاريخ الذي حدد لها ولمدة يومين، كانت أساسا لوضع اللمسات الأخيرة لأرضية الوفاق الوطني والمصادقة عليها وتعيين رئيس الدولة ليتولى مهام المرحلة الانتقالية القادمة.

رفضت الأحزاب السياسية الوطنية والإسلامية المشاركة في ندوة الوفاق الوطني وتحديدا الأحزاب الفائزة في الانتخابات التشريعية الملغاة، فجبهة التحرير الوطني فوضت منذ البداية مكتبها السياسي والذي يترأسه عبد الحميد مهري[1] حرية اتخاذ قرار المشاركة أو عدمها في هذه الندوة، وهنا أعلن مهري أن غاية الحوار غير واضحة لدى شرائح هامة من الشعب، بسبب التعتيم الإعلامي وعدم اتفاق هذه الغاية التي يجب أن تكون تغييرا سياسيا وليس تغييرا لهياكل فقط، كما أكدت أنها لن تزكي تغييرا مؤقتا بتغيير مؤقت آخر، وأنها تعارض تمديد المرحلة الانتقالية بمرحلة انتقالية أخرى، أما جبهة القوى الاشتراكية فقد وصفت الندوة بأنها صورية وأن أي رئيس دولة تقرره الندوة لن يحظى بالشرعية، وقال زعيمها أن الجزائر تنتقل من فترة تحول استبدادية إلى فترة تحول أكثر استبدادية من التي سبقتها.

أما الجبهة الإسلامية للإنقاذ فقد كانت هي الغائب الحاضر في ندوة الوفاق الوطني، وكانت من أكبر الرابحين من فشل الندوة، لأن الأحزاب السياسية تطالب بأن يكون الحوار شاملا وألا يتجاهل أي قوة من القوى السياسية، وهو ما يعني بالدرجة الأولى الجبهة الإسلامية للإنقاذ.

و إذا كانت هذه الأحزاب الفاعلة قد قاطعت ندوة الوفاق الوطني، فقد شاركت العديد من المنظمات المدنية وكذا الأحزاب الصغيرة في أشغال الندوة ، فقد شارك 82 حزبا سياسيا من مجموع 83 حزبا، كما شاركت المنظمة الوطنية للمجاهدين، المنظمة الوطنية لأبناء الشهداء، الاتحاد العام للعمال الجزائريين والاتحاد العام للفلاحين ...

---

(1) شنت حملة الصحافة الحكومية هجوما على عبد الحميد مهري واتهمته فيها بمحاباته للجبهة الإسلامية للإنقاذ، وكان عبد الحميد مهري قد انتقد السلطة الجزائرية بقوله :"إن السلطة التي تعيش في حراسة مشددة خوفا من الشعب لا تمثل الأمل المنتظر"، انظر، أحمد مهابة، "مأزق الجزائر بين العنف والحوار(2)"، ص 174 .

"عرف سير أشغال الندوة توترات عدة أدت إلى انسحاب بعض الأحزاب، حيث انسحبت حركة حماس وبرر رئيسها موقفه هذا أن الندوة ليست وطنية وليست حتى سياسية لأنها، خلت من جانبها السياسي ومن شركاء الحوار الفاعلين، كما انسحبت حركة النهضة بسبب عدم توفر الشروط الموضوعية لنجاح هذه الندوة كما صرحت به، أما حزب التجديد الجزائري فقد اتخذ موقفا سلبيا من الندوة وأنها لا يمكن أن تأتي بنتيجة و مآلها الإفلاس"[1].

وفي مقابل مواقف الأحزاب هذه، فقد شهدت ندوة الوفاق الوطني مشاركة كبيرة ومكثفة للمنظمات الجماهيرية الوطنية المختلفة، وهذا ما عبر عنه نحناح بقوله : "أن الندوة انقلبت إلى ملتقى للمنظمات الجماهيرية".

"كانت المؤسسة العسكرية قبل انعقاد هذه الندوة قد اتصلت بعبد العزيز بوتفليقة[2]، وقد حاولت المؤسسة العسكرية إقناعه بتولي منصب الرئاسة فطالب بصلاحيات واسعة، وجرى إيهام الرأي العام الجزائري بأن عبد العزيز بوتفليقة سيكون الرئيس المقبل، وحصلت المفاجأة أثناء انعقاد ندوة الوفاق الوطني عندما أعلن الناطق باسم ندوة الحوار أن عبد العزيز بوتفليقة قد سحب ترشيحه"[3] بعد أن رفضت شروطه، فقد كان المشروع الأول لأرضية الوفاق الوطني يجعل اختيار رئيس الدولة يتم بالتراضي بين القوى الوطنية كافة في ندوة الحوار، لكن عدل هذا البند وجعل اختيار رئيس الدولة من اختصاص المجلس الأعلى للأمن الذي يتمتع بعضويته أربعة من العسكريين هم الجنرال خالد نزار، الجنرال ليامين زروال، العقيد سليم سعدي، والجنرال محمد العماري، وكانت الصيغة الأولى قد منحت الرئيس جميع صلاحيات رئيس الجمهورية وكل الصلاحيات في الإشراف على القوات المسلحة.

كانت محصلة هذه التطورات أن قررت المؤسسة العسكرية تسلم السلطة مباشرة، ومن هنا أعلن أن الجنرال ليامين زروال هو المرشح الوحيد لشغل منصب رئاسة الدولة، "وفي كلمة قصيرة ألقاها ليامين زروال بعد أدائه لليمين الدستورية، أكد أن تعيينه قد تم من طرف المجلس الأعلى للأمن بعد أن استنفذت جميع الطرق الأخرى، وقال أن البلاد توجد في

---

(1) أنظر، عمر برامة، مرجع سابق، ص 69، 70.
(2) بدأ الاتصال مع بوتفليقة في نهاية عام 1993 دون شرط أو قيد واستعد لكي يتوج رئيسا للدولة بعد أن اختارته أقوى دوائر السلطة نفوذا، و كان من مظاهر هذا الاستعداد تلك المشاريع السياسية التي شرع في التخطيط لها، والتي عكست رغبته في الاستقلالية والاحتفاظ بسلطة القرار من دون الرجوع لمراكز النفوذ، وهذا ما أزعج الجيش.
(3) الجزائر في عهد علي كافي، مرجع سابق، ص04.

منعطف حاسم يفرض على كل مواطن تحمل مسؤوليته، وأضاف أن الجيش سيعمل على إخراج البلاد من الأزمة بواسطة الحوار"[1].

ندوة الوفاق الوطني كانت في الواقع ندوة للسلطة التي كانت تبحث عن مخرج للمأزق الذي كانت تتخبط فيه، حضرها رجال النظام والمؤسسة العسكرية، بينما قاطعتها الأحزاب الفاعلة المتمثلة في الجبهات الثلاث - جبهة الإنقاذ، جبهة التحرير، جبهة القوى الاشتراكية- ولهذا فقد ذهب البعض إلى اعتبار هذه الندوة "ولدت ميتة لأنها لم تستهدف الحل بقدر ما كانت تستهدف انتزاع الشرعية لفترة استثنائية أخرى تفتقد الشرعية"[2].

"كانت هذه الندوة أول محاولة لجمع التشكيلات السياسية حول عمل مشترك، بعدما أفشل نجاح الجبهة الإسلامية للإنقاذ في الانتخابات البرلمانية عام 1991...وبقيت مسألة الشرعية مطروحة ولم يتحقق التعاطي مع طروحات السلطة بصورة مقبولة"[3].

بعد أن انتهت مرحلة حكم المجلس الأعلى للدولة برئاسة الرئيس علي كافي بات واضحا للجميع عجز هذا الأخير عن إيجاد حلول نهائية وفعالة للأزمة التي عصفت بالبلاد، بل تعمقت أزمة الشرعية أكثر من ذي قبل، أدخلت البلاد في كل ما هو انتقالي واعتماد أسلوب التعيين بدل الانتخابات، وهذا تعبير واضح على تهميش الشعب صاحب السيادة.

أثارت وثيقة الوفاق الوطني التي خرجت بها ندوة الوفاق الوطني ردود أفعال مختلفة خاصة السياسية منها، وبالخصوص موقف الأحزاب التي قاطعت الندوة أو انسحبت منها، كانت هذه المواقف متشددة وتعلقت خاصة بمدى شرعية المؤسسات التي أفرزتها هذه الأرضية في ضوء عدم مشاركة جل الأحزاب الفاعلة، إضافة إلى تغييب صاحب السيادة في كل هذه المحادثات، وتضاعفت بذلك ردود الأفعال الرافضة لهذه المؤسسات وخاصة المجلس الوطني الانتقالي الذي خص بمهمة التشريع، ليعوض بذلك الفراغ الذي تركه غياب المجلس الشعبي الوطني.

جاءت وثيقة أرضية الوفاق الوطني لتحدد المؤسسات التي سوف تتولى مهمة تسيير المرحلة الانتقالية وكذلك تحديد صلاحيات ومهام كل هيئة، وبذلك فقد كانت هذه الأرضية بمثابة دستور المرحلة الانتقالية التي تستمد منه هذه الهيئات مبررات وجودها وممارستها

---

[1] أحمد مهابة، "الجزائر بين مأزق العنف والحوار (2)"، ص 176.

[2] (ـــ، ـــ)، "الجزائر تحت المجهر الأمريكي- الفرنسي"، ***(السياسة الدولية)***، العدد 118، أكتوبر 1994، ص122.

[3] مراد الطرابلسي، مرجع سابق، ص 03.

السلطة في غياب المؤسسات الشرعية المنتخبة، والتي حلت أو جمدت أو أصبحت صورية ودون سلطة حقيقية.

وإذا كانت كل هذه المبادرات والأعمال من طرف السلطة تهدف إلى استعادة الأمن وتحقيق الاستقرار، من خلال إشراك مختلف القوى الفاعلة في الساحة السياسية والمدنية، فإن تجاهل السلطة لأهم عنصر في هذه الأزمة والمتمثل في الجبهة الإسلامية للإنقاذ حال دون الوصول إلى تحقيق الأهداف المرجوة، الأمر الذي حصل فعلا هو تأزم الوضع والسير به إلى منعطفات خطيرة، جعلت من أعمال العنف والعنف المضاد تتضاعف لتصنع بذلك مشهدا من الرعب واللاستقرار عصف بآمال وأحلام الشعب الجزائري في وضع حد للأزمة.

إن اعتماد أسلوب الحوار الذي لا يراعي في جولاته المتعددة بؤر التوتر وأسباب الأزمة أدى في النهاية إلى الفشل الذريع، بعد أن قطع أشواطا معتبرة مع بعض القوى الصغيرة السياسية والمدنية، غير أن الجهات الثلاث المتحكمة بصفة شبه كلية في توجهات الشعب أثرت بصفة كبيرة على مجريات هذا الحوار على إثر رفضها المشاركة فيه، والتي رأت أن مشاركتها تعطي شيئا من الشرعية لبنى وأهداف لا شرعية، وهذا ما حمل هذه القوى على المقاطعة، كما عبرت عن رفضها وعدم الاعتراف بشرعية أي مؤسسة أو وثيقة يمكن أن تتمخض عن حوارات ذات توجه واحد، لا يمكن أن تجمع بين صفوفها إلا أفرادا تابعين مباشرة لسلطة تفتقد لأية مصداقية أو شرعية شعبية، مسعاها الوحيد هو الاستيلاء على السلطة من مبدأ ضرورية استمرارية الدولة والحفاظ على مكتسبات الثورة والمجتمع.

دخلت البلاد بعد كل هذا في مرحلة انتقالية وكل ما هو انتقالي، في انتظار أن يتم بحث هذه الوضعية ومعالجة أسباب الأزمة، والدخول في مرحلة جديدة من الشرعية الشعبية والدستورية تعيد للبلد روحه واستقراره.

المطلب الثالث : هيئات المرحلة الانتقالية

كانت نهاية عهدة المجلس الأعلى للدولة في 31 جانفي 1994، لتبدأ في أوائل شهر فيفري من نفس السنة مرحلة جديدة في النظام السياسي الجزائري سميت بالمرحلة الانتقالية، بناء على ما أفرزته ندوة الوفاق الوطني الأولى، والتي تم نشرها في محتوى الأرضية المتعلقة بالوفاق الوطني، تحتوي هذه الأرضية على مقدمة بمثابة الفلسفة العامة للأهداف المتوخاة من هذه المرحلة، بعدها يأتي تنظيم الهيآت التي تسير هذه المرحلة في شكل مواد، ويمكن اعتبارها دستور المرحلة الانتقالية، على أن دستور 1989 مازال قائما رغم غياب السلطات التي نص عليها .

"أراد المنظرون للمرحلة الانتقالية بعد توقيف المسار الانتخابي تنظيم مرحلة انتقالية ثانية بعيدا عن الشرعية وعلى رأسها الالتزام بأحكام الدستور العملي المنظم لهيآت المرحلة الانتقالية الجديدة، والتي لا توجد في صلب دستور 1989، لأنها تعتمد على التعيين بينما السلطات الدستورية تقوم على الانتخابات"(1)، وعليه بقيت هذه الهيآت سلطات فعلية وليست دستورية، وقد لاحظنا الحرج الكبير الذي عاشته لجنة الحوار الوطني في الصياغة، حيث استعملت مصطلح "تدابير" عوض "مبادئ" لأن هذه الأخيرة منطلقها الشعب.

والملاحظ أن هذه الندوة قد قاطعتها أهم الأحزاب السياسية التي لم تر فيها ألا مضيعة للوقت، في ظل غياب أهم عنصر في الأزمة - الجبهة الإسلامية للإنقاذ - وأنها لا يمكن أن تقدم حلا مقبولا للازمة.

بعد أن فشل الحل الأمني المعتمد منذ توقيف المسار الانتخابي، توجهت السلطة إلى العمل على الصعيد السياسي لتسند هذه المهام إلى هيئات المرحلة الانتقالية(2)، وانطلاقا من المادة الرابعة من الأرضية فإن هذه الهيئات تتمثل في : رئاسة الدولة والحكومة والمجلس الوطني الانتقالي، كما نصت المادة الخامسة من نفس الأرضية بأن هذه الهيآت تخضع للدستور وللأحكام المتعلقة بها والواردة في هذا النص، حددت مدة هذه المرحلة بثلاث سنوات كحد أقصى.

---

(1) الحسن بركة، مرجع سابق، ص89.

(2) عن أهداف المرحلة الانتقالية أنظر، ***المرسوم الرئاسي رقم 94 – 04*** المؤرخ في 29 يناير 1994، يتعلق بنشر الأرضية المتضمنة الوفاق الوطني.

1- رئاسة الدولة

إن أول هيئة نصت عليها أرضيت الوفاق الوطني كانت تتمثل في الرئاسة التي تعتمد على التعيين بدل الانتخاب، وهذا ما يتعارض مع مبدأ حرية الشعب في اختيار حكامه، أي مبدأ الشرعية الشعبية التي غابت بصفة كلية في هذه المرحلة.

نظمت هيئة الرئاسة من خلال المواد من 06 إلى 16 من الأرضية، لتحدد بذلك مهام رئيس الدولة وكذا الشروط التي يجب أن تتوفر فيه، وكذا معالجة حالة الشغور في الرئاسة ليتم تعيين رئيس دولة جديد من طرف المجلس الأعلى للأمن بعد استشارة رئيس المجلس الوطني الانتقالي (المادة 10)، يستخلص من المادة 10من الأرضية أنها سعت إلى تفادي ما حصل مع الرئيس بن جديد والاصطدام بالفراغ الدستوري والمؤسساتي، حيث سدت الثغرة نهائيا.

"صلاحيات رئيس الدولة في غالبيتها صلاحيات رئيس الجمهورية الواردة في دستور 1989، مع تغير طفيف وإضافة بعض المواد استجابة لهذه المرحلة"[1]، يتم تعيين رئيس الدولة من طرف المجلس الأعلى للأمن، ولابد أن تتوفر فيه الشروط المنصوص عليها في المادة 70 من دستور 1989، ويؤدي الرئيس اليمين طبقا لأحكام المادتين 72 و73 من نفس الدستور، ويعلن التزامه باحترام وتطبيق ما جاء في الأرضية، وقد اشترط في رئيس الدولة عدم انتمائه لأي جمعية أو حزب سياسي (المادة 09 من الأرضية).

أدت استقالة الرئيس بن جديد بعد حل البرلمان إلى اختفاء المؤسسات الدستورية، "فالرئاسة بات أمرها بيد المؤسسة العسكرية التي تقوم بنفسها بتعيين من يتولاها دون الرجوع إلى الإرادة الشعبية"[2]، حيث تولى المجلس الأعلى للأمن تعيين رئيس الدولة، وذلك باقتراح من ندوة الوفاق الوطني وبعد مشاورة الأحزاب، هذه الأخيرة لم تحضر ولم تشارك في الندوة بصفة فعالة، ولهذا فقد كانت هيئة الرئاسة سلطة فعلية معينة من هيئة عليا لا تستند إلى أي دعم شعبي أو دستوري، وهذا ما يفقدها الصفة الشرعية.

---

(1) عمر برامة، مرجع سابق، ص74.

(2) الجزائر في عهد ليامين زروال، ***www. Arabtimes. com***، ص01.

ما يلاحظ هنا هو تغيير في مصدر السلطة ومصدر شرعيتها، إذ أن شرعية السلطة تستوجب أن يكون الشعب صاحب الاختصاص في انتخاب من يتولى رئاسة الدولة باسمه، في حين نجد أن المجلس الأعلى للأمن هو الذي أنيطت بهذه المهمة خلال هذه المرحلة.

"إن الديمقراطية هي نتيجة لكفاح سياسي مصحوب بتعلم أو على الأصح بيداغوجية ميدانية تسفر عن ثقافة ما يشبه عقد الشراكة بين حاكم يعرف أنه في امتحان يومي أمام المواطنين، ومحكوم يمتلك الحق في تغيير الشريك إذا لم يف ببنود العقد، الضامن الأول لتلك الشراكة هو المؤسسات التي تنظم قواعد التنافس وفق قانون أساسي يضع الإطار العام لدولة القانون، هو الدستور"[1].

لقد غاب مبدأ الشرعية تماما في إنشاء وعمل هيئة الرئاسة في المرحلة الانتقالية، وهكذا غاب الولاء الشعبي لهذه الهيئة، وغياب مبدأ مسؤولية الرئيس أمام شعبه، هذا الأخير الذي لا يملك لا سلطة التعيين ولا سلطة العزل لرئيس الدولة، وهنا نتساءل عن مدى شرعية هذه الهيئة في ظل استبعاد مصدر الشرعية (الشعب).

2- الحكومة

"أدى مقتل الرئيس بوضياف إلى التقليل من فرص الحكومة في البروز كطرف في التوازنات السياسية، إلا أن مجيء الرئيس علي كافي ومن خلال أرضية الوفاق الوطني أعاد للحكومة دورها، في ضوء ما اتخذه من إجراءات وما اعتمده من أساليب في مواجهة مختلف القوى السياسية"[2].

حددت مهمة الحكومة في إعداد برنامج المرحلة الانتقالية وعرضه على المجلس الوطني الانتقالي للمصادقة عليه، وفي حالة تحفظ المجلس على هذا البرنامج تقوم الحكومة بتكييفه حسب التحفظات المعبر عنها، أو يطلب تصويتا بالثقة، وهذا ما جاءت به المادة 17 من الأرضية.

---

[1] محمد العربي ولد خليفة، ***الأزمة المفروضة على الجزائر***، ط1، الجزائر : دار الأمة، 1998، ص147.
[2] خميس حزام والي، مرجع سابق، ص172.

كما تنص المادة 23 من نفس الأرضية على أن وظيفة عضو الحكومة تتنافى مع وظيفة عضو المجلس الوطني الانتقالي، وتتنافى أيضا مع ممارسة أية وظيفة مهنية عامة أو خاصة، ومع أية مسؤولية ضمن حزب سياسي أو جمعية سياسية.

ما نلاحظ على المواد الواردة في هذا الفرع أنها تنظم أعمال الحكومة، وتحدد مهمتها وعلاقتها مع المجلس الوطني الانتقالي، والارتباط بأحكام الدستور.

"كان المشروع الأول لأرضية الوفاق الوطني يجعل من رئيس الحكومة الموجه الرئيسي للعمل التنفيذي في المرحلة الانتقالية، حيث يكلف بوضع سياسية الدفاع والسياسية الخارجية ويكون مسئولا عن الأمة، ويتوفر على القوة العمومية، ولا يمكن أن يتعرض للإقالة من رئيس الدولة، ولكن الوثيقة النهائية أبقت هذه الصلاحيات من اختصاص رئيس الدولة"[1].

يبقى رئيس الحكومة خاضعا لرئيس الدولة ومسئولا أمامه، هذه الحكومة المطالبة بإعداد برنامجها الانتقالي وعرضه على المجلس الوطني الانتقالي تفتقد للمصداقية المطلوبة لغياب شرعيتها، وعليه فالسلطة أرادت من هذه الحكومة التقيد بالمحاور التالية :[2]

1- القطيعة : وهو هدف أساسي ولا يمكن تحقيقه إلا بإجراء تغيير جذري في هياكل الدولة التي ينبغي مسبقا أن تخضع لقواعد جديدة .

2- الحل الأمني : الملاحظ أن الدولة هنا بدأت في توظيف شعار الندوة الوطنية بدل الحوار.

3- إجراء إصلاحات في قطاع الإدارة العمومية، عن طريق الإصلاح الإداري الشامل.

4- هيكلة الاقتصاد الوطني.

بعد تعيين الحكومة التي ترأسها السيد رضا مالك[3] عقد الرئيس ليامين زروال أول لقاء مع الفريق الحكومي، وتولى إعطاء توجيهات تعتبر الإطار العام لنشاط الحكومة، محورها الأساسي هو إقامة المؤسسات التي تتكفل بتجسيد أهداف المرحلة الانتقالية.

إن تعيين المسئولين بواسطة التزكية أدى إلى إعطاء قيادات للبلاد بطريقة لا شرعية، وترتب على ذلك أزمات أهمها أزمة الشرعية، التي ظهرت بصورة جلية في المرحلة الانتقالية هذه.

---

(1) أحمد مهابة، "الجزائر بين مأزق العنف والحوار (2)"، ص176.

(2) الحسن بركة، ***أبعاد الأزمة في الجزائر***، ط1، الجزائر : شركة دار الأمة، 1997، ص89، 90.

(3) كان الرئيس ليامين زروال ينتظر أن ينتهي رئيس الحكومة رضا مالك من التفاوض مع صندوق النقد الدولي ليقوم بتنحيته، وفعلا تم ذلك ليقال أن الرئيس مع الحوار والمصالحة، على عكس رضا مالك الذي كان متشددا في خطابه ضد الإسلاميين.

3- المجلس الوطني الانتقالي

المتتبع لمسار النظام السياسي الجزائري منذ الاستقلال، يلاحظ أن ظاهرة الانتقالية أصبحت سمة بارزة من سمات السلطة، فالاحتكام إلى الدستور نادرا، والرجوع إلى الشعب استثناءا، وتبقى القوة هي القاعدة في تسيير دواليب الحكم، فأين نضع ما يسمى المجلس الوطني الانتقالي وهل له وجود عملي وفعال ؟.

تم إنشاء المجلس الوطني الانتقالي بعد حل المجلس الاستشاري الوطني في 17 ماي 1994 ليتولى مهمة التشريع كمؤسسة تشريعية في ظل غياب المجلس الشعبي الوطني المنتخب، فهو في هذه الحالة لا يخرج عن سابقه لأن واضعيه يعتبرونه برلمان المرحلة الانتقالية، ولكن ما يلاحظ أن هذا المجلس لم يكن له أساس دستوري أو سند شعبي، كما أن أغلب الأحزاب الفاعلة في تلك الفترة لم تشارك في ندوة الوفاق الوطني التي تمخض عنها المجلس الوطني الانتقالي .

تم استحداث المجلس الوطني الانتقالي بواسطة المرسوم رقم 94-131 المؤرخ في 18ماي 1994 الذي تضمن كيفية تشكيليه وطريقة تنصيب أعضائه، مع تحديد مهمته، "وقد نصت المادة 27 من أرضية الوفاق الوطني على تحديد العدد الإجمالي لأعضاء المجلس الوطني الانتقالي بـ 200 عضوا، 15 % من مقاعده تخصص لهياكل الدولة، أي 30 مقعدا تخصص لأجهزة الدولة، أما باقي المقاعد فتقسم على الأحزاب والجمعيات المهنية والاقتصادية يعينون حسب الحالة وبالاتفاق مع السلطة"[(1)].

تكمن مهام المجلس الوطني الانتقالي طبقا للمادتين 24 و25 من المرسوم الرئاسي رقم 94- 04 المؤرخ في 29 يناير 1994 يتعلق بنشر الأرضية المتضمنة الوفاق الوطني حول المرحلة الانتقالية في أنه يسهر على احترام أرضية الوفاق الوطني في إطار صلاحياته، كما يمارس الوظيفة التشريعية عن طريق الأوامر في المواد المتعلقة بميدان القانون بمبادرة من الحكومة، أو فيما يتعلق بأهداف المرحلة الانتقالية بمبادرة من ثلث أعضاء المجلس الوطني الانتقالي بعد موافقة الحكومة.

---

(1) مرزود حسين، مرجع سابق، ص 93 .

كما يصوت المجلس على الأوامر بالأغلبية البسيطة، وفي حالة غياب عضو من المجلس الوطني الانتقالي لا يقبل التصويت بالوكالة إلا في حدود توكيل واحد، كما يحق لرئيس الدولة طلب قراءة ثانية للأوامر المصوت عليها في مهلة 30 يوما التي تلي تاريخ المصادقة عليها، ويشترط أغلبية ثلثي أعضاء المجلس في مدة لا تتجاوز 30 يوما من تاريخ المصادقة عليها.

أما عن تسيير المجلس الوطني الانتقالي فقد تقرر أن تبدأ عهدته بحكم القانون في اليوم العاشر الموالي لتاريخ تعيين أعضائه، تحت رئاسة أكبر أعضائه سنا، بمساعدة عضوين من أصغر الأعضاء سنا، كما أن رئيسه ينتخب من طرف الأعضاء طيلة المرحلة الانتقالية(1).

ما يميز إنشاء المجلس الوطني الانتقالي هو غياب الأحزاب الفاعلة، وامتناعها عن المشاركة، حيث اعتبرت أن إنشاء المجلس الوطني الانتقالي بمثابة غطاء سياسي في طريق العودة إلى نظام الحزب الواحد، وهذه الأحزاب هي: جبهة التحرير الوطني، جبهة القوى الاشتراكية، التجمع من أجل الثقافة والديمقراطية، أما حركة حماس فقد وجدت في المجلس الوطني الانتقالي منبرا لنشر أفكارها، وفي هذا الصدد تقول : "إن هناك بعض الأحزاب ستكون حاضرة في المجلس الوطني الانتقالي عن طريق المنظمات المدنية الموالية لها مثل منظمة المجاهدين ومنظمة أبناء الشهداء...هذا الحزب هو الأفلان الذي لا يزال يجر وراءه عقلية الهيمنة"(2)، وقد شاركت حماس بخمسة أعضاء، أما الجبهة الإسلامية للإنقاذ فقد تم حلها ولم يسمح لها بأي لون من ألوان العمل السياسي، كما رفضت حركة النهضة أي تزكية للنظام.

وقد تسبب الخلاف وامتناع هذه الأحزاب عن المشاركة في تشكيلة المجلس الوطني الانتقالي في "تخصيص السلطة لـ 15 % من المقاعد لأجهزتها وتركها شاغرة إلى غاية تعيين الأعضاء الآخرين من الأحزاب والجمعيات، بهدف ترجيح الأغلبية لصالحها في حالة مشاركة الأحزاب السياسية"(3).

ضم المجلس الوطني الانتقالي في تشكيلته مختلف القوى السياسية، وكذا القوى المدنية ووحدهما في هيكل واحد، حتى أن نسبة التمثيل في هذا المجلس كانت متقاربة بين المجتمع

---

(1) حول تنظيم المجلس الوطني الانتقالي وسيره أنظر، المواد 24 - 40 من ***المرسوم الرئاسي 94- 04 رقم 94- 04*** المؤرخ في 29 يناير 1994 يتعلق بنشر الأرضية المتضمنة الوفاق الوطني حول المرحلة الانتقالية

(2) نقلا عن عمر برامة، مرجع سابق، ص 93.

(3) Mohamed Brahim, ***le pouvoir en Algérie et ses formes d'expression institutionnelle***, Alger : 1995, p164.

السياسي والمجتمع المدني الذي مثل نسبة 47.75 %، بينما مثل الأول نسبة 35.39 %، هذا رغم اختلاف الأهداف وأساليب العمل بين المجتمعين.

قام المجلس الوطني الانتقالي ليكون صورة ثانية للمجلس الاستشاري الوطني وبمثابة برلمان المرحلة الانتقالية، غير أنه أنشئ بعيدا عن الإرادة الشعبية التي لم يكن لها أدنى دور في اختيار أعضائه، كما أن القوى التي فوضها الشعب في الدور الأول من الانتخابات التشريعية كانت غائبة في هذا المجلس، "ولهذا فقد اعتبره الكثيرون يفتقد للمصداقية ولا يستند إلى أي شرعية، مما جعله فاقدا لميزته التمثيلية، واعتبار كل الذين دخلوا إلى هذا المجلس كان هدفهم خدمة المصالح الخاصة على حساب المصلحة العامة، بتهميش المواطنين والنخب التي كان بإمكانها تمثيل المجتمع"[1].

وما يمكن ملاحظته بشأن دور هذه المؤسسة كهيئة تشريعية أن دورها كان محدود الفعالية، كون أن المجلس الوطني الانتقالي لم يكن يشرع بقوانين بل عن طريق المصادقة على أوامر رئاسية، ولكونه كذلك مؤسسة معينة وليست منتخبة بطريقة ديمقراطية، الأمر الذي يجعله تابعا للهيئة التي عينته، يقدم لها كل ولائه مما يفقده المصداقية والثقة كمؤسسة مستقلة عن السلطة التنفيذية في اتخاذ القرارات.

لم يلق تصرف النظام تأييدا من الشعب وكثر بذلك معارضوه، وأعلن البعض الحرب عليه وعلى كل من يتعامل معه، وهذا ما عبرت عنه أعمال العنف المتزايدة وعدم الاستقرار المجتمعي الذي مس مختلف الشرائح والفئات.

4- المندوبيات التنفيذية البلدية والولائية

يأتي استحداث وتنصيب ما عرف بالمندوبيات التنفيذية البلدية والولائية على المستوى المحلي في إطار عملية حل المجالس المحلية المنتخبة التابعة في أغلبيتها للجبهة الإسلامية للإنقاذ عقب الانتخابات المحلية في 12 جوان 1990.

"كانت آخر الإجراءات التي اتخذها غزالي قبل إنهاء عهدة حكومته قراره بحل بعض المجالس الشعبية البلدية والولائية، وكانت تلك الخطوة وسيلة أخرى من وسائل تحجيم العنف

---

(1) Ibidan, p 156.

المشتعل منذ مدة"[1]، وقد عقب هذا القرار مباشرة تعيين المندوبيات لتحل محل هذه المجالس المحلة وتؤدي الوظائف والاختصاصات التي أنيطت بها.

نلاحظ أن المعيار المعتمد لتعيين أعضاء المندوبيات التنفيذية هو عدد السكان، هذا المعيار الذي نجده أيضا في تحديد عدد أعضاء المجالس المنتخبة البلدية والولائية، وهذا التقارب إنما جاء من أجل تقريب هذه المندوبيات من الطبقات المحكومة على اعتبارها هيئات تمثيلية حتى وإن كانت معينة وليست منتخبة.

أعطيت صلاحية تعيين أعضاء المندوبيات التنفيذية للوالي، الأمر الذي جعل هذه المندوبيات منفذة لتعليمات الولاة، والذي يحد من استقلاليتها ويقلص دورها.

ساهمت أعمال العنف التي ميزت تلك الفترة في تدهور الأوضاع وتأزمها وتعقد العمليات التنموية وقلصت من دور المندوبيات التنفيذية وفعاليتها، الأمر الذي ألب عليها الطبقات الشعبية التي بقيت بين نارين : نار العنف واللاستقرار، ونار تدني مستوى المعيشة.

إن نظام المندوبيات التنفيذية البلدية والولائية لم يأت بالنتيجة التي كانت منتظرة، بل ساهم في تأليب المجتمع ضد النظام وزيادة أعمال العنف والتخريب، بسبب عجز هذه المندوبيات وعدم فعاليتها على المستوى المحلي، حيث لم تقلع منذ تأسيسها على الفساد والاختلاس حتى قيل أن الفساد الذي حدث خلال ست سنوات من حكم المندوبيات فاق ثلاث مرات كل ما حدث من فساد بين 1962 و1992[2].

كان نظام المندوبيات صورة أخرى من صور مصادرة الحقوق الشعبية، وعدم احترام الإرادة الشعبية، والخروج عن المبدأ الشرعي الذي يقضي بأحقية الشعب في أن يختار ممثليه في المجالس البلدية والولائية، تناط بهم مهمة ممارسة السلطة نيابة عنه، وتمثيله والدفاع عنه، حيث عطلت المشاركة الشعبية، وحجبت الشرعية بحجة النظام والأمن والاستقرار، وضرب بالدستور عرض الحائط تحت تبرير ضرورة استمرارية الدولة والحفاظ على مؤسسات الجمهورية وصيانتها، لتبقى المؤسسات المحلية آخر المؤسسات السياسية التي تعاد إليها الشرعية في1997.

---

(1) محمد تامالت، مرجع سابق، ص 124.

(2) صليحة نواصرية، مرجع سابق، ص120.

المبحث الثالث: محاولة استعادة الشرعية

أمام إشكالية الشرعية التي يعيشها النظام السياسي الجزائري، كان لابد عليه أن يبحث عن السبل الفعالة التي تعيده إلى مسار الشرعية، وتبعا لهذا الغرض فقد أخذ النظام يبحث عن سبل العودة إلى المسار الديمقراطي الشرعي، وانتهاج سياسة الحوار كبديل عن الحلول الأمنية التي أثبتت عجزها في تحقيق الإجماع العام، والرضا بسياسات النظام، وبذلك عمل النظام على تبني الأسلوب الانتخابي والحواري في هذه الفترة التي غابت فيها كل مقومات الشرعية، ولهذا الغرض سوف نحاول في هذا المحور دراسة عمليات الحوار التي اعتمدها النظام، وما مدى نجاعته، كما سندرس الأسلوب الانتخابي لكسب والعودة إلى الشرعية الشعبية الغائبة.

المطلب الأول : سياسة الحوار لتجاوز الأزمة

بعد حوالي شهر من تعيينه رئيسا للدولة، أعلن الرئيس زروال عن إرادته في انتهاج سياسة الحوار من جديد وعن نيته في فتح حوار جدي مع كل الأطراف، وعن عزمه على مباشرة الحوار السياسي بنفسه مع الأحزاب السياسية من أجل إخراج البلاد من الأزمة التي تعيشها، "ولم يكن للمصالحة التي أشيع عنها أن زروال هو رجلها أن تتجسد بقرار أهم من ذلك المتخذ في 23 فيفري 1994 حين أطلق سراح اثنين من قادة الجبهة : علي جدي وعبد القادر بوخمخم"[1].

"عندما بدأ الرئيس زروال يتحدث عن الحوار في خطاباته السياسية اتهمه بعض السياسيين بأنه يناور ليس إلا، والهدف من وراء ذلك هو إعادة الروح للدولة الجزائرية التي ألمت بها سكرات الموت، كانت الأجهزة الأمنية تضرب بيد من حديد وتتحرك من منطلق

---

[1] محمد تامالت، مرجع سابق، ص 135.

الاستئصال، الأمر الذي أوجد تشويشا لدى الشارع الجزائري الذي لم يستسغ فكرة الجمع بين منطق النار ومنطق الحوار"[1].

لم تكن مهمة الرئيس زروال سهلة، فبالرغم من إبعاد رئيس الحكومة رضا مالك الذي تميز بعدائه للإسلاميين، إلا أن أنصار الحلول الأمنية داخل المؤسسة العسكرية كانوا مستعدين لكل الاحتمالات، ولهذا فقد واجهت سياسة الرئيس زروال الحوارية عدة عقبات جعلت منها مهمة صعبة، وفي 23 أكتوبر 1994 جدد الرئيس زروال موقفه بشأن الحوار بهدف العودة إلى الشرعية، وأعلن عن جملة من الإجراءات اعتبرها البعض عبارة عن محاولة لفتح آفاق العودة إلى الشرعية ومنها ما يلي:[2]

1- إقالة حكومة رضا مالك وتعيين حكومة جديدة بقيادة مقداد سيفي في 11 أفريل 1994.

2- مباشرة الحوار بنفسه مع بعض التشكيلات السياسية الفاعلة، إلى جانب مباشرته الحوار ومساعيه مع قادة الجبهة الإسلامية للإنقاذ، بهدف إيقاف أعمال العنف وإيجاد مخرج سلمي للأزمة، حيث اقترح على عباسي مدني وعلي بلحاج إدانة العنف والأعمال الإرهابية[3] مقابل إطلاق سراحهم، وعزمه على إلغاء كل القوانين الاستثنائية وإعادة الاعتبار للجبهة الإسلامية للإنقاذ ولكن تحت تسمية أخرى.

وقد أدى رفض قادة الجبهة الإسلامية للإنقاذ لهذه الاقتراحات إلى فشل الحوار والمصالحة، وهذا ما أعاد الأمور إلى ما كانت عليه من قبل، لتزداد عمليات العنف والعنف المضاد، ويسود التوتر بين مختلف مراكز القوى والجماعات الإسلامية المسلحة، معبرة على أن الحوار المشروط لا يمكن له أن يثمر في ظل سياسة أمنية استئصاليه.

يمكن أن نقول أن الحوار بدأ فعليا مع نهاية أكتوبر 1994 بفضل الديناميكية السياسية التي مارسها الرئيس زروال منذ إعلانه عن رغبة السلطة في إجراء حوار سياسي جدي، هذه السياسة التي يرى البعض أنها مجرد تغطية سياسية لتمرير الحلول الأمنية المبنية على الحسم بالقوة في الميدان.

أكد الرئيس ليامين زروال مسعاه في الحوار عشية الاحتفال بذكرى عيد الاستقلال، حيث ألقى خطابا للأمة في 04 جويلية 1994 جدد فيه الدعوة إلى الحوار في إطار احترام الدستور

---

[1] الجزائر في عهد ليامين زروال، مرجع سابق، ص02.
[2] مرزود حسين، مرجع سابق، ص 101.
[3] طلب زروال من قادة الجبهة الإسلامية للإنقاذ إصدار بيان ينبذون فيه العنف الأعمى، وشاعت الظروف ألا تفض هذه الاتصالات إلى نتائج ملموسة، وعاد زروال مجددا إلى منطق النار وسياسة الوعد والوعيد.

والقوانين الجارية، ونبذ العنف كوسيلة للوصول إلى السلطة، غير أن بعض التشكيلات السياسية ردت على هذا الخطاب واختلفت مواقفها بين مؤيد ورافض له.

"وترتب عن هذه الاختلافات في المواقف فشل الحوار بين السلطة والمعارضة وخاصة مع التشكيلات السياسية الفاعلة التي تنتمي إلى التيار الإصلاحي، والتي عبرت عن رفضها لإجراء انتخابات قبل الاتفاق مع السلطة على أهم القضايا السياسية التي تراها مهمة"[1].

"وقد عبر الرئيس ليامين زروال عن فشل الحوار في خطابه الذي ألقاه في 31 أكتوبر 1994، والذي يعود إلى عدم اهتمام المتحاورين من هذا الطرف أو ذاك للوصول إلى حل للأزمة، وكذلك لأن المستفيدين من الأزمة والمعروفين بعقلياتهم الإقصائية المتجذرة رفضوا أن ينجح، إضافة إلى أن السلطة اعتبرته طريقا لإضفاء الشرعية عليها، ولأن الإنقاذيين اعتبروه سبيلا لاستعادة نصر يعتقدون أنهم سلبوه"[2].

كما أعلن الرئيس زروال في خطابه هذا عن الفشل الذي لحق سياسة الحوار مع الأحزاب وحتى مع قادة الجبهة الإسلامية للإنقاذ الذين حملهم مسؤولية فشل الحوار، "وعلى إثرها وجه دعوة للأحزاب لتستعد للحوار مباشرة مع الشعب، من خلال الانتخابات الرئاسية التعددية والمسبقة، وذلك لإضفاء الشرعية على مؤسسة الرئاسة"[3].

السلطة المنبثقة عن حركة 11 جانفي 1991 تعتبر نفسها نجحت في تجنيب البلاد مخاطر قلب نظام الحكم، وحملت الإسلاميين بواسطة القوة على ضرورة قبول مبدأ التداول على السلطة، والعمل ضمن الأطر النظامية، وبذلك دعت إلى إجراء حوار سياسي يسعى إلى إيجاد حل للأزمة، غير أن سياسة الإقصاء التي ميزت مرحلة الحوار الأولى وسياسة الحوار المشروط قد حالت دون نجاح هذه العملية، ليجد الرئيس نفسه ضمن ظروف تستوجب التحرك لإيجاد الحل السريع لهذه الأزمة قبل أن تعصف بما بقي من السلطة ومن الدعم، ليتحول كل شيء إلى مجرد صراعات ليس الهدف منها إلا التناحر من أجل اعتلاء كرسي الرئاسة، الذي فقد قيمته وشرعيته منذ مصادرة الإرادة الشعبية.

---

[1] عبد الناصر جابي، ***الانتخابات- الدولة والمجتمع***، الجزائر : دار القصبية للنشر، 1998، ص 167.
[2] أنظر، محمد تامالت، مرجع سابق، ص 138.
[3] عبد الناصر جابي، مرجع سابق، ص 138.

1- عقد روما

بعد فشل سياسة الحوار بين السلطة وأحزاب المعارضة، لجأت بعض التشكيلات السياسية إلى الانتقال إلى الخارج – إلى روما – بعد أن تعذر عليها اللقاء في الداخل نظرا للأوضاع الأمنية المتدهورة، بالإضافة إلى مشاركة ممثلين عن جبهة الإنقاذ والتي لا تساعد على الالتقاء، زيادة على رفض السلطة الترخيص للأحزاب للالتقاء في الداخل بحجة الأوضاع الأمنية.

رغم ما ميز سياسة الحوار الذي اعتمدته السلطة من فشل، فقد جرت محاولات عديدة لإقامة حوار بين الجانبين المتناحرين، كانت المحاولة هذه المرة اللقاء الذي تم بين سبعة أحزاب معارضة للحكم في روما، نظمته الجمعية الكاثوليكية "سانت إيجيديو" من 08 إلى 13 يناير 1995، حضر هذا اللقاء الأول كل من:[1]

- عبد الحميد مهري ممثلا عن جبهة التحرير الوطني.
- حسين آيت أحمد وأحمد جداي ممثلان عن جبهة القوى الاشتراكية.
- رابح كبير وأنور هدام ممثلان عن الجبهة الإسلامية للإنقاذ.
- أحمد بن بلة وخالد إسماعيل ممثلان عن الحركة من أجل الديمقراطية.
- لويزة حنون ممثلة عن حزب العمال.
- عبد الله جاب الله ممثلا عن حركة النهضة.
- أحمد بن محمود ممثلا عن الجزائر المسلمة والمعاصرة.
- وأخيرا علي يحي عبد النور ممثلا عن المنظمة الجزائرية للدفاع عن حقوق الإنسان.

وما يلاحظ على لقاء روما الأول أنه عبارة عن لقاء أحزاب متنافرة إيديولوجيا ولكنها متفقة من حيث الهدف المطروح والذي تمثل في "إقرار السلم وإدانة تدويل الأزمة الجزائرية، ومطالبة رئاسة الدولة بالشروع في مفاوضات غير مشروطة مع المعارضة بما في ذلك جبهة الإنقاذ"[2].

---

[1] نبيه الأصفهاني، "الجزائر بين المواجهة والمراهنة على شرعية الانتخابات الرئاسية"، ***(السياسة الدولية)***، العدد122، أكتوبر 1995، ص170.

[2] أيمن إبراهيم الدسوقي، "تنظيمات المجتمع المدني والأزمة الجزائرية- التفاعل المتبادل"، ***(المستقبل العربي)***، العدد 259، سبتمبر 2000، ص170.

"طرحت التشكيلات السياسية المشاركة في اللقاء الأول بروما أفكارا من أجل إيجاد حل للأزمة والعودة إلى الشرعية، والضغط على السلطة من أجل تقديم تنازلات قبل إجراء أية انتخابات قد تضفي الشرعية على الأوضاع القائمة، والتي تعتبرها هذه الأحزاب ناتجة عن فرض أمر واقع تكرس بعد إلغاء نتائج الانتخابات التشريعية لعام 1991، والتي ما زالت تتشبث بها بعض الأحزاب السياسية كمصدر للشرعية حتى هذه الفترة"[1].

كانت الأحزاب المشاركة تهدف من هذا اللقاء إلى الضغط على السلطة من أجل الاستجابة لمطالبها في ظل فشل الحوار والحلول التي قدمتها بها السلطة، لكن لم يكتب لهذا اللقاء الأول النجاح، ولم تستجب السلطة لمطالب المعارضة، وهذا ما دفع بهذه الأخيرة لإجراء لقاء جديد في روما أيضا.

جاءت ندوة "سانت إيجيديو" كنقض لندوة الوفاق الوطني الأولى، ودعت هذه الجماعة كل الحساسيات السياسية للتحاور مع السلطة، "كما رأت الجبهة الإسلامية للإنقاذ أن عقد روما يمكن أن يكون الأساس الذي يبدأ منه حل الأزمة"[2]، وطالبت بإطلاق سراح المعتقلين وقادة الجبهة والاعتراف الرسمي بموقع الجبهة الإسلامية للإنقاذ على الساحة السياسية، وأعلنت عن استعدادها لقبول نتائج انتخابات جديدة تحت إشراف دولي.

"وقعت الأطراف المشاركة في هذه الندوة على عقد وطني يلتزم فيه الجميع باحترام مبادئ أول نوفمبر والتداول السلمي على السلطة والاعتراف بالأمازيغية، واحترام العناصر الثلاثة للهوية الوطنية (الإسلام، العروبة والأمازيغية)، وإبعاد الجيش عن السياسة"[3].

تضمن هذا العقد مبادئ وإجراءات مسبقة لأية مفاوضات، ثم ديناميكية جديدة من أجل إعادة السلام، تضمنت ضرورة العودة إلى الشرعية الدستورية والشرعية الشعبية، كما نص في الأخير على أهم الضمانات اللازمة لإقرار السلام.

"رغم كل هذه المساعي الجادة لإنجاح هذه الندوة إلا أنها باءت بالفشل والرفض من طرف السلطة وعدم الاعتراف بما توصلت إليه من نتائج، ولم تشارك السلطة منذ البداية في هذا العقد الذي اعتبرته غير مقبول، رغم أن ما جاء في هذا العقد يتفق مع خطاب السلطة آنذاك"[4].

---

[1] أنظر، عبد الناصر جابي، مرجع سابق، ص163.
[2] خميس حزام والي، مرجع سابق، ص183.
[3] رابح لونيسي، ***الجزائر في دوامة الصراع بين العسكريين والسياسيين***، الجزائر : دار المعرفة، 2000، ص263.
[4] ومنها التداول على السلطة واعتماد الانتخابات للوصول إلى الحكم، وإدانة أعمال العنف واحترام الدستور.

"لقد لقي لقاء روما الثاني قبولا من الجبهة الإسلامية للإنقاذ، حيث باركه قادة الجبهة وهذا ما أزعج بتشين[1] الذي توجه إلى هؤلاء باللوم مستنكرا تقاعسهم عن مسايرته فيما قدمه من اقتراحات، وسرعة تزكيتهم للمسعى الذي رفضته السلطة، ووصفته على لسان الناطق الرسمي باسم الحكومة أحمد عطاف بأنه "لا حدث" وبأنها ترفضه جملة وتفصيلا"[2].

رفض النظام ما جاء في العقد الوطني الذي تمخض عن لقاء روما الثاني بسبب أنه نظم تحت رعاية أطراف أجنبية، وهذا ما يعتبر تدخلا في الشؤون الداخلية للجزائر، وأن القضية داخلية ويجب حلها داخليا، وقد عبر النظام عن رفضه بتجنيد مسيرات منددة بلقاء روما ومساندة لخطوات الرئيس زروال الرامية للحوار وخيار الانتخابات الرئاسية المسبقة.

اعترفت ندوة "سانت إيجيديو" بالإسلام السياسي كحقيقة اجتماعية ولم تقص التيارات الإسلامية من النشاط السياسي، وهذا ما أدى بالأحزاب التي تسمي نفسها بالديمقراطية إلى رفض هذه الندوة، وأهم الأسباب التي أدت إلى فشل هذا اللقاء هو عدم إشراك أهم عنصر في العملية وهو النظام، "كما استغل النظام الدين الإسلامي باتهامه أصحاب عقد روما بأنهم تحركهم الكنيسة الكاثوليكية بواسطة منظمة "سانت إيجيديو"، وقد اتهم علي يحي عبد النور مهندس عقد روما أشد التهم على يد صنف الاستئصاليين"[3].

إن تدهور الأوضاع الأمنية والاقتصادية والاجتماعية، ضف إلى ذلك تأزم الأوضاع السياسية نتيجة فشل سياسة الحوار مع الأحزاب السياسية الفاعلة ومع قادة الحزب المحظور، بعد أن رفض عباسي مدني وبلحاج إدانة العنف مثل الأحزاب الأخرى، هذه العوامل وأخرى "حتمت على النظام السياسي العودة إلى المسار الانتخابي، بحيث وجه الرئيس زروال دعوة في هذا الشأن للأحزاب السياسية وطلب منها أن تستعد للحوار مباشرة مع الشعب، من خلال الانتخابات الرئاسية المسبقة والمقررة في 16 نوفمبر 1995"[4].

أما طرح المعارضة ولا سيما التيار الإصلاحي فقد تبنى طرح المصالحة الوطنية من خلال مبادرة لقاء روما الأول والثاني، وطرح أرضية العقد الوطني كمبادرة للعودة إلى الشرعية الغائبة منذ توقيف المسار الانتخابي، في حين أن التيار الاستئصالي قد ندد بالعنف

---

[1] محمد بتشين أحد العسكريين السابقين، قدم استقالته في سبتمبر 1990 وانصرف إلى مشاريع التجارة، إلى أن طلب منه الرئيس ليامين زروال ليكون مستشارا له وأحد مقربيه.
[2] محمد تامالت، مرجع سابق، ص139.
[3] رابح لونيسي، مرجع سابق، ص 264.
[4] نفس المرجع، ص 262.

ورفض رفضا مطلقا أي حوار أو مصالحة مع الإسلاميين وخصوصا مع الجبهة الإسلامية للإنقاذ، إلا أن مساعي هذا التيار لم تنجح.

"لم ينجح موقعو العقد الوطني الذي يعد أرضية مشتركة من أجل تسوية سياسية وسلمية للأزمة الجزائرية في أن يحصلوا على مقابلة جماعية مع الرئيس زروال، فقد كانت الرئاسة مصممة على عدم قبول مثل هذا اللقاء ولم تقبل سوى مقابلات على المستوى الثنائي، وعلى هذا الأساس صممت مجموعة روما على قياس مدى تقبل قاعدتها النضالية لما وقعت عليه، فأجرت العديد من الاجتماعات الشعبية في هذا الصدد من أجل الحصول على مساندة شعبية لما قامت به من جهود"[1].

بالموازاة مع عقد روما، ظهر ما يسمى "بالتقويم الوطني" والذي تبناه الرئيس زروال، ووضع خطته مستشاره للأمن الجنرال محمد بتشين، تمحورت مواضيع هذا التقويم في إجراء انتخابات رئاسية مسبقة، كما تضمن هذا التقويم ضرورة توقيع جميع الشركاء السياسيين والاجتماعيين على عقد وطني يضم مجموعة من المبادئ التي يجب عليهم احترامها، ويتبع هذه الإجراءات تعديل للدستور في إطار ما جاء به التقويم الوطني، تمهيدا للدخول في انتخابات تشريعية ومحلية تعددية.

تميزت هذه الفترة باختلاف كبير بين السلطة والمعارضة، ففي الوقت الذي طرح فيه النظام مبادرة الحوار الوطني المشروط، هذا الأخير لم ينجح، اتجه النظام إلى إقرار إجراء انتخابات رئاسية مسبقة من أجل العودة إلى الشرعية، نجد أن جناح المعارضة قد انقسم إلى فريقين : أما التيار الاستئصالي فرفض منذ البداية أي حوار وأية مصالحة مع التيار الإسلامي، وخصوصا مع الحزب المحل، في حين نجد أن التيار الإصلاحي طالب بضرورة إجراء مصالحة وطنية وحوار شامل حتى مع الحزب المحظور، ولما تعذر عليه ذلك في الداخل انتقل إلى الخارج وطرح مبادرة العقد الوطني.

وفي الأخير لم تنجح لا مساعي التيار الإصلاحي ولا التيار الاستئصالي ليتغلب النظام في الأخير بإجراء انتخابات رئاسية مسبقة، وبذلك يبقى عقد روما حبرا على ورق ولم يحقق أهدافه، بالرغم من وجود بعض المساعي النبيلة التي جاء بها.

---

[1] نبيه الأصفهاني، "الجزائر بين المواجهة والمراهنة على شرعية الانتخابات الرئاسية"، ص170.

2- ندوة الوفاق الوطني الثانية (سبتمبر 1996)

ظل الحوار مفتوحا ومتفتحا على جميع الآراء المختلفة طوال الفترة الانتقالية، وتوج في النهاية بندوة ثانية سميت هي الأخرى بندوة الوفاق الوطني، هدفها رسم معالم النظام السياسي الجزائري في المستقبل، "انعقدت هذه الندوة بتاريخ 14- 15 سبتمبر 1996، حضرها إضافة إلى المجتمع المدني والأحزاب المتواجدة في المجلس الوطني الانتقالي أحزاب أخرى كانت قد رفضت المشاركة في تسيير المرحلة الانتقالية"(1).

في هذه المرحلة يمكن القول أن فكرة العقد الوطني قد تبخرت بعد الإطاحة بعبد الحميد مهري من على رأس جبهة التحرير الوطني، بعد انقلاب أبيض سعت السلطة إلى التخطيط له في 17 جانفي 1996، وكان تصريح الأمين العام الجديد بوعلام بن حمودة في 20 جانفي 1996 في نفس الفترة التي وقع فيها آخر اجتماع للمجموعة والذي قال فيه أن الجبهة غير معنية بهذا الاتفاق دليلا كافيا على نهاية هذه المجموعة(2).

لقد تزامن مع العمليات التمهيدية لعقد ندوة الوفاق الوطني تغييرات عديدة على مستوى القمة قصد تكييف السلطة مع المتغيرات والمتطلبات التي أفرزتها هذه المرحلة، فقد استقال رئيس الحكومة مقداد سيفي ليحل محله أحمد أويحي الذي كان يشغل منصب مدير الديوان في الرئاسة، لذلك وصفت هذه الحكومة بحكومة التعديل الموسع للحكومة السابقة.

تولى أحمد أويحي رئاسة الحكومة في جانفي 1996 حيث شكل حكومته التي سعت إلى تنفيذ برنامج رئيس الجمهورية، ومن ثم الإعداد لندوة الوفاق الوطني الثانية، لتنطلق في شهر أفريل المشاورات واللقاءات مع العديد من الأحزاب السياسية.

في 05 ماي 1996 اقترح الرئيس زروال – في تصريحه الأول للمشاركين في الحوار – إجراء ندوة الوفاق الوطني الثانية، يعقبها تعديل للدستور وقانون الانتخابات والأحزاب من أجل استكمال المسار الانتخابي.

---

(1) عمر برامة، مرجع سابق، ص243.

(2) تبع الإطاحة بمهري تنحية مصطفى بوهادف من FFS وكادت المعارضة أن تمس بزعيم الجبهة لولا بروز الانتماءات الجهوية كورقة رابحة في مؤتمر الحزب الذي انعقد في مطلع 1996.

في 11 ماي 1996 "بعث الرئيس ليامين زروال بمذكرة للأحزاب، تضمنت هذه المذكرة مسعاه للخروج من الأزمة وسلسلة من التعديلات الدستورية والقانونية – وعقد ندوة الوفاق والمصالحة الوطنية في صيف العام نفسه"(1).

"تضمنت المذكرة التي قدمها الرئيس لشركائه في الحوار المسعى العام وخطوات الوصول إلى الإجماع المحتمل، هذه الخطوات التي ينبغي عليها الانطلاق من نتائج الانتخابات الرئاسية الماضية لتحقيق حد أدنى من الإجماع السياسي"(2).

وجه الرئيس زروال في 29 جويلية 1996 دعوته إلى مسئولي الأحزاب للالتقاء بهم ابتداء من 03 أوت 1996 بهدف ترقية الحوار، وقد تم في 14 أوت من نفس السنة تنصيب أربع لجان هي : لجنة الوفاق الوطني، لجنة قانون الأحزاب، لجنة الانتخابات ولجنة تعديل الدستور، قدمت التقارير النهائية للرئيس يوم 27 أوت، ليصدر عن الرئاسة في 05 سبتمبر بيانا وجه الرئيس فيه دعوات للشخصيات الوطنية ومسئولي الأحزاب السياسية والمنظمات والجمعيات الوطنية للمشاركة في ندوة الوفاق الوطني.

عقدت الندوة في التاريخ الذي حدد لها وانتهت إلى توقيع ما يسمى بأرضية الوفاق الوطني التي تضمنت أسس العمل السياسي والحزبي المستقبلي، وكذلك أطر ومبادئ ممارسة التعددية الديمقراطية.

افتتحت الندوة من طرف رئيس الجمهورية الذي ألقى خطابا جاء فيه : "إن الأمة الجزائرية قد ضربت لنفسها موعدا مع الأجيال القادمة لتتولى من خلالها استكمال الصرح المؤسساتي المنتخب...وفاقا وطنيا بفضله ستذهب الأمة الجزائرية إلى مواعيد الانتخابات القادمة في ظل الهدوء والسكينة"(3).

حضر هذه الندوة أحزاب فاعلة، إلا أن هناك أحزابا قاطعتها مثل جبهة القوى الاشتراكية وحزب التحدي، هذه الأحزاب رأت أن هذه الندوة لا تمثل حلا سياسيا للأزمة، وأنها مجرد مؤتمر من مؤتمرات حزب جبهة التحرير الوطني، فقد جاء على لسان ممثل الحركة من أجل الثقافة والديمقراطية التي قاطعت الندوة ما يلي: "فنحن لا نرى حلا غير الحوار الجاد مع

---

(1) أنظر، مروى ممدوح سالم، "الجزائر والتحول نحو الوفاق الوطني"، ***(السياسة الدولية)***، العدد 138، أكتوبر 1999، ص 179.

(2) أنيس رحماني، "إعادة هيكلة النظام السياسي في الجزائر"، ***(قضايا دولية)***، العدد 334، 27 ماي 1996، ص21.

(3) الرئيس ليامين زروال، ***خطاب ألقي بمناسبة ندوة الوفاق الوطني المنعقدة يومي 14 و15 سبتمبر 1996***، وثيقة صادرة عن رئاسة الجمهورية، 1996، ص 81.

الأطراف التي تمتلك القدرة على إيقاف النزيف...ونحن لا نرى أي حل في غياب الجبهة الإسلامية للإنقاذ"[1].

بالرغم من وجود معارضة ومقاطعة لهذه الندوة، فقد توجت في الأخير بإجماع الفعاليات المشاركة، ووقع المشاركون في هذه الندوة على وثيقة يتعهدون فيها باحترام المبادئ الأساسية للديمقراطية، واحترام خيار الشعب صاحب السيادة، وهذا ما جعل هذه الوثيقة تتقارب كثيرا مع وثيقة عقد روما في خطوطها العامة ومبادئها.

خرجت هذه الندوة باتفاق حول جدول زمني أولي للمواعيد الانتخابية، وترك أمر تحديدها لرئيس الجمهورية، وذلك بتكييف هذه المواعيد مع الظروف.

كانت ندوة الوفاق الوطني الثانية أكثر نجاحا من الندوة الأولى، وقد اعتبرها البعض "مكسبا جديدا يندرج في سياق المبادئ الأساسية والثوابت الوطنية التي ستدعم على أساسها الديمقراطية التعددية، ويستكمل بناء الصرح المؤسساتي"[2].

لكن السؤال المطروح : هل اكتسبت هذه الندوة قيمة ديمقراطية في ظل كون السلطة هي الموجه والفاعل الوحيد في هذه الندوة ؟

لقد هيمنت السلطة تماما على مجريات أحداث ندوة الوفاق الوطني الثانية رافضة بذلك التدخل من طرف الجماعات المشاركة، معتمدة على الدعم المقدم لها من الجمعيات المشاركة وخاصة الاتحاد العام للعمال الجزائريين، كما أنه تم استبعاد الجبهة الإسلامية للإنقاذ أهم عنصر في الأزمة، وهذا ما يتناقض تماما مع ما جاء في عقد روما الذي شاركت فيه المعارضة بما فيها جبهة الإنقاذ، ولهذا يمكن القول أن عقد روما كان أكثر ديمقراطية من ندوة الوفاق الوطني الثانية، والتي عرفت إقصاء أهم عنصر في الحوار.

"يمكننا القول أن جولات الحوار التي أجرتها السلطة قد بلورت شيئا فشيئا مجتمعا سياسيا متصاعدا وواسعا، بحيث أنه يصعب على صاحب أي عقل سياسي أن يظل طويلا خارج هذا المجتمع"[3] والذي استطاعت السلطة أن تهيكله وفقا لإرادتها من جهة، ولطبيعة المرحلة من جهة ثانية، وبالتالي بقي النظام السياسي وسلطته مفتقدين لصفة الشرعية حتى وإن ادعيا وجودها وثبوتها.

---

[1] نقلا عن : بن الأخضر مقراني قدور، "رؤية الأحزاب الجزائرية للخروج من الأزمة"، ***(قضايا دولية)***، العدد 374، 10 مارس 1997، ص13.
[2] عمر برامة، مرجع سابق، ص250.
[3] سهيل الخالدي، "ندوة الوفاق وإعادة تشكيل المجتمع السياسي"، ***(قضايا دولية)***، العدد 344، 05 أوت 1996، ص 18.

المطلب الثاني : إحياء مؤسسات الدولة

إن النظام المنبثق من ندوة الوفاق الوطني لعام 1994 والذي أخذ طابعا انتقاليا، من الطبيعي أن يتميز بحالة اللاستقرار في مختلف الجوانب، وكان السعي الجاد من أجل العودة إلى المسار الانتخابي من خلال فصول الحوار وإصلاح ما يمكن إصلاحه من أجل العودة وبصورة سريعة إلى الشرعية التي أدى غيابها إلى تهديد واضح للسلطة والنظام.

"عقب فشل الحوار مع قادة الجبهة الإسلامية للإنقاذ اتبعت السلطة مقاربة جديدة تمثلت في البحث عن الشرعية عن طريق بناء المؤسسات الدستورية اعتمادا على الانتخابات وتعديل المنظومة التشريعية المنظمة للحياة السياسية، مع الإبقاء على أسلوب الحوار لجلب المصداقية والشرعية لهذا المسار"[(1)].

1- الانتخابات الرئاسية (16 نوفمبر 1995)

على الرغم من كل المظاهر الخارجية للحياة السياسية أثناء الفترة الأولى من المرحلة الانتقالية، إلا أن أزمة الشرعية مازالت مستمرة وقائمة، "وأدى فشل النظام في محاولاته لإيجاد شرعية خارج الإرادة الشعبية - المصادرة- المعبر عنها بالانتخابات الحرة والنزيهة إلى عقدة الخوف من كل موقف معارض، ومن رأي مخالف أو حتى مختلف"[(2)].

بدأ الرئيس زروال مشاوراته مع بعض الشخصيات البارزة تارة والأحزاب تارة أخرى، ففي 01 فيفري1995 بدأت اللقاءات الأولى للانتخابات بحضور 28 شخصية، وفي02 مارس1995 استؤنفت المشاورات الثنائية مع الأحزاب والمنظمات.

أثار إعلان الرئاسة عن تنظيم انتخابات في هذه الفترة مخاوف عديدة واعتبرها البعض "مجرد حفل كبير لإضفاء الشرعية على الحكم وترسيم سياسة الإقصاد والتحجيم للتيار الإسلامي، وتغذية فلسفة القطيعة مع من خالف رؤيتها في معالجة الأزمة، ومحاولة تغيير الخارطة السياسية التي أفرزتها انتخابات 1991"[(3)].

---

(1) مراد الطرابلسي، مرجع سابق، ص03.
(2) محفوظ نحناح، مرجع سابق، ص32.
(3)عبد الله جاب الله، خلفيات الصراع بين الإسلاميين واللائكيين، ص 103.

قرر النظام الذهاب إلى الانتخابات الرئاسية رافضا التعامل مع المعارضة، كما رفض ما تمخض عن لقاء روما، وقد رأت المعارضة أن مشاركتها في هذه الانتخابات هو اعتراف منها بشرعية ومصداقية السلطة والنظام، وهذا ما يساعد السلطة الفعلية على أن تستحوذ على السلطة، وعلى كل ما هو سياسي بعيدا عن المراقبة والمحاسبة.

كانت السلطة قبل مجيء الرئيس زروال ترى ضرورة تأجيل الانتخابات الرئاسية إلى ما بعد المرحلة الانتقالية بالرغم من أن هذه الانتخابات كانت مطلبا ملحا لدى أغلب الأحزاب السياسية، هذه الأخيرة قررت عدم المشاركة في هذه الانتخابات وإن كانت لم تقاطعها كلية، ودعت الشعب لمقاطعتها لغياب الضمانات الكافية حتى تكون نزيهة، كما رفضت الأحزاب العلمانية فكرة الانتخابات الرئاسية ما لم يعدل الدستور وتقلص صلاحيات رئيس الجمهورية.

"إن الانتخابات عامل من أهم عوامل الاستقرار، لأنها أداة الأمة في اختيار حكامها وممثليها، وهي ضمانتها من التعسف والاستبداد والاحتكارات المختلفة، كما أنها الشاهد على أن الدولة دولة مؤسسات لا دولة أفراد"[1]، ولهذا فقد تكون هذه الانتخابات مفتاحا لحل الأزمة إذا ما كانت انتخابات تعددية نزيهة، تفرز رئيسا شرعيا بأغلبية تمكنه من استخدام سلطاته الشرعية.

كانت السلطة ترى أن الظروف مواتية لإجراء هذه الانتخابات، لكن هذا ما لا يخدم الأحزاب السياسية إذا ما علمنا أنها مجمدة بفعل قوانين الطوارئ وقوانين مكافحة الإرهاب، وهذا ما يضعف من فعالياتها، ويدعم فرصة النظام في دعم مرشحه[2].

لكن إن إبعاد الجبهات الثلاث عن هذه الانتخابات ليس في صالح السلطة، حيث تكون شرعية هذه الأخيرة محل شك حتى وإن كانت هذه الانتخابات شرعية ونزيهة، فالانتخابات ليست عملية تقنية تقوم بها السلطة بمساعدة الإدارة، وإنما هي عملية مشاركة سياسية تسعى إلى إيجاد القائد الشرعي في ظل منافسة حرة تعددية تعكس توجهات الشعب واختياراته.

شارك في الانتخابات أربعة مرشحين، لكن المنازلة الحقيقية كانت بين اثنين : الرئيس زروال والشيخ محفوظ نحناح، الأمر الذي ساعد الأحزاب التي قاطعت الانتخابات على التدليل للرأي العام الوطني والدولي على عدم شرعية هذه الانتخابات، مادامت السلطة لم

---

(1) عبد الله جاب الله، ***الأزمة السياسية في الجزائر، نقاط على الحروف***، ط1، الجزائر : شركة دار الأمة، 1996، ص156.

(2) غياب الجبهة الإسلامية للإنقاذ بواسطة إبعادها عن طريق الحل القانوني، كما أبعدت جبهة التحرير الوطني وجبهة القوى الاشتراكية بعد اتهامهما بالخيانة.

تسمح بالتنافس الحر والنزيه على منصب الرئاسة، "ومن هذا المنظور لا بد أن تخرج من دائرة منطق التداول على السلطة بواسطة القوة إلى منطق التداول على السلطة عن طريق الحجة، أي أن تمارس السلطة بواسطة أداة الشرعية وهي الشعب، لا أن تمارس السلطة بواسطة أداة السلطة وهي القوة"[1].

بدأ كل طرف من المرشحين الأربعة في عرض برنامجه الانتخابي وشرح الخطوط العريضة لهذا البرنامج، وقد ركز الرئيس زروال في برنامجه هذا على الحوار والمصلحة الوطنية وترقية التعددية الحزبية[2]، كما قدم الشيخ محفوظ نحناح الذي استطاع أن يجمع تأييد أكبر عدد ممكن من الإسلاميين برنامجه الانتخابي، تمحورت أفكاره حول الإسلام والحرية والمساواة والتداول على السلطة سلميا[3].

جاء موعد 16 نوفمبر 1995، وخرج الشعب ليحقق مشاركة واسعة فاقت كل التوقعات إذ وصلت إلى 75.69%، فلا نداءات المقاطعة ولا التهديدات منعته من التوجه إلى صناديق الاقتراع ليصوت من أجل السلم والاستقرار، حيث أفرزت نتائج هذه الانتخابات فوز الرئيس ليامين زروال[4].

إن فوز الرئيس ليامين زروال بالأغلبية المطلقة في الدور الأول كان أمرا طبيعيا مقارنة مع المرشحين الآخرين، حيث يعد زروال رجل من رجال النظام شارك في الحكم لمدة طويلة كقائد عسكري، ولذلك كانت قوته نابعة من دعم المؤسسة العسكرية له، وبذلك انتقلت صفة رئيس الدولة ليصبح بعد هذه الانتخابات رئيس الجمهورية دون أن يحدث أي تغيير آخر.

إن الإقبال الكبير على هذه الانتخابات جعل النظام الحاكم يعتقد أنه استطاع تدريجيا أن يستعيد الجمهور الناخب لصالح سياسته بعد حله الجبهة الإسلامية للإنقاذ، لكن كيف يمكننا تحليل هذه النتائج؟

جاءت الانتخابات الرئاسية لعام 1995 لترصد تحولين هامين، الأول يتمثل في فوز ليامين زروال، والثاني يتجسد في عدد الأصوات التي حصل عليها محفوظ نحناح.

---

(1) سعد بوعقبة، مرجع سابق، ص273.
(2) أنظر، البرنامج الانتخابي للمرشح الحر السيد ليامين زروال، أكتوبر 1995، ص05، 06.
(3) أنظر، البرنامج الانتخابي للمرشح السيد محفوظ نحناح، 1995، ص34، 35.
(4) حول نتائج الانتخابات الرئاسية (16 نوفمبر 1995) أنظر الملحق رقم 10، ص338.

إن نسبة 61% التي حصل عليها الرئيس زروال تفسر على أساس توجه عدد كبير من الناخبين للبحث عن الاستقرار وتجنب المغامرة، فاختار مرشح الجيش من أجل الحفاظ على الأمن ووضع حد للصراع، إلا أن الكثيرين شككوا في نزاهة هذه الانتخابات، وتبدد حلم أنصار الجبهة الإسلامية للإنقاذ في إقامة الدولة الإسلامية، "لكن أين ذهبت أصوات الملايين التي اقترعت لصالح الجبهة الإسلامية للإنقاذ عام 1991؟ من الواضح أن الجزء الكبير منها اتجه صوب نحناح الذي يعد أكبر المستفيدين من هذه الانتخابات"[1].

ما ميز هذه الانتخابات هو حضور مراقبين دوليين كملاحظين، ورغم ذلك فقد حصل العديد من التجاوزات لصالح أطراف معينة كانت لها مصلحة واضحة في ذلك، "أقسم الرئيس المنتخب اليمين الدستوري، ولاحظ الإعلاميون أن زعيم جبهة التحرير الوطني والمعارض عبد الحميد مهري قد حضر الحفل، لكن أحدا لم يهتم بالقول أن هذا الحضور يعني أن المعارضة تقول أنه رئيس شرعي وسنتعامل معه"[2].

الشرعية هي وسيلة لتحقيق غاية، أما إذا تحولت الشرعية في حد ذاتها إلى غاية فإنها تفقد معناها وكل مبرراتها، ولهذا فإن هذا التفويض الشعبي الواسع الذي حصل عليه الرئيس زروال مشروط بعودة الأمن والاستقرار وإعادة بناء مؤسسات الدولة على أسس ديمقراطية.

كان النظام في هذه الفترة بحاجة إلى رئيس غير مطعون في شرعيته من أجل كسب رهان الشرعية الشعبية، هذه الشرعية التي تعطي أحقية ممارسة الحكم، ومواجهة المعارضة التي تسعى بكل ما عندها من أجل التشكيك في شرعية هذه السلطة طالما غابت المعارضة عن المنافسة والعمل السياسي الإيجابي.

إن تاريخ 16 نوفمبر 1995 جسد الشرعية الجديدة، والتي أرادتها السلطة أن تكون بمثابة سلاحها القوي لفرض الأمر الواقع والاعتراف بالسلطة الفعلية كسلطة شرعية، هذه الشرعية التي اعتبرت كشرط لبناء الديمقراطية الحقيقية في البلاد، فما كان يهم النظام في هذه الفترة ليس رئيسا شرعيا، بل مجرد رئيس ولو بشرعية ناقصة، لأن إعادة الهيبة والمكانة لمؤسسة الرئاسة يعتبر لبنة أساسية لإعادة بناء الدولة بعدما كادت تعصف بها أزمة حقيقية فقدت فيها كل مقومات الشرعية.

---

(1) أنظر، رياض صيداوي، "الانتخابات والديمقراطية والعنف في الجزائر"، ***(المستقبل العربي)***، العدد 245، جويلية 1999، ص37، 38.
(2) سهيل الخالدي، "مستقبل الجزائر والعبور الديمقراطي"، ***(قضايا دولية)***، العدد317، 29 جانفي 1996، ص04.

2- التعديل الدستوري (28 نوفمبر 1996)

بعد أن فاز الرئيس ليامين زروال في الانتخابات الرئاسية عام 1995 هذا الفوز أعطاه نوعا من الشرعية، وهذه الأخيرة خولت له حق التفكير في إعادة النظر في دستور 23 فيفري 1989 والذي اعتبره مصدرا للإنزلاقات السياسية التي ألمت بالبلاد، كون أن دستور 1989 جاء بعد أحداث أليمة وفوضى سياسية أعقبت هذه الأحداث وانعكست بشكل مباشر في الدستور، "والحقيقة أن التحولات الدستورية ما هي إلا رغبة في حل التناقض داخل النظام التأسيسي، والبحث عن الاستقرار والاستمرار، من خلال استمرار النظام القائم بمؤسساته وتكييف الدستور مع الحقائق الجديدة"[1].

أمام التحديات التي واجهت النظام من جهة، ومنافسة الأحزاب التمثيلية من جهة ثانية، والتزامات السلطة أمام المجتمع الدولي والطبقة السياسية من جهة ثالثة، طرح مشروع تعديل الدستور، الذي كيفت نصوصه حسب مصالح السلطة وأهداف المجتمع.

"تمت صياغة دستور 1996 على أساس الوثيقة التي وقع عليها مختلف الشركاء في ندوة الوفاق الوطني الثانية"[2]، وقد قوبل مشروع التعديل هذا بعدم إجماع الطبقة السياسية التي انقسمت بين التأييد والمعارضة والتحفظ، واختلف المعارضون في حد ذاتهم، فمنهم من عارض تاريخ الاستفتاء ودعا إلى تأجيله إلى ما بعد التشريعيات والمحليات، وهناك من عارض مشروع التعديل في حد ذاته وانتقد استحداث مؤسسات دستورية.

فجبهة القوى الاشتراكية فسرت هذا التعديل على أنه تكريس لهيمنة مؤسسات النظام في الوقت الذي يطالب فيه الجميع بالحوار، أما جبهة التحرير الوطني فقد تبنت مشروع التعديل ودعت إلى التصويت عليه، في حين أن التجمع من أجل الثقافة والديمقراطية رأى أن الأزمة سببها النظام وليس الدستور، كما وقف حزب التحدي في معارضة تعديل الدستور لأن ذلك تكريس لأحادية السلطة، "وقد تنبهت قوى المجتمع المدني إلى ما سيؤدي إليه التعديل الدستوري من تركيز للسلطة في المؤسسة التنفيذية، ولذلك اشتركت مع الأحزاب السياسية في إعلان معارضتها لهذه التعديلات، مؤكدة أنها تصادر حقوق المواطنين"[3].

---

[1] أنظر، د.بكرا إدريس، "المراجعة الدستورية في الجزائر بين الثبات والتغير"، ***(مجلة الإدارة)***، المجلد 08، العدد الأول، 1998، ص15.
[2] رابح لونيسي، مرجع سابق، ص268.
[3] أنظر، أيمن إبراهيم الدسوقي، مرجع سابق، ص76.

كان الاستفتاء على هذا الدستور[1] مناسبة أظهر فيها العديد من الأطراف عدم رضاهم عما يحدث، "فعدم فعالية المشاركة السياسية يقود إلى العزوف السياسي وعدم الشعور بالمسؤولية، وترك عملية صنع القرار للنخب الحاكمة وحدها، ومن ثم فلن تكون هناك رقابة شعبية على المؤسسات والأجهزة الحكومية، عكس المشاركة الفعالة التي تقود إلى رفع درجة الوعي السياسي، وشيوع مبدأ المراقبة والمحاسبة بين النخبة والمواطنين، وخضوع الحاكمين بهذا المبدأ مما يقلل من فرص الفساد"[2].

والواقع أن سياسة السلطة وهذا النهج المتبع من قبل النظام السياسي قد أديا إلى تباين المواقف تجاه التعديلات الدستورية المقترحة، فبالرغم من إقرار كل القوى السياسية على ضرورة تعديل دستور 1989، إلا أن الخلاف بين هذه التشكيلات كان بين تاريخ التعديل، هل يكون قبل الانتخابات التشريعية أم بعدها ؟ كما ثار خلاف آخر حول المواد التي ستعدل وكيفية ضبط العلاقات بين السلطات الثلاث[3].

نص دستور 1996 على مبدأ حياد الإدارة وهذا المبدأ يعتبر جديدا على أساس أن دستور 1989 لم ينص على ذلك، فقد أعطى هذا الدستور الجديد أهمية كبيرة لهذا المبدأ وخصص له المادة (23) التي تنص على "عدم تحيز الإدارة يضمنه القانون"، "وهذا المبدأ يجعل حياد الإدارة إيجابيا يساعد على عدم تسييسها وجعلها تسهر على تطبيق القوانين وضمان حق المواطن في علاقاته مع الإدارة، لأن الإدارة يجب أن تقوم بتقديم الخدمات المضمونة قانونا وأن تسهل عملية التطور"[4].

نص الدستور الجديد على إنشاء الأحزاب السياسية صراحة بدلا من الجمعيات ذات الطابع السياسي كما هو الحال في دستور 1989، وقد تضمنت المادة (42) من دستور 1996 هذا النص والتي تحضر إقامة أي حزب سياسي على أسس دينية أو لغوية أو عرقية أو على أساس النوع أو الجنس، أو على أسس نقابية أو جهوية أو التي تلجأ إلى استخدام العنف.

---

[1] حول نتائج الاستفتاء الدستوري (28 نوفمبر 1996) أنظر الملحق رقم 11، ص339.
[2] محمد حليم لمام، ***ظاهرة الفساد السياسي في الجزائر (دراسة وصفية تحليلية)***، رسالة ماجستير، جامعة الجزائر : كلية العلوم السياسية والإعلام، قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية، فرع تنظيم سياسي وإداري، 2002 – 2003، ص23.
[3] عن أهم التعديلات أنظر، أحمد مهابة، "مصاعب الديمقراطية في الجزائر"، ***(السياسة الدولية)***، العدد 127، يناير 1997، ص182، 183.
[4] محفوظ لعشب، ***التجربة الدستورية في الجزائر***، الجزائر : المطبعة الحديثة للفنون المطبعية، 2000، ص23.

كان من المتوقع أن التعديلات الدستورية التي وافق الشعب عليها ستساعد على استقرار الدولة واستمراريتها، كما ستساعد على كسر شوكة الجماعات الإسلامية المتطرفة باستمرار فعالية قانون العفو العام، لكن الذي حصل فعلا كان غير المتوقع، حيث عرفت عمليات العنف تزايدا مستمرا على عدة مستويات، واستبعاد الإرادة الشعبية وتقوية المؤسسة التنفيذية على حساب المؤسسة التشريعية.

أرادت السلطة من خلال تعديل الدستور عزل الأحزاب السياسية المعارضة عن توجيه الأحداث كما حصل عام 1991، 1992 "وهذا ما حصل للسلطة فعلا، إذ ضمن هذا الواقع السياسي فإن السلطة كانت مدركة أن الشرعية التي أحرزها ليامين زروال جعلت الأحزاب تتخوف أكثر من معارضة رئيس يملك الدعم الشعبي الكافي لتمرير قراراته، وكان قراره بحل الجبهة الإسلامية للإنقاذ موضحا لهذا الإدراك"[1].

انعكست هذه الإرادة في قانون الأحزاب الجديد والذي وضع قيودا على إنشاء الأحزاب وكذا على ممارستها السياسية وعملها، حيث تضمنت هذه النصوص تقييدات واضحة للأحزاب على مستوى المرجعية الفكرية وطبيعة المنخرطين، وعلى مستوى إقامة المؤسسين وسنهم وشروط تأسيس الحزب وعدد المؤتمرين، وعلى مستوى التمويل.

من النقاط الجوهرية التي شهدتها التعديلات في قانون الأحزاب أن يكون ملحوظا بشدة عدم قيام علاقات مشبوهة بين الأحزاب السياسية المعترف بها وبين منظمات نقابية أو جمعيات أو عناصر أجنبية، حيث يجب وضع ضوابط دقيقة لتلك العلاقات، "بل أكثر من ذلك يكون لكل من وزارتي العدل والداخلية حق اتخاذ تدابير معينة لإيقاف حزب من الأحزاب أو حله أو توقيع عقوبات عليه بسبب إخلاله بأحكام القانون"[2].

والسؤال الذي يطرح نفسه، هل أن دستور 1996 وكذا قانون الانتخابات وقانون الأحزاب سيعملان على إحداث توازنات بين أركان النظام السياسي القائم، ويعيدان الشرعية المتنازع عليهما إلى مسار الديمقراطية والإرادة الشعبية؟ أم أن هذه التعديلات كانت رغبة من السلطة للمحافظة على امتيازاتها ومكانتها، وإحداث جمود في عمل الأحزاب السياسية المعارضة وتأثيرها على النظام؟ أي إلى أي مدى يمكن لهذه التعديلات الجديدة أن تساهم في تحقيق الشرعية السياسية؟

---

(1) خميس حزام والي، مرجع سابق، ص198.
(2) أنظر، أحمد مهابة، "متاعب الديمقراطية في الجزائر"، ص183.

3- الانتخابات التشريعية (5 جوان 1997)

بمجرد أن انتهت عملية الاستفتاء على دستور 1996، انطلق التنسيق بين المنظمات الوطنية للمجاهدين وأبناء الشهداء والإتحاد العام للعمال الجزائريين من أجل تكوين تنظيم سياسي جديد يضم شتات الأغلبية الرئاسية، وفي نفس الوقت يسمح للسلطة بأن تدخل الانتخابات المزمع تنظيمها في 1997، مع الاحتفاظ بفرص إحراز نسب معينة من التمثيل السياسي داخل البرلمان التعددي المقبل.

أعلن رسميا عن تأسيس التجمع الوطني الديمقراطي[1] ونظم مؤتمره التأسيسي يوم 03 أفريل 1997، كما أعلن رسميا مشاركته في التشريعيات المقبلة التي حدد تاريخ 21 أفريل 1997 كآخر أجل لوضع ملفات المرشحين.

بعد أن اكتسب النظام نوعا من الشرعية الشعبية بالانتخابات الرئاسية عام 1995، اتجه إلى استكمال البناء المؤسساتي للدولة، وبعد أن تم تعديل الدستور وإعادة النظر في قانون الانتخابات والأحزاب، كان من الضروري استكمال المسار الانتخابي بإجراء انتخابات تشريعية.

منذ توقيف المسار الانتخابي أصبحت الأهمية الكبرى في الجزائر للشرعية الانتخابية أو الشعبية، لأن الجميع كانوا يرون أن أصل الأزمة نابع من مصادرة الإرادة الشعبية وإلغاء المسيرة الديمقراطية، ولا حل للأزمة إلا بالعودة مجددا إلى الشعب والاعتماد على القوانين لفرض الأمر الواقع، أي الانقلاب على الشرعية القائمة والمفروضة بشرعية أخرى أساسها العودة المنظمة للإرادة الشعبية.

تعهد الرئيس ليامين زروال بالعمل على نزاهة هذه الانتخابات وشفافيتها، وأكد حرص حكومته وإدارته على الحياد وضمان الأمن للمرشحين والناخبين، وتأكيدا لهذا فقد أعلن عن تشكيل لجنة محايدة لمراقبة الانتخابات تمثل فيها الأحزاب المختلفة المشاركة في الانتخابات وأكد أن رئيس هذه اللجنة سيكون بالانتخاب وليس بالتعيين.

---

[1] فكرة هذا الحزب كان الرئيس علي كافي قد أعلن عنها باسم جبهة التحرير الوطني المتجددة قبل عودة الرئيس ليامين زروال على رأس وزارة الدفاع الوطني، لكن موازين القوى لم تكن واضحة على غرار التوترات التي عرفتها فترة حكمه، وبذلك فإن التجمع بتركيبته المعلنة هو امتداد سياسي للجناح العروبي الإسلامي في جبهة التحرير الوطني، أنظر، بن الأخضر مقراني قدور، مرجع سابق، ص15.

"وقد أثار تشكيل لجنة مراقبة الانتخابات اهتمام رابطة حقوق الإنسان الجزائرية التي قدمت للرئيس زروال مذكرة خاصة بهذه اللجنة الرقابية، تتضمن ست عشرة نقطة وملاحظة تدور حول مفهوم وظيفة هذه اللجنة، وهي الملاحظ وليس المراقب، وعدد أعضاء اللجنة ومواصفاتهم، وضرورة وجود ممثل لرابطة حقوق الإنسان بين أعضائها"[1].

"وقد حرصت الحكومة الجزائرية والرئيس زروال على دعوة مراقبين دوليين لمراقبة سير الانتخابات، وقد مثل هؤلاء المراقبون جامعة الدول العربية، منظمة الوحدة الأفريقية، والأمم المتحدة، كما شارك حشد كبير من المراسلين الصحفيين الأجانب"[2].

جرت الانتخابات في الموعد الذي حدد لها، واستطاع التجمع الوطني الديمقراطي أن يكون حاضرا في جميع الدوائر الانتخابية[3]، وبالرغم من أن الرئيس ليامين زروال أعرب عن ارتياحه واعتزازه بنجاح هذه الانتخابات معتبرا أن ذلك انتصارا حقيقيا للشعب وللأحزاب، ومساهمة في بناء ديمقراطية تعددية تكرس مبدأ التداول على السلطة سلميا، إلا أن المعارضة قد شككت في حياد الحكومة وشفافية الانتخابات، حيث حدثت تجاوزات صارخة صاحبت كل مراحل العملية الانتخابية من البداية حتى النهاية، هذه التجاوزات أخذت أشكالا مختلفة، كالتضييق والضغط على الأحزاب وتهديد أنصارها وزيادة عدد المكاتب المتنقلة بين البدو في الصحراء بغير مبرر.

رفعت هذه الشكوى إلى المجلس الدستوري المخول للبث في نتائج الحملة الانتخابية وهددت بمقاطعة البرلمان الجديد إذا اقتضى الأمر ذلك، كما أدانت ممارسة اللجنة المستقلة لمراقبة الانتخابات، أما ممثلو الجبهة الإسلامية للإنقاذ فقد شككوا في نسبة المشاركة والتي لا يمكن أن تتعدى في مستواها الحقيقي نسبة 25% وليست 50%، ولم تعترف إلا بنتائج انتخابات 1991، كما صرحت جبهة التحرير الوطني أنها حرمت من 60 مقعدا انتزع منها، وبذلك تكتلت الأحزاب كلها ضد التجمع الوطني الديمقراطي.

جاءت الانتخابات التشريعية هذه في ظروف متميزة مثلت حالة خاصة واستثنائية ميزتها عن انتخابات 1991، فقد كانت أول انتخابات تشريعية تعددية في الجزائر، والتي أتت بعد مضي خمس سنوات من إلغاء المسار الانتخابي، استعملت طريقة التمثيل النسبي لأول مرة

---

(1) أحمد مهابة، "الجزائريين المشكلات الداخلية والتدخلات الأجنبية"، ***(السياسة الدولية)***، العدد 128، أفريل 1997، ص135.

(2) (ــ، ــ)، "الانتخابات الجزائرية من الذي كسب الرهان؟"، ***(السياسة الدولية)***، العدد 129، يوليو 1997، ص140.

(3) كان على رأس القوائم الانتخابية لحزب التجمع الوطني الديمقراطي عدد من الوزراء الذين ينتمون لحكومة أحمد أويحي، كما ترشح هذا الأخير باسم هذا الحزب بالجزائر العاصمة.

في الانتخابات التشريعية لعام 1997، وذلك بعد أن جرب نظام الأغلبية بدورين في بداية التعددية السياسية.

"وبالرغم من كل ما قيل عن هذه الانتخابات فإنها تمثل تواصلا لنتائج الانتخابات الرئاسية السابقة، ولتعبر بذلك عن تواصل مشروع السلطة الذي تبلور بصورة واضحة في الانتخابات الرئاسية عام 1995، وهذا الأمر الذي لم يلق قبولا مطلقا من طرف القوى السياسية الفاعلة سواء المقاطعة أو المشاركة في هذه الانتخابات"[1].

تمت الانتخابات التشريعية في 05 جوان 1997[2]، وانتخب مجلس الأمة يوم 26 ديسمبر من نفس السنة، حيث كانت العودة السريعة إلى المسار الانتخابي لاستكمال البناء المؤسساتي من أهم الضروريات التي كانت ضمن أولويات السلطة، "وقد ظن الرئيس زروال والعسكريون أنهم بذلك المسلسل التشريعي قد أرسوا قواعد الديمقراطية واستأصلوا جذور العنف، وحققوا الاستقرار في الدولة "[3].

كانت العمليات الانتخابية التي جرت عام 1997 آخر المحطات التي استكمل بها بناء مؤسسات الدولة المنتخبة، لتعود بذلك الحياة السياسية من جديد وفق ما يتماشى والقوانين المنبثقة عن هذه المؤسسات، لكن هل بناء الديمقراطية يتم عن طريق إيجاد المؤسسات المنتخبة؟ أم أن الأمر يتطلب وجودها كثقافة سياسية، ووجود إرادة شعبية تتقبل قيمها ؟

---

[1] كان رأي الصحافة الأجنبية مختلفا بشأن هذه الانتخابات، فقد أعربت الصحافة البريطانية عن عدم رضاها على هذه النتائج بحجة أنهم منعوا من أداء وظيفتهم مما سمح بحدوث الغش في مراكز الاقتراع، أما ناطقين من وزارة الخارجية لكل من فرنسا والولايات المتحدة الأمريكية فقد اعتبروا أن مجرد إجراء انتخابات في الجزائر هو تطور إيجابي يستحق التقدير.

[2] حول نتائج الانتخابات التشريعية (05 جوان 1997) أنظر، ملحق رقم 13، ص341.

[3] أحمد مهابة، "أزمة الجزائر بين التدويل والوفاق الوطني"، ***(السياسة الدولية)***، العدد131، يناير 1998، ص227.

4- موقع مؤسسة الرئاسة

تولى الرئيس ليامين زروال الحكم في يناير 1994 بتزكية من الجيش الذي كان ليامين زروال وزير دفاعه منذ عام 1993، ليصبح رئيسا منتخبا بعد الانتخابات الرئاسية التعددية التي أجريت في نوفمبر 1995، وبذلك أصبح الرئيس زروال أول رئيس للجزائر ينتخب انتخابا حرا.

جاء الرئيس زروال إلى رئاسة الجمهورية في ظروف صعبة شهدت تصاعد موجات العنف المسلح وضعف شرعية النظام ومؤسساته، كما عرفت هذه الفترة أيضا تدهورا ملحوظا في شتى المجالات، لتنتج بذلك جوا ساده عدم الاستقرار السياسي والاجتماعي حدا بالرئيس إلى تجنيد كل طاقات النظام من أجل وضع حد لتدهور الأوضاع، والعودة إلى المسار الشرعي والأمن، وقد أعتمد الرئيس زروال أسلوب الحوار وسياسة اللين تارة والشدة تارة أخرى، من أجل إيجاد صيغة توافقية يجمع حولها كل القوى السياسية المعارضة والمؤيدة لسياساته.

أثار قرار رئيس الجمهورية آنذاك بإعلان استقالته في 11 سبتمبر 1998 قبل انتهاء عهدته بعامين دهشة كبيرة لدى الرأي العام الوطني والأحزاب السياسية، حتى وإن قال الرئيس عن ذلك أن استقالته هذه ما هي إلا تكريس لمبدأ التداول على السلطة، وتدعيم للنهج الديمقراطي التعددي في الجزائر.

كان طبيعيا أن تتعدد وجهات النظر والتفسيرات حول قرار الاستقالة والذي كان غامضا، حيث لم يذكر الرئيس الأسباب الحقيقية للاستقالة، واكتفى بالتصريح بأن قراره هذا يخدم مستقبل الديمقراطية، لكن الحقيقة يمكن أن تكون مغايرة تماما لما صرح به، حيث ذهب العديد من المحللين إلى التأكيد على وجود دوافع حقيقية خفية نسجت منذ أن أصبح الرئيس لا يخدم مصالح جماعات معينة، وبعد أن أدرك هذا الأخير ضرورة العودة إلى الحوار الذي لا يقصي أحدا مع الاعتراف المتبادل بين السلطة والجماعات المسلحة بمسعى المصالحة ووضع نهاية لعمليات العنف، وفق اتفاقيات ثنائية تربط بين مصالح السلطة من جهة، ومصالحة مع المغرر بهم من جهة أخرى.

ويمكن أن نحصر أبعاد استقالة الرئيس ليامين زروال في أهم النقاط التالية :

أولا : الفشل في القضاء على عمليات العنف، اتسمت فترة حكم الرئيس زروال بمجموعة من السمات لازمت النظام السياسي طوال هذه الفترة أدت إلى ترسيخ العنف المسلح، لتستمر العمليات الإرهابية ويرتفع عدد الضحايا، وهذا ما جعل مهمة الرئيس في القضاء على مصادر العنف مهمة صعبة، ويمكن أن نذكر أهم سمات العنف في هذه المرحلة فيما يلي :

1- "تورط القوى السياسية الرسمية والشعبية وبكثافة شديدة في دوامة العنف، الأمر الذي أدى إلى تشعب مصادر العنف السياسي، فعند تولي زروال السلطة لم يستطع أن يغير من الوضع القائم، بل زادت أعمال العنف، مما أدى إلى أزمة مجتمعية شاملة"[1].

2- جاء هذا التزايد في أعمال العنف بالرغم من المجهودات التي قامت بها مصالح الجيش ومصالح الأمن ضد الجماعات المسلحة، كما سعت السلطة في العديد من المرات إلى محاولة إيجاد تسوية ودية بين مختلف الفصائل المسلحة التابعة لجبهة الإنقاذ، منذ أن وصل الرئيس زروال على السلطة، وكان آخرها هدنة عام 1997[2].

ثانيا: الضغوط الداخلية، تمثلت هذه الضغوط في القوى السياسية التي عارضت الرئيس زروال في خططه السياسية، وتمثلت هذه القوى خاصة في القوى العلمانية الفرانكفونية التي عارضت خط الرئيس العروبي الإسلامي في السلطة، واتهام أقرب معاونيه محمد بتشين بالفساد، "كما شملت هذه المعارضة القوى السياسية البربرية المعتدلة منها كجبهة القوى الاشتراكية، والمتشددة كحزب التجمع من أجل الثقافة والديمقراطية وذلك بسبب تقلص نفوذها منذ وصول زروال إلى السلطة، وقد وصلت هذه المعارضة إلى ذروتها عام 1998 بالإعلان عن بدء تطبيق قانون التعريب في 05 يوليو 1998، والذي يحرم استخدام أي لغة غير العربية في الجهاز الحكومي والمعاملات الرسمية وفرض غرامات على المخالفين"[3].

وقد تحولت مطالب الحركة البربرية إلى مطالب سياسية ومارست العنف والتخريب في منطقة القبائل، كما اتهمت السلطة في هذه المرحلة بالفساد السياسي والإداري والذي أدى إلى

---

(1) توفيق مدني، "تحول المشهد السياسي الجزائري، مقترحات للتسوية بين الشرعيتين"، ***(شؤون الأوسط)***، العدد46، فيفري 1996، ص63.

(2) هذه الهدنة تمت بين الجيش الإسلامي للإنقاذ والجيش الشعبي الوطني بعد المفاوضات بين مدني مزراق والمسؤول العسكري، انتهت هذه المفاوضات إلى اتفاق في 1997/07/11 تم على أثره الإفراج عن الشيخ عباسي مدني بعد أربعة أيام من الاتفاق، ليتم إعلان الهدنة في 10 أكتوبر من نفس السنة، ولكن رفض الرئيس زروال إعطاء الغطاء السياسي لهذه الهدنة لأنه كان غير قادر على إقناع جمعيات ضحايا الإرهاب والمقاومين ودعاة الاستئصال، وخشي من وقوع ردود أفعال عنيفة من الرافضين للمصالحة.

(3) أنظر، رجب الباسل، "أبعاد استقالة الرئيس الجزائري الأمين زروال"، ***(السياسة الدولية)***، العدد 135، يناير 1999، ص201.

أزمة اقتصادية حالت دون الوفاء بالالتزامات التي وعد بها الرئيس زروال، وتمت محاكمة العديد من المسئولين في الحكومة بتهمة الفساد، أو الإحالة إلى التقاعد بنفس التهمة وهذا ما أفقد السلطة مصداقيتها أمام الشعب.

تعد الخلافات التي نشأت بين مؤسسة الرئاسة والمؤسسة العسكرية أهم الأسباب التي دفعت بالرئيس زروال إلى الاستقالة إن لم نقل أقالته، وقد تمحورت هذه الخلافات حول عدد من القضايا الحساسة في الدولة كإجراء تعيينات جديدة داخل المؤسسة العسكرية، وتفاقم الخلاف بين الجهتين -الرئيس والمؤسسة العسكرية- حول التعامل مع جماعات العنف المسلح...وقد كانت المحصلة لهذه الخلافات سواء ما ظهر منها أو ما بطن هي التي دفعت بالرئيس زروال لتقديم استقالته.

كانت هذه الاستقالة نتيجة لصراع الجنرالات المحيطين به والذين لم يتفقوا حول الحلول الممكنة للمعضلة الجزائرية، وكذا الطرق التي يمكن إتباعها للوصول إلى حل تحافظ معه على امتيازاتها داخل السلطة، بما يؤمن لها الاستمرار في تسيير الأمور.

وقد ذهب البعض إلى أن استقالة الرئيس زروال تعود إلى طبيعة السلطة في الجزائر، والتي أصبحت رهينة جناحين سياسيين متعارضين، الأول بزعامة الرئيس زروال والثاني بزعامة الجنرال العماري، وأن قانون اللعبة السياسية في الجزائر يقضي- بالرغم من وجود دستور مدني- ألا يتمتع رئيس الدولة بكل السلطات التي تسمح له بوضع يده على القطاعات الإستراتيجية للجيش، وبالتالي فإن إقدام الرئيس زروال على تجاوز الخطوط الحمراء التي رسمتها له المؤسسة العسكرية قد أدى به إلى التنحية عن منصبه.

وفي هذا الجو المكهرب غادر الرئيس زروال رئاسة الجمهورية بعد فشله في القضاء على أسباب الفتنة، واكتفى بالقول أنه استطاع أن يمهد الطريق لانتخابات رئاسية شفافة، ويكرس مبدأ التداول على السلطة.

ويبقى السؤال المطروح : هل انسحب الرئيس زروال فعلا تحت الضغوط كما زعمت بعض الجهات؟ أم أن كل ما كان ينشر هو مجرد مسرحية تسمح له بتبرير تخليه عن عهدته الرئاسية ؟

المبحث الرابع : النظام الوطني الجديد ومسألة الشرعية

بعد أن عرف الوضع السياسي والأمني تحسنا نسبيا، وبعد أن أدرك النظام القائم خطورة الشرخ الكبير الذي أحدثته الأزمة بين النظام والمجتمع، أصبح من الضروري السعي الجاد للعودة السريعة لتأسيس عقد اجتماعي جديد بين أركان هذا النظام وتشكيلات المجتمع المختلفة، وبذلك سلك النظام في هذا المسار سبلا عديدة باحثا فيها عن الشرعية الشعبية، التي يرى فيها المخرج الوحيد القادر على تثبيته واستمراره، ومحاولا إثباتها وتأكيدها، وقد اعتمد في ذلك على وسائل عدة، من انتخابات رئاسية وتشريعية، إلى استفتاءات للوئام والمصالحة، ولذلك سنحاول أن نتطرق إلى هذه الوسائل والآليات.

المطلب الأول : البحث عن الشرعية الشعبية

من أجل أن يكتسب النظام السياسي الجزائري وسلطته صفة الشرعية، التي تؤهلهما لأن يتولا مقاليد الحكم، ويمارسا السلطة بصفة شرعية، اتجه النظام في ذلك إلى الأسلوب الانتخابي، من خلال العودة إلى المسار الانتخابي وتنظيم العديد من العمليات الانتخابية بصفة دورية، وقد وجد النظام في هذه العمليات المبرر الكبير في إصباغه بالشرعية الشعبية حتى وإن كانت نسبية، وبذلك شهدت هذه العمليات تحسنا مستمرا ساهمت بشكل أو بآخر في ترسيخ الأسلوب الانتخابي كأداة فعالة لكسب الشرعية الشعبية.

1- الانتخابات الرئاسية (15 أفريل 1999)

تعد الانتخابات الرئاسية في الجزائر حدثا غير معتاد لارتباطها عضويا بالإرادات الحقيقية التي ترسم المسار السياسي للجزائر منذ استقلالها سنة 1962، ودعوة الشعب الجزائري للمشاركة في هذه الانتخابات هو من قبيل الإيحاء بأن الشعب هو لاعب مهم في العملية الانتخابية، فيما هو لا يقدم ولا يؤخر في تنصيب الرئيس الجزائري الذي سيتربع على كرسي الرئاسة في قصر المرادية".

ما إن أعلن الرئيس زروال عن نيته في تقليص عهدته حتى استنفرت الأحزاب مناضليها من أجل التحضير لخوض المعركة الانتخابية القادمة، وبمجرد الإعلان عن فتح باب الترشح للرئاسة قدم أكثر من 28 مرشحا ملفاتهم للدوائر المعنية ليبث فيها المجلس الدستوري لاحقا، وليصدر قراره بشأن من يحق لهم الترشح وأجاز المجلس سبعة منهم هم : عبد العزيز بوتفليقة، مولود حمروش، مقداد سيفيي، أحمد طالب الإبراهيمي، حسين آيت أحمد، يوسف الخطيب، سعد عبد الله جاب الله [1].

---

[1] من بين الذين أقصاهم المجلس الدستوري ولم يقبل ترشحهم : الشيخ محفوظ نحناح زعيم حركة مجتمع السلم، كونه لم يشارك في ثورة أول نوفمبر، وكان من شروط ترشح الشخص والمولود قبل 1940 أن يكون شارك في الثورة، وقد احتج نحناح وحركته على قرار المجلس هذا، لكن وجد نفسه خارج اللعبة ليتحول إلى مساندة مرشح السلطة.

وكان الرئيس زروال قد أعلن في 16 يناير 1999 أنه سيلتزم بإجراء انتخابات حرة ونزيهة، وذلك لكي يطمئن من يخشون تأثير الجيش على مجريات هذه الانتخابات، كما أعلن رئيس الحكومة آنذاك إسماعيل حمداني أن حكومته ستضمن الحياد المطلق لجهاز الإدارة في ظل احترام كامل للقانون وضمان شروط المصداقية والنزاهة، واعتبر أن هذه الانتخابات تعد حدا مشتركا للحكم والقوى السياسية في البلاد، كما أعلن الرئيس زروال يوم 26 يناير 1999 أنه سيجري تعديلا وزاريا في الأيام القليلة القادمة.

"انطلقت اللقاءات مع مسؤولي الأحزاب السياسية يوم 30 سبتمبر 1998 بمقر رئاسة الجمهورية، فجمع مسؤولي الأحزاب السياسية الممثلة في المجلس الشعبي الوطني، ليستقبل يوم 04 أكتوبر 1998 أعضاء مجلس الأمة، كما استقبل يوم 07 أكتوبر من نفس السنة مسؤولي الأحزاب غير الممثلة في المجلس الشعبي الوطني ما عدا التحالف الوطني الجمهوري وحزب التجديد الجزائري اللذان غابا عن هذا اللقاء"[(1)]، وقد انتهت هذه اللقاءات إلى إنشاء لجنة وطنية لمراقبة الانتخابات الرئاسية يوم 13 ديسمبر 1998، وعهدت برئاستها لمحمد بجاوي.

لعل أهم حدث في هذه الانتخابات هو ترشيح عبد العزيز بوتفليقة[(2)]، ودخوله المعركة الانتخابية في مواجهة المرشحين الستة الآخرين، وقد أثار ترشيح بوتفليقة قلقا لم يحظ به مرشح آخر، وأحدث انشقاقات في صفوف الأحزاب السياسية، كما حدث في جبهة التحرير الوطني، والتي اعتبرت بوتفليقة كمرشح إجماع وطني، ودب الخلاف في صفوف الحزب بين عدد من أبرز قياداته وزعاماته التاريخية[(3)]، التجمع الوطني الديمقراطي رفض أمينه العام الطاهر بن بعيبش تزكية بوتفليقة كمرشح إجماع وطني، مما أدى إلى عزله وتعيين أحمد أويحي مكانه، أما حركة النهضة فقد استقال زعيمها جاب الله وأسس حزبا جديدا باسم حركة الإصلاح الوطني، والذي لم يرض بتزكية بوتفليقة من طرف مجلس شورى الحزب.

وهكذا أصبح الطريق ممهدا لكي يدخل بوتفليقة حلبة الصراع، وقد شاع بين المرشحين أن عبد العزيز بوتفليقة هو مرشح الجيش، حيث "جاءت حاجة الجيش إلى رئيس مدني

---

(1) أنظر، رئاسة الجمهورية، ***خطب وتصريحات رئيس الجمهورية ليامين زروال***، 02 جانفي 1998- 20 فيفري 1999، ص 271 - 281.

(2) أعلن السيد عبد العزيز بوتفليقة ترشيحه يوم الذكرى العشرين لوفاة الرئيس هواري بومدين، وكأنه أراد أن يبلغ الناخبين والرأي العام رسالة تذكرهم بسنوات يعتبرها الكثيرون أزهى المراحل التي عرفتها البلاد بعد الاستقلال.

(3) من أبرز قيادات حزب جبهة التحرير التي عارضت ترشيح الحزب لبوتفليقة أحمد طالب الإبراهيمي، مولود حمروش، محمد الصالح يحياوي، بلعيد عبد السلام، شريف بلقاسم ويوسف الخطيب.

يتحمل مسؤولية خطة سياسية لحل الأزمة الأمنية والسياسية... فكان عبد العزيز بوتفليقة هو مرشح ما عرف بالإجماع الوطني ظاهرا، ولكنه في الباطن إجماع لما كانت القيادة العسكرية قد اتفقت عليه وقررته"[1]، وهذا ما اعتبره المرشحون الستة قفزا على قواعد الديمقراطية، وحسما مسبقا لنتائج الانتخابات التي من المفروض أن تكون حرة ونزيهة.

كانت الطبقة السياسية تتخوف من التلاعب بأصوات الجالية الجزائرية، حيث بقيت الصناديق الانتخابية ثلاثة أيام في مقر القنصليات الجزائرية في الخارج قبل فرزها، وكذلك الأمر بالنسبة لأصوات الجيش وأعوان الأمن، "وقد أصدر المرشحون الستة يوم 13 أفريل 1999 بيانا مشتركا شككوا فيه في نظامية ونزاهة هذه الانتخابات، كما طالبوا بإلغاء نتائج الاقتراع المتعلقة بهذه المكاتب، كما طالبوا بجلسة لقاء مع رئيس الجمهورية ليامين زروال"[2]، وقد رفض الرئيس استقبالهم، كما رفض السماع لهم عن وجود اختراقات خطيرة في صيرورة العملية الانتخابية، حيث اعتبر أن الجلسة المطلوبة بلا موضوع على اعتبار أن المرشحين يتمتعون بكافة الوسائل التي يحددها القانون للدفاع عن حقوقهم.

وبعد أن أدرك المرشحون الستة أن هناك قرارا من صقور المؤسسة العسكرية بإيصال عبد العزيز بوتفليقة إلى الرئاسة قرروا بشكل جماعي الانسحاب من هذه الانتخابات يوم 14 أفريل 1999، في بيان لم يعترفوا فيه بشرعية النتائج التي ستسفر عليها هذه الانتخابات، وقد أصدر المنسحبون الستة بيانا جاء فيه :[3]

بعد تجاهل الرئاسة لمسعانا المشترك الوارد في بيان 13 أفريل :

1- نسجل إصرار السلطة على نكران حق المواطنين في تقرير مصيرهم واختيار رئيسهم.

2- نؤكد أن الالتزامات التي تعهد بها كل من رئيس الجمهورية وقائد أركان الجيش الوطني الشعبي لضمان تنظيم انتخابات حرة وشفافة لم تتجسد ميدانيا.

3- نقرر انسحابنا الجماعي من الانتخابات الرئاسية الجارية وعدم الاعتراف بشرعية نتائجها.

4- نقرر استمرار العمل التنسيقي فيما بيننا لمواجهة كل المستجدات.

---

(1) صحفي جزائري، "هل توقف الجيش الجزائري عن صناعة الرؤساء؟ " ***htm. المعرفة ، تغطيات 2004- هل توقف الجيش الجزائري عن صناعة الرؤساء***؟، ص02.

(2) آسي نزيم، ***مكانة رئيس الجمهورية في النظام الدستوري الجزائري انطلاقا من رئاسيات 15 أفريل 1999***، رسالة ماجستير، جامعة الجزائر: كلية الحقوق والعلوم القانونية، فرع القانون الدستوري وعلم التنظيم السياسي،2001، ص13.

(3) الجزائر في عهد عبد العزيز بوتفليقة . ***www.arabtimes.com***، ص2.

توجه الرئيس زروال في أمسية الانتخابات بخطاب إلى الأمة اعتبر فيه انسحاب المرشحين الجماعي إخلالا بواجباتهم، وأصر على استمرار المسار الانتخابي، ودعا الهيئة الناخبة إلى التقدم إلى مكاتب التصويت والإدلاء برأيها في اليوم المحدد، والإبقاء على الترشيحات الأخرى.

ويبقى السؤال المطروح حو ل هذا الانسحاب فيما إذا كان شرعيا أم لا؟

وسط هذه الأجواء انطلقت الانتخابات الرئاسية يوم 15 أفريل 1999، ولم تتأخر وزارة الداخلية في الإعلان عن نتائجها، كما لم يتأخر المجلس الدستوري في الإقرار بنزاهتها[1].

في الوقت الذي حولت فيه السلطة يوم فوز الرئيس بوتفليقة إلى يوم وطني، فإن المنسحبين الستة دعوا إلى تنظيم مسيرات احتجاجية، لكن قوات الأمن منعتهم، واعتبر المنسحبون أن الرئيس جاء مفتقدا للشرعية لأن هذه الانتخابات تحولت من تعددية إلى مجرد استفتاء لا أكثر.

إن النتيجة التي حصل عليها الرئيس تعطيه القدرة على مواجهة منافسيه السياسيين في الداخل والخارج، وقد صرح أحمد طالب الإبراهيمي في ذلك قائلا : "إن بوتفليقة إنما هو رئيس الأمر الواقع وليس بالشرعية الدستورية، وأنه سيتعامل مع الرئيس الجزائري الجديد على هذا الأساس بعد أن دخلت الأزمة السياسية الجزائرية مرحلة جديدة من التعقيد"[2].

ولم يكن التشكيك في شرعية بوتفليقة قاصرا على المعارضة في الداخل، بل ما زاد الطين بلة إنكار الدول الكبرى لشرعية بوتفليقة وخاصة فرنسا والولايات المتحدة الأمريكية، "فقد كان أول رد فعل لنتائج الانتخابات هذه أن أعلنت وزارة الخارجية الفرنسية قلقها العميق حيال الظروف التي جرت فيها الانتخابات، التي لم تعبر في نظرها عن تطلعات الشعب الجزائري نحو إحلال نظام ديمقراطي في إطار تعددي، كما أعربت وزارة الخارجية الأمريكية في اليوم التالي للانتخابات عن خيبة أملها إزاء الكيفية التي جرت بها الانتخابات وأعلنت أسفها بالنسبة للاتهامات بالتزوير وانسحاب ستة مرشحين"[3].

ما يمكن استخلاصه من هذه الانتخابات هو كون شرعية الرئيس الجديد كانت محل أخذ ورد نظرا لانسحاب المرشحين الستة، وهذا ما جعل محاولة استعادة الشرعية من طرف

---

(1) حول نتائج الانتخابات الرئاسية (15 أفريل 1999) أنظر الملحق رقم 14، ص342.
(2) أنظر، أحمد مهابة، "عبد العزيز بوتفليقة المهمة الصعبة"، ***(السياسة الدولية)***، العدد137، يوليو 1999، ص203.
(3) أنظر، المصدر نفسه، ص204.

النظام لم تنتج تحولا جذريا على مستوى النظام السياسي وكذا على مستوى السلطة لفتح المجال أمام مختلف القوى المشاركة الفعلية والفعالة في السلطة.

فتحت انتخابات 15 أفريل 1999 الباب أمام المعارضة للتشكيك في شرعية النظام السياسي والسلطة، الأمر الذي أدى إلى إضعاف الرئيس بوتفليقة الذي لم يجد بديلا عن المضي في سياسته، وبذلك فقد شكلت مسألة الشرعية في هذه الفترة بالذات أهم المسائل التي استغلها العديد من الأطراف في مواجهة السلطة، وتعبئة الجماهير ضدها.

بالرغم من أن الرئيس بوتفليقة استطاع أن يتحصل على عدد الأصوات التي يمكن أن تمنحه الشرعية، إلا أن هذا الأمر ظل نسبيا وبقي الرئيس الجديد منقوص الشرعية التي بقيت محل شك من طرف الأحزاب السياسية، وحتى لدى بعض الأطراف الخارجية، لكن السؤال المطروح : هل أن بوتفليقة في حاجة إلى اعتراف بشرعيته من قبل هذه الأحزاب مادام قد حصل على دعم وتأييد الشعب من جهة، والمؤسسة العسكرية من جهة ثانية؟

وقد أورد المرصد الوطني لحقوق الإنسان عدة توصيات من خلال الملاحظات المسجلة بشأن هذه الانتخابات، حيث أوصى المرصد بإنشاء هيئة دائمة مستقلة لمراقبة الانتخابات تكون بديلة للجنة الوطنية لمراقبة الانتخابات، كما أوصى بتوسيع آليات المراقبة لتشمل مراقبين دوليين، الأمر الذي يرمز للثقة في المؤسسات الديمقراطية القائمة، وكانت آخر توصياته أن يقوم بتدوين التقنين الانتخابي للبلاد لضمان ديمومة هذه الآليات الرقابية وفعاليتها، يكون في شكل كتاب موحد يجمع كل النصوص ذات الصلة بالانتخابات مهما كانت طبيعتها دستورية أو تشريعية أو تنفيذية[1].

إن التحدي الذي واجه الرئيس بوتفليقة في الانتخابات الرئاسية عام 1999 هو كيف يمكن له أن يحول دون حدوث مقاطعة الجماهير الشعبية لهذا الموعد الانتخابي، فقد كان الأمل في أن يتوجه الشعب بحماس وقوة ليدلي برأيه الذي يعبر فيه عن اختياراته الحرة، مزكيا بذلك المرشح الذي يستحق كرسي الرئاسة، لكن الأجواء والظروف التي سبقت هذا الحدث جعلت الصقور يتخوفون من إعراض الشعب ومسايرته لما تدعو إليه المعارضة، ليجد بذلك النظام نفسه أمام انسداد آخر يمكن أن يعيد الأمور إلى ما كانت عليه خلال السنوات الأولى لعقد التسعينيات.

---

(1) للمزيد من التفصيل أنظر، المرصد الوطني لحقوق الإنسان، ***الملاحظة الانتخابية، تقرير الانتخابات الرئاسية 15 أفريل 1999***، الجزائر، م.و.ح.إ، 1999، ص96 وما بعدها

أدرك الشعب الجزائري أن الأزمة التي تعاني منها الجزائر لا يمكن أن تخرج منها إلا من خلال العودة السريعة والجدية إلى المسار الانتخابي، وإصباغ السلطة بالشرعية الشعبية التي طالما افتقدتها مدة من الزمن، لهذا فلا دعوات المقاطعة ولا الانسحاب للمرشحين استطاع أن يمنع الشعب عن التوجه إلى صناديق الاقتراع للإدلاء بصوته.

إذا كانت المشاركة في الانتخابات قد وصلت إلى 60% كما صرحت به السلطة، فإن العديد من الأطراف قد شككت في هذه النسبة واعتبرت أنها لا تتعدى في أحسن الحالات نسبة 25%، وما هذا التضخيم في نسبة المشاركة إلا لعبة من ألاعيب السلطة من أجل أن تظهر للرأي العام الوطني والأجنبي إرادة الجزائريين ودعمهم لمرشحها، كما شككت هذه الأطراف في نزاهة هذه الانتخابات متهمة أطراف أخرى بالتزوير، وأن الديمقراطية المنبثقة عن هذه الانتخابات ليست تمثيلية ولا مشاركاتية بل هي عبارة عن ديمقراطية مقيدة، وأن الوضع السياسي الحالي يتميز بإعادة تشكيل الخاطرة السياسية بين أطراف النظام، في وقت أقصي فيه الشعب وكذا المعارضة من المشاركة في هذه العملية.

ويبقى السؤال : ماذا بإمكان الرئيس بوتفليقة أن يفعل حيث فشل الرئيس زروال؟ وهل يستطيع الرئيس المدني الذي فاز في هذه الانتخابات أن يحكم فعلا، أم أنه سيكون تابعا لا متبوعا؟

2- الانتخابات التشريعية (2002)

مضى على عمر الأزمة الجزائرية عشر سنوات كانت كلمة السر فيها هي "الانتخابات" بعد أن شكلت انتخابات عام 1991 سببا رئيسيا في تراجع ثقة الجزائريين في العملية الانتخابية، وفي إمكانية التداول على السلطة سلميا، "فعلى هامش المشاركة الرسمية تفضل العديد من الأطراف أن تشارك بطريقتها الخاصة إما عن طريق مقاطعة الموسم الانتخابي أو التهديد بعرقلته، وإما عبر تبني عدد من العمليات الدموية التي تزداد حدتها مع مواسم الانتخابات"[1].

وتأتي هذه الانتخابات وسط مفارقة إضافية، ففي الوقت الذي شغل الحوار المرتبة الثانية في سياسة الرئيس زروال وعدم اعترافه بجبهة الإنقاذ كطرف بارز في الأزمة، فإن الرئيس بوتفليقة قد سمح لعناصر من الجبهة بالمشاركة في هذه الاستحقاقات.

تمثل هذه الانتخابات بالنسبة للرئيس بوتفليقة تزكية له، وتكريسا لشرعيته، "وبالتالي فإن التصويت لصالح الحليفين في السلطة - التجمع الوطني الديمقراطي وجبهة التحرير الوطني- وكذا نسبة المشاركة يشكلان مقياسا أساسيا لمدى شرعية الرئيس بوتفليقة"[2].

جاءت هذه الانتخابات كسابقاتها في إطار سياسة تطوير النظام بإدخال تقاليد وممارسة سياسية جديدة على طريقة الانفتاح على المجتمع، وإشراك جميع الفعاليات السياسية في التنافس السلمي على السلطة، وهذا ما يسمح للنظام بإعادة إنتاج نفسه، وللسلطة بأن تخلف نفسها بشكل تحافظ به على توازنات اللعبة السياسية.

في مسعاه هذا، شرع الرئيس بعد فراغه من الوئام المدني في وئام سياسي تجسد في مبادرتين أساسيتين، تمثلت الأولى في الإقدام على تعديل الدستور بهدف الاعتراف بالأمازيغية كلغة رسمية، والثانية في رفض تعديل قانون الانتخابات بما يسمح بمشاركة عناصر الحزب المحل"[3]، هذه الإجراءات يرى فيها الرئيس بداية لحل الأزمة مادمنا قادرين على تحقيق المطالب دون الإضرار بمصالحنا.

---

[1] شريف عبد الرحمن، "الانتخابات الجزائرية...حل للأزمة أم مظهر للاستمرار؟" ***إسلام أون لاين / شؤون سياسية – المنطقة العربية***، ص01.

[2] عبد النور بن عنتر، "الانتخابات التشريعية بين الحدث واللاحدث"، ***www.aljazeera.net***، ص01.

[3] كانت أوساط نافذة في الحكم طالبت بتعديل قانون الانتخابات، واعترضت على ترشح ممثلي الإنقاذ في الاستحقاقات المقبلة، لكن بوتفليقة لم يقبل هذه المطالب وقررت الحكومة الاحتفاظ بالتدابير القانونية التي وضعتها عام 1997 لتنظيم الانتخابات التشريعية والمحلية، كما كانت هناك مخاوف من أن قرار بوتفليقة بإدراج الأمازيغية كلغة وطنية دون الاستفتاء سيؤدي إلى تصاعد نزاعات جهوية في البلاد.

ويرى بعض المحللين أن هاتين المبادرتين تأتيان في ضوء رغبة الرئيس في أن يكون البرلمان المقبل ممثلا لكافة القوى بهدف وضع إطار سياسي للمشاكل التي يتخبط فيها البلد، "غير أن المبادرتين لا تخلوان أيضا من أبعاد تاكتيكية واضحة، فمشاركة عناصر من جبهة الإنقاذ في هذه الفترة بالذات قد بدت لبوتفليقة أمرا معقولا، وأن عشر سنوات من الحظر فترة كافية لفرض الاسترخاء السياسي على الجبهة، كما أن الاعتراف باللغة الأمازيغية يحول دون الترويج لمصالح القبائل في مواجهته بشتى الطرق"[1].

كان من المتوقع أن تساهم هذه الانتخابات بما ستؤدي إليه من نتائج إلى إنهاء العنف إذا تمكنت من إدماج العناصر الإسلامية، والسماح لها بالمشاركة، وهذا ما من شأنه أن ينزع الغطاء عن الجماعات الإسلامية خاصة بعد تبني قانون الوئام المدني، ويبقى مجرد تنظيم مثل هذه المواعيد المهمة - بعد أن عصفت بها رياح العنف - يشكل نجاحا كبيرا حققته السلطة، وتكريسا لسياسة الوئام المدني على حساب المعالجة الأمنية البحتة.

تميزت الحملة الانتخابية بنوع من الانفتاح السياسي والإعلامي، وقد شكل الملف الأمني محورا أساسيا في هذه الحملة، ففي الوقت الذي ترفع فيه جبهة التحرير الوطني شعار "النبن مستقبل العدالة والحريات" يركز حزب التجمع الوطني الديمقراطي على الاستقرار مشددا على ضرورة القضاء على الإرهاب، أما حركة مجتمع السلم فإنها تلقي بالمسؤولية على السلطة في خلق ظاهرة العنف في المجتمع، أما حركة النهضة فترى أنه لا يمكن تحقيق الاستقرار الكامل إلا بالقضاء على أسباب العنف وليس مكافحة آثاره فقط، في حين ذهبت حركة الإصلاح الوطني إلى التشديد على المصالحة الوطنية والتي جعلت منها شعارا لحملتها الانتخابية[2].

تميزت الحملة الانتخابية هذه بالعودة القوية لحزب جبهة التحرير الوطني، حيث استطاع استقطاب مناضلين جدد، وبذلك استطاعت الجبهة أن تعيد انتشارها في جميع مناطق الوطن[3]، وفي مقابل ذلك فإن التجمع الوطني الديمقراطي قد عرف تراجعا كبيرا في الوقت الذي فقد فيه رمزه الذي دخل الانتخابات السابقة باسمه وموقعه في قمة هرم السلطة.

---

(1) أنظر، شريف عبد الرحمن، مرجع سابق، ص02.

(2) أنظر، عالية سي أحمد، "انتخابات الجزائر تركز على الأمن"، ***htm* ، *الأخبار*، *Islam-on line***، ص01.

(3) يرى الطاقم الأمني في حكومة جبهة التحرير- والذي لم يرق له كثيرا إقرار الرئيس بالسماح لعناصر FIS بالمشاركة في هذه الانتخابات - أن الطريق بات مسدودا أمام قوى التطرف والجماعات المتشددة، ذلك أن الشعب هذه المرة سيرفض إعطاء صوته لمن ساهم في وقوع البلاد في الأزمة، وسيعمل على إبعاد كل شخص يرتاب النظام في ميوله أو توجهاته السياسية.

وإذا كانت السلطة قد حاولت استرضاء سكان القبائل قبل حلول موسم الانتخابات، فإن هذه المبادرة نظر إليها من قبل قادة العروش على أنها مساومة مكشوفة وأنها لن تغير من الوضع المتردي في المنطقة، ولهذا فقد قررت لجان التنسيق بين الولايات التابعة لتنسيقية العروش مقاطعة الانتخابات، وأيد هذا الموقف كل من حزبي جبهة القوى الاشتراكية والتجمع من أجل الثقافة والديمقراطية، "ولا يشير قرار المقاطعة من قبل البربر إلى مجرد الامتناع عن المشاركة في الاستحقاقات المقبلة ولكنه يشير أيضا إلى أن منطقة القبائل من الممكن أن تشهد اضطرابات جديدة"[1]، فقد كان القبائل ينظرون إلى كل قرارات السلطة على أنها مناورة لا أكثر، وبذلك ساء الظن في نوايا النظام.

وقد تصاعدت أعمال المقاطعة هذه حيث وصلت إلى درجة تهديد كل من يجرؤ على المشاركة في الانتخابات والعمل على منع تجمعات الأحزاب في منطقة القبائل، وعلى الرغم من ذلك فقد استطاعت أحزاب سياسية عقد تجمعات شعبية في هذه المنطقة حضرها العديد من سكان القبائل[2].

وهكذا فقد أتت هذه الانتخابات وسط أجواء معقدة يسودها فقدان الثقة في السلطة وفي نزاهة هذه الانتخابات، وكذا في جدوى النتائج التي ستسفر عنها، وأنها لا يمكن أن تتعدى كونها مجرد عملية سياسية تريد السلطة من خلالها تحقيق أهداف معينة وإعطائها الغطاء الشرعي في مواجهة خصومها.

جاءت نتائج الانتخابات التشريعية عام 2002 مختلفة تماما عن سابقاتها في عام 1997، حيث أسفرت هذه النتائج عن العودة القوية لحزب جبهة التحرير ليستعيد دوره من جديد بعد أن فقده منذ عام 1991، وقد ساعده على هذا تراثه النضالي منذ سنوات الاستقلال الأولى، كما حصل في هذه المرحلة على دعم المؤسسة العسكرية بعد أن تخلت عن حزب التجمع الوطني الديمقراطي ليعود هذا الأخير إلى حجمه الحقيقي.

عرفت هذه الانتخابات نسبة مشاركة منخفضة، وأسفرت على فوز حزب جبهة التحرير الوطني[3]، ففي الوقت الذي شهدت فيه جبهة التحرير انتعاشا، انعكس ذلك سلبا على التيار الإسلامي الذي تراجع وعاءه الانتخابي، وفقد أهم حزب إسلامي "حركة مجتمع السلم"

---

(1) شريف عبد الرحمن، مرجع سابق، ص04.
(2) عقدت حركة مجتمع السلم تجمع شعبي في مدينة ذراع بن خدة التي تعد أحد أبرز معاقل الحركة في منطقة القبائل، إلى جانب عين الحمام وذراع الميزان، كما تمكن حزب العمال وحزب جبهة التحرير الوطني من اختراق منطقة القبائل وتنظيم تجمعات شعبية فيها.
(3) حول نتائج الانتخابات التشريعية (2002) أنظر، الملحق رقم 16، ص344.

نصف مقاعده، كما أن حركة النهضة تحصلت على مقعد واحد، في حين أن حركة الإصلاح الوطني قد استرجعت 43 مقعدا واحتلت المرتبة الثانية بعدد الأصوات والمرتبة الثالثة بعدد المقاعد"[1].

أما عن مقاعد دعاة المقاطعة، فإنه وبالرغم من أن منطقة القبائل معروفة بنسب التصويت المنخفضة والتي لم تتجاوز 04% في الانتخابات الرئاسية السابقة، فإن هذه النسبة وصلت إلى 4.46% بعد أن أغلقت المكاتب بعد ساعة من فتحها بحجة مهاجمة صناديق الاقتراع، وقد سحبت السلطة من حزبي آيت أحمد وسعيد سعدي ورقة التمثيل النيابي لمنطقة القبائل، وأعلنت أن المجلس الدستوري سيعطي الشرعية لهذه الانتخابات.

في مقابل ذلك ارتفعت حصيلة حزب العمال من 04 مقاعد عام 1997 إلى 21 مقعدا، كما أن الجبهة الوطنية الجزائرية بزعامة موسى تواتي قد صنعت الحدث بحصولها على 08 مقاعد[2]، كما وفرت السلطة الأجواء للأحرار للفوز بـ 29 مقعدا[3].

وما يمكن قراءته من نتائج هذه الانتخابات أن السلطة مازالت تفكر بمنطق الإقصاء لكل من يعارض توجهاتها، وأن فرص الإصلاح المعتمدة تخضع للتوازنات المعقدة التي تجري داخل أجنحة السلطة، دون إدخال تعديل جوهري على نظام الحكم.

---

[1] حركة النهضة التي كانت حائزة على 34 مقعدا في البرلمان السابق حازت على مقعد واحد، أما حركة مجتمع السلم والتي حصلت على 69 مقعدا عام 1997 فقد فقدت النصف منها بحصولها على 38 مقعدا في هذه الانتخابات، وخسر الإسلاميون بذلك 21 مقعدا بعد أن استرجعت حركة الإصلاح 43 مقعدا وأصبحوا حزبين بعد أن كانوا ثلاثة أحزاب، ويرجع البعض سبب خسارتهم بمشاركتهم في الحكومة الائتلافية.

[2] يفسر المراقبون فوز هذا الحزب بالصراع الموجود في هرم السلطة الذي أراد إعطاء حصانة لمن يعارض توجهات الرئيس، كما أن عدم حصول 14 حزبا مرشحا على أي مقعد رغم الأدوار التي قام بها يؤكد فرضية تخلي السلطة عن الأحزاب المجهرية، ومحاولة إعادة ترتيب البيت بما يخدم مصالحها.

[3] المرشحون الأحرار هم رجال أعمال وتجار وشخصيات تقف وراءهم جهات نافذة في السلطة، لإعطاء الانطباع بأن سلطة المال مهمة في القرار السياسي، والحقيقة أن سلطة المصالح هي التي تقف وراء ذلك.

3- الانتخابات الرئاسية (8 أفريل 2004)

تكاد تجمع التحليلات التي تناولت الشأن الجزائري على أن الأزمة التي شهدتها البلاد منذ أكثر من 10 سنوات تحمل طابعا سياسيا بحتا، رغم تأكيد النظام الحاكم أن سبب التوتر يأخذ أبعادا ومنحنيات أخرى قد يكون فيها العامل السياسي جزءا بسيطا من الأزمة بشكل عام "والسؤال المطروح هنا : هل تعتبر الانتخابات الرئاسية لعام 2004 مؤشرا على حل هذه الأزمة؟ أم أن القضية لا تعدو كونها مجرد شكل سيثبت الاستمرارية في التعاطي مع القضايا المصيرية بنفس الأسلوب، ولكن بتقنية جديدة؟"[1].

"إن الثقة هي الرأسمال الاجتماعي الذي يجب إفراغ الجهد الجماعي في سبيل إعادة بنائه من جديد، وتعد هذه الخطوة هي البداية الصحيحة لوضع أسس الحكم الراشد، فإعادة بناء الثقة تمتد بالتوازي معها جسور الشرعية والمصداقية بين الدولة والمواطن أو بين السلطة والمجتمع"[2]، وعملت كل الأطراف المتنافسة في هذه الاستحقاقات على محاولة كسب ثقة الجماهير من أجل ضمان الفوز.

طرحت هذه الانتخابات العديد من التحديات سواء بالنسبة للسلطة التي تريد الاستمرار في تطبيق مشروعها، وترى في استمرار نظام الحكم الحالي أفضل طريق للحفاظ على مصالحها، أو بالنسبة للأحزاب الطامحة للتغيير في هرم السلطة، وفي طبيعة نظام الحكم وأقطابه، أو بالنسبة كذلك لأقطاب النظام في حد ذاته ، فالسلطة تبقى متهمة بأعمال التزوير وهي تعمل على تحسين أدائها وتأكيدها على شفافية الانتخابات، ومن جهتها الأحزاب وخاصة المشاركة تمارس ضغوطا على السلطة من أجل تغيير قانون الانتخابات، والمطالبة بحياد المؤسسة العسكرية، وتمكين الشعب من اختيار حكامه بكل حرية.

لعبت أربع طبقات دورا فعالا في تحديد مصير المرشحين وهم :[3]

- الطبقة الأولى : النخب التكنوقراط الذين يتولون معظم المناصب الحكومية ويلعبون دورا مؤثرا في الانتخابات.

---

(1) إسماعيل معراف، "الانتخابات الرئاسية والأزمة الجزائرية ...خلفيات وأبعاد"، ***htm . المعرفة – تغطيات 2004 – الانتخابات الرئاسية والأزمة الجزائرية ... خلفيات وأبعاد /:A***، ص01.

(2) أبو جرة سلطاني، ***خطابنا السياسي التوجهات والمواقف***، ط1، الجزائر : دار الخلدونية للنشر والتوزيع، 2005، ص102.

(3) أنظر، حسن هاني، "الانتخابات الجزائرية والتحديات"، ***htm. الانتخابات الجزائرية والتحديات /: A***، ص01.

- الطبقة الثانية : جنرالات الجيش أصحاب النفوذ الواسع الذين يلعبون دور "مطرقة التوازن".

- الطبقة الثالثة : الإسلاميون لديهم نفوذ قوي في أوساط المجتمع ويلعبون دورا رئيسيا في جميع الانتخابات.

- الطبقة الرابعة : القبائل وتؤثر أصواتهم في الانتخابات.

يرى البعض أن الشخصيات التي ترشحت في هذه الاستحقاقات خضعت لغربال السلطة التي اختارتهم بعناية من أجل الحفاظ على مصالحها ومصالح مرشحيها، ولذلك فقد أقصت بعض الشخصيات التي لها وزن كبير على الساحة السياسية وتعارض مع السلطة في الكثير من التوجهات والطروحات[1].

تقدم لهذه الانتخابات ستة مرشحين من بينهم امرأة وهم : عبد العزيز بوتفليقة، علي بن فليس، سعد عبد الله جاب الله، سعيد سعدي، لويزة حنون وعلي فوزي رباعين.

المتمعن في مضمون البرنامج الانتخابي لكل مرشح يخرج بملاحظة مفادها تطور ملحوظ في أسلوب الحوار السياسي وتراجع النظرة الإقصائية، كما نلاحظ أن الحديث عن المصالحة الوطنية والقضاء على الإرهاب جاء في مقدمة القضايا التي تطرق إليها المرشحون، وتأتي أزمة القبائل في الدرجة الثانية من حيث الأهمية التي أولاها هؤلاء للقضايا الوطنية، أما عن الأزمة الاقتصادية والوضع الاجتماعي فقد انطلق خصوم الرئيس بوتفليقة من حصيلة إنجازاته في السنوات الخمس الماضية بتقديم بدائلهم، "ولا شك أن انسحاب الجيش من الساحة السياسية كان وراء ضبابية رؤية الساسة والمتابعين وحتى مجمل الرأي العام الجزائري في معرفة الشخص الذي سيفوز بغالبية الأصوات"[2].

وتعددت آليات الرقابة بشكل كبير خلال هذه الانتخابات[3]، حيث تم توسيع مهام اللجنة السياسية لمراقبة الانتخابات وحضور مراقبين دوليين، إضافة إلى إلغاء مكاتب التصويت الخاصة بالجيش وأسلاك الأمن الوطني.

---

[1] منهم وزير الخارجية السابق أحمد طالب الإبراهيمي زعيم حركة الوفاق والعدل، التي رفضت السلطة اعتمادها خوفا من تكرار سيناريو الجبهة الإسلامية للإنقاذ المحظورة.

[2] المنظمة العربية لحرية الصحافة، "ورشة عمل لتقييم أداء الإعلام الجزائري خلال الانتخابات الرئاسية"، باريس، أفريل 2004، ***A :/ bonne gouvernance . htm*** ، ص02.

[3] عن مهام اللجنة أنظر، المادة 07 من ***المرسوم الرئاسي رقم 04 – 20*** المؤرخ في 07 فيفري 2004 المتعلق باستحداث لجنة وطنية لمراقبة الانتخابات.

اقتصرت المقاطعة هذه المرة على التيارات التي تطالب بتغيير النظام عمليا، مؤكدة أنها ترفض المشاركة في عملية انتخابية تم التحضير لها من أجل تكريس النظام القائم، فجبهة القوى الاشتراكية أول حزب يقاطع الانتخابات مند خريف 2003، واعتبرت أنه لا يمكن لمؤسسات غير شرعية أن تحل الأزمة، أما مولود حمروش فاعتبر أن هذه الانتخابات تخضع لنفس ميكانيزمات التزوير التي سادت انتخابات 1999[1]، وقد طالب زعيم الجبهة الإسلامية للإنقاذ عباسي مدني بتأجيل الانتخابات لكن السلطات الرسمية تجاهلت هذه الدعوة، "كما انقسمت الساحة السياسية بين هؤلاء المرشحين فقد تفاعلت الأحزاب السياسية مع هذا الحدث الجديد بين مساند لهذا المرشح أو ذاك، ليحوز الرئيس بوتفليقة بأكبر حصيلة من المساندين له مقارنة مع منافسيه الآخرين الذين كانت حظوظهم أقل"[2].

جرت الانتخابات بحضور 60 ملاحظا من جامعة الدول العربية، 55 ملاحظا من الاتحاد الإفريقي، 5 ملاحظين من البرلمان الأوروبي و700 صحفي دولي، "في الوقت الذي احتجت فيه المنظمة العربية لحرية الصحافة عن حرمانها من حضور العملية الانتخابية واتهمت السلطات الجزائرية بتقديم تسهيلات لوسائل الإعلام الغربية والعالمية طبقا لمواقفها مع الرئيس المرشح، ورأت أن بوتفليقة يريد غطاء لممارساته وليس مراقبة حقيقية للانتخابات"[3].

شكل فوز الرئيس بوتفليقة بالأغلبية المطلقة في الدور الأول تحديا جديدا لخصومه بعيدا عن دعم المؤسسة العسكرية التي فضلت الحياد، لكن يبقى حيادا مشكوكا فيه، وبذلك وقعت المفاجأة في المشهد السياسي الجزائري بفوز الرئيس بوتفليقة بعهدة ثانية، في الوقت الذي أكد فيه العديد من المعارضين أن سياسته ستطوى نهائيا يوم 8 أفريل 2004.

ومها كانت النتيجة[4] فإنها جسدت حقيقة واقعية مفادها أن السباق كان صراعا على كرسي الرئاسة أكثر منه صراعا من أجل خدمة الشعب، إلا أن هذه الديناميكية عبرت عن تقدم ملحوظ في العملية الديمقراطية، لكن هل يمكن أن تستغل هذه الديناميكية في ترسيخ التقاليد الديمقراطية في الجزائر؟

---

[1] لمزيد من التفصيل أنظر، عابد شارف، "من يقاطع الانتخابات الرئاسية في الجزائر ؟"، ***I: / من يقاطع الانتخابات الرئاسية في الجزائر – تغطيات 2004 – المعرفة . htm***، ص01.

[2] أنظر، قسم البحوث والدراسات، "تحالفات انتخابات الرئاسة في الجزائر"، ***I: / تحالفات انتخابات الرئاسة في الجزائر – تغطيات 2004 – المعرفة . htm*** .

[3] حميد يس، "المنظمة العربية لحرية الصحافة تحتج على منعها من دخول الجزائر"، ***(الخبر اليومي)***، السنة 13، العدد4050، 03 أفريل 2004، ص02.

[4] حول نتائج الانتخابات الرئاسية (8 أفريل 2004) أنظر، ملحق رقم 17، ص345.

4- الانتخابات التشريعية (17 ماي 2007)

تعد الانتخابات التشريعية التي جرت في 17 ماي 2007 رابع انتخابات تشريعية تعددية عرفتها الجزائر منذ إقرار التعددية السياسية والحزبية، وقد جاءت هذه الانتخابات بعد مجهودات كبيرة بذلتها السلطة والنظام من أجل إعادة المصداقية لمؤسساتها السياسية والدستورية، وكذا كسب ثقة الجماهير الشعبية مجددا، بما يعني السعي الجاد من أجل العودة إلى الشرعية.

وتحسبا لهذا الموعد طالبت العديد من الأحزاب السياسية بتعديل قانون الانتخابات المعدل في عام 2003، وكذا تعديل قانوني البلدية والولاية قبل موعد هذه الاستحقاقات، معتبرة ذلك شرطا موضوعيا لإنجاح هذه العملية، وجعلها شفافة ونزيهة بما يعطيها المصداقية في مواجهة جميع الأطراف، وقد تم إعداد مسودة من المقترحات لهذا الغرض، ومن ذلك الإشراف القضائي على الانتخابات، وبرمجة القوائم الانتخابية بالإعلام الآلي على المستوى الوطني بمعلومات تفصيلية، فتح مكاتب التصويت للمراقبين بدون تحديد العدد ولا الصفة.

كما طالبت الأحزاب السياسية بتطهير القوائم الانتخابية وتقنين إجراءات حماية إرادة الشعب في ممثليه عن طريق التشديد في الرقابة ضد التزوير، وعدم تمييع اللجان السياسية لمراقبة الانتخابات، وإيلائها الدور الرقابي الفعلي وليس السياسي فحسب، وهذا ما من شأنه أن يؤدي إلى احترام الإرادة الشعبية المعبر عنها حقيقة في صناديق الاقتراع، وتجنب عمليات التزوير والمتاجرة بأصوات الشعب كما حدث في استحقاقات 1997 و2002 سابقا.

بدأت بوادر الخلافات السياسية تطفو إلى السطح بين السلطة والأحزاب السياسية مع اقتراب موعد الانتخابات، والتي تمحورت خاصة حول تحديد تاريخ هذا الاستحقاق الانتخابي، وعن طبيعة التعديلات المراد إدخالها على قانون الانتخابات الذي سيؤطر العملية، وعلى شكل الحكومة التي ستشرف عليها، والتي يرى فيها أبو جرة سلطاني لا بد أن تكون حكومة تكنوقراطية محايدة لضمان عدم تزييف حقيقة التمثيل السياسي في البلاد.

لم تتوقف الأحزاب عند حدود طرح شروطها حول الضمانات المطلوب توفيرها من قبل السلطة في المواعيد الانتخابية المبرمجة في عام 2007، بل هددت باحتمال مقاطعتها على

غرار ما لوح به زعيم حركة الإصلاح الوطني، وما ذهب إليه سعيد سعدي الذي ربط مشاركة حزبه بمدى التوصل لرؤية سياسية واضحة وضمان نزاهة الانتخابات.

أما عن مشاركة عناصر من الجبهة الإسلامية للإنقاذ، فقد سعت بعض القيادات للمشاركة في هذه الانتخابات، وذلك إما بالدخول في قوائم مستقلة، أو بالانضواء تحت لواء أحزاب متعددة ذات بعد عربي إسلامي، وهو ما أعلن عنه كل من رابح كبير ومداني مزراق، لكن جاء قرار السلطة بمنعهم من المشاركة في هذه العملية، وهذا ما يعني أن هذا الملف مازال متواصلا، وأن السلطة مازالت متخوفة من نتائج إشراك الإنقاذيين في الحياة السياسية.

وموازاة مع تراجع مشاركة العديد من الأحزاب السياسية في هذه الاستحقاقات بسبب منع وزارة الداخلية دخول التشكيلات السياسية التي لم تعقد مؤتمراتها، سجلت القوائم الحرة مستويات قياسية، وبالشكل الذي يجعلها من حيث العدد بديلا للطبقة السياسية، هذه الإجراءات ترى فيها الطبقة السياسية سعيا من السلطة لضرب مصداقية الأحزاب السياسية من منطق أنها غير متجذرة وتفتقد إلى روافد في المجتمع الجزائري، ولذلك كان لابد من إعطاء فرصة لكل المواطنين للدخول في الحياة السياسية الوطنية.

جرت الانتخابات التشريعية في 17 ماي 2007 في جو من الهدوء والأمن، غير أن ذلك لم يمنع من حدوث بعض التجاوزات والمخالفات أعلن عنها السيد سعيد بوالشعير رئيس اللجنة السياسية المستقلة لمراقبة الانتخابات، ليعلن فيما بعد أن هذه المخالفات والتجاوزات تم تداركها في حينها، الأمر الذي جعلها عديمة الفعالية ولم تؤثر في سير العملية الانتخابية ولا في نتائجها، وهذا حسب ما صرح به وزير الداخلية السيد نورالدين يزيد زرهوني.

جاءت نتائج هذه الانتخابات مغايرة تماما لنتائج الانتخابات التشريعية التي سبقتها(1)، حيث عرفت نسبة المشاركة تدنيا كبيرا وصل إلى 36.51 %، وهذا الرقم منخفض مقارنة بتشريعيات 2002 و1997، كما أسفرت هذه النتائج على فوز 23 حزبا سياسيا بنسب متفاوتة، وهذا ما يجعل البرلمان المنبثق عن هذه الانتخابات أكثر تنوعا وتمثيلا لمختلف الطبقات والشرائح الاجتماعية.

أمام تدني نسبة المشاركة هذه أصبحت مسألة الشرعية مطروحة أكثر من ذي قبل، حيث فسر العديد من المحللين هذا التراجع في نسبة المشاركة بتراجع ثقة الشعب الجزائري في

---

(1) عن نتائج الانتخابات التشريعية (17 ماي 2007) أنظر، الملحق رقم 19، ص347.

ممثليه المنتخبين، والذي يرى أنهم يسعون للمتاجرة بأصواته عوض السعي الجاد من أجل خدمته وتمثيله حقيقة والدفاع عن مصالحه، والسعي لتحقيق مطالبه وتطلعاته، هذه المواقف توحي بتراجع كبير في شرعية السلطة وعدم فعالية العمليات الانتخابية كمصدر رئيسي في اكتساب صفة الشرعية الشعبية.

وفي مقابل ذلك فقد بررت السلطة هذا التراجع في نسبة المشاركة السياسية في العمليات الانتخابية بأن المواطن الجزائري أصبح أكثر تفتحا وتشبعا بالثقافة السياسية، وبذلك أصبح يطالب الأحزاب السياسية والطبقة السياسية بأشياء أكثر جدية، وكذلك أطروحات تتماشى أكثر مع التغيرات والتطورات الحاصلة على المستوى الوطني والدولي، وبذلك فإن هذه النسبة لا تضر بمصداقية البرلمان المنبثق عن هذه العملية، خاصة إذا ما قورنت هذه النسبة مع ما هو موجود في الدول الغربية خاصة منها الولايات المتحدة الأمريكية التي بلغت أحسن مشاركة فيها نسبة 40 %، وكذلك إيطاليا التي لا تتعدى هذه النسبة فيها 31 %.

إن المشاركة في الانتخابات جد مهمة على اعتبار أنها المقياس الرئيسي الذي تقاس به شرعية السلطة والنظام الحاكمين أو المنبثقين عنها، وبذلك فإن التراجع الكبير في نسبة المشاركة السياسية في العمليات الانتخابية يضر بشرعيتهما، وكذلك بمدى قدرتهما على العمل السياسي المستقبلي، في ظل غياب المصداقية الكافية لممارسة هذه المسؤولية السياسية، وبذلك تبقى السلطة فاقدة لمقومات البقاء والاستمرار، حتى وإن استطاعت أن تبقى في الحكم لمدة معتبرة.

وتبقى السلطة المنبثقة عن انتخابات 17 ماي 2007 فاقدة أو منقوصة الشرعية، بما يجعلها غير قادرة على العمل التشريعي المستقل والفعال، في ظل غياب الفصل بين السلطة التشريعية والسلطة التنفيذية، حيث تبقى الأولى خاضعة للثانية، ولهذا أطلق عليها البعض أسم "الحكومة البرلمانية" أو "البرلمان الحكومي".

والسؤال المطروح هنا هو: إلى أي مدى سيتمكن البرلمان الجديد من تجسيد الإرادة الشعبية؟ وهل أن تدني نسبة المشاركة السياسية ستؤثر بشكل ملحوظ على شرعية ومصداقية الهيئة التشريعية، ومن ثم شرعية ومصداقية السلطة والنظام السياسي؟

المطلب الثاني : وسائل السلطة لإثبات الشرعية

بعد أن استكمل البناء المؤسساتي للنظام الجزائري، وبعد أن ثبتت السلطة تواجدها وأركانها، اتجهت إلى العمل على المستوى الثاني الذي تحدد خاصة في العمل على إثبات الشرعية أو بالأحرى البرهان على وجود الشرعية، وعلى توافر عنصر الرضا بالسلطة المنبثقة عن الانتخابات الرئاسية لعام 1999، وبذلك اتجهت السلطة والنظام إلى أسلوب الاستفتاءات كعملية موازية لأسلوب الانتخابات، ففي الوقت الذي شككت أطراف عدة في نزاهة ومصداقية الانتخابات الرئاسية سواء المنظمة عام 1999 أو المنظمة عام 2004، اتجهت السلطة إلى الحوار المباشر مع الشعب، والذي أرادت من خلاله إثبات الشرعية لمواجهة المعارضة، ولكسب الرأي العام الوطني والدولي.

1 – الوئام المدني

حاول النظام السياسي الجزائري الخروج من مأزق الإرهاب، وقد اتخذ في ذلك عدة أساليب حاول من خلالها التعامل مع الجماعات الإسلامية سواء التي نزعت إلى استخدام العنف في مواجهة السلطة أو التي أرادت المشاركة بصورة سلمية في الحكم.

"إن الوئام المدني أكبر من أن يكون اتفاقا أمضاه الجيش مع جماعة إرهابية، إنه برنامج طموح يؤدي – كما قال الرئيس – إلى المصالحة الوطنية ..."[1].

كانت التحديات التي واجهت الرئيس بوتفليقة في بداية حكمه جد جسيمة وعلى كل الواجهات، لذا فقد اتجه إلى خلق هامش للعمل من أجل استعادة الأمن والاستقرار اللذين يفتحان الباب واسعا أمام التحديات الأخرى، والتي لا يمكن أن ينجح فيها إذا غاب الأمن، وأن الشعب بحاجة إلى الأمن أكثر منه إلى مؤسسات سياسية تكون منزوعة القوة والقرار.

"قانون الوئام الوطني هو آخر قانون في سلسلة القوانين التي استهدفت إرجاع الخارجين عن سلطة الدولة" – بعد قوانين الرحمة في عام 1995، قوانين العفو وقانون التوبة – "وهو قانون أعد في أواخر عهد الرئيس زروال، لكن الخلاف بينه وبين المؤسسة العسكرية على

---

(1) نقلا عن : عيسى خلادي، ***بوتفليقة : الرجل ...ومنافسوه***، ترجمة، محمد ساري وعلاوة بوجادي، الجزائر : متيجة للطباعة، 2004، ص47.

طريقة إخراجه والتعامل بشأنه مع جماعات العنف المسلح ... دفع الرئيس زروال إلى تقديم موعد تركه السلطة"[1]، وقد جسد هذا القانون أبرز بنود اتفاق الهدنة عام 1997 من خلال ما تضمنه من إجراءات سياسية وأمنية تستهدف ضمان وضع السلاح وعدم حدوث صراعات بين التائبين وعائلات الضحايا.

أدركت السلطة حجم الشرخ الكبير الذي أدت إليه أعمال العنف، ولهذا فهي تريد من هذا المسعى النبيل استعادة الأشخاص المغرر بهم، كما أنها أدركت حجم أخطائها المتراكمة مند وقف المسار الانتخابي، وعلى هذا الأساس فإن الحلول التي تتقدم بها يجب أن تكون في مستوى مواجهة هذه الوضعية ومعالجتها بكل أسبابها وأشكالها ومظاهرها.

لقد ركز الرئيس بوتفليقة في خطاباته حول قانون الوئام المدني على هذه الوضعية الاستثنائية، ولهذا فقد كان يدعو في كل مرة إلى السعي من أجل وضع حد للأزمة الأمنية، وقد عبر عن ذلك بقوله : "أن الأسس القانونية هذه تعني بوضوح أن السلطة السياسية تأخذ على عاتقها إعطاء إطار شرعي يحدد شروط التكفل بالعلاقات الفعلية الناجمة عن تصرفات فعلية لمجموعة مسلحة أن تضع نفسها تحت تصرف الدولة وتخضع لسلطتها"[2].

عرض مشروع الوئام المدني على البرلمان قبل عرضه للاستفتاء الشعبي وصادق البرلمان بغرفتيه على هذا القانون، وبذلك أصبح قانونا ساري المفعول من الناحية الدستورية، الشيء الذي يكسبه الحجية في مواجهة المخاطبين به[3].

"اعتبر نجاح الاستفتاء على قانون الوئام المدني في 16 سبتمبر 1999 تأمينا لشرعية شعبية لبوتفليقة ولإجراءاته، يستطيع من خلالها تخطي الهيئات والمؤسسات التي ورثها عن العهد السابق"[4]، وقد لقي مشروع قانون الوئام المدني قبولا لدى الأوساط الإسلامية التي اعتبرته خطوة نحو السلم والمصالحة الوطنية[5].

---

[1] عمرو عبد الكريم سعداوي، "بعد عام على بوتفليقة، الأزمة السياسية هل إلى خروج من سبيل؟"، ***[Islam –on-line –قضايا سياسية]***، ص1.

[2] خطاب رئيس الجمهورية عبد العزيز بوتفليقة بمناسبة استدعاء الهيئة الناخبة لاستفتاء 16 سبتمبر 1999، وكالة الأنباء الجزائرية، الجزائر، 02 أوت 1999.

[3] أنظر، ***قانون رقم 99 – 08*** المؤرخ في 13 جويلية 1999 يتعلق باستعادة الوئام المدني.

[4] أميرة محمد عبد الحليم، "الجزائر بين سباق الرئاسة ومستقبل الانفتاح السياسي"، ***(السياسة الدولية)***، العدد154، أكتوبر2003، ص196.

[5] رد زعيم جبهة الإنقاذ عباسي مدني برسالة وجهها إلى الرئيس بوتفليقة بارك فيها مشروع السلم المدني، كما أرسل قائد الجيش الإسلامي للإنقاذ مدني مزراق برسالة أخرى أعلن فيها إلقاء عناصره السلاح، وذهب إلى أبعد من ذلك بموافقته على محاربة العناصر المتبقية من الجماعات المسلحة، أنظر، مروى ممدوح سالم، مرجع سابق، ص180.

جاء قانون الوئام المدني بثلاثة أنواع من التدابير تمثلت في : الإعفاء من المتابعة، إرجاء المتابعة وتخفيف العقوبة، ومن أجل ذلك يجب التمسك بالمبادئ الأربعة التالية : [1]

1- احترام الدستور والحرص على تطبيق قوانين الجمهورية والخضوع لها.

2- حماية حقوق ضحايا الإرهاب والتكفل بهم.

3- العرفان بدور مؤسسات الدولة.

4- فتح المجال لعودة الذين ضلوا الطريق لسبب أو لآخر.

لقي مشروع قانون الوئام المدني قبولا واسعا لدى معظم الفعاليات السياسية في فترة الترويج له، واتسمت مواقف المعارضة الإسلامية بعدم التجانس، وقد تصاعدت هذه المعارضة عقب اغتيال عبد القادر حشاني[2].

أصدر بعض المعارضين الإسلاميين[3] بيانا ثلاثيا هاجموا فيه هذا القانون "واعتبروه وئاما مزعوما، وأن البلاد تحتاج إلى صلح عادل، صلح يحقن الدماء ويصون الحقوق ويرفع المعاناة عن كل الضحايا، ويفك القيود عن الحريات ويعود بالأمة إلى الشرعية"[4] .

بالرغم من المجهودات التي بذلت من طرف الرئيس بوتفليقة لإنجاح قانون الوئام المدني، وبالرغم من القبول والرضا الشعبي الذي حظي به[5]، إلا أن هذا القانون بقي محصورا طالما أن الظروف التي أنجبت هذه الوضعية لم تستأصل نهائيا، وطالما أن هذا القانون لم يأخذ الطابع الشامل للمصالحة.

ويمكن أن نسجل أهم الملاحظات على قانون الوئام المدني في النقاط التالية :

1- غلبة العنصر الأمني على العنصر السياسي في صياغته.

2- تكريس استبعاد جبهة الإنقاذ من أي حوار وطني.

حاول الرئيس بوتفليقة من خلال سياسة الوئام المدني هذه أن يثبت الشرعية الشعبية لحكمه، بعد أن شككت أطراف في سلامة ونزاهة الانتخابات الرئاسية عام 1999، لكن

---

(1) المجلس الشعبي الوطني، ***المناقشة العامة لمشروع قانون استعادة الوئام المدني***، ج1، وثائق من المجلس الشعبي الوطني، يوليو 1994، ص19.

(2) عبد القادر حشاني الرجل الثالث في جبهة الإنقاذ، كان من مساندي قانون الوئام المدني، وهمزة وصل بين قيادات جبهة الإنقاذ والقوى السياسية الأخرى، لهذا كان يعتقد البعض أنه الوحيد الذي يمتلك القدرة على إعادة بناء جبهة الإنقاذ.

(3) وهم : علي جدي، كمال قمازي وعمر عبد القادر، وقعوا البيان في 29 نوفمبر 1999 واعتبروا أن اغتيال حشاني محاولة يائسة تريد ضرب عصفورين بحجر واحد : قتل حشاني، وجعل تضحيته ثمنا للتمادي في سياسة وئام مزعوم.

(4) جبهة الإنقاذ الجزائرية، "الوئام الوطني محل شك"، 02 ديسمبر 1999، ***[Islam – on-line – الحدث]***، ص01.

(5) حول نتائج الاستفتاء على قانون الوئام المدني أنظر، ملحق رقم 15، ص343.

الاستعانة بالعمل على الصعيد الأمني لكسب الشرعية لا يزيد الواقع المعقد إلا تعقيدا ولن يحل الأزمة.

"إن كان هذا القانون مبادرة لوضع حد للعنف وتحقيق الوئام بين أفراد هذا المجتمع، وتثبيت الأمن والمصالحة الوطنية...توافقا مع مبادئ الدستور وقوانين الجمهورية من أجل تدعيم الوحدة الوطنية"[1]، إلا أنه لم يحقق كل الأهداف التي جاء من أجلها.

"إن مشروع الوئام المدني الذي تبناه الرئيس الجزائري لم ينجح، ولم يعد الشعب يثق في صلاحيته وفعاليته كثيرا، ولم تظهر في الواقع أي بوادر تدل على نجاح هذا المشروع، فمازالت العمليات الإرهابية مستمرة"[2]، لكن رغم ذلك فقد أحدث هذا القانون انشقاقات كبيرة داخل الجماعات الإسلامية، كما جرى تفكيك العديد منها، وتراجعت أعمال العنف بعيد الاستفتاء على قانون الوئام المدني لتتصاعد هذه العمليات مع مطلع عام 2000.

بعد العودة التدريجية للأمن، يتأتى للرئيس بوتفليقة الشروع على المستوى الداخلي في برنامج واسع لتعزيز دعائم الدولة الجزائرية، من خلال إصلاح كل من هياكل الدولة ومهامها، والمنظومة القضائية والمنظومة المصرفية قصد تحسين أداء الاقتصاد الوطني.

إن تحقيق هذه الطموحات مرهون بوجود وعي مجتمعي بصعوبة المرحلة التي تعيشها البلاد، وكذا الوعي الحقيقي بخطورة الأزمة والتحديات التي تواجه البلاد للخروج منها، وقد نوه الرئيس بوتفليقة بهذا الاتجاه حيث قال : "إن العدل والمبادرة والتضامن هي وسائل تحقيق هذا المشروع، وإذا كان ذلك يتطلب إصلاحا عميقا للدولة، فإنه أيضا يستوجب شعورا ووعيا جماعيا بواجبات كل فرد، وتوسيعا للمجال الحيوي لنشاط المواطنة، المجال الذي يمكن لمجتمعنا بل يجب عليه أن يجدد الارتباط بالقيم العرفية من الجهد والتعاون والكرامة"[3].

---

(1) عبد القادر مقام، ***ثقافة السلام : قانون الوئام المدني في الجزائر نموذجا***، وهران : دار الغرب، 2005، ص99.

(2) كمال ديب، "الوئام الوطني عملية سياسية لم تلامس الواقع"، جريدة البيان، ***htm. الوئام الوطني عملية سياسية لم تلامس الواقع / : file***، ص03.

(3) أنظر، خطاب رئيس الجمهورية عبد العزيز بوتفليقة بمناسبة الملتقى الوطني حول المواطنة، تيزي وزو : الأربعاء 15 نوفمبر 2000.

2 - المصالحة الوطنية

بعد النجاح الذي حققه الرئيس بوتفليقة في الانتخابات الرئاسية في 08 أفريل 2004 بدأ العمل من أجل تجسيد برنامجه، وقد جاء من بين أولوياته مشروع السلم والمصالحة الوطنية، الذي يعتبر امتدادا طبيعيا لقانون الوئام المدني.

"إن ميثاق السلم والمصالحة الوطنية هو الجرعة الثالثة من الدواء السياسي الذي تم تقديمه كعلاج للأزمة، فقد سبق هذا القانون قانون الرحمة عام 1995، يلي ذلك قانون الوئام المدني عام 1999 والذي انتهى سريان مفعوله في 13 يناير 2000، ليأتي ميثاق السلم والمصالحة الوطنية ليعطي فرصة أوسع للجميع للانخراط من جديد في الحياة العادية"[1].

كان على الرئيس بوتفليقة أن يحافظ على المكاسب التي حققها بداية، وأن ينتقل فيما بعد تدريجيا نحو إقناع كل الأطراف بأن البلاد في حاجة إلى عمل شاق على المدى الطويل وليس إلى صفقات سياسية سريعة قد تأتي بنتائج عكسية، "وكان لابد من تنبيه الإسلاميين إلى أن المصالحة لا تعني أبدا القفز على الحقائق التي كرستها الأزمة، وأن معالجة آثار الأزمة لا تعني التضحية بتماسك المجتمع الجزائري وانسجامه، ووضع أجزاء منه في مواجهة أجزاء أخرى"[2].

بالرغم من المجهودات التي بذلها الرئيس من أجل إقناع الطبقة السياسية وكذا الشعب بضرورة ونجاعة هذا المشروع، إلا أنه واجه العديد من ردود الأفعال الوطنية الرافضة له، والداعية لمقاطعة الاستفتاء عليه، "فاعتبرته جبهة القوى الاشتراكية عملا حربيا ضد المجتمع من شأنه أن يعمق الأحقاد، واصفة إياه بأمر من دوائر القرار"[3]، كما دعت الحركة الديمقراطية الاجتماعية (MDS) إلى المقاطعة، كما جدد الأستاذ علي يحي عبد النور موقف الرابطة الجزائرية للدفاع عن حقوق الإنسان رفضه لهذا المشروع واعتبره خرقا للدستور وللقوانين وعدم احترام للمواثيق الدولية[4].

---

(1) أنظر، د.أحمد يوسف، ***الجزائر : الأزمة وسفر الخروج – جدليات السياسة والدعوة والحركة***، ط1، الجزائر : دار قرطبة، 2006، ص201.
(2) أنظر، كمال.ز، "المصالحة الوطنية والإنعاش الاقتصادي وجهان لعملة واحدة "، ***(جريدة الأيام)***، العدد94، 24 فيفري 2005، ص09.
(3) أنظر، م.إيوانوغان، "دعوة لحملة فعالة من أجل مقاطعة الاستفتاء"، ***(الخبر اليومي)***، السنة 14، العدد4491، 04 سبتمبر 2005، ص03.
(4) للمزيد من التفصيل أنظر، ل.ربيع ،"الحل الأمني لن يحل الأزمة"، ***(الخبر اليومي)***، السنة 14، العدد4483، 25 أوت 2005، ص03.

في الوقت الذي رفضت فيه بعض الأطراف هذا المشروع، نجد أنه لقي استحسانا لدى أطراف أخرى عملت على الترويج له، غير أنها سجلت تحفظا رسميا حول مسألتين وردتا في نص المشروع هما :[1]

1- تحميل المأساة الوطنية وتبعاتها لجهة واحدة – FIS – وهو حكم غير عادل.

2- إقصاء حزب سياسي بكل مناضليه من الساحة السياسية حكم مناف للدستور.

إن كلمة مصالحة تقتضي وجود طرفين يجمع بينهم الاختلاف يحاولان عبر هذه المصالحة تجاوز هذه الخلافات، هذان الطرفان هما : السلطة ومعها الجيش من جهة، والإنقاذيون بأجنحتهم المسلحة من جهة أخرى، لكن الشيء الذي جاء به مشروع المصالحة ليس دعما أو تجسيدا لهذا المبدأ، بل إنه لم يمنع عودة جبهة الإنقاذ المحلة فقط، بل منع قادتها من أي عمل سياسي مستقبلا، وبذلك فقد جاء هذا المشروع مفصلا على مقاس السلطة، وحسب الأهداف التي تريد تحقيقها.

كان رد عباسي مدني على هذه العملية بقوله : "إن السلطة غير جادة في مسعى المصالحة الذي تتبناه، لأن المصالحة أولا لا تتم إلا مع الطرف الآخر، وثانيا لأن الحظر في حد ذاته غير قانوني، لأنه لا يمكن منع مواطن أيا كان من حقوقه المدنية والسياسية، لكن الديمقراطية الهشة تؤسس كالعادة للعمل السياسي الهش، وتقيم المعارضة الهشة، ويعتبر أن الإنقاذ طرف أساسي في أي مصالحة، لأن المصالحة لا تكون من طرف واحد"[2].

جاء ميثاق السلم والمصالحة الوطنية لتتمحور أهدافه حول تجسيد السلم والأمن من أجل عودة الاستقرار السياسي والاجتماعي، الأمر الذي يعزز الشرعية، ويحقق العدالة، ويفتح الباب أمام الإصلاحات والتنمية الوطنية الشاملة[3]، وقد استخلصت هذه الأهداف من المضمون العام لميثاق السلم والمصالحة الوطنية.

تم الاستفتاء على مضمون هذا المشروع يوم 29 سبتمبر 2005، وقد حقق نتائج إيجابية جاءت مشابهة لنتائج الاستفتاء على قانون الوئام المدني[4]، وهكذا جدد الشعب خياره حول

---

[1] أنظر، أحمد يوسف، مرجع سابق، ص203.

[2] نقلا عن : البشير رويني، "على هامش الانتخابات الجزائرية"، ***(الحوار المتمدن)***، العدد1333، ***www. Rezgar .com***، ص01.

[3] حول أهداف مشروع السلم والمصالحة الوطنية أنظر، الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، ***مشروع الميثاق من أجل السلم والمصالحة الوطنية***، والأمين شريط ، "حق التعديل الدستوري في النظام البرلماني الجزائري"، ***(الفكر البرلماني)***، العدد10، أكتوبر 2005، ص203.

[4] حول نتائج الاستفتاء على مشروع السلم والمصالحة الوطنية أنظر، الملحق رقم 18، ص346.

السلم والمصالحة، وأنه يتوق لتحقيقها ووضع حد لأعمال العنف التي عصفت بمكتسبات النظام والمجتمع.

إن النتيجة التي أسفر عنها هذا الاستفتاء كانت محل تشكيك، حيث ذهب البعض إلى أنه حدث تضخيم لنسبة المشاركة والتي لا تتجاوز في أحسن الأحوال 20%، كما حدث أيضا تضخيم في نسبة "نعم"، وهذا كله من أجل خدمة مصالح أطراف محددة.

بعد أن حصل هذا المشروع على درجة القبول العالية، فما كان على الرئيس إلا أن يضعه موضع التنفيذ، وفي إطار هذا المسعى جاء الأمر رقم 01- 06 المؤرخ في 27 فيفري 2006 المتضمن تنفيذ ميثاق السلم والمصالحة الوطنية، وهذا ما اعترض عليه بعض الذين عارضوا الميثاق منذ البداية "حيث دعت الرابطة الجزائرية للدفاع عن حقوق الإنسان رئيس مجلس الأمة والمجلس الشعبي الوطني إلى رفض بنود هذا الأمر لتعارضه مع أحكام الدستور والاتفاقيات الدولية التي صادقت عليها الجزائر، مع إخطار المجلس الدستوري بعدم دستورية القانون ..."[1].

ويبقى ميثاق السلم والمصالحة الوطنية وما حصل عليه من تأييد شعبي يعطي الحق للرئيس بوتفليقة في استخدام جميع صلاحياته المرتبطة بهذه العملية، من أجل العودة في أقرب الآجال إلى الحياة السياسية والمدنية التي يتصالح فيها جميع الأطراف.

لكن السؤال الذي يبقى مطروحا هو : هل ستتصالح السلطة مع الشعب وتتوب عن أخطائها القديمة، أم ستقتصر هذه المصالحة على الإسلاميين والديمقراطيين دون أن تشمل السلطة؟ هل ستتمكن السلطة انطلاقا من هذا الميثاق من الدخول في دولة المؤسسات والدستور والحكم الراشد، أم ستبقى مجرد شعارات جوفاء تستعمل وقت الحاجة إليها لتقبر بعد تحقيق أهدافها؟

---

[1] أنظر، ش. محمد، "رابطة حقوق الإنسان تدعو البرلمان إلى رفض الأمر المتعلق بميثاق المصالحة"، ***(الخبر اليومي)***، السنة16، العدد4647، 09 مارس 2006، ص03.

خلاصة واستنتاجات

شكلت عملية الانتقال الديمقراطي في النظام السياسي الجزائري نقلة نوعية في طبيعة العلاقات السائدة بين هذا النظام ومختلف التشكيلات السياسية والمدنية العاملة فيه، حيث كانت الانتقالة إلى نظام التعددية الحزبية استجابة لمطالب اجتماعية ملحة، أسفرت على العديد من التحولات في بنية النظام، وكذا التشكيلات السياسية الناشطة ضمنه، مثلتها الزيادة الكبيرة في عدد هذه التشكيلات باختلاف توجهاتها وإيديولوجياتها.

كان للانتخابات المحلية عام 1990 والانتخابات التشريعية عام 1991 الدور الكبير في تحول العلاقة بين النظام والمجتمع، وبين النظام والتشكيلات السياسية المتواجد آنذاك، وشكلت هذه العمليات بؤرة التوتر داخل النظام السياسي الجزائري في بداية التسعينيات، حيث أصبحت مسألة الشرعية الإشكالية المركزية في العمل السياسي الجزائري، وغابت كل أوجه العمل الديمقراطي الشرعي، ونسي الجميع ضرورة احترام مبدأ الشرعية واحترام الإرادة الشعبية.

أمام احتقان الأوضاع السياسية، وتزايد تدهور الأوضاع الأمنية، لجأت السلطة إلى العمل على الصعيد السياسي من أجل العودة السريعة إلى المسار الانتخابي الديمقراطي، وفي هذا الإطار سجلت هذه العمليات فشلا نسبيا في تحقيق الأهداف، وبقيت الشرعية المطلوبة غائبة، والسلطة عاجزة عن إيجاد الحلول الناجعة، وضل الكل يسعى من أجل تخطي الرفض الشعبي للسلطة وللنظام.

إن المحاولات التي اتبعتها السلطة من أجل العودة إلى مجال الشرعية بقيت دون المستوى الذي يتحقق حوله الإجماع الشعبي، وعجزت بذلك عن مسايرة المطالب المجتمعية الداعية إلى احترام الإرادة الشعبية، وجعلها فوق الصراعات السياسية، وبذلك ضلت مسألة الشرعية قائمة، خاصة في ظل تراجع نسبة المشاركة السياسية التي عرفتها في الاستحقاقات الأخيرة.

الفصل الثالث

مستقبل الشرعية في النظام السياسي الجزائري

الفصل الثالث: مستقبل الشرعية في النظام السياسي الجزائري

إن انتقال السلطة في النظام السياسي الجزائري تميز منذ البداية بطابعه العنيف الذي ارتبط أساسا بقوة المؤسسة العسكرية، وبذلك ظلت شرعية النظام طوال هذه الفترة محل شك أضعفته وأفقدته القدرة على التقدم والتطور، وفي ضوء هذه الإشكالية يسعى هذا النظام لأن يؤسس بطرق ديمقراطية لعمليات انتقال السلطة وتداولها سلميا بين مختلف الفعاليات السياسية المؤهلة لذلك، والحائزة على صفة الشرعية.

يسعى النظام القائم من أجل تحقيق هذه الغاية إلى إعادة النظر في علاقته بالمجتمع وبالمواطن من جهة، وكذا إعادة صوغ مصادر شرعيته بعيدا عن المصادر التقليدية التي أثبتت عجزها في تحقيق الشرعية للسلطة الحاكمة، ولذلك فإن دراسة وبحث مستقبل الشرعية في النظام السياسي الجزائري يستدعي بحث مستقبل العلاقة بين الدولة والمواطن ومدى استعداد السلطة لأن تعيد بناء هذه العلاقة على أسس من الرضا والقبول المجتمعي بها، كما يتطلب ذلك بحث إمكانات السلطة المتاحة لإعادة بناء مصادر شرعيتها، ومدى فعاليتها في ذلك، وأخيرا سوف نبحث مسألة التداول على السلطة في هذا النظام وطرق انتقالها مستقبلا، ومدى توفر الآليات الشرعية لهذا التداول.

المبحث الأول : مستقبل العلاقة بين الدولة والمواطن

إن استشراف مستقبل العلاقة التي تربط الدولة بمواطنيها يذهب إلى عدة احتمالات متشعبة وقد تكون متناقضة في بعض الحالات، فقد تكون هذه العلاقة متجهة إلى إعادة بناء المجتمع السياسي الجزائري بشكل يعيد التوازنات السياسية والمدنية في ظل عمليات الانفتاح الديمقراطي المتواصلة، كما قد يسيطر النظام القائم على جميع الأصعدة، وقد تتجه هذه العلاقة إلى التوتر في ظل عجز النظام على تحقيق الشرعية وكسب الرضا الشعبي به وبسياساته وبسلطته الحاكمة، مما يسفر عن غياب الاستقرار السياسي والمجتمعي، قد تستغله أطراف معينة للوصول إلى السلطة، أما الاحتمال الثالث لهذه العلاقة فتتجه إلى قدرة النظام على كسب وتأكيد شرعيته من خلال تفتحه على الديمقراطية المشاركاتية كأسلوب فعال لكسب الشرعية، والحفاظ على استمراره في السلطة أو التداول عليها سلميا.

المطلب الأول : إعادة بناء المجتمع السياسي

يسعى النظام القائم إلى إعادة بناء العلاقة بين الدولة ومواطنيها بما يتطلبه مستقبل الشرعية والاستقرار السياسي والاجتماعي، وبذلك فإن هذه العلاقة قد تكون قائمة على القانون والرضا، كما قد تعرف تدهورا وتتخذ شكل العنف والرفض لكل ما هو مرتبط بالسلطة والنظام، ولكن يذهب توقعنا في هذه النقطة إلى الاحتمالات الأقل ضررا وعنفا، والأكثر استقرارا وأمنا، ولهذا فإن مستقبل هذه العلاقة القائمة على إعادة بناء المجتمع السياسي إنما يذهب إلى إمكانية استمرار النظام الحالي بسياساته وتوجهاته وتحكمه في موازين القوة والنفوذ والسلطة، كما يمكن أن يستمر الانفتاح الديمقراطي في الاتجاه الإيجابي بما يخدم مصالح النظام ويحافظ على مكتسبات المجتمع.

1- استمرار النظام الحالي

حظيت مؤسسة الرئاسة بمكانة متميزة منذ الاستقلال كرستها النصوص الدستورية، وجسدها الواقع الذي أثبت دائما تفوق مؤسسة الرئاسة على المؤسسات السياسية الأخرى بما لها من صلاحيات، وبما تتمتع به من اختصاصات واسعة، جعلت منها القلب النابض داخل النظام السياسي الجزائري، هذه المكانة التي ميزها دعم كبير من المؤسسة العسكرية التي بقي لها أمر الحسم في اختيار رئيس الجمهورية وإيصاله إلى سدة الحكم.

إن هذا الاحتمال يركز على استمرار هيمنة النظام الحالي وسيطرته على مقاليد الحكم، طالما أن الأحداث أثبتت وحتى الوقت الحاضر الحاجة إلى النظام والدولة من أجل ضبط المتغيرات الحاصلة، والتي تشير إلى تفتح النظام على المجال الديمقراطي بعد أن عصفت به عدة أزمات.

إن الأخذ بهذا الاحتمال يدفعنا إلى بحث المرتكزات الأساسية التي يقوم عليها النظام السياسي الجزائري، إذ نجده وضمن الظروف الحالية يسعى إلى إيجاد صيغة توافقية بين المجتمع والسلطة تعيد لهما الاستقرار، وهنا يجد النظام الحالي وسلطته في إعادة هذه الروابط من خلال الحوار والمصالحة دعما قويا لسياساته يضمن استمراره لمدة أطول.

باعتبار أن المؤسسة العسكرية هي جزء من النظام، فإن استمرار النظام الحالي يعني استمرارها في التحكم وتوجيه الحياة السياسية، حيث تبقى القوة الفاعلة القادرة على التواجد على جميع الأصعدة وفقا لما تتطلبه المصلحة، ولما يخدم مركزها داخل النظام والسلطة، بشكل يجعل الجزم بارتباطهما إلى درجة سيطرتها على النظام.

"لقد أصبح الاعتراف بمرجعية الجيش في توجيه الحياة لسياسية أمرا معلنا وعاما بعدما كان حكرا على بعض الأوساط المثقفة والمقربة من الفعل السياسي، فعلى الرغم من أن قادة الأحزاب والمنظمات الدولية يطالبون الجيش بالعودة إلى الثكنات والثقة في حكم المدنيين، إلا أنها وأمام الأمر الواقع أصبح معظمها يعمل على إقحامه في الحياة السياسية استرضاء أو استنجادا أو استنصارا"(1)، وبذلك أصبحت السلطة لا تعدو أن تكون مجرد واجهة مدنية تخفي وراءها الحكم العسكري.

---

(1) إسماعيل قيرة [وآخرون]، مرجع سابق، ص98.

إن استمرار النظام بصورته القائمة يعني استمرار لدور المؤسسة العسكرية، سواء بالتدخل المباشر أو غير المباشر في توجيه الرئاسة والضغط عليها، لما تملكه من سلطة فعلية في مواجهة السلطة الشرعية، وهذا ما يجعلها مؤهلة لأن تمسك بمفاصل السلطة، وتمارسها تحت حجة عدم فعالية السلطة الحاكمة، بعد أن مارستها سابقا تحت حجة الشرعية التاريخية.

يمهد الطريق لأن يسود هذا الاحتمال عدة عوامل موضوعية منفردة أو مجتمعة أهمها :[1]

1- اقتناع الجيش وقادته بأن له دورا أساسيا يسمو على السلطة السياسية التقليدية، وهذا ما يدفعه للاستيلاء على السلطة والحكم وتغييره، إما بصفة عرضية أو ظرفية منعزلة أو بصفة دورية متكررة، تجعل من تدخل الجيش في الشأن السياسي شبه وظيفة دائمة.

2- عجز السلطة السياسة عن حل مشاكل المجتمع، إما نتيجة لخلل أساسي في نظام الحكم، أو ضعف أو فساد الأحزاب السياسية والحركات الاجتماعية التي تتولى مسؤولية الحكم، أو تتصارع للفوز بها.

3- استفحال المشاكل الداخلية وما ينتج عنها من أزمات تغذي الغضب الجماهيري على السلطة الحاكمة، بما يحمل الجيش على الاعتقاد بأن في إمكانه تولي السلطة السياسية بدعم من الجماهير, واختصار الطريق لإيجاد الحلول الناجعة لهذه الأزمات.

إضافة إلى هذه العوامل، فإن التراجع الكبير لمبدأ الشرعة التاريخية- الثورية - والتي كثيرا ما اعتمد عليها الجيش لإيصال أشخاص معينين إلى الحكم- يعد عاملا هاما يؤسس لإمكانية تولي الجيش الحكم، إذ أن وصول رئيس من خارج النظام وتحت دعم شرعية شعبية إلى سدة الحكم يشكل خطرا كبيرا على حظوظ الجيش داخل النظام والسلطة، ويضع مستقبله في مسار مجهول، بذلك لا يجد مخرجا من هذه الإشكالية إلا أن يتولى الحكم مباشرة ليحافظ بذلك على امتيازاته داخل النظام.

ويترتب على تولي الجيش مسؤولية الإدارة السياسية للمجتمع جملة من الأمور أهمها :[2]

1- تحويل إدارة الشؤون السياسية تدريجيا إلى المصالح الأمنية التابعة مباشرة للجيش، وينشأ عن ذلك تضخم واتساع هذه المصالح، لتزاح بذلك القضايا السياسية من سلم الاهتمام

---

(1) أنظر، أحمد ولد داداه [وآخرون]، مرجع سابق، ص59،60.
(2) نظر، خميس حزام والي، مرجع سابق، ص213.

ويصبح التعبير عن الرأي المخالف والمختلف مخالفة قانونية، وتصبح سياسية العصا والقوة هي السمة الغالبة على نظام الحكم.

2- نشأة التنافس ظاهرا أو كامنا على الوصول إلى مستوى القرار السياسي، وبما أن المؤسسة العسكرية بحكم هياكلها وتنظيمها لا توفر قنوات رسمية لمثل هذا الارتقاء، فإن التنافس يكتسي طابعا غير منظور، بما يؤسس لهزات وانقلابات.

3- انفصال النظام عن المجتمع، مما ينتج حالة اغتراب للأفراد عن النظام وعن سياساته ليعود الوضع إلى ما كان عليه من غضب جماهيري واستياء المجتمع من السياسات المتبعة من طرف السلطة العسكرية.

إن القوة وحدها لا تكفي لإدارة الحكم وإن كانت ضرورية للقيام بالتزاماته، فلا بد من وجود اتفاق عام على شرعية هذه القوة، وكذا السلطة التي تمارس هذه القوة، وبذلك فإن المؤسسة العسكرية في النظام السياسي الجزائري تواجه عدة معوقات أمام وصولها إلى الحكم وجعل النظام السياسي عسكريا، وأهم هذه المعوقات نذكر :[1]

1- إن الطبيعة العسكرية للجيش لا تسمح له بأن يحتضن ويجسد بصورة شاملة المجتمع الجزائري بأكمله، حيث أن الجيش حرص منذ البداية على عدم المشاركة بشكل معلن وصريح في الحياة السياسية، وعليه يكون من المستبعد أن يحكم البلاد بشكل مباشر.

2- إن سيطرة الجيش على مقدرات السلطة والحكم بصورة مباشرة ربما يفجر أو يفاقم حالة الصراع السياسي، وقد يؤدي إلى استقطاب بعض عناصره من قبل الحركات السياسية الأكثر تأثيرا في الحياة السياسية للمجتمع الجزائري، مما يؤدي إلى تحجيم مكانته ودوره، ويفقد بذلك صفة مهمة ألا وهي كونه يمثل قوة رئيسية في معادلة القوى السياسية في الجزائر.

3- إن التوجهات الجديدة للنظام السياسي الجزائري وهي توجهات نحو الحكم الديمقراطي التعددي تتناقض مع تفرد الجيش بالحكم، وربما يكون هذا عائقا قويا أمام حكم المؤسسة العسكرية، وهو مالا تسمح به الأحزاب المعارضة العلمانية والإسلامية على السواء.

إن استشراف مستقبل النظام الحالي وموقع المؤسسة العسكرية فيه أمر صعب جدا، يجعل التوقعات تتزاحم لكثرتها وتناقضاتها في آن واحد، على ضوء ما يقرره القانون وما يعكسه

---

[1] أنظر، أحمد ولد داداه [وآخرون]، مرجع سابق، ص61.

الواقع، فمن الناحية الدستورية فقد تقرر الدور الحقيقي للجيش صراحة وبنص من الدستور، بما يجعله بعيدا عن الممارسة السياسية مكتفيا بوظيفة الأمن والدفاع، وإذا انطلقنا من هذا المبدأ فإننا نتوقع أن يعود الجيش إلى الثكنات تاركا المجال للسياسيين المدنيين لأن يديروا الحكم، بعد أن تهيأت لهم الظروف المناسبة لذلك من أمن واستقرار، أما إذا عدنا إلى ما يفرضه الواقع ويكرسه فإن سيطرة الجيش تتعاظم ضمن مسارات متجددة لقواته وسلطات خاضعة لإرادته، لا يمكن أن يخرج النظام الحاكم عن هذه المسارات.

طوال سنوات الأزمة التي مرت بها البلاد، عرفت المؤسسة العسكرية نوعا من التضامن والاستقرار بالرغم من بعض المشاكل الداخلية، ففي الوقت الذي نجد فيه أن مؤسسة الرئاسة قد عرفت تعاقب عدة رؤساء، لا يزال كبار الضباط أنفسهم في مراكزهم أو يحتفظون بفعاليتهم، هذا التناقض يذهب بنا إلى القول أن توزيع القوى على ساحة المواجهة بين الطرفين يخضع للمنطق العام للنظام الذي تتفوق فيه المؤسسة العسكرية على الدولة ومؤسساتها, ولما تحقق من انسجام بين عناصرها وفصائلها، مقابل تشتت النظام بين المعارضة من جهة والسلطة من جهة أخرى.

وهكذا يبدو أن سيطرة المؤسسة العسكرية على الحكم في الجزائر أمر مستبعد، وإن كانت تمثل سلطة فعلية لا يمكن أن تتنازل ببساطة عن وظيفتها السياسية والتي مارستها منذ ثورة التحرير الوطني، وبذلك تبقى هذه المؤسسة ضمن هذا المسار السلطة الفعلية الصانعة والموجهة للأحداث داخل النظام السياسي الجزائري.

إن احتمالات استمرار النظام الحالي العسكري في طبيعته، المدني في صورته تبقى واردة طالما أن الجنرالات يحكمون قبضتهم على الدولة، وطالما أن المؤسسة العسكرية تعمل وراء الستار لتصنع بذلك صورة النظام السياسي الجزائري في ظل غياب سلطة سياسية شرعية قادرة على العمل باستقلالية، و بعيدا عن تأثير المؤسسة العسكرية ونفوذ قادتها، وبذلك يبقى الصراع قائما بين مؤسسة الرئاسة والمؤسسة العسكرية بشكل يجعل هذه الأخيرة دائما في تفوق مستمر.

ففي ضوء هذا الاحتمال سيستمر النظام الحالي طويلا بتركيبة جديدة تبرز ضمنها قوة المؤسسة العسكرية رغم ما يبذل من مجهودات لضمان حيادها وعدم تدخلها في الشؤون

السياسة والمدنية، وبذلك تبقى هذه المؤسسة من أجل الإبقاء على السلطة في يد مجموعات معينة تخدم مصالحها.

إن التطورات الحاصلة على مستوى النظام والمجتمع توحي بأن النظام الحالي وحده القادر على أخذ وتحمل زمام المبادرة مقابل فشل القوى المعارضة في إيجاد بديل أفضل لما تسميه النظام الفاشل، وتوحيد وتنسيق جهودها لمواجهة التحديات الداخلية والخارجية التي تواجهها، يتدعم هذا الاحتمال في ضوء تدهور الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية وما يقوم به النظام من إصلاحات وما ينتهجه من سياسات رامية إلى إعادة بناء الدولة وبعث الاقتصاد الوطني وتحقيق الرفاه الاجتماعي.

وعلى الرغم من تعدد الآراء والتصورات لمدى إمكانية استمرار النظام الحالي، إلا أنه وفي ظل الوضع السياسي القائم، وفي ظل إعادة صياغة الأوزان النسبية لمختلف القوى الفاعلة على الساحة السياسية الوطنية، يبدو جليا أن المؤسسة العسكرية ستحافظ على مركز الثقل في النظام السياسي الجزائري، وفي توجيه مسارات التحول الديمقراطي فيه.

2- استمرار الانفتاح الديمقراطي

شكلت عملية التحول الديمقراطي في الجزائر جدلا واسعا بين الدارسين والمهتمين بالشؤون الجزائرية، ولا سيما فيما يتعلق بإمكانيات نجاح العملية أم لا، خاصة مع بروز الكثير من العقبات التي اعترضت العملية والتي جعلت منها أهم المطالب الملحة التي طرحها ويطرحها المجتمع على النظام والسلطة من أجل الخروج من الأزمة.

"إن الديمقراطية ليست مجرد شكل لنظام الحكم فحسب، بل هي بحث في طبيعة الدولة، ولذلك لابد من التمييز بين الديمقراطية كمبادئ وبينها كآليات أو إجراءات تختلف من مجتمع إلى آخر، مع الأخذ بنظر الاعتبار خصوصية ودرجة تطوره ورسوخ هياكله وتراكيبه، ومدى تشبعه بالقيم والمثل الديمقراطية ومدى الضمانات التي توفرها والأرضية التي تنمو فوقها"[1].

إن الوضع الراهن للمسار الديمقراطي في الجزائر يمكن توصيفه وتشخيصه في تنامي آليات الممارسة الديمقراطية نظريا، وتحولها إلى مطلب واعي لتغيير خريطة النظام السياسي القائم، أما من الناحية العملية فتنحصر هذه الممارسات في الشكليات التي تميز الانتخابات، والتي لا تعدو أن تكون لوحات تزيينية لديكور تلك الانتخابات، حتى وإن وجدت محاولات لإصباغ هذه العمليات بالطابع الديمقراطي الحقيقي، لكن أين جدوى هذه المحاولات أمام سيطرة النظام على جميع السلطات ؟

إن النظام السياسي الجزائري وسلطته بحاجة إلى إدراك الترابط العضوي بين الشرعية والانتقال الديمقراطي الناجح، حيث تؤسس هذه الشرعية لعملية انتقال ديمقراطي حقيقي يفرض على المعارضة أن تتقبل التعامل مع السلطة الشرعية بشكل سلمي يضمن قدرا كبيرا من الاستقرار السياسي والاجتماعي، كما أن هذه الانتقالية الديمقراطية تؤسس لإجراءات مادية فعلية عن طريق تحقيق التحول الديمقراطي نفسه، أي أن عملية الانتقال الديمقراطي محكومة بأن تكون محط توافق كبير حتى تصبح ممكنة ومدعومة يتخذها المجتمع المدني والسياسي كإستراتيجية كاملة يسيران وفقها في المستقبل.

---

[1] عبد الحسين شعبان، "معوقات الانتقال إلى الديمقراطية في الوطن العربي : الديمقراطية الموعودة، الديمقراطية المفقودة"، ورقة قدمت إلى : ***مداخل الانتقال إلى الديمقراطية في البلدان العربية***، ط2، بيروت : مركز دراسات الوحدة العربية، 2005، ص237.

إذا تبدو الحاجة ضرورية وملحة في الوقت الحاضر وفي المستقبل القريب إلى إعادة بناء الوعي الديمقراطي على نحو جديد، باعتباره المخرج الوحيد للسلطة وللمعارض على حد سواء من واقع الإخفاقات التي منيت بها خلال مرحلة الأزمة، وهذا يعني أن غياب أو ضعف هذا الوعي يشكلان عائقا قويا أمام نجاح عملية التحول الديمقراطي.

"ومن هنا لا يتعلق التحول الديمقراطي بالتغيير السياسي الصرف، ولا يتحقق لمجرد التصويت على قوانين أو توقيع مراسيم تبيح التعددية، وتسمح بتنظيم انتخابات حرة، إنه يحتاج إلى إعادة بناء النظام المجتمعي بأكمله"[1]، أي تحويله إلى مشروع متكامل للتحويل الاجتماعي الاقتصادي الثقافي معا، حيث أن قصر عملية التحول الديمقراطي على المجال السياسي فقط قد يؤدي إلى إفراغ التعددية من مضمونها، وتحويل المؤسسات السياسية إلى واجهة شكلية تخفي وراءها سيطرة النخبة على القرار السياسي، وتهميش الأغلبية من المجتمع سواء بالقوة أو بالخديعة.

ربما تؤدي عملية التحول الديمقراطي إلى ترسيخ نظام سياسي ديمقراطي في الجزائر، ولكن تلك المسألة مرتبطة أولا وأخيرا بجدية النظام السياسي القائم في ذلك، من خلال استرضائه للمجتمع، ولكن هذا الاسترضاء مازال تعترضه مشكلات عديدة حالت دون الوصول إلى هذا الهدف في المراحل السابقة، وهذا ما يجعل هذه المهمة صعبة جدا يمكن أن تتأجل أكثر في المستقبل القريب.

لا يمكن إحداث التحول الديمقراطي دون توفر متطلبات أساسية يمكن من خلالها الشروع في عملية التحول هذه، وتمهيد الأرضية لمأسسة العملية الديمقراطية برمتها، على أن تأخذ هذه العملية بنظر الاعتبار خصوصية المجتمع الجزائري، إضافة إلى ضرورة توافر العديد من المتطلبات في هذا المجتمع أهمها :

1- توسيع قاعدة المشاركة السياسية بحيث تمثل في العملية السياسة شرائح المجتمع كافة بمختلف توجهاتها وانتماءاتها، فضلا على أن تكون ضامنة وقادرة على استيعاب الشرائح الاجتماعية الجديدة ومطالبها المتصاعدة.

2- ترقية الجانب المتعلق بإيمان الفرد والجماعة بضرورة التحول الديمقراطي.

---

[1] أنظر، إسماعيل قيرة [وآخرون]، مرجع سابق، ص19.

3- ترسيخ المؤسسات السياسية التي تكفل إيمان الفرد والجماعة بضرورة التحول الديمقراطي وتجسد المشاركة السياسية.

4- ترقية مؤسسات المجتمع المدني وجعله المناخ السليم لنمو المؤسسات وازدياد فاعليتها من أجل تحول ديمقراطي ناجح ومضمون.

5- إقرار التعددية السياسية التي تهدف إلى تداول السلطة سلميا.

وأمام هذا الوضع، فقد أصبحت مسألة الديمقراطية من أهم الأهداف الوطنية الكبرى، هذا الفهم الواعي لمكانة الديمقراطية يلقي ضوءا جديدا على نطاق التوسع التدريجي لمجتمع سياسي جديد، يتشكل في خضم الآليات الجديدة المرتبطة بخصوصية المجتمع الجزائري، وبالتحديات الكبيرة التي تواجه النظام القائم والسلطة.

إن توجهات النظام السياسي الجزائري في ضوء هذا الاحتمال تقتضي عدم التأخر في مواجهة أسباب الأزمة ومعالجة آثارها من كل الجوانب الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والثقافية، ومن غير المستبعد أن يواجه النظام في مسعاه هذا العديد من المعضلات التي تجعل مهمته هذه جد معقدة، خاصة إذا ما اعتمد النظام سياسة الإقصاء لمختلف التشكيلات السياسية والمدنية وعدم إشراكها في تحقيق مسعاه هذا، وفي العمليات السياسية التي تبرهن بصورة فعلية على نيته في القضاء على الأزمة، وعلى بعث العملية الديمقراطية من جديد.

تعرف عملية التحول الديمقراطي في الجزائر تطورا إيجابيا من خلال توسيع المشاركة السياسية المرتبطة أساسا بتعدد المؤسسات والأطر القانونية التي تعزز المسار الديمقراطي، والتي تعمل كوسيط بين المجتمع والنظام السياسي القائم، وأن مأسسة هذه المشاركة قد بدأت ترتسم في الحقل السياسي الجزائري، بما يعبر عن إمكانيات كبيرة لتحقيق انتقال ديمقراطي سلمي في المستقبل القريب قد يعيد بناء العلاقة السلمية التي تربط بين المجتمع والسلطة، على أساس من الشرعية والاعتراف المتبادل بينهما.

إن نقل العملية السياسية إلى مستوى العمل المؤسسي، والانتشار التدريجي للثقافة المدنية والاتجاه التدريجي نحو تحديد مجال عمل الدولة ومجال تحرك المجتمع المدني، والتزايد المستمر في العمليات الانتخابية التعددية... وغيرها من المساعي والمبادرات توحي بوجود فرص كثيرة متاحة لتعزيز التحول الديمقراطي كآلية فعالة لكسب الشرعية والفوز برضا المجتمع بكل فئاته.

لكن على الرغم من التطور الإيجابي الذي تعرفه الساحة السياسية الجزائرية في مجال الانفتاح الديمقراطي، فإن النظام السياسي سيبقى يراوح مكانه إذا ما استمر في تقييد الحريات بقوانين، وفرض حالة الطوارئ لمدة أطول، بما يشكل عائقا ليس أمام نمو قاعدة المعارضة فحسب، بل أمام إمكانية احترام الإرادة الشعبية، وبروز طبقة جديدة ذات توجهات مختلفة قادرة على دفع عجلة التحول الديمقراطي.

إن توطين الديمقراطية في الجزائر يحتاج إلى وضع مستقر سياسيا واجتماعيا يسبق عملية التوطين هذه، كما أنها بحاجة إلى دولة قوية ومتماسكة، لذلك فإن إرادة النظام السياسي الجزائري في الانتقال الديمقراطي لابد أن تأخذ في نظر الاعتبار علاقاتها العضوية مع طبيعة الدولة ومستوى نموها ودرجة استعدادها لذلك، من أجل تحقيق التوازن بين الضرورتين (الدولة والديمقراطية)، والذي يؤسس لبناء مجتمع سياسي شرعي في المستقبل.

وعليه حتى تستقيم عملية التحول الديمقراطي في الجزائر على النظام القائم وسلطته أن يقيما مصالحة بين الدولة والمجتمع، بحيث تكون هذه الديمقراطية انعكاسا واستجابة لمطالب اجتماعية نابعة من خصوصية المجتمع الجزائري، بما يكونه من انتماءات حزبية وعرقية وجهوية ولغوية، ولعل هذه المهمة تتطلب تسوية العديد من القضايا العالقة حتى لا تقف كعائق أمام عملية التحول، وأهم هذه القضايا نذكر :

1- الحد من عملية الإبعاد والإقصاء لأي من القوى السياسية الفاعلة، والعمل على إشراك مختلف الفعاليات في العمليات السياسية لكسب الشرعية والرضا.
2- تحييد دور المؤسسة العسكرية من خلال تحديد دورها، والإلزام بهذا الدور.
3- حل المشكلات السياسية والاقتصادية المنعكسة في أزمة المشاركة السياسية والأزمة الاقتصادية، باعتبارها أهم الأسباب التي قادت إلى عملية التحول.
4- إعادة بناء المؤسسات السياسية الشرعية انطلاقا من الإرادة الشعبية، بما يعطيها مصداقية كبيرة تجعلها أكثر فاعلية في تحقيق الأهداف المجتمعية.

وعلى هذا الأساس يصبح التحول الديمقراطي مقرونا بوجود توازن بين مختلف القوى السياسية الرسمية وغير الرسمية بما يضمن حظوظ كل طرف من العمليات السياسية في المستقبل، وأساس هذا التوازن لابد أن يكون مضمونا بنصوص قانونية مكرسة في الدستور ومقبولة لدى المجتمع المدني والسياسي على حد سواء، تسمح للمتفوقين بالوصول إلى

السلطة وممارستها، وتتيح للمعارضة بأن تنظر إلى المستقبل على أمل أنها قد تحصل على إمكانية الفوز.

إن توطين الديمقراطية في الجزائر ليس أمرا مستحيلا ولكنه يظهر التحديات التي يواجهها مشروع هذا التوطين، فالخيار الديمقراطي أصبح اليوم الخيار الوحيد المتاح من أجل إعادة بناء علاقة قوية وسليمة بين الدولة ومواطنيها، حيث لن يستطيع النظام القائم أن يقيم حكمه ويثبته بالقفز على المطالب المجتمعية الشرعية التي أصبح ضمن أولوياتها تحقيق الديمقراطية كأسلوب للحكم وكآلية لممارسته، ومن تم فتح المجال السياسي وإعطاء الضمانات الكافية للمنافسة السلمية وتداول السلطة.

إن احتمال استمرار التحول الديمقراطي في النظام السياسي الجزائري تدعمه التوجهات الجديدة لهذا النظام نحو توسيع قاعدة المشاركة السياسية، ومحاولة تمثيل جل المجتمع بمختلف شرائحه وانتماءاته، وهذا ما تعكسه تشكيلة المجلس الشعبي الوطني الجديد، وما عرفته التشكيلات السياسية من تمثيل على مستواه، كما أن محاولات النظام العديدة الرامية إلى تحسين المستوى المعيشي للأفراد وبعث عجلة التنمية الشاملة مؤشرات إيجابية قد تؤسس لعمليات توافق كبيرة بين سياسات النظام هذه وما تطلبه الجماهير الشعبية، لذلك نرى أن مستقبل التحول الديمقراطي في الجزائر مرهون بتحقيق أكبر قدر من الانفتاح على المجتمع وإشراكه في مختلف العمليات السياسية، الأمر الذي يؤسس لعلاقة سليمة بين الدولة والمجتمع من خلال بناء شرعية النظام، انطلاقا من الاستجابة للمطالب الاجتماعية.

ولكن السؤال المطروح هو : إلى أي مدى يمكن للجماهير الشعبية أن تشارك في صناعة وتوجيه المسار الديمقراطي مستقبلا ؟ وما مدى استعداد النظام وسلطته لإشراك هذه الجماهير في تحقيق عملية التحول ؟ وهل أن الانفتاح الديمقراطي هذا يؤسس فعلا لشرعية النظام والسلطة ؟

المطلب الثاني : فشل النظام في تحقيق الشرعية

يذهب هذا الاحتمال إلى فشل النظام في اكتساب الشرعية في نظر المجتمع الذي يحكمه، على اعتبار أن النظام السياسي القائم لا يستطيع أن يقدم حلولا جذرية للوضع القائم المتأزم، وهذا يعني توجه النظام إلى استخدام العنف في العلاقات السياسة الاجتماعية، بما يؤسس لعدم الاستقرار وتأزم الوضع أكثر.

إن الفشل في تحقيق الشرعية اللازمة لاستمرار النظام يضعه ضمن أهم المطالب المجتمعية الرامية إلى التغيير الجذري للنظام وللسلطة، والمطالبة بقيادات سياسية شرعية وفاعلة قادرة على تخطي الأزمة والوصول بالمجتمع إلى أسمى صور الديمقراطية، وهنا يواجه النظام في حالة عجزه عن كسب رضا المجتمع تحديات كبيرة يغذيها غياب الاستقرار السياسي والمجتمعي، وتستغله جهات أخرى من أجل الوصول إلى السلطة، والحلول محل هذا النظام الفاشل.

وعليه فإنه ضمن هذا الاحتمال فإننا سنعالج إمكانية غياب الاستقرار السياسي والعوامل التي تؤسس لهذا الغياب، كما سندرس احتمال وصول الإسلاميين إلى السلطة باعتبارهم التيار الأكثر استمالة للطبقات الشعبية بعد التيار الوطني، هذان العنصران اللذان يجسدان حقيقة فشل النظام في تحقيق الشرعية المطلوبة، مما يفتح المجال لأن يسود أحد الاحتمالين أو كلاهما.

1- غياب الاستقرار السياسي

تكون حالة النظام هي نتاج التفاعل بين عاملين أساسيين : أولهما تكون له آثار استقرارية وثانيهما تكون له آثار غير استقرارية، "وبذلك فإن كل سلطة تتجه أحد الاتجاهين، فإما أن تتحول إلى إدارة للسلطة تدير مؤسسات المجتمع تحت سلطة الدولة والدستور والقانون، فتنتمي بذلك إلى سلطة الاستقرار السياسي الدستوري الإداري، أو أن تبقى سلطة متسلطة فتنتمي إلى سلطة الانقلابات "[1].

إن المتتبع للمشهد السياسي الجزائري منذ الاستقلال وحتى الوقت الحاضر يلاحظ أن النظام السياسي الجزائري تميز في العديد من المرات بعدم الاستقرار، سواء في الأبنية الحكومية، أو في العلاقات السياسية الاجتماعية، جعلت من الاستقرار والأمن المطلبين الملحين ضمن المطالب المجتمعية المختلفة.

إن الشرعية تفترض وجود توافق واسع بين ما يطلبه المجتمع وما تقدمه السلطات الحاكمة ضمن أدائها لوظائفها الموكلة لها، وفي حالة عدم وجود هذا التوافق فإن الرؤى تختلف ويظهر التباعد وعدم الانسجام، وهذا ما يسفر عن وجود حالة من عدم الاستقرار في المجتمع، "ويظهر اللااستقرار السياسي على عدة مستويات كعدم الاستقرار على مستوى النخبة الحاكمة، وفي التغييرات السريعة في شغل المناصب والأدوار السياسية، وعدم الاستقرار على مستوى المؤسسات السياسية، وعدم استقرار السلوك السياسي، حيث العنف المستخدم من طرف السلطة سمة السلوك السياسي السائد"[2].

هذا الاحتمال يفترض بقاء النظام وسلطته عاجزين عن إيجاد الحلول الفعالة للوضع السياسي المتأزم والمفتقد لمقومات الشرعية، وهذا ما يعطي مجالا واسعا للتوجه نحو استخدام العنف والقوة من أجل ضبط العلاقات السياسية الاجتماعية، ومعناه عدم الاستقرار والذي يؤدي في معظم الحالات إلى أحد الاحتمالين :

1- إما تردي الوضعين السياسي والاجتماعي ومن تم عدم الاستقرار، مما يفسح المجال أوسع لإمكانات تدخل الجيش لضبط هذه المتغيرات.

---

[1] سالم القمودي، ***سيكولوجيا السلطة***، ط2، بيروت : مؤسسة الانتشار العربي، 2000، ص117.

[2] حسنين توفيق إبراهيم، مرجع سابق، ص56.

2- وإما بقاء الوضع والتحالفات كما هي عليه، مما يضاعف من قصور السلطة على تلبية المطالب المجتمعية، الأمر الذي قد يؤدي إلى انفصام بينهما ينعكس في مواجهات عنيفة بين النظام ومجتمعه تعصف بالاستقرار السياسي والمجتمعي.

"إن عدم الاستقرار الذي يعرفه النظام السياسي يتمثل بصفة أساسية في فشل الدولة في أن تكتسب الشرعية في نظر المجتمع، فالعجز في بلوغ الغاية يولد الاستياء، والقهر الشامل يولد الخراب، والسياسة العقيمة تفاقم القلق وتضر بالمصالح وتولد الاحتجاج"[(1)]، وهنا يجد النظام نفسه أمام تحديات كبيرة يظل عاجزا عن تجاوزها، هذا العجز يؤدي إلى تزايد حالة الاحتقان السياسي في المجتمع، نظرا لتزايد وتعدد مصادر ومظاهر توتر العلاقة بين النظام والمجتمع.

بالرغم من كل المجهودات التي بذلتها السلطة من أجل إعادة الأمن والاستقرار إلى المجتمع، فإنها لم تتوج بنجاحات كافية للقضاء على الأزمة وعلى بؤر التوتر والصراع، وهذا ما يوحي بإمكانية استمرار هذا الوضع مستقبلا، حيث تفشل السلطة في القضاء على مصادر الأزمة، حتى ولو استطاعت أن تقلل منها من خلال سياسية الوئام المدني والمصالحة الوطنية المنتهجة حاليا، وعليه فإن تداعيات الأزمة ما زالت قائمة وممكن أن تستمر، ولا أدل على ذلك من استمرار العمليات الإرهابية في العديد من مناطق الوطن والتي تلقى مواجهة من النظام.

إن عدم الاستقرار لدليل واضح على عجز النظام على تحقيق الإجماع العام حول توجهاته وسياساته، مما يوحي باحتمال تصاعد أعمال العنف من جهة، ومطالب المعارضة من جهة أخرى، هذا الاحتمال يؤكده الظرف الحالي الذي يعيشه النظام السياسي الجزائري والذي يتميز بشرخ كبير بين القاعدة والقمة، هذه الأخيرة أصبحت شبه منعزلة حتى ولو أنها تبدو ظاهريا ذات توجه ديمقراطي، لكن أين مصداقية هذه النخبة الحاكمة في ظل تدني مستويات المشاركة السياسية إلى ما دون المتوسط؟ هذا الاحتمال يفتح المجال أمام تعقد الأمور وخروجها من نطاق السيطرة.

إن عدم احتكام الأطراف المتصارعة إلى الواقع السياسي منذ بداية الأزمة يجعل الأمور تتجه إلى التعقيد والتشابك، مما يجعل مهمة النظام القائم في القضاء على هذه الأزمة صعبة

---

(1) أنظر، مايكل هدسون، "الدولة والمجتمع والشرعية : دراسة عن المأمولات السياسية العربية في التسعينيات"، ورقة قدمت إلى : ***العقد العربي القادم : المستقبلات البديلة***، ط1، بيروت : مركز دراسات الوحدة العربية، 1986، ص21.

ويبقي الوضع المتأزم لأطول مدة تغيب فيها كل مظاهر الشرعية حتى ولو اعتمد النهج الانتخابي كخطوة مهمة على طريق الحل، هذا الوضع سيزيد من تفاقمه ضعف الوظيفة التوزيعية أو الوظيفة الاستجابة للدولة، حيث تحدث فجوة بين ما يتوقعه المجتمع وما يخرجه النظام من سياسات، الأمر الذي يعبر عن وجود فساد سياسي وإداري يدفع بالسلطة إلى اتخاذ قرارات فجائية من أجل تخطي الموقف، وبذلك التحول الفجائي ضد الاستقرار.

فالمشروع السياسي الذي لا يحترم خيارات شعبه ويحتقر مضامين الديمقراطية مآله حتما هو ممارسة كل أشكال القمع والاستبداد والعنف من أجل ضمان استمرار حكمه وسلطته، فعجز الدولة أو النظام القائم عن القيام بوظائفه الأساسية ينتج عنه تحول هذا النظام إلى مؤسسة قمعية تسلطية، ومع عجز النخبة الحاكمة عن مجابهة التحديات الحقيقية التي تواجهها تتآكل شرعيتها وتصبح معزولة عن شعبها، ولملء الفراغ تتجه إلى ممارسة التسلطية من أجل إلقاء الرعب والخوف في نفوس من يمكن أن ينشقوا عنها، وكأنها بهذا تشتري عنصر الزمن لإطالة عمر النخبة الحاكمة وامتيازاتها.

"يجب إدراك أن الوضع الذي يعيشه النظام السياسي الجزائري يضعنا أمام تصور ظهور مشكلات اجتماعية واقتصادية، وخاصة إذا قام النظام بإجراء إصلاحات شاملة على الاقتصاد الوطني من أجل التأقلم مع اقتصاد السوق"[(1)]، ومن الطبيعي في هذه الحالة أن تتصادم مصالح النظام مع مصالح الشعب الذي مازال الجزء الأكبر منه يعيش تحت وطأة الفقر والتهميش، كل ذلك يحدث في بيئة اقتصادية وسياسية غير متطورة وغير قادرة على تقبل هذه الإصلاحات دفعة واحدة، وما يطبعها من فساد سياسي وإداري، وما ينجم عنه من آثار سلبية على نسيج المجتمع وسلوكيات الأفراد وقيمهم، وفي هذه الحالة تفقد النخبة مصداقيتها وتتشتت الاهتمامات الوطنية.

في حالة سيادة هذه النظرة فإنها تسفر عن عدم قدرة النظام السياسي القائم على القيام بعمليات إصلاح جذرية في المستقبل لصالح الأغلبية من المجتمع، هذه الوضعية تجعل النظام عاجزا عن العودة إلى الشرعية وإلى النهج الديمقراطي في عملياته السياسية، مما يفتح المجال لاحتمالات عديدة ميزتها المشتركة غياب الأمن والاستقرار، مما يؤدي إلى تعقد الأزمة بدلا من البحث جديا لحلها.

---

(1) خميس حزام والي، مرجع سابق، ص207.

يمكن أن يتجسد عدم الاستقرار هذا في العديد من المظاهر نذكر منها :[1]

1- عنف الجماعات الإسلامية المسلحة المستمر والتي رفضت سياسة الوئام والمصالحة.

2- عنف العروش والذي يكون خاصة في شكل مظاهرات وتجمعات تتحول إلى عنف وفوضى.

3- الاحتجاج والخروج العشوائي للمواطنين، هذه الاحتجاجات تحمل في الغالب مطالب اجتماعية واقتصادية قد تستغلها أطراف في السلطة لأهداف خاصة.

هذه المظاهر قد تؤدي إلى التوجه أكثر نحو استخدام العنف في العلاقات السياسية الاجتماعية، وما يترتب عن ذلك من مواقف متشددة للنظام القائم حفاظا منه على استمراره ووجوده.

إن احتمال أن يسود عدم الاستقرار احتمال وارد ولكن يبقى ضعيفا في ضوء ما يعرفه المجتمع من توافق بين مختلف الفصائل والانتماءات، وكذا في ضوء ما يبذله النظام من أجل القضاء على بؤر التوتر ومحاولات التوفيق بين مختلف التوجهات والمواقف المختلفة، وبذلك يكون الاحتمال الأقرب إلى الرجحان هو استمرار تحسن الأوضاع وعودة تدريجية للاستقرار والأمن، وعودة إلى المسار الديمقراطي الشرعي الذي تجمع عليه مختلف التشكيلات السياسية والمدنية.

وبذلك فإنه لإنجاح هذا المسعى لابد أن يأخذ النظام وسلطته حقيقة التنوع المجتمعي الحاصل كانطلاقة ناجحة لتأسيس العمليات السياسية السلمية، والاقتناع بضرورة إشراك الجميع في تحقيق هذا المسعى، وعدم إغفال كل القضايا التي يمكن أن تكون سببا مباشر أو غير مباشر يعصف بمجهوداته الإصلاحية، ويقوض استقراره واستمراره، وتبقى عملية المأسسة والمشاركة السياسية المدخلين الاستراتجيين نحو تحقيق اتفاق عام على توجهات النظام المستقبلية والرضا بها وبشرعيتها، وهذا يتطلب تهيئة الظروف السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية التي تقلل من احتمالات التصادم بين مصالح النظام ومصالح المجتمع.

---

[1] أنظر، بومدين بوزيد، "الجزائر : التجربة الديمقراطية وعوائق الانتقال"، ورقة قدمت إلى : ***مداخل الانتقال إلى الديمقراطية في البلدان العربية***، مرجع سابق، ص235، 236.

2- وصول الإسلاميين إلى السلطة

إن الاحتمال الأول السلبي قد يمهد الطريق لسيادة هذا الاحتمال، إذا ما عرف النظام تراجعا كبيرا في مستوى شرعيته وعدم تغير الأوضاع الذي تطالب به القاعدة الشعبية، وبذلك يفقد النظام والسلطة كل مقومات بقائهما واستمرارهما، وهذا ما يفتح المجال أمام حظوظ أوسع لتيارات جديدة لتبلور وتعبئ الجماهير الشعبية ضد سياسات النظام هذه واستمالتها، من أجل دعم وتأييد هذه التوجهات والإيديولوجيات الجديدة.

"ينظر النظام السياسي الجزائري إلى الحركات الإسلامية المسيسة على أنها تنظيمات غير مشروعة تعمل من أجل احتكار الدين الإسلامي وتوظيفه لخدمة مصالحها وأهدافها السياسية في الاستيلاء على السلطة، كما أنها تمارس العنف بشكل مباشر أو غير مباشر من خلال تبني خطاب سياسي يحرض عليه، ولذلك فهو يعمل من أجل إقصائها من الساحة السياسية"[(1)].

إن الحركات الإسلامية في الجزائر قد استفادت من الهامش الديمقراطي الذي شهدته الساحة السياسية الجزائرية في نهاية الثمانينيات وبداية التسعينيات، غير أن توجهات النظام الحالي توحي بالعمل على تضييق هذا الهامش من خلال التدخل بأشكال مختلفة في العمليات الانتخابية لتحجيم دور الإسلاميين، من أجل تجنب وصول المعارضة الإسلامية إلى ممارسة الحكم.

إن احتمال وصول الإسلاميين إلى السلطة يدعمه إلغاء الدور السياسي للجيش، الأمر الذي يعطي حرية أكبر لتشكيل الحركات السياسية بما فيها التيار الإسلامي، وهنا يجد هذا التيار مجالا واسعا للتحرك وتعبئة الطبقات الشعبية خاصة الفقيرة والمتوسطة، لاسيما إذا غابت القيود القانونية والسياسية التي تعرقل تحقيق هذه الغاية، كما أن تحييد الجيش وتحديد دوره بعيدا عن ممارسة السلطة يضفي مصداقية أكبر على المؤسسات وعلى الحكومة والنظام، ويجعل التنافس على السلطة مؤسسا على الديمقراطية والحرية والمساواة، وقد استطاعت الأحزاب الإسلامية أن تسجل حضورها في البرلمان الجديد بعد أن طورت من

---

(1) حسنين توفيق إبراهيم، ***النظم السياسية العربية : الاتجاهات الحديثة في دراستها***، ص239.

إستراتجيتها وبرامجها السياسية، واستطاعت أن تستعيد ثقة الشعب فيها بعد أن كادت أن تعصف بها الأزمة.

إن الأحزاب السياسية الإسلامية وفي ظل موازين القوى الحالية أعادت صوغ توجهها السياسي والإيديولوجي، حيث أصبحت تنادي بنظام ديمقراطي تعددي في إطار المبادئ الإسلامية ومبادئ ثورة نوفمبر والفصل بين السلطات وسيادة القانون وتداول السلطة سلميا ونبذ العنف واحترام مكونات الهوية الوطنية... بل توجه هذا التيار إلى المناداة بالحرية الاقتصادية والمبادرات الفردية وتحرير قوى السوق، وهنا نلمس توجهات هذا التيار نحو الواقعية السياسية، بما يجعل إمكانية وصوله إلى السلطة احتمالا واردا إذا ما أحسن التعامل مع الأحداث ومع النظام السياسي القائم.

يتضح من قراءة نتائج الانتخابات التشريعية الأخيرة تذبذب التيار الإسلامي وتراجع كبير في قوته مقارنة مع ما حصل عليه في تشريعيات 2002، وبذلك فإن هناك احتمالا أن يتراجع التيار السياسي الإسلامي في الجزائر، ويضعف من احتمالات وصول الإسلاميين إلى السلطة بعدما فقدوا أهم رموزهم (الشيخ محفوظ نحناح وعبد الله جاب الله).

بالرغم من كل احتمالات وصول الإسلاميين إلى السلطة، فإن هناك أوضاعا مغايرة تجعل من الصعوبة تحقق هذه الاحتمالات، منها ما يتعلق بطبيعة التيارات الإسلامية نفسها وما تعرفه من انقسامات داخلية وما يتبعها من تشتت في مواقف قادتها، ومنها ما يتعلق بطبيعة العلاقة التي تربطها بالنظام، من محاولات هذا الأخير لإبعادها عن التأثير في العمل السياسي، أو بمحاولات احتوائها وكسب ولائها.

كما أن الثنائية الثقافية الجزائرية (العربية، الأمازيغية) ستشكل حاجزا أمام وصول الإسلاميين إلى السلطة، قد يؤسس من جديد لاستمرار الصراع السياسي، كما أن التصورات الشمولية للنظام السياسي الإسلامي ستتقاطع مع الواقع السياسي الجزائري المتنوع اجتماعيا، وهنا تجد التيارات الإسلامية نفسها عاجزة عن بلورة الإجماع حول مشروعها الإسلامي الذي تعتبره البديل للنظام الحالي.

إن إصرار النظام على استبعاد التيار الإسلامي من ممارسة السلطة، أو التقليل من فعاليته في ممارستها يشكل أكبر تحد تواجهه الأحزاب الإسلامية مستقبلا، حيث يذهب هذا الاحتمال إلى أن يستمر النظام في سياسته هذه، محاولا بذلك تحجيم دور الأحزاب السياسية الإسلامية،

وإضعاف احتمالات حصولها على قدر كبير من التأييد الشعبي الذي يعطيها الحق في تولي الحكم وممارسة السلطة لما لها من حقوق شرعية، وبذلك فإن الإسلام السياسي يواجه معوقات كثيرة تقرها سياسات النظام القائم وظروف البيئة الداخلية للمجتمع الجزائري.

كما أن التعديلات في الدستور وفي قانون الأحزاب لا تخدم أبدا مصالح الإسلاميين بعد أن حظر عليهم استخدام الإسلام لأغراض حزبية وسياسية، فإن العمل الحزبي لهذه التيارات سيكون محصورا فيما يقرره الدستور وتكرسه القوانين، وبذلك تظل فعالية النشاط الإسلامي جد محدودة ومحصورة في الترويج لما يخدم النظام، أو التعبئة الشعبية لمساندة مرشح السلطة من أجل الحفاظ على نصيبهم من الامتيازات داخل النظام.

ومن ناحية أخرى تشكك بعض الأحزاب الاشتراكية والديمقراطية في نية وقدرة الإسلاميين على بناء مجتمع عصري يقوم بالفعل على أسس ديمقراطية، تتيح للجميع حق المبادرة والمشاركة دون إقصاء أو تهميش، وفي هذا الإطار تحرص هذه الأحزاب على سحب البساط تدريجيا من تحت أقدام الأحزاب الإسلامية، وتحذر من تأثيرها ونفوذها بما يخدم توجهاتها وأهدافها في الوصول إلى السلطة.

ويبدو من الضروري جدا أن يكون المدخل لوضع آليات محكمة للتحول والبناء الديمقراطي هو تحديد أسباب الخلاف بين الديمقراطيين والإسلاميين، من أجل التوصل إلى حل نهائي يمكن أن يتحقق حوله الإجماع العام سواء من طرف الأحزاب الإسلامية، أو من طرف الجماهير الشعبية، هذا الإجماع الذي يؤسس لممارسات سياسية سليمة وسلمية قائمة على الشرعية.

"إن إقحام الحكام في خضم الوعيد والتهديد والقمع والقهر والعنف والترهيب لا يمكن - أبدا- أن ينتج عن ذلك توقير ولا احترام ولا إجلال ولا تعظيم وما في معنى ذلك، بل لا ينتج عنه سوى الخوف والرعب والقلق والإزعاج للمحكومين المقهورين الذين أصبحوا يتحينون فرص رد الفعل والانتقام لأنفسهم من الحكام"[1]، وهنا سيجد النظام القائم نفسه مجبرا على تكييف سياساته المستقبلية وفقا لما يطلبه الشعب، وعليه أن يستبدل سياسة القوة والإقصاء بسياسة الحوار والمصالحة والمشاركة، وإشراك الفعاليات المختلفة في تحديد المسار الديمقراطي وبعثه من جديد.

---

[1] د. محمد عبد الكريم الجزائري، ***الإرهاب والأصولية بين الأصالة والمعاصرة***، الجزائر: دار هومة، 2003، ص70.

إن إدراك النظام لمثل هذه الضرورات يجعله قادرا على إعادة الثقة فيه وفي سلطته، وبذلك يقلل من بؤر التوتر المجتمعي والسياسي التي قد تساعد الأحزاب الإسلامية على بلورة برامجها واعتلاء كرسي الحكم مستقبلا.

بالرغم من أن الأحزاب الإسلامية مازالت تتبنى المشروع الإسلامي، إلا أنها أنقصت من تشددها وتبنت في العديد من المرات توجهات النظام، وبذلك فإنه من المتوقع أن تستمر هذه الأحزاب تحت حماية هذا النظام، وفي مقابل ذلك فإنها ستظل تابعة له ومرتبطة به وغير قادرة على الاستقلالية عنه، بل أكثر من هذا فإننا نتوقع أن يقوم النظام باحتوائها وإذابتها في أشكال مختلفة من ائتلافات حكومية، وأحزاب مساندة لبرنامج الرئاسة، وأحزاب التحالف الرئاسي... وغيرها، وبذلك يظل التيار الإسلامي في الجزائر جسدا بلا روح.

وتبعا لهذا الفرض فإننا نتوقع أن يجسد التعديل الدستوري المرتقب هذه المزاعم والاحتمالات بشكل يضع الأحزاب الإسلامية في بوتقة النظام، بما يضعه هذا الأخير من ضوابط قانونية قد تعيق انفتاح هذه الأحزاب مجددا على المجتمع وعلى تعبئة الجماهير الشعبية لدعم برامجها الانتخابية، وبذلك يسير النظام السياسي الجزائري نحو توحيد الإيديولوجيات دستوريا، ومنع التعدد والاختلاف الذي قد يعرض مشروعه الديمقراطي للزوال أو عدم النجاح.

إن إمكانية وصول الإسلاميين إلى السلطة قد أصبح أمرا مستبعدا وغير مقبول لدى أغلبية الجزائريين، كما أن هذه الأحزاب قد فقدت ثقتها في إمكانية حصول ذلك، ولهذا فهي تتجه تدريجيا نحو التراجع الكبير الذي يعبر عن ذوبان هذه الأحزاب ضمن المشروع الديمقراطي والمناداة والترويج له ودعمه، بل أصبح عملها وسعيها من أجل المشاركة في السلطة وليس الوصول إلى السلطة.

وعليه فإنه على المدى القريب يستبعد أن يصل الإسلاميون إلى السلطة، فهل يمكن أن يتحقق هذا في المدى المتوسط أو البعيد ؟

المطلب الثالث : حقبة الشرعية

تختلف هذه الفرضية عن الفرضيتين السابقتين في أنها تتنبأ بتغيرات سياسية جوهرية "حيث تكون النخبة الحاكمة ذات قاعدة اجتماعية عريضة، ومؤسسات لتنظيم الصراع السياسي والاجتماعي، وإقامة علاقات خالية من العنف بين النظام والمعارضة، واعترافا شعبيا بسلطة الدولة، وحدا أدنى من كفاءة الممارسة السياسية"[1].

هذه الفرضية تذهب إلى إمكانية نجاح النظام السياسي الجزائري في تحقيق الشرعية في المستقبل المنظور، بالرغم من وجود احتمالات لبعض الاضطرابات التي تجعل من مهمة النظام هذه صعبة جدا، وبما يجعل المحافظة على حقبة الشرعية جد صعبة، وهنا لابد على النظام القائم وفي إطار بحثه عن الشرعية أن يؤسس بقوة وبفعالية لإقامة علاقات سياسية وقانونية بينه وبين التشكيلات السياسية والمدنية والشعبية حفاظا منه على استمراره واستقراره، بما يضمن له إمكانية وصوله إلى تحقيق الشرعية الهدف والغاية.

يسعى النظام السياسي القائم لأن يحظى برضا وقناعة المجتمع في المرحلة الراهنة والمراحل القادمة، وأن يضع أسسه الشرعية بشكل لا تكون فيه موضع شك وارتياب، من خلال محاولته إعادة بناء علاقته بشعبه وقواه السياسية والمدنية، وهنا يطرح السؤال نفسه : هل للنظام السياسي الجزائري أن يتحرك نحو الديمقراطية والشرعية لوضع حد للأزمة التي يعاني منها ؟

إن الإجابة على هذا السؤال ليست بالأمر السهل، ولكن يمكننا أن نقدم بعض الاحتمالات على ضوء تطور المسار الديمقراطي وما يتوفر من آليات لتثبيت الشرعية.

إن الانتقال إلى الديمقراطية المشاركاتية ومن ثم إلى وضع سياسي شرعي في النظام السياسي الجزائري الذي اعتمد في العديد من المواقف استخدام القمع والعنف، يطرح مشكلة عملية تفترض تنازل الحكام عن سلطتهم إما برضاهم أو إجبارهم على ذلك، وهذا يتطلب وجود قوى فاعلة في المجتمع قادرة على فرض الديمقراطية والحفاظ عليها والحيلولة دون الرجوع إلى النظام التسلطي السابق، وهنا نبحث في العناصر أو الشروط التي تتحقق بها الديمقراطية المشاركاتية والتي تنتقل بالنظام إلى حقبة الشرعية.

---

(1) أنظر، مايكل هدسون، مرجع سابق، ص25.

1- وجود إطار قانوني

إذا كان الإطار القانوني وفكرة دولة القانون تعتبر أساسية في الديمقراطية المشاركاتية، فإن دولة القانون لا يمكن أن تتحقق إلا في إطار مؤسسات سياسية ودستورية تأخذ بالنظام الديمقراطي، ومن هنا تظهر أهمية سلامة الإطار القانوني والدستوري باعتباره أساسا لنجاح النظام الديمقراطي الشرعي، حيث يتوقف على عدد من العناصر الأساسية أهمها : المسؤولية، الاستقرار، القدرة، وهي أمور تتحقق في النظم الديمقراطية والدستورية.

"يرتبط بفكرة دولة القانون عدد من الضوابط لتأكيد المعنى الموضوعي للقانون، فإلى جانب ضرورة تحقيق فكرة العدالة والمساواة وعدم المحاباة فإن القانون لابد أن يكون يراعي حماية الحقوق الأساسية للأفراد في مراكزهم القانونية"[(1)]، وتشمل دولة القانون فضاء مستقلا ذا كفاءة عالية قادرا على تحقيق العدالة والمساواة بين أفراد المجتمع، وهذا الأمر ينطوي على وجود الأنظمة الشرعية والتشريعات القادرة على تنفيذ حكم القانون.

يمثل الدستور القانون الأساسي في الدولة الذي يتضمن عادة المبادئ الكبرى التي يؤمن بها المجتمع ومقومات شخصيته التاريخية والحضارية، ومنه يستمد النظام الحاكم شرعيته الدستورية، وقد عرفت المنظومة القانونية والدستورية في الجزائر تطورا ملحوظا في السنوات الأخيرة، ميزها وجود دستور مستفتى عليه يقر بالتعددية وحرية تكوين الهيئات والتنظيمات السياسية والنقابية والاجتماعية والثقافية، وهذا ما يوحي بوجود نظام قانوني قد يكرس المشاركة الشعبية في صناعة القرار على المستويات المختلفة، بما يتطلبه ذلك من اللامركزية وتوزيع المهام والصلاحيات.

إن وجود الإطار القانوني المنبثق عن دولة الحق والقانون يقوم على ثلاث دعائم أساسية هي :

1- وجود مرجعية عليا والمتمثلة في الدستور.
2- وجود آليات فرض المعيارية ونقصد بها المجلس الدستوري.
3- الاعتراف بحق من يحكم في استخدام العنف المشروع.

---

(1) حازم الببلاوي، ***دور الدولة في الاقتصاد***، ط1، القاهرة : دار الشروق، 1998، ص143.

هذه الدعائم الثلاث تكرس روح حقوق الإنسان باعتبارها المصدر الأساسي للقوانين، وعليه الانتقال من منطق الدولة إلى منطق الإنسان، من خلال التركيز على مشاركة المواطن في صنع القرارات.

"إن القانون ليس فقط إطارا لإضفاء الرسمية على تطورات المجتمع، بل هو أداة لإدانة حالات الظلم، وباسمه تتضح الرغبة في تغيير الواقع الاجتماعي والسياسي وجعله أفضل، كما يتم التعامل مع المطالب الخاصة على أساس الميراث القانوني الموجود والذي يواجه أعضاء المجتمع"[1]، وبذلك فإن وجود القانون والدستور كمرجعية عليا يؤدي إلى تكوين علاقات السيطرة تحت غطاء خدمة المصلحة المشتركة.

من أجل أن يبلغ النظام الحاكم حقبة الشرعية والديمقراطية لابد من إرساء أسس دولة المؤسسات وسيادة القانون، حتى يحوز رضا المجتمع وكذا التنظيمات السياسية والمدنية العاملة فيه، وبذلك يحافظ على استقراره واستمراره لمدة أطول من خلال الدعم الذي يتحصل عليه من المجتمع، ويتأتى ذلك من خلال بعض العناصر نذكر أهمها :[2]

1- إزالة أية أوجه للتناقض أو التعارض بين الدستور من ناحية والقوانين من ناحية أخرى.

2- إلغاء حالة الطوارئ المعمول بها، وإلغاء القوانين والتشريعات الاستثنائية المقيدة للحريات.

3- إعادة بناء الدولة على أساس عقد اجتماعي جديد تتمكن في إطاره من إثراء تعدديتها المجتمعية، واستيعابها وتحويلها إلى مصدر قوة في سياق مفهوم واحد للمواطنة، وولاء أسمى لدولة قانونية ومؤسساتية، وسياسات عقلانية لتحقيق المشاركة السياسية والعدالة الاجتماعية.

إن الشرخ الكبير الملاحظ بين ما يقرره الدستور والقوانين وبين ما تمارسه السلطة أحدث توترات كبيرة داخل المجتمع الجزائري، حيث أصبح المواطن لا يعترف بالسلطة ولا يثق فيما تضعه من قوانين، لأنه يعلم أن كل ما تشرعه لن يطبق كما هو، بل سوف يحرف بصورة أو بأخرى لخدمة مصالح محدودة، وبذلك فإن حقبة الشرعية هذه تفترض أن يتولى النظام القائم لإعادة الثقة في تشريعاته وقوانينه إتاحة الفرصة للأغلبية من الشعب للاستفادة من ثمار الديمقراطية، في إطار ما تقرره القوانين وما ينص عليه الدستور.

---

[1] أنظر، جان مارك كا واكو، مرجع سابق، ص74.

[2] أنظر، حسنين توفيق إبراهيم، ***النظم السياسية العربية : الاتجاهات الحديثة في دراستها***، ص72.

إن احتمال أن تسود حقبة الشرعية يذهب إلى احتمال أن تشهد المنظومة القانونية في الجزائر تطورا إيجابيا من أجل إعطاء فعالية أكبر في تحقيق العدالة، وإعطاء حرية أكبر لمؤسسات المجتمع المدني وتفعيل دورها، وانطلاقا من هذا فإنه من المحتمل أن يشهد الدستور الحالي تعديلات في المستقبل القريب، يراعي في ذلك أهم المطالب المجتمعية الداعية إلى فتح المجال السياسي أمام كل الفعاليات للمشاركة في صناعة القرارات السياسة، وتجسيد مبدأ العدالة الاجتماعية واستقلالية القضاء والفصل بين السلطات والتوازن بين الصلاحيات والاختصاصات.

وعليه فإننا نتوقع أن تتطور الحياة الدستورية والتشريعية بشكل يعيد ثقة المواطنين في النظام وفي تشريعاته وقوانينه، "فالمنظومة القانونية مازالت بحاجة إلى مراجعة جادة تخلصها من نظرة الحزب الواحد وإبعادها عن الإملاءات الفوقية، كما يجب الإسراع في إثراء وتعديل القوانين ذات الصلة بالتحولات الراهنة والمستقبلية بعيدا عن الانتماءات السياسية، أو اعتبارات أخرى لا تزرع في نفوس المواطنين الشعور باحترام القانون والدستور"[1].

لكن الإشكالية المطروحة في هذه النقطة هي : هل يمكن للمنظومة القانونية أن تكون أكثر فعالية في ظل استمرار العمل بقوانين الطوارئ والقوانين الاستثنائية ؟

هذه الإشكالية ستبقى مطروحة إلى حين العودة إلى العمل بالقوانين العادية وإلغاء حالة الطوارئ، وهنا سيواجه النظام القائم تحديات كبيرة في المجال القانوني والتشريعي، خاصة بعد ما أفرزته الانتخابات التشريعية الأخيرة من نتائج ومن برلمان لا يحظى بالقبول العام، في ظل تدني نسبة المشاركة في الانتخابات إلى ما دون المتوسط، فهل تكون للقوانين التي يشرعها هذا البرلمان الصفة الشرعية والقوة لتفرض احترامها وتطبيقها والرضا بها ؟

---

[1] أنظر، أبو جرة سلطاني، ***خطابنا السياسي : التوجهات والمواقف***، ص 102، 103.

2- وجود تعددية على مستوى الرأي

تفترض حقبة الشرعية التوجه نحو إدماج المواطن والمؤسسات المدنية في المجتمع، وهذا ما يتطلب وجود تعددية على مستوى الرأي والقدرة على إنتاج البدائل، وينعكس ذلك في وجود صحافة حرة وأحزاب سياسية ومجتمع مدني قوي، تعمل هذه العناصر الثلاثة في صورة متناغمة من أجل الوصول إلى مستوى أعلى من حرية الاختيار ورشادته، من خلال توفير بنك المعلومات وشرح التوجهات وتوفير وسائل العمل.

"إذا سلمنا أن الديمقراطية كهدف متروكة لنضج الفعل الاجتماعي، وعلى الرغم من تعدد آليات وأساليب تطبيقها، إلا أنها تقوم في جوهرها على أساس التعدد السياسي والفكري وحرية إقامة التنظيمات والمؤسسات السياسية وغير السياسية، واحترام مبدأ تداول السلطة، والرقابة السياسية، وتوفير بعض الضمانات لاحترام حقوق المواطنين، ومتى قويت ودعمت قوة المجتمع المدني ومؤسساته فإنها تسهم في تثبيت الديمقراطية كنظام للحكم"[1].

إن ثقافة التعدد والاختلاف تفرض وجود إعلام حر يسمح بالوصول إلى المعلومات الأساسية بشفافية ومسؤولية، وهذا ما يتطلب الالتزام بعدم التحيز أو الانتماء لفئات أو جهات معينة، باعتبار أن حرية المجتمع غالبا ما تقاس بحرية إعلامه، "ويعتبر الإعلام سلطة حقيقية نظرا لتأثيره المستمر والعميق على الرأي العام، وفي الوقت نفسه فإنه مرتبط بالديمقراطية ارتباطا أساسيا"[2]، ويعتبر توفير الحرية لوسائل الإعلام والصحافة أمرا في غاية الأهمية لتحسين مستوى الممارسات الديمقراطية في التعبير وتحسين مستوى المساءلة.

وقد جرت العادة أن تنتظم الحياة السياسية والاجتماعية حول الأحزاب والنقابات التي يمكن اعتبارها الجيل الأول للحركة الاجتماعية، نظرا للدور الفعال الذي تؤديه في المجتمع.

وإذا نظرنا إلى الأحزاب من زاوية ارتباطها المباشر بمفهوم الديمقراطية والشرعية، تظهر الأحزاب السياسية ضمن الواجهة الرئيسية في تجسيد تعددية الرأي وتعددية المطالب والمشاركة ضمن النسق الانتخابي، وهنا يظهر دور الأحزاب السياسية في إنتاج الثقافة

---

[1] د. أحمد شكري الصبيحي، مرجع سابق، ص 90.

[2] بوعلام بن حمودة، ***الممارسة الديمقراطية للسلطة بين النظرية والواقع***، ط1، الجزائر : دار الأمة، 1999، ص 117.

المدنية التي تتطلب تجديدا في المضامين، وقيامها بوظيفة المعارضة كجزء من كينونة السلطة.

"إن الثقافة السياسية الجديدة التي تفرضها عملية التحول الديمقراطي هي الثقافة التي تحل النزعة النسبية في وعي السياسة والمجال السياسي محل النزعة الشمولية، وتحل التوافق والتراضي والتعاقد والتنازل المتبادل محل قواعد التسلط والاحتكار والإلغاء، فيفتح المجال السياسي أمام المشاركة الطبيعية للقوى السياسية والاجتماعية"[1]، ويعني ذلك أن تأسيس ثقافة سياسية جديدة تقوم على الاعتراف بنسبية السلطة والاعتراف بوجود التعدد والاختلاف بين الرؤى والمواقف، ليصبح بذلك تعريف الشرعية على أنها التي تحصل برضا الشعب واختياره الحر، وليس بوصفها حاصل امتياز ما : عرقي أو فئوي أو إيديولوجي.

في ضوء هذا الاحتمال يفترض أن يعمل النظام السياسي الجزائري القائم على تدعيم التعددية والاعتراف بمبدأ التعدد والاختلاف في التوجهات والانتماءات، وهذا ما يؤسس لقيام وانتشار كبير لمنظمات المجتمع المدني التي تعمل على بلورة الروح الديمقراطية، والمناداة بتطبيقها والعمل وفقها، لكن الواقع الراهن لا يعكس كثيرا هذه التوقعات، فقد يتوجه النظام عكسها بكبت الحريات ومحاصرة الأحزاب والتنظيمات المدنية، وذلك وفقا لقوانين تصدر لهذا الغرض.

ولهذا فإننا نتوقع أن تجد المعارضة - سواء السياسية أو المدنية- صعوبات جمة في أداء وظائفها السياسية، الأمر الذي يسفر عن أزمة المعارضة تعيق تطور عملية الانفتاح وتجسيد التعددية والاختلاف.

إن وجود تعددية على مستوى الرأي واحترام هذا التعدد لدليل واضح على نضج الوعي السياسي والاجتماعي للنظام والمجتمع، وهذا ما يفرض وجود قنوات حرة ومستقلة تتولى مهمة إظهار هذا التعدد، وذلك من خلال حماية حرية التعبير في أوسع معانيها، وحرية الصحافة التي يضبطها قانون أخلاقي، وهذا ما يضمن حق الآخر في الرأي المختلف، وبذلك تتعايش الأحزاب سواء كانت أحزاب معارضة أو أحزاب ائتلاف.

إن سيادة هذا الاحتمال يفرض بصورة ملحة أن يفتح المجال السياسي من طرف النظام القائم وعدم احتكار مصادر القوة والسلطة والنفوذ في المجتمع، وهذا ما يفسح المجال واسعا

---

(1) أنظر، خميس حزام والي، مرجع سابق، ص 238.

أمام تجسيد حقيقة التعدد والاختلاف البناء المؤسس لبناء المجتمع المدني الحديث[1] والحلول محل التنظيمات القديمة[2]، وهذا احتراما لطبيعة المجتمع الجزائري المتنوع بين عربي وأمازيغي، وبذلك تصبح الولاءات موحدة، وتتلاشى الولاءات الإثنية المعروفة.

أصبحت القوى الديمقراطية بمختلف أجنحتها تطرح أكثر مسألة استمالة بناء الفعل الديمقراطي كمشروع تشاركي يقوم على الاجتهاد والإبداع والتعدد والاختلاف، ولا يمكن أن يتحقق هذا المطلب مادام النظام يسيطر على أغلب وسائل عمل هذه القوى، ويعتمد سياسية الإقصاء والاستبعاد، وبذلك فإن العودة إلى الشرعية والاعتراف بالحق في التعدد والاختلاف سيساعد على العودة إلى الوفاق الاجتماعي الذي يقدم ولاءه ودعمه للنظام والسلطة.

---

(1) كالنقابات المهنية والعمالية والأحزاب السياسية، والتنظيمات السياسية والاجتماعية، ومؤسسات التربية والدين ووسائل الإعلام...

(2) كالقبيلة والطائفية والإقليمية، وهذا ما أثر سلبا على شرعية النظام الحالي.

3- مبدأ العقلنة

إضافة إلى ضرورة توفر العنصرين السابقين، فإن مبدأ العقلنة يمثل عنصرا مهما في إرساء حقيقة الشرعية واستمرارية النظام، وينعكس هذا المبدأ في عقلانية الاختيار من تعدديته إلى نظاميته وشفافيته، ويظهر هذا من خلال المشاركة في إدارة الحياة السياسية العامة، ورسم السياسات وتوجيه النظام، وهنا نجد أن النظرة لمفهوم المشاركة قد تغير، "فبعدما كان ينظر إلى المشاركة الفاعلة في الديمقراطية التقليدية على أنها تؤثر على نجاح النظام السياسي واستقراره، أمست الآن أحد المتطلبات السياسية الأساسية لحكومة فعالة مستجيبة ومستقرة"[1].

إن ضرورة وجود الجودة السياسية لدى المواطن تجعله قادرا على المفاضلة والتفريق بين البرامج المتعددة، وهذا يدعمه وجود تعقيد مؤسساتي وتباين سلطوي على مستوى الخيارات والآراء، أي جعل المواطن عارفا لسبب اختياره وكيفية اختياره، وذلك من خلال مجموعة من العمليات تنطوي على وجود أجهزة رقابة فعلية تكون منبرا لكل الفواعل، بما يوحي بوجود الشفافية كشرط لفرض النزاهة في المعلومات والتصورات والاختيارات.

تفترض حقبة الشرعية هذه "قدرة النظام السياسي القائم على تنمية قدرات الجماهير على إدراك مشكلاتها بوضوح، وقدراتها على تعبئة كل الإمكانات المتاحة لمواجهة هذه المشكلات بشكل علمي وواقعي، وتنظيم الحياة السياسية ومتابعة أداء الوظائف السياسية في إطار الدولة، وتجديد وتطوير النظم والممارسة السياسية لتصبح أكثر ديمقراطية في التعامل"[2].

إن إتاحة النظام القائم فرص المشاركة الديمقراطية العقلانية يعني إعادة هيكلة وتنظيم النظام السياسي ومؤسساته وعلاقاته، بما يتلاءم وصيغة المشاركة الأوسع للمواطنين في العملية السياسية وفعاليتها، وبذلك تعد هذه المشاركة إحدى معايير شرعية النظام السياسي، إذ توفر للسلطة فرص التعرف على رأي المواطنين ورغباتهم واتجاهاتهم.

أدرك النظام السياسي الجزائري حقيقة المأزق الذي يواجهه، وبذلك بدأ يتجه نحو تبني صيغة المشاركة السياسية من أجل الخروج من أزمة الشرعية التي يعاني منها، ولكن يبقى

---

(1) الصديق محمد الشيباني، ***أزمة الديمقراطية الغربية***، ط2، طرابلس : المركز العالمي لدراسات وأبحاث الكتاب الأخضر، 1990، ص 103.

(2) ثامر كامل محمد، مرجع سابق، ص 118.

إطار هذه المشاركة مرسوما ضمن الحدود التي يضعها النظام، والذي يسعى في الغالب إلى التعديل في بنيته دون العمل على التغير وإعادة البناء من جديد.

تتطلب عملية المشاركة وعقلانية الاختيار درجة من المأسسة السياسية [1] ووجود هيكل سياسي يؤمن للمواطنين فرص المشاركة السياسية، ويعمل على توسيع نطاقها من حيث عدد المشاركين ونوعية ودرجة المشاركة، وتوافر المؤسسات المتمايزة، يعني ذلك تحقيق مستوى عال من الاستقرار والنمو للنظام السياسي.

يبقى التطور الديمقراطي في الجزائر يفتقد التراكمية، فضلا عن افتقاده القدرة على تخطي الطابع السلطوي للنظام، وبذلك فإن هذا الاحتمال يذهب إلى إمكانية أن تبقى العمليات الديمقراطية خاضعة بصفة شبه كلية لإرادة النظام والسلطة، وتبقى العمليات الانتخابية محكومة بإجراءات تحول دون فوز المعارضة، وقد يؤدي الوضع القانوني الذي ينظم نشاط الأحزاب إلى تحجيم دورها وحركيتها، بشكل يسمح بوجود محدود للمعارضة، ضمن إطار تنظيمي تعددي مقيد، هذا التقييد يجعل الاختلاف والتعدد أمرا صعبا، وهو ما يحول دون الوصول إلى عمليات اختيار فعالة تسفر عن نجاح الطرف الأكثر فاعلية في العمل السياسي.

إن سيادة هذه التوقعات قد تطبع العملية السياسية في النظام السياسي الجزائري بسمات رئيسية أهمها :[2]

1- سلطوية عملية صنع القرارات السياسية.
2- حرمان القوى السياسية من حقها في تمثيل الشعب والتعبير عن مصالحه.
3- إلغاء مسوغات وجود المؤسسات والتنظيمات السياسية كقنوات تمكن الشعب من المشاركة السياسية وبلورة مطالبه وحاجاته.
4- إشاعة ثقافة الخضوع بين أفراد المجتمع، مما يعني سلب امتيازات المواطنة منهم، وتحويلهم إلى مجرد رعايا تابعين لهذا النظام.

لكن تحقق هذه السمات يبقى أمرا مستبعدا في ضوء ما تعرفه الثقافة المدنية والسياسية من تطور ملحوظ، حيث أصبح المواطن الجزائري أكثر وعيا وإدراكا لفشل النخبة الحاكمة

---

[1] المأسسة السياسية تتمثل في بناء سلطة سياسية قوية تضمن المساواة بين المواطنين، وإقامة نظام قانوني مدني على أساس احترام الحقوق العامة، وتوزيع المهام على أساس الكفاءة والتفوق والقدرة على الانجاز ...
[2] أنظر، ثناء فؤاد عبد الله، ***الدولة والقوى الاجتماعية في البلدان العربية***، ص 185.

وعدم الالتزام بوعودها، وبذلك أصبح يطالب بالارتقاء بالعمل السياسي إلى مستويات تتماشى والتطورات الحاصلة في المجتمع والنظام.

إن احتمالات المستقبل القريب توحي بوجود أزمة ثقة وأزمة عقلنة في النظام السياسي الجزائري، في ظل غياب الشروط الموضوعية لجعل اختيار المواطن قائما على أسس متينة كالشفافية في المعلومات والانتقال إلى اللامركزية، وبذلك تكون الاختيارات المجتمعية لا تعكس الرغبات والطموحات الحقيقية، وذلك إما لغياب الثقة في السلطات، وإما لغياب الحرية الكافية للتعبير الحر عن الاختيارات الحقيقية بكل شفافية وصدقية.

من المتوقع أن يشهد النظام القائم حاليا أزمة مشاركة حقيقية بعد أن فقدت الطبقة الحاكمة مكانتها لدى المواطنين، وذلك يظهر جليا في عزوفهم عن المشاركة في الاستحقاقات الأخيرة معبرين بذلك عن عدم رضاهم بما يقدمه المنتخبون والسلطة، وبعدم فاعلية المؤسسات المنتخبة وعدم قدرتها على بلورة التعدد واحترام اختياراتهم، وبذلك فإن مبدأ العقلنة سيظل بعيد التحقق في النظام السياسي الجزائري في المستقبل القريب، فهل يمكن أن يتحقق في المستقبل المتوسط والبعيد ؟ وما هي سبل النظام إلى ذلك ؟

4- مبدأ مسؤولية من يحكم

"إن الممارسة الشرعية للسلطة ليست قابلة للإدراك بطريقة خاصة على وجه الدقة، ومن أجل أن يلاحظ أعضاء المجتمع موقف قيادة الحكم مبررا، ينبغي أن يشارك هذا الموقف ضمنيا بفاعلية في تحقيق النفع العام، ولا تحمل الرغبة في النجاح الشخصي والتعطش للسلطة أية شرعية لعمل القادة، وعلى العكس من ذلك يجب عليهم أن يأخذوا صالح المجموع في الاعتبار"[1].

فالعمل السياسي لا ينفصل عن المسؤولية، هذه الأخيرة هي الإعلان عن سلطة تقبل الالتزامات التي يفرضها حق الحكم، والتي تلزم الحاكم بخدمة شعبه، هذه المسؤولية مرتبطة أساسا بالشعور بالواجب الذي يرتبط بممارسة السلطة وما يرتبط بها من حقوق للأفراد، حيث أن السلطة الطامحة إلى تثبيت حقها في الحكم لابد أن تلبي حاجات المجتمع، أو تسعى إلى تحقيق أكبر قدر من هذه الحاجات، وبالتالي كسب رضا هؤلاء وتثبيت شرعيتها، والحفاظ على استقرارها واستمرارها.

يقوم مبدأ المسؤولية على وجود المساءلة والشفافية، وهي من أهم المبادئ التي تقوم عليها ضرورة تثبيت الحكم ووجود توازن بين مختلف القوى المجتمعية سواء كانت حاكمة أو مراقبة أو حتى مؤسسة لدعائم هذا الحكم نفسه، وهذا ما يستدعي تحسين دور المجتمع المدني في الترويج للحكومات التي تستجيب للمساءلة وتتحمل مسؤولياتها أمام المواطنين.

"إن المساءلة هي واجب المسؤولين عن الوظائف العامة - سواء كانوا منتخبين أو معينين- تقديم تقارير دورية عن نتائج أعمالهم ومدى نجاحهم في تنفيذها، وحق المواطنين في الحصول على المعلومات اللازمة عن أعمال الإدارة العامة، حتى يتم التأكد من أن عمل هؤلاء يتفق مع القيم الديمقراطية، ومع تعريف القانون لوظائفهم ومهامهم، وهو ما يشكل أساسا لاستمرار اكتسابهم الشرعية والدعم من الشعب"[2].

كما تقوم الشفافية على توفير المعلومات الدقيقة في مواقيتها، وإفساح المجال أمام الجميع للإطلاع على المعلومات الضرورية والموثقة، وبذلك تظهر الشفافية على أنها العلانية

---

[1] جان مارك كاواكو، مرجع سابق، ص 53.
[2] عبد الرزاق ضيفي، "الفساد المالي فيروس بلا حدود ... الأسباب... وطرائق العلاج"، ***(مجلة العلم والإيمان)***، العدد 05، جانفي 2007، ص36.

والتصريح الواضح بالبيانات والآليات الحكومية والإدارية من خلال وسائل الإعلام والوسائل الرقابية الأخرى، "فالشفافية هي وضوح ما تقوم به المؤسسة، ووضوح علاقاتها مع المواطنين المنتفعين بالخدمة أو مموليها، وعلنية الإجراءات والغايات والأهداف، وهو ما ينطبق على أعمال الحكومة، كما ينطبق على أعمال المؤسسات الأخرى غير الحكومية"[(1)].

إن مبدأ مسؤولية من يحكم يقتضي وجود ثقافة سياسية لدى المواطنين تؤسس لهذا المبدأ، مما يجعلهم يشاركون دائما في العمليات السياسية وتقييم أداء النظام والسلطة، وهذا ما يفتح المجال أمامهم للمساءلة والمحاسبة، وربما يصل الأمر إلى المقاضاة، ذلك في ظل وجود قنوات اتصال فعالة تمكن المواطنين من معرفة مستوى أداء النظام، وكذا وجود مجتمع مدني قوي وناشط يكشف عن عمليات الفساد التي تظلل عمليات صنع السياسات واتخاذ القرارات.

يذهب توقعنا إلى أن دور المواطن سيظل محدودا في مجال المحاسبة والمساءلة، وستنحصر هذه الوظيفة في العمليات الانتخابية، وهذا ما يفسح المجال لعمليات الفساد الواسعة النطاق، فضلا عن إمكانية افتقار العمليات السياسية إلى الشفافية في العديد من الحالات، "وقد يزيد من خطورة هذه الظاهرة أن يرتبط في جانب مهم منه بجهاز الدولة ذاته، وبالعلاقات المشبوهة التي تنشأ بين رأس المال الطفيلي وبين عناصر من المسؤولين والقيادات في أجهزة الدولة ومؤسساتها"[(2)].

إن انتشار ظاهرة الفساد السياسي والإداري في النظام السياسي الجزائري سوف تغذيه عمليات التهاون من طرف المواطنين والمنظمات المدنية والأحزاب السياسية، كما سوف يغذيه انحراف عدد من شاغلي المناصب الإدارية والاقتصادية العليا في الدولة بشكل مباشر أو غير مباشر، وهذا ما يطلق عليه البعض "فساد القمة"، وفساد القمة يؤدي إلى انتشار الفساد على مستويات إدارية وظيفية أدنى ويمتد إلى القاعدة، وبالتالي تصبح الرشوة والعمولة والاتجار بالوظيفة العامة وتزوير الانتخابات...السمة البارزة في النظام القائم.

إن مسؤولية السلطة والنظام لا تتم بدون مسؤولية المواطنين، وتشير الشرعية إلى أن السلطة أو النظام والمواطنين كل مسؤول أمام الآخر، حيث تظهر هذه المسؤولية المتبادلة في حالة ما إذ استسلمت السلطة لاستخدام أناني لحق الحكم، فإن مسؤولية المواطنين في هذه

---

(1) نفس المرجع السابق، ص36.

(2) أنظر، حسنين توفيق إبراهيم، ***النظم السياسية العربية : الاتجاهات الحديثة في دراستها***، ص 226.

الحالة تكون أساسية وتنطوي على تقييم العمل الحكومي والدفاع عن موقفهم وحريتهم في الحدود التي تفرضها هوية المجتمع وعلاقات القوة فيه.

تقتضي ممارسة الرقابة والمساءلة وجود إطار قانوني ينظم هذه العملية ويعترف بها، لكن الواقع أن كل المرجعيات القانونية والدستورية في النظام السياسي الجزائري لا تخدم كثيرا ممارسة الشعب لهذه الوظيفة، ويظهر ذلك في أن الشعب صاحب السيادة ليس في وسعه ممارسة المساءلة، ومن هنا فإن الشعب الذي يختار الحاكم نيابة عنه ليس في إمكانه أن يراقب أو يعزل ذلك المفوض قبل انتهاء عهدته.

ولذلك فإنه بالرغم من احتمال تعديل الدستور إلا أنه يظل مستبعدا أن تمس هذه التعديلات المواد المتعلقة بعدم تمكين المواطنين من ممارسة المساءلة والمحاسبة، ولهذا فإننا نتوقع أن تكرس الأطر القانونية المستقبلية الحيلولة دون ممارسة المواطنين لما لهم من سيادة في مراقبة ومحاسبة السلطة والنظام، وهذا ما يؤدي إلى حدوث تجاوزات كبيرة تضر بمصالحهم، دون أن يكون في استطاعتهم الدفاع عنها أو توقيع العقاب على مرتكبيها، كما أن مبدأ الحصانة يؤسس للإفلات من العقاب، وبذلك تفرغ المسؤولية من محتواها، وتفقد المؤسسات السياسية مصداقيتها بعد أن فقدها القادة.

وتبعا لهذا فإن الوضع الراهن يوحي بحصول اضطراب بنائي وميل أجهزة الدولة إلى التضخم، ينعكس هذا الوضع في تعديلات دستورية متتالية، وقوانين متعاقبة، مما يؤدي إلى الاهتمام بالنظام ورموزه أكثر من الاهتمام بأدائه وفاعليته، الأمر الذي ينتج عنه فجوة كبيرة في علاقة المواطن بالدولة، وأزمة ثقة وعزوف عن العمل السياسي.

ولهذا فإن رؤيتنا هذه توحي بأن يصبح المواطن الجزائري لا يكترث بالقضايا السياسية، ولا يرغب في المشاركة والتجاهل السياسي العام، والعزوف عن الأداء بالصوت الانتخابي، ويطرح المصلحة العامة جانبا، ويركز الاهتمام على المصالح الشخصية الضيقة وشيوع روح عدم الانتماء.

"إن العزوف عن المشاركة في الانتخابات الذي اتسع بشكل ملحوظ يعكس الطموح إلى تغيير سياسي عميق أصبح اليوم حلما مشتركا بين جميع شرائح المجتمع، رغم اختلاط هذا الحلم بما يشبه اليأس من حدوثه في المنظور القريب، كما أن الاعتقاد السائد بأن المشاركة

في الانتخابات واختيار نواب جدد مهما كانت كفاءاتهم في ظل نظام الحكم القائم لا يقدم ولا يؤخر شيئا"[1].

تظهر أهمية المسؤولية والعقوبة في حفظ التنظيم الاجتماعي والسياسي، أما إذا تم تجاهل هذه الأفكار فإن سير المجتمع يكون في خطر، وهناك سببان لهذا، الأول يتعلق بواقع أن ضرورة السلام الاجتماعي تقود إلى التفكير بمعنى المسؤولية والعقوبة، والثاني يأخذ في الحسبان الناحية القاسية من المسؤولية والعقوبة تحفظ نظام المجتمع السياسي، وذلك عندما تلازم فيه فكرة المسؤولية المطبقة على الحكام مع وجود حدود يجب أن يأخذها العمل السياسي في الاعتبار، فإن هذه الحدود لا يكون لها معنى عندما لا تحدث على مخالفتها عقابا"[2].

يقوم مبدأ مسؤولية من يحكم على ضرورة وجود آليات فعالة تضع الحاكم مباشرة أمام المحكومين ليتولوا مساءلته ومحاسبته، لكن إن التطور الحاصل في بنية ووظيفة النظام السياسي الجزائري لا يؤسس لمثل هذه الآليات، بحيث تغيب أو تزداد ضعفا أجهزة الرقابة والمساءلة سواء على المستوى الرسمي أو على المستوى الشعبي، في ظل استمرار العمل بقوانين الطوارئ التي تقيد عمل هذه الأجهزة من أجهزة حكومية وبرلمان وأجهزة الإعلام والمجتمع المدني ... وبذلك يبقى النظام مسيطرا على جميع المجالات، عارفا بقصور عمليات وآليات المراقبة والمحاسبة، في حين يبقى الشعب بعيدا عن ممارسة حقوقه المشروعة، والحد من تسلط النظام واحتكاره لمصادر القوة.

"إن الأنظمة السياسية القوية تستطيع احتمال الكثير من الضغوط قبل أن تتعرض مصداقيتها للخطر من خلال استياء الجمهور، وأزمة الثقة الحالية هي في جزء منها نتيجة فشل السياسات الحكومية وفساد النخب، خاصة في غياب الموازنة بين المطالب العامة وقدرات الحكومات المحدودة نسبيا على تلبية احتياجات المواطنين"[3]، وتنتج هذه الوضعية من قصور آليات المراقبة وافتقاد الشفافية والنزاهة في عمليات السلطة، وبالتالي فإن كل مسعى لإحداث توازنات داخل النظام يقتضي بالضرورة الإعلان عن إمكانات النظام والفرص المتاحة أمامه، وذلك من أجل وضع المواطن ضمن الواقع، بحيث يكيف مطالبه مع

---

(1) عبد الحميد مهري، "لماذا لم أنتخب ؟"، *(الخبر اليومي)*، السنة 17، العدد 5016، 19 ماي 2007، ص05.

(2) أنظر، جان مارك كاواكو، مرجع سابق، ص57.

(3) محي محمد سعد، ***دور الدولة في ظل العولمة***، ط1، الإسكندرية : مركز الإسكندرية للكتاب، 2004، ص64.

إمكانيات النظام الذي يسعى في ذات الوقت إلى تلبية أغلبية هذه المطالب حسب أهميتها ونوعيتها.

تجد السلطة الشرعية صعوبة في التملص من مسؤولياتها، وبذلك فإن هذه الشرعية تؤسس لمبدأ المسؤولية، كما أن هذه الأخيرة تدعم الشرعية، وبذلك تجد السلطة المفتقدة لصفة الشرعية رفضا من طرف المواطنين ورفضا للمشاركة فيها وفي الإيصال إليها، وهذا ما نتوقع أن يحصل في النظام السياسي الجزائري ولو بصورة غير واضحة، من تدهور للمؤسسات النيابية، لتبقى العملية السياسية تفتقر للمأسسة الحقيقية بالرغم من أن بناء المؤسسات السياسية موجود ولكن مفرغ من مضامينه.

وتبقى الحاجة ملحة لوجود رقابة شعبية فعالة على أعمال السلطة والنظام، هذه الرقابة تسمح للمواطنين بتقييم أداءات النظام، وبالتالي مساءلته ومحاسبته، سواء مورست هذه الرقابة عن طريق الوسائل الشعبية (إعلام، مجتمع مدني...)، أو من خلال وسائل حكومية (مجلس المحاسبة).

والسؤال المطروح هنا هو : هل يمكن أن يتجسد مبدأ المسؤولية في ظل استمرار النظام القائم بمنظومته القانونية وبعلاقاته المتوترة مع المجتمع ؟

المبحث الثاني : إعادة بناء الشرعية

إن إعادة صوغ مصادر الشرعية في النظام السياسي الجزائري تفرضه عمليات التحول الديمقراطي الجارية، على النحو الذي تلغى فيه المصادر التقليدية لتحل محلها الشرعية الديمقراطية الشعبية الدستورية المستمدة من إرادة الشعب ومن التوافق الوطني العام.

إن احتمال أن يذهب النظام إلى إعادة بناء الشرعية يدعمه التراجع الكبير في مصادر الشرعية التقليدية من شرعية تاريخية – ثورية وشرعية كاريزمية، وبذلك لابد أن يبحث هذا النظام عن مصادر جديدة أكثر فعالية تكون قادرة على استمالة الرضا الشعبي وتقوية دعائم الحكم والسلطة، وذلك من خلال إعادة بناء مؤسسات النظام وجعلها أكثر استجابة للمطالب الاجتماعية، وانتهاج الأسلوب الانتخابي كأهم أسلوب لكسب وتأكيد الشرعية الشعبية القادرة على إعادة الثقة في النظام والسلطة.

المطلب الأول : تراجع المصادر التقليدية للشرعية

اكتسبت الإيديولوجية الثورية والكاريزمية مصداقية عالية لدى الشعب الجزائري لإضفاء صفة الشرعية على النظام الذي تبناها منذ الثورة التحريرية، وحملت مضامين مختلفة حسب كل مرحلة، لكن هذه الإيديولوجية تتجه إلى التلاشي والزوال، وهذا ما تبرهن عليه المعطيات الراهنة، حيث تراجعت قوة هذه المصادر مقابل صعود مصادر أخرى استجابة للتطورات الحاصلة في المجتمع والنظام، ولهذا فإن النظام السياسي الجزائري عليه أن يسعى مستقبلا لإيجاد البديل الأحسن لتأسيس شرعيته على أسس متينة وليست واهية.

ولذلك فإننا نتوقع زوال المصادر التقليدية للشرعية أو تراجعا كبيرا لها في المستقبل نتيجة لعدة عوامل وظروف تجعل هذه المصادر لا تخدم مصالح النظام ولا تخدم أهداف المجتمع.

1- تراجع الشرعية التاريخية – الثورية

إن الاستفادة من الماضي المجيد للثورة التحريرية وتجربتها الثرية في الكفاح المسلح عديدة ومفيدة في بناء مجتمع سياسي عصري، يكون حقيقة في خدمة الشعب، وهذا ما ترك هامشا كبيرا للقيادات الثورية في ممارسة صلاحياتها في بناء الدولة وقيادة الجماهير، وهذا ما مثل دافعا قويا أمام النظام من فرض وجوده وتبرير سلطته تجاه هؤلاء، وباسم الشرعية الثورية – التاريخية قاد العمليات التنموية والتحديثية والتي سرعان ما عرفت انتكاسات كبيرة أثرت على فاعلية النظام وعلى مصدر شرعيته هذه، لكن السؤال المطروح هو : هل ستستمر الإيديولوجية التاريخية – الثورية كصدر لشرعية النظام السياسي الجزائري ؟ أم أن الواقع والتطورات الحاصلة أصبحت لا تخدم استمرارية هذه الإيديولوجية وبدء التوجه نحو مصادر أخرى ؟

إن الشرعية التاريخية – الثورية التي تستمد قوتها الرمزية من التاريخ النضالي، وقوتها الفعلية من الجيش الوطني الشعبي سوف تعرف تآكلا كبيرا مستقبلا يؤدي إلى اختفائها تقريبا، نظرا لاستهلاكها المفرط وفشلها في تحقيق الأهداف الوطنية، كما أن حداثة المجتمع الجزائري لا تخدمها، حيث أصبح مجتمعا شبابيا ولد معظمه بعد الاستقلال ولم تعد ترضيه لا الشعارات الثورية ولا المرجعيات التاريخية، وبذلك فإن هذه النقطة بالذات لا تخدم استمرارية هذه الشرعية، بل إنما تطالب هذه الفئة الجديدة بالتحول عن هذه الإيديولوجية التقليدية.

سوف يؤدي التوجه الجديد للنظام السياسي الجزائري نحو الديمقراطية والتعددية إلى التخلي عن الشعارات الثورية أو التقليل منها، لتحل محلها شعارات أخرى تحاول تقديم البديل الأنسب لمواكبة التطورات الحاصلة على المستوى الوطني والعالمي، ومن ثم استرضاء الجماهير الشعبية التي أصبحت تتجه إلى شعارات أكثر حداثة من الديمقراطية والحكم الراشد واقتصاد السوق ومحاربة الفساد... وغيرها من الشعارات تستهوي فئات المجتمع المختلفة.

وبذلك فإنه من المتوقع أن تضعف الإيديولوجية الثورية في تأسيس شرعية النظام والسلطة، وإذا لم تزل تماما فإنها تبقى محصورة في القيادات العليا التي مازالت تتحكم في دواليب الحكم، أما المناصب الأخرى والهيئات المنتخبة فسوف يسيطر عليها قياديون ممن

ولدوا بعد الاستقلال والذين لا يؤمنون كثيرا بهذه الشرعية الثورية كمقياس لتولي الوظائف السياسية.

إن عودة النظام إلى سياسات الثورة وإيديولوجيتها لن يرافقها بناء قاعدة متينة من الشرعية، بحيث لم تعد هذه الشرعية ذات صدى واسع كما كانت عليه في الفترات السابقة، بل إن التأكيد على الشرعية الثورية إنما سيكون كتضليل سياسي للبقاء في الحكم لأطول مدة ممكنة، وليس كمصدر حقيقي وفعال لتأسيس شرعية السلطة والنظام.

تعرف عملية قيام مجتمع جزائري جديد رواجا وتقدما كبيرين بعد أن ضعف المجتمع التقليدي، وهذا ما يؤسس لانهيار الإيديولوجية الثورية واستبدالها بمصادر أخرى للشرعية السياسية، لذلك سيفقد النظام القائم القدر الكبير من شرعيته المؤسسة على المصدر التاريخي الثوري، حيث سيصبح هذا المصدر بلا مضمون حقيقي يلزم النظام بالتوجه والبحث عن مصادر جديدة لكسب الرضا الشعبي، هذا الأخير الذي أصبح لا يثق في النظام التاريخي ولا في الشرعية التاريخية كعوامل للتغيير الديمقراطي السلمي.

إن مستقبل التحول الديمقراطي في الجزائر لا يخدم كثيرا الإيديولوجية الثورية كمصدر مهم في اكتساب الشرعية، بل إن الإبقاء على الموروث الثوري والتاريخي كمبدأ مقدس وكمرجعية سياسية يستند إليها النظام الديمقراطي بما يتوافق ومقتضيات الفترة القادمة، والتحولات الكبيرة التي يشهدها النظام السياسي الجزائري، وفي البناء الاجتماعي والاقتصادي، لكن هذا لا يعني التنكر لمبادئ الثورة وبيان أول نوفمبر، بل جعلهما من أهم المكتسبات الوطنية التي تقوم عليها الثقافة الوطنية.

2- ضعف الشرعية الكاريزمية

يحتل سلوك القابضين على مقاليد الحكم أهمية مسيطرة في بعض النظم، ويصبح الأساس الشخصي للشرعية جزءا مهما في الإطار الشامل لمعادلة الشرعية، وتبقى شخصية الحاكم متى استطاعت الحصول على الدعم تحمل في ثناياها إمكانية إضفاء صفة الشرعية، وتظهر هذه الأهمية التي تحظى بها الشرعية الشخصية خاصة في النظم العسكرية التي تتولى الحكم عن طريق الانقلاب على النظام الموجود قبلها.

"إن الصورة التي يرسمها أفراد الجماعة لقائدهم هي في الحقيقة مصدر قوته بغض النظر عن مدى اتساقها مع الواقع، وتمثل هذه الصورة مصدر شرعيته"[1]، وتنبعث هذه الصورة من قدرة النظام على تحقيق المطالب أو على الأقل جلها، وجعل النظام فاعلا ، كما يتجه إلى تأسيس علاقة متينة بينه وبين شعبه قائمة على الرضا والطاعة والتأييد.

فاستمرار الشرعية الكاريزمية في النظام السياسي الجزائري لا يمكن أن يتم اعتمادا على التاريخ فقط، بل يجب أن يعزز الرئيس بتجارب الحاضر وتوجهات المستقبل، "فإذا كان الماضي يؤثر في مفاهيم الشعب للحاضر ويكون مصدرا قويا للشرعية، فإن الحاضر هو الذي يوفر البيئة المتغيرة دوما والموسعة باستمرار لحدود الأفق العقلي البشري، وهذا بدوره يخفف من ذاكرة الشعب بماضيه"[2]، ولذلك فإن توجهات النظام والسلطة ستصبح نحو تحقيق أكبر قدر من الانجازات التي تبدو وكأنها أعمال بطولية خارقة، وتكون عاملا مركزيا للزعامة والنظام في اكتساب مصدر آخر للشرعية.

بالرغم من أن شخصية الرئيس بوتفليقة تمثل كثيرا الشرعية الكاريزمية، فإن التوجهات السياسية والاجتماعية للدولة والنظام لا تؤسس لاستمرارية هذه الشرعية، كما أن التوجه نحو الانفتاح الديمقراطي والحكم الراشد لا يخدمان هذا المصدر، وبذلك سيصبح هذا المصدر مصدرا ثانويا إن لم يزل تماما أمام الشرعية الشعبية الدستورية، حتى وإن كان يساعد على تثبيتها لأطول مدة.

---

[1] أحمد وهبان، مرجع سابق، ص35.

[2] خميس حزام والي، مرجع سابق، ص117.

أصبحت الثقافة السياسية السائدة في المجتمع الجزائري تتجه إلى المطالبة أكثر وضوحا فيما يخص حياة الرئيس الشخصية، ونحو إدماج الشروط الأخلاقية في مكونات الشرعية السياسية، وبذلك ستكون الشخصية الكاريزمية سابقة عن الشرعية.

ستكون قوة الزعامة مسألة فاصلة في العقد القادم، حيث تصبح محاولات بناء الشرعية على أسس شخصية كاريزمية محاولات صعبة إن لم نقل مستحيلة، في ظل غياب قيادات سياسية قادرة على فرض هذه الإيديولوجية واستخدام الرموز الكاريزمية في الوصول إلى الحكم، تجعل منها القوة الرابطة الوحيدة بين السلطات والشعب.

يتجه النظام السياسي الجزائري نحو تأسيس مصادر شرعية جديدة بعيدا عن المصادر التقليدية التي دعمت سلطته واستطاعت أن تحافظ على استمراره طيلة هذه المدة، وأصبح الحل المعقول للخروج من الأزمة هو بالتحديد في تطوير الشرعية الدستورية المؤسسية، لأن المصادر التقليدية لم تعد قادرة على ضبط المشكلات والخلافات، وطرق صنع القرارات في النظام، كما أن الشرعية المبنية على الشخصية الكاريزمية أثبتت مرارا أنها مفيدة جزئيا ولكنها غير مضمونة في المدى الطويل.

"اليوم ونحن نعيش منعرجا حاسما من منعرجات الديمقراطية المنقوصة، هناك اتفاق غير معلن على جملة من القواسم المشتركة مثل الدعوة إلى نبذ العنف وتأمين الحريات والحوار والتداول السلمي على السلطة وبلورة معالم ثقافة الدولة... ومراعاة التوازنات المحلية والإقليمية والدولية، والمحافظة على مرجعياتنا الكبرى وثوابتنا الإسلامية، أي المرور من طور كاريزمية الفرد إلى كاريزمية المؤسسة"[1].

إن التبدل والتغير الحاصل في الظروف، والتغير في الأجيال التي تبحث عن أفكار وسلوكيات تتلاءم مع حاجاتها من جانب، وغموض المصادر التقليدية للشرعية واقترانها بالاستبداد والفساد والشمولية من جانب آخر، ينعكس بصورة سلبية على صورة السلطة والنظام، لذلك نتوقع حدوث تحولات جذرية كبيرة في الإيديولوجية الثورية والكاريزمية، إلى إيديولوجيات أخرى تبدو في الظاهر كأنها استجابة لحاجات المجتمع، سواء جاءت هذه الإيديولوجيات معبرة عن مصالح الجماهير فعلا أم غير ذلك.

---

(1) أنظر، أبوجرة سلطاني، ***خطابنا السياسي : التوجهات والمواقف***، ص 60.

المطلب الثاني : مصادر جديدة للشرعية

إن ضعف المصادر التقليدية للشرعية واتجاهها نحو التلاشي والزوال، ألزم النظام بالبحث عن مصادر جديدة لبناء شرعيته تكون مكيفة مع طبيعة التحولات الحاصلة، وعملية الانفتاح الديمقراطي التي يسير فيها هذا النظام.

ولهذا فإنه من الاحتمالات الواردة بصورة كبيرة أن يعيد النظام النظر في مصادر شرعيته، حيث يؤسس لمصادر جديدة تكون أكثر فعالية وقدرة على كسب رضا المجتمع ودعم للسلطة والنظام، هذه المصادر التي ستستقى من طبيعة المطالب الشعبية, ومن إمكانات النظام المتاحة، ومن القدرات التي يمكن أن تحققها هذه المصادر لإعادة بناء مصادر الشرعية السياسية.

وبالتالي فإن النظام مؤهل لأن يبني شرعيته السياسية على مصادر بنائية مؤسساتية، ومصادر شعبية تمكنه من الانفتاح أكثر على المجتمع، وعلى بلورة المطالب المجتمعية وفقا لتوافق اجتماعي سياسي عال.

1- الشرعية البنائية

"تعتبر عملية بناء المؤسسات ذات أهمية محورية في تقرير الوظيفة السياسية للنظام والسلطة متى استولت على مقاليد الحكم، وتظهر هذه الأهمية في أن المؤسسات هي التي تقوم بتحويل مدخلات النظام السياسي (المطالب والتأييد) إلى مخرجات (قرارات وسياسات)"[(1)]، وبذلك تؤسس قنوات اتصال بين السلطة والشعب، تعمل على احتواء العلاقات القائمة بينهما في صورة تفاعلات سياسية اجتماعية، بين مجموعة من الحقوق ومجموعة من الواجبات والأداءات.

إن بناء الشرعية البنائية يعتبر مبدئيا في النظام السياسي الجزائري، وهو دلالة على الإمكانات المتاحة لبناء قدرات مؤسسية بيروقراطية وحزبية لإنجاز الخدمات، وأيضا للقيام

---

(1) أنظر، مجدي حماد، مرجع سابق، ص 245.

بالوظائف الحكومية المختلفة، وعلى الرغم من أن هذا النوع من الشرعية يعتبر ضعيفا في النظام السياسي الجزائري الحالي، إلا أنه قد يتجه نحو النمو والتطور مستقبلا استجابة لمتطلبات الوضع الراهن وتحديات المستقبل.

"إن تأسيس الشرعية على أسس بنائية يعني التأكيد على أهمية اضطلاع مؤسسات الدولة لعملية التنمية، وبالتوافق مع وجود مجتمع مدني متطور قادر على إدارة الصراع بكفاءة، ومن ثم فإنه من الضروري تكوين ثقافة سياسية جديدة من أجل الربط بين العمل السياسي والمؤسسات التي تتولاه، بحيث تكون المؤسسة سواء كانت إدارة أو برلمان أو رئاسة أو سلطة تنفيذية تحتل الصدارة كقناة تؤمن استمرارية تطبيق القانون في مداه المرجعي"[1].

إن مجموعة من العوامل المتداخلة والمستقلة أظهرت الفشل الكبير للمصادر المعتمدة لبناء الشرعية، هذا الفشل له أهمية تتجاوز أهميته الأكاديمية اليوم، نظرا إلى أن السياسيين سواء في الحكم أو في المعارضة أصبحوا يتبنون الديمقراطية باعتبارها هدفا سياسيا محوريا، وبالتالي فإن معيار الشرعية السياسية في النظام السياسي الجزائري قد يتجسد في مبدأ بناء حكومة بالجماهير ومن أجل الجماهير، ولا شك أن عدم استجابة النظام لهذا المعيار يقف حجر عثرة أمام عملية تأسيس شرعية بنائية حقيقية.

وعلى هذا الأساس فإنه نظرا لتزايد أهمية الديمقراطية ضمن الأهداف الوطنية الكبرى، فإن الفهم الواعي لهذا التوجه نحو بناء شرعية بنائية يلقي ضوءا جديدا على نطاق التوسع التدريجي لمجتمع سياسي جديد تتشكل فيه المؤسسات وبناؤها وفقا للخصوصية المميزة لهذا المجتمع، دون إهمال مسارات التحول الديمقراطي ودورها في تطوير قوى المجتمع المدني، وانتظامها في مؤسسات وتنظيمات مدنية على أساس المصالح المشتركة بينها.

تتجه الشرعية البنائية إلى فتح المجال السياسي "لإرساء البنى التحتية للنظام الديمقراطي، أي إيجاد تعاقد سياسي بين السلطة والمعارضة على إنجاز انتقال سلمي خال من الصراع نحو نظام ديمقراطي، ويستدعي ذلك إقرار النظام الدستوري، إقرار النظام التمثيلي النيابي ثم فتح مجال السلطة أمام التداول السلمي عليها"[2]، هذا الاتجاه يسير نحو تصحيح هياكل النظام السياسي بعد ما ميزها من ضعف وفساد.

---

(1) أنظر، د. يوسف الشويري، "آليات الانتقال إلى الديمقراطية في الوطن العربي"، ورقة قدمت إلى : ***مداخل الانتقال إلى الديمقراطية في الوطن العربي***، ص 60.

(2) أنظر، عبد الإله بلقزيز، "الانتقال الديمقراطي في الوطن العربي : العوائق والممكنات"، ورقة قدمت إلى : ***حالة الأمة العربية : المؤتمر القومي العربي السابع : الوثائق، القرارات، البيانات***، مارس 1997، ص 439.

إن هذه الاحتمالات تذهب إلى إمكانية احتضان المجتمع الجزائري للعديد من القوى السياسية المؤثرة والمستقلة عن الدولة، على الرغم من النمو الهيكلي لهذه الدولة، والتي تعمل في جو سياسي يتأرجح بين الانفتاح والتقييد على خدمة المصالح المجتمعية، وهنا سيجد النظام القائم منافسة شديدة من هذه القوى حول جلب الشرعية، ولا شك أن التوجهات المختلفة في هذه المرحلة هي الخيار المؤسساتي البنائي لهياكل الدولة ومؤسساتها، لتكون أكثر كفاءة وفعالية من أجل احتواء هذه القوى وتحديد الأدوار المنوطة بها، وفقا لرزنامة قانونية دستورية تجعل من النظام والسلطة في مركز قوة تجاه المجتمع وقواه السياسية[1].

تعتبر عملية إعادة البناء السياسي للمجتمع عنصرا مهما في بلورة سياسة الانتقال الديمقراطي، وذلك لما توفره من هياكل مؤطرة ومنظمة ومعقلنة لحركيته وسلوكه، ومبدأ إعادة البناء يراد به خلق الشروط الملائمة لنمو هياكل المجتمع المدني والسياسي التي تعمل على استيعاب الاحتجاج والاختلاف على أسس سياسية وعقائدية صحيحة وعقلانية.

سيادة الشرعية البنائية كمصدر مهم لشرعية النظام السياسي قد تؤدي إلى تراجع كبير في الشرعية الإيديولوجية، حيث تصبح عملية بناء المؤسسات بديلا للإيديولوجية، التي قد تساعد على بناء الشرعية البنائية، وتظهر شروط إعادة البناء في العناصر التالية :

1- تطهير الهياكل الإدارية من الانتهازية المالية والسياسية، وتطويرها بما يتلاءم مع المتغيرات الوطنية والدولية.

2- تطهير المجال للإطار الإداري النزيه، وحمايته من الضغط السلطوي أو الحزبي أو الولاءات المختلفة.

3- إبعاد الإدارة عن التقلبات السياسية والحزبية.

4- مراعاة مبدأ التنمية وأولوية الرفاه الاجتماعي لتقريب الإدارة من المواطن.

إن النجاح في تحقيق هذا المسعى يستدعي بالضرورة وجود نظام تمثيل مؤسساتي مفتوح، يستمد شرعيته ليس من امتياز فوق اجتماعي وإنما يقوم على فعالية المؤسسات المستحدثة والقادرة على الأداء الوظيفي الجيد، وهنا لا يجد النظام صعوبة في الحصول على الدعم والشرعية السياسية.

---

[1] تؤكد بعض الشواهد تزايد عدد التنظيمات التي قد تؤدي إلى إحداث شرخ في المجتمع، نظرا لاستعمالها من طرف جماعات المصالح، فكل تنظيم يبني تصوراته على أساس جملة من الانتماءات الإثنية والدينية واللغوية، والدفاع عن مبادئها، وهذا ما قد يؤدي إلى انقسامات كبيرة داخل المجتمع الجزائري.

2- الشرعية الشعبية الانتخابية

من بين الشرعيات البديلة التي يتجه إليها النظام السياسي الجزائري نجد الشرعية الشعبية أو الانتخابية، حيث تشكل العمليات الانتخابية المكثفة مراحل إستراتيجية لتعزيز الشرعية السياسية والحفاظ على توازنات النظام واستقراره واستمراره.

تقوم الشرعية الشعبية على العمليات الانتخابية والاستفتاء والمشاركة الفعالة للمواطنين من أجل اختيار من ينوب عنهم في ممارسة السلطة، أو إبداء الرأي تجاه بعض القضايا المهمة، وتمثل نسبة المشاركة والنتيجة المحصلة أهم المقاييس التي تعبر عن توجهات الرأي العام، ومدى استجابته لتوجهات النظام، والرضا بسياساته، وتدعيم أهدافه.

إن التوجه إلى بناء الشرعية على المصدر الشعبي المعبر عنه في الانتخابات إنما تدعمه بعض الظواهر الواقعية الحاصلة في النظام السياسي القائم وأهمها :

1- تنامي الاعتراف بفشل العنف في فرض الشرعية أو في الاستيلاء على السلطة، وهو أمر ينطبق على بعض أقسام المعارضة وعلى السلطة نفسها، حيث لجأ الطرفان إلى ترتيبات سياسية ديمقراطية بعيدا عن العنف والقوة.

2- "تنامي الشعور العام بالحاجة إلى إجماع وطني لمواجهة تحديات التنمية والأمن، فالأمر هنا يتطلب مشاركة السلطة والمعارضة، حيث بات كلاهما يشعر بعدم استطاعته بمفرده مواجهة تلك الصعوبات، فالمعارضة توقفت عن ادعائها امتلاك البدائل السياسية والاقتصادية، والسلطة تخلت عن سياسة الوعود معترفة بتواضع قدراتها وإمكانياتها"[1].

إن استقرار النظام السياسي واستمراره يستند إلى مدى القبول العام به والاعتراف بشرعيته، لذلك كان من الضروري أن تنبثق السلطة من الشعب، وكما يقول محمد خاتمي : "أنه حين تنبثق السلطة من الشعب، وتغدو الإرادة الشعبية أساسا للسلطة السياسية، فمن الطبيعي أن تتوافر حالة من المواكبة بين الحكومة والشعب، الأمر الذي يحقق استقرار النظام وأمنه، فيكون النظام القوي المقتدر"[2]، فتغييب إرادة الشعب تنتج أزمة شرعية قد تعصف بكيان النظام السياسي.

---

[1] أنظر، عبد الإله بلقزيز، "الانتقال الديمقراطي في الوطن العربي : العوائق والممكنات"، ص 441، 442.
[2] محمد خاتمي، نقلا عن : محمد صحراوي، ***سيادة الدولة بين الشريعة والقانون***، ط1، الجزائر : دار قرطبة، 2005، ص 52.

يستند نوع الحكم والنظام إلى حجم ودرجة مشاركة المواطنين في هذا الحكم، ومدى توفر الفرص والآليات السياسية والقانونية والدستورية التي تؤسس لهذه المشاركة، فهذه الفرص هي التي تعطي للمواطنين حق التعبير عن مواقفهم تجاه النظام والسلطة الحاكمة.

يشكل الالتزام السياسي نقطة هامة من نقاط البحث في عملية المشاركة السياسية، فالالتزام بالمشاركة يعتبر أحد الاتجاهات السياسية الهامة المرتبطة بالمشاركة، فعملية التصويت كإحدى صور المشاركة قد تعبر عن مدى ولاء الفرد للنظام القائم، كما قد تعبر عن كون هذا المواطن مواطنا صالحا يؤدي واجبه وحقه الانتخابي، فإذا ما حدث تراجع كبير في نسبة ودرجة المشاركة السياسية عد ذلك اعتراضا عن السياسة ورفضا للنظام والسلطة.

إن ما أفرزته الانتخابات التشريعية الأخيرة من تدني نسبة المشاركة يوحي بوجود فجوة كبيرة بين النظام والمجتمع من جهة، وبين المجتمع والمعارضة من جهة أخرى، ولهذا نجد أنه من الضروري إعادة بناء الثقة الشعبية في المؤسسات السياسية المنتخبة سواء البرلمان أو الرئاسة، من أجل إعادة الفعالية لهذه المؤسسات، وهذه العملية من المتوقع أن توضع ضمن أولويات السلطة والنظام في العقد القادم، إذا ما أرادا السير إلى الأمام في مسار ديمقراطي مشاركاتي يعيد بناء الدولة الشرعية، وفقا لقاعدة اجتماعية عريضة.

تقتضي الشرعية وجود توافق بين السلطة والمحكومين على توجهات النظام الحاكم وسياساته المستقبلية، وعليه فإن غياب هذا التوافق من شأنه أن ينعكس في صور عديدة أهمها العزوف السياسي، وعدم الاعتراف بفاعلية الجهاز الانتخابي، ولهذا "فإن إعداد الانتخابات يحتاج إلى ترتيبات أولية لضمان نجاحها وسلامة سيرها، وإبعادها عن كل تزييف أو انحراف، وتوفير الظروف المناسبة لإجرائها"(1)، ولهذا فإن النظام يسعى في القريب إلى جعل الانتخابات أكثر نزاهة وشفافية، وقد يستعين في ذلك بلجان لمراقبة العمليات الانتخابية يشارك فيها خبراء ومراقبون دوليون لإعطاء المصداقية للنتائج، ويثبت للرأي العام الوطني والعالمي شرعيته الشعبية.

إن ضرورة بناء الشرعية الشعبية في النظام السياسي الجزائري أصبحت ضرورة واقعية وملحة، وهذا ما يستدعي "التخلص من منطق الإقصاء واللاتسامح، ولابد من نبذ العنف بكل صيغه، وإقامة حوار شامل مع كل الجزائريين في إطار احترام الدستور، والعمل بمبدأ

---

(1) إدريس خضير، مرجع سابق، ص 68.

التداول على السلطة بالوسائل السلمية، وتتويج كل ذلك بإصدار إجراء عام يؤمن مستقبل الأجيال من الصراعات الدموية"[1]، أي أن إعادة بناء الشرعية الشعبية إنما يكون انطلاقا من معالجة أسباب تراجع هذه الشرعية، وليس من البحث في أسس جديدة والقفز على أسباب فقدان الثقة في النظام وسلطته.

"إن الانتخابات معبر أساسي لتحقيق التداول السلمي على السلطة، وكل تزوير أو تحايل يعطب الشرعية، ويرهن مستقبل البلاد"[2]، ذلك أن الشعب هو رائد التغيير في فضاءات الاستقرار والحريات، وفي هذا الوضع سوف يكون على النظام القائم أن يواجه تحديات كثيرة، وعليه أن يكسب رهانات المرحلة القادمة، من أجل إعادة التوازن السياسي والاجتماعي إلى أركانه.

يعبر الوضع الراهن للعملية الديمقراطية، وفي مسار الشرعية الشعبية – الانتخابية عن توترات عدة، أفرزتها تطورات الأحداث في الآونة الأخيرة، وما عرفته هذه الشرعية من تراجع كبير، أفرزته نتائج الانتخابات التشريعية الأخيرة، هذا الوضع سيجعل مهمة النظام في التأسيس الشعبي للشرعية مهمة صعبة وغير مضمونة النتائج، خاصة إذا ما تكرر الوضع نفسه في الانتخابات المحلية المقرر إجراؤها في خريف عام 2007.

والسؤال الذي يطرح في هذه النقطة هو : هل أن النظام السياسي الجزائري سيكون في استطاعته استعادة عدد الناخبين – الذين فقدهم في الانتخابات الأخيرة – في الاستحقاقات القادمة؟ ماذا يستطيع النظام أن يقدم لهؤلاء الناخبين من أجل كسب ولائهم ؟ أي كيف سيواجه النظام القائم أزمة المشاركة السياسية التي يعرفها الوضع الراهن ؟

---

[1] أحمد طالب الإبراهيمي، مرجع سابق، ص 229.
[2] فاروق أبو سراج الذهب، ***الشيخ محفوظ نحناح : الكلمة التي سبقت زمانها***، الجزائر : دار الخلدونية، 2004، ص 50.

المطلب الثالث : الشرعية وفاعلية النظام السياسي

تقوم الفاعلية على مدى قيام النظام السياسي بالمهمات الأساسية الموكلة له، كما تقررها ردود أفعال معظم أفراد المجتمع، بما فيه من جماعات قوية ومؤثرة، ذلك أن استقرارية النظام لا تقوم على القوة فحسب، بل إنما تستند إلى الفاعلية أيضا.

إن أي نظام سياسي لا يمكن أن يحافظ على بقائه إلا إذا كان وظيفيا، رغم أن هذه الوظيفية تختلف من نظام إلى آخر، إلا أن كل النظم السياسية تتمثل وظيفتها الأساسية في توزيع القيم المادية والمعنوية في المجتمع، "فالتحدي الأساسي الذي يواجه النظام السياسي الجزائري ليس فقدانه أو نقصان شرعيته، وظهور خطابات سياسية منافسة، أو تقلص قاعدة النظام الاجتماعية، وإنما يتمثل التحدي الأكبر في عجز ذلك النظام السياسي على الأداء والإنجاز، الأمر الذي يؤدي إلى تقويض المعارضة المنافسة، وتبلور السخط الاجتماعي"[1].

تعتبر الفاعلية من أهم الوسائل لتأسيس الشرعية والقبول في المجتمع، وذلك بما يوفره النظام من استقرار سياسي واجتماعي وفعالية في أدارة شؤون المجتمع، فالفاعلية تفترض قدرة النظام السياسي على تنفيذ قراراته داخل المجتمع، وجعلها محل نفاذ بغض النظر عن الإكراه المادي الذي ترتكز عليه، وبذلك فإن القوة التي يستخدمها النظام في تنفيذ قراراته وسياساته تصبح معترفا بها، ومقبولة لدى الغالبية من أفراد المجتمع، وليس عليهم إلا التبعية والطاعة لهذا النظام.

ينصرف مطلب الفاعلية إلى قدرة النظام السياسي على أداء وظائفه بفعالية، كما يرتبط بذلك قدرته على فرض السيطرة على المجتمع في نطاق ممارسته للقوة المشروعة، وهذا يضمن له الاستقرار ويكون حائزا على درجة من الشرعية السياسية التي تعطيه الحق في ممارسة السلطة وفي مواجهة المجتمع.

---

[1] سعد الدين إبراهيم، ***التعددية السياسية والديمقراطية في الوطن العربي***، ط1، عمان : منتدى الفكر العربي، 1989، ص 21.

1- فعالية النظام السياسي

أصبح من وسائل تكريس الشرعية أو بنائها في النظام السياسي الكفاءة والفعالية في إدارة شؤون المجتمع وفي تحقيق أهدافه، فالفعالية والكفاءة تعملان على توفير قدر من الاستقرار السياسي من خلال ما يوفره النظام من تطوير للمؤسسات المدنية، وتغيير هذه المؤسسات تبعا لتطور أو تغير العلاقات الاجتماعية، دون أن يحدث ذلك أي تغيير في جوهر النظام وسلطته.

تعمل الشرعية على استقرار النظام واستمراره، هذه الشرعية التي تتطلب مستوى معين من الرضا والقبول المجتمعي، "ويتوقف تحقيق هذا المستوى على قدرة النظام وفعاليته في معالجة ومواجهة القضايا والمشاكل الداخلية التي يتعرض لها : كالتنمية، وضمان الوحدة الوطنية والعدالة الاجتماعية، والمشاركة السياسية...والسعي لتصفية علاقات التبعية سواء أكانت سياسية أم عسكرية أم اقتصادية أم ثقافية"[1].

"تؤدي الفعالية دورا أدائيا في إنجاز أبرز وظائف النظام، فإذا كان النظام السياسي ينطوي على عنصر الاستقرار والتقدم فإنه ينطوي على صفة الحركية"[2]، ولذلك تدخل الفعالية كعنصر حاسم، إما لتكييف الوعي والمعتقدات مع مؤسسات النظام، وإما لتغيير هذه المؤسسات لتساير تطورات المجتمع، دون تعرض النظام وشرعيته للاهتزاز.

أصبحت الشرعية والفعالية وجهين لعملة واحدة، فمتى توفرت الفعالية للنظام السياسي أصبح ذلك مصدرا من مصادر شرعيته، يستند إليه في ممارسته حق الحكم، كما أن توفر عنصر الشرعية من مصادر أخرى غير الفعالية يتيح للنظام فرصا أكبر للتحرك والنشاط في جو من الاستقرار، وهذا ما ينعكس إيجابيا على قدراته وإنجازاته، بما يحقق عنصر الفعالية في أدائه السياسي والاجتماعي.

إن صفة الفعالية ذات طابع نظمي كلي لا ترتبط بجانب أو بجزء دون آخر من النظام السياسي، ويمكن أن تبحث بالنظر إلى النظام السياسي من الزوايا الأساسية المكونة له، كما يحددها الدكتور عبد المعطي محمد عساف وهي :"الزاوية البنيوية المتعلقة ببنية النظام،

---

(1) خميس حزام والي، مرجع سابق، ص 251.
(2) جان وليام لابيار، ***السلطة السياسية***، ترجمة، إلياس حنا إلياس، بيروت : منشورات عويدات، 1974، ص 76.

الزاوية الوظيفية المتعلقة بوظيفة النظام، والزاوية العلائقية المتعلقة بعلاقات النظام"[1]، هذه الزوايا الثلاث تتفاعل فيما بينها لتنتج بذلك نظاما سياسيا ذا كفاءة عالية وقادرا على مواجهة التحديات الموجودة.

تظهر بنية النظام من خلال المؤسسات المكونة له ومدى فعاليتها في أداء أدوارها ووظائفها، أما وظيفة النظام فتلاحظ من خلال الأعمال المنوطة به ومدى توافقها مع متطلبات المجتمع والاستجابة لتطوراته، في حين أن علاقات النظام تظهر من خلال مجموع العلاقات المجتمعية التي ينشئها النظام بينه وبين القوى الفاعلة فيه، ومدى استقلالية المنظمات المدنية المختلفة، فبعد أن يتم تحديد هذه الوظائف الثلاث يمكن الحكم على النظام من حيث الفعالية والكفاءة في الأداء السياسي.

تفترض الزاوية البنيوية تحقيق التوازن البنائي المؤسساتي داخل النظام السياسي، وهذا يفترض توافر عاملين هما :

1- وحدانية السلطة العامة : وهذه الوحدانية تضمن وحدة المسؤولية وعدم ضياعها، إضافة إلى ما يترتب على ذلك من اعتبارات الاندماج الوطني والاجتماعي والسياسي.
2- تكامل أجهزة السلطة المختلفة ومؤسساتها وتمتعها بدرجة عالية من الاستقرار والوحدة التنظيمية والتوازن العام فيما بينها.

"أما الزاوية الوظيفية فتعني تحديد الأهداف البعيدة التي يسعى النظام السياسي إلى تحقيقها بغض النظر عن مضمون تلك الأهداف من حيث تعبيرها عن فلسفة سياسية معينة تدور حول تفضيل مسلك معين، كتعبير حضاري أو تاريخي عن القيم الديمقراطية"[2].

وأخيرا الزاوية العلائقية والتي تبحث في علاقات النظام بالمجتمع تبعا لشروط الفعالية، والتي تؤسس خاصة على قاعدة الرضا والقبول، كما تتطلب قاعدة المشاركة، هذه الأخيرة أرقى صور العلاقة بين السلطة والمجتمع.

إن ما وصل إليه النظام السياسي من ضعف الأداء هو حصيلة منطقية لمسار شامل محدد، أثرت فيه معطيات سياسية، اجتماعية، اقتصادية، وأن هذا الوضع يجد أسسه في إتباع

---

(1) أنظر، عبد المعطي محمد عساف، "أزمة الفاعلية السياسية في الأنظمة العربية : إطار نظري مقارن"، ***(المستقبل العربي)***، العدد 36 ، فيفري 1982، ص 07.

(2) أنظر، محمد نصر مهنا وعبد الرحمن الصالحي، مرجع سابق، ص 270.

سياسية الهروب إلى الأمام في كثير من المسائل والقضايا المصيرية، وكذا انعدام لغة الصراحة لدى المسئولين وتضخيم المنجزات.

إن توجهات النظام السياسي الجزائري نحو مطلب الفعالية يستدعي إعادة بناء أسس التفاعل الاجتماعي للربط بين النظام والمجتمع، والملاحظ أن النظام القائم يشهد توسعا في مؤسسات المجتمع المدني، حتى وإن كان هذا التوسع لم يصل بعد إلى تحديد آليته المستقرة للعمل والنشاط الفعال، إلا أنه قد يفضي إلى الدفع بالمهارات السياسية والفنية والإدارية إلى الأمام، كبديل عن الكثير من عناصر النخبة الحاكمة.

أكدت دراسات عديدة أن وجود مجتمع مدني وتقويته وتعزيز دوره لا يعني بحال من الأحوال إضعافا لدور الدولة أو النظام القائم فيها، هذا المجتمع لا يوجد إلا في ظل دولة قوية وليست تسلطية، دولة ديمقراطية تستند إلى مؤسسات راسخة تؤكد قدرة الدولة على أداء وظائفها بفعالية، كما أن قوة الدولة لا تعني تسلطها وهيمنتها على منظمات المجتمع المدني، بل إن التفاعلات التي تتم بين الدولة والمجتمع المدني هي تعبير عن مدى قدرة هذه الدولة على إدارة الصراع الاجتماعي فيها، ومدى تفتحها السياسي أمام مشاركة فعالة لقوى مدنية، وهذا ما ينعكس بصورة إيجابية على فعالية المجتمع المدني.

بالرغم من أن منظمات المجتمع المدني بدأت تعرف ولو بشكل محدود جزءا من حرية الحركة، بعيدا عن التدخل المباشر للدولة، إلا أننا نتوقع أن تظل هذه الحركية محدودة ومقيدة بضوابط يفرضها النظام من أجل إحكام سيطرته على المجتمع المدني ونشاطاته، وأهم هذه الضوابط قد تظهر في :[(1)]

1- قيود قانونية وسياسية على تشكيل الأحزاب السياسية، بحيث يصبح النظام المحدد لشكل الخريطة الحزبية، من خلال إجازة تشكيل أحزاب ورفض تشكيل أحزاب أخرى.
2- القيود التي تفرض على نشاط الأحزاب، سواء على مستوى اتصالها بالجماهير، أو على مستوى تمويلها.
3- فجوة بين النظام والسلطة وأحزاب المعارضة تؤدي إلى ضعف الحوار أو غيابه.
4- تدخل النظام بأساليب قانونية وإدارية في شؤون النقابات المهنية.

---

(1) أنظر، حسنين توفيق إبراهيم، ***النظم السياسية العربية : الاتجاهات الحديثة في دراستها***، ص 191.

لكي يحصل النظام السياسي على شرعية قوية ومقبولة يجب أن تكون فعاليته عالية، وذلك من خلال تأديته لوظائفه بصورة ترضي المجتمع، وتحقق أهدافه ومطالبه الآنية والمستقبلية، هذه الفعالية التي تنعكس في تلبية حاجات المجتمع وبناء مؤسساته المدنية والسياسة، وإنشاء علاقات من الرضا والقبول المبني على الحوار والمشاركة بين النظام والمجتمع المدني.

" إن الوضع الاقتصادي الذي تهيمن فيه مؤسسة كلية واحدة على الدولة وأجهزتها وارتباطاتها وتحالفاتها الخارجية، نتج عنه فكر سياسي يتبناه الناس، ويركز على أن التغيير المنتظر أو المطلوب لن تقوم به إلا مؤسسة الدولة، أي من أعلى بل إن حل المشاكل كافة لن يتأتى إلا عن طريق الدولة "[1]، وبذلك تحل الدولة محل مؤسسات المجتمع المدني وتهيمن عليها، وتصبح هذه الدولة هي الإطار السياسي والاجتماعي الذي تتبلور فيه طموحات الشعب وإرادته.

إن توجه السلطة نحو كسب المجتمع لضمان تجديدها واستمرارها إنما هو مرهون بما تقدمه هذه السلطة من سياسات وقرارات فعالة، قادرة على بلورة الطموحات الوطنية في مشاريع إنتاجية توفر مردودية متزايدة، وبذلك تكون هذه العملية الوجه الثاني للعمليات السياسية والاقتصادية التي تؤدي إلى نمو الاقتصاد الوطني، بما يعود بالفائدة على الشرائح الاجتماعية المختلفة، هذه الإيجابية في عمل النظام تحل محل الشرعية الشعبية في استمرار النخبة الحاكمة.

يرتبط عنصر الفعالية كثيرا بتلبية الحاجات الاجتماعية، "ونقصد بتلبية الحاجات أو تحقيق رغبات المواطنين توفير مستوى لائق من العيش الكريم، وإشباع حاجاتهم الأساسية من طعام ولباس ومسكن وتعليم ورعاية صحية، وتطبيق مبادئ تكافؤ الفرص وربط الأجر بالإنتاج ..."[2]، وبذلك يكون الرضا بالنظام وبسياساته مستوى من تلبية الحاجات الجماعية والفردية والتي تختلف من فترة إلى أخرى، وبذلك فإن عمليات التنمية تلعب دورا بارزا في تحقيق هذه الحاجات، والتي ترافقها حتما مطالب متجددة تبعا لمستويات التنمية هذه.

إن عمليات الإصلاح السياسية والاقتصادية لا يمكن لها أن تمر إلا بإصلاح الدولة من خلال إصلاح هياكلها، هذا الإصلاح يؤسس لعمليات تنمية واسعة تمس مختلف المجالات،

---

(1) أنظر، محمد عابد الجابري، "إشكالية الديمقراطية والمجتمع المدني في الوطن العربي"، ***(المستقبل العربي)***، العدد 167، جانفي 1993، ص12.

(2) ناصير عبيد الناصر، "من أين الفساد وأين ينتهي ؟"، ***http: // www . annabaa . org / nbahome /nba 77 / inde x. htm***،ص02.

لذلك فإن عمليات إصلاح الدولة تكتسي أهمية بالغة ضمن توجهات السلطة الحالية من أجل تحقيق أهدافها التنموية الإستراتيجية، وهذا ما يستدعي الإرادة والقدرة والإمكانات المادية والمعنوية ضمن نظام مستقر وشرعي، "فلا مناص للدولة من أن تتكيف جوهريا مع هذا الوضع الجديد، حقا إن المطلوب هو القيام بإصلاح جوهري، لكن ما هي الدولة المطلوب بناؤها؟ إنها دولة الحق والقانون، ولا شك دولة في خدمة الشعب، دولة تقيم شرعيتها ديمقراطيا وعلى تأييد المواطن لها بكل وعي وثقة"[1].

لابد أن يكون إصلاح الدولة متناسقا وشاملا لكل الجوانب المتصلة بتنظيم الدولة وسيرها من خلال إعادة تحديد مهام هياكلها، وصلتها بالمؤسسات العمومية، ووضع آليات للتنسيق والتنظيم والمراقبة على المستوى المركزي والمحلي.

وعليه فإن بناء شرعية السلطة انطلاقا مما تقوم به من عمليات تنموية شاملة وسيطرة شرعية مقبولة يتطلب "تأسيس عقد اجتماعي جديد يتمكن في إطاره هذا النظام من إثراء التعددية المجتمعية واستيعابها وتحويلها إلى مصدر قوة، في سياق مفهوم واحد للمواطنة، وولاء أسمى لدولة قانونية مؤسساتية، وسياسات عقلانية للمشاركة السياسية والعدالة الاجتماعية، وتمثيل مختلف القوى والتكوينات الاجتماعية الرئيسية في هياكل الدولة ومؤسساتها دون إقصاء للشعب"[2]، يرتبط تحقق هذا الاحتمال بما يتوفر من الأطر المؤسساتية والقانونية التي تؤسس لعمليات تنموية شاملة ومتوازنة، وبما يتوفر للنظام وللسلطة من قدرات مادية وبشرية، لتجعل هذه التنمية حقيقة ملموسة تلاحظ من عوائدها على المجتمع ككل، وبذلك فإن هذا الاحتمال سيبقى ضعيفا نسبيا على اعتبار عدم وصول العمليات الاقتصادية الإصلاحية إلى المستوى المطلوب إلى حد كتابة هذه السطور.

ومنه ستظل النخبة الحاكمة من حيث أنها سلطة عليا تلعب الدور الرئيسي في الحياة السياسية والاقتصادية، بما يدعم احتكار هذه النخبة بتكويناتها الراهنة للسلطة، رافضة بذلك أي تغيير قد يمس بأصلها وببنائها وبأجهزتها، معترفة أو مدعية قدرتها على إدارة العمليات السياسة والاقتصادية بكفاءة وفعالية.

لابد أن تشمل مهمة النظام مستقبلا عملية خلق ثقافة سياسية تعمل على توعية الأفراد بأعمال النظام السياسي، إلى جانب دعم مشاعر الولاء والتماثل مع المجتمع ككل، وغرس

---

[1] من خطاب رئيس الجمهورية الجزائرية عبد العزيز بوتفليقة بمناسبة تنصيب لجنة إصلاح هياكل الدولة ومهامها، الجزائر : 25 نوفمبر 2000.
[2] أنظر، حسنين توفيق إبراهيم، ***النظم السياسية العربية : الاتجاهات الحديثة في دراستها***، ص 78.

القيم والمثل المشتركة بشأن ما يمكن أن تكون عليه الحياة العامة بجوانبها المختلفة، فإن دمج الولاءات المختلفة والمتعددة في إطار الولاء الوطني المرتكز على الدولة يعمل على استقرار وتماسك الحياة السياسية والاجتماعية، ولهذا فإن مهمة النظام هي دمج العناصر المكونة للمجتمع الجزائري ضمن نسق واحد تجمع بينه مقومات الوحدة والهوية الوطنية.

في ضوء وجود شكل معين للحياة الدستورية تنتظم الحياة العامة على أساسه، فإن وظائف النظام السياسي محددة وفقا لهذا الشكل، كما تتحدد وفقه العلاقات بين النظام والعناصر الفاعلة فيه، ولهذا فمن المفترض أن تكون فعالية النظام معروفة مسبقا على أساس الإمكانات والقدرات المتاحة لتلبية مدخلاته الجديدة، لكن الواقع يذهب إلى وجود صعوبات قد تستمر تبرز ضمن بعدين أساسيين :

أولهما : أن غالبية أفراد المجتمع لا تمتلك ثقافة سياسية تجعلهم قادرين على اختيار القيادات الكفئة التي تتولى مهمة تحقيق هذه الأهداف.

وثانيهما : أن أغلب صور المشاركة للمواطنين تنعكس في تقديم تظلماتهم عوض تقديم مطالبهم واقتراحاتهم، وهذا ما يجعل النظام يتصرف تجاه هؤلاء على افتراض حاجاتهم ومطالبهم بنفسه، وبذلك يحل محلهم في شغل هذه الوظيفة، وهذا الأمر لا يخدم النظام ولا المجتمع، لتنشأ بذلك أزمة فعالية نتيجة عدم توافق الأداءات مع الحاجات.

وعليه لابد من بناء المؤسسات المنتظمة والمتوازنة والمؤسسة لخدمة الأغلبية، كضمان وحيد لانتظام واستمرار العلاقات السليمة بين السلطة والمجتمع، وخلافا لذلك فإن النظام السياسي وسلطته سيبقيان يعانيان أزمة فعالية، كما يتطلب ذلك وجود أطر مؤسسية فاعلة تقوم على استيعاب المطالب المجتمعية وتجميعها وتوصيلها، وهذا ما يمكن النظام من إدارة عملية التغيير والتحول إلى الديمقراطية على درجة من المرونة، بحيث يستجيب للمطالب المجتمعية المترتبة عليها، ويقلص من إمكانات بروز قوى مضادة للنظام وانخراطها في أعمال العنف، بما يقوض استقرار النظام وشرعيته.

تقوم الفعالية على أساس درجة القبول التي يتحصل عليها أداء النظام السياسي على مختلف المستويات، ولهذا فإن النظام السياسي الجزائري يسعى دائما إلى تقديم الأداءات التي تكون في مستوى مطالب المجتمع، ولهذا الغرض فإن النظام ملزم اليوم أكثر من أي وقت مضى أن يعيد النظر في دور الدولة، أو في وظائفه السياسية والاجتماعية والاقتصادية

والثقافية، بحيث يعود إلى حالة التوازن بين مدخلاته ومخرجاته، ليضع بذلك حدا للتراجع المستمر في أدائه وفعاليته، وقد تشكل السياسية الاقتصادية المنتهجة حاليا مدخلا استراتيجيا لتحقيق الفعالية في أداءات النظام مستقبلا.

إذا كان النظام السياسي الجزائري يسعى لتأكيد فعاليته، فما عليه إلا أن يشرك المجتمع في مختلف العمليات التنموية، ولإقامة علاقات متينة بينه وبين مجتمعه، على ضوء نمط الثقافة السائد، وضرورة احترام التنوع الاجتماعي كانطلاقة ناجحة لتأسيس عقلاني لشرعية النظام، وهذا ما لا يتحقق بطريقة آلية، بل يتطلب البناء الفعلي لمؤسسات ناضجة يتسنى لها في سياق الحركة الديمقراطية تحقيق الوحدة، في ظل الاختلاف والتعايش للانتماءات الجزئية المختلفة.

فهل يمكن أن يتحقق هذا المسعى ؟ بعبارة أخرى : هل أن أداءات النظام القائم ستحظى برضا وقبول المواطنين لما سيميزها من فعالية ؟ أم أن النظام سيبقى يعاني أزمة فعالية تحول دون وصوله إلى الشرعية ؟

2- قدرة النظام على السيطرة

ينصرف مطلب الفاعلية إلى جعل النظام أكثر تحكما وسيطرة على المجتمع وعلى مختلف الأزمات التي تنشأ فيه، وذلك من أجل إعادة التوازنات إلى مسارها، فالنظام الفاعل يكون ذا قدرة على احتواء التناقضات الداخلية والتي تنشأ بين النظام والمجتمع، وذلك إما بفرض السيطرة عن طريق الإقناع العام بما يقدمه النظام، أو باللجوء إلى استخدام القوة المشروعة إذا تطلب الأمر ذلك.

فقد ترى النخبة الحاكمة أن ضمان استمرارها وتجديدها في كل مرة هو التشديد في السيطرة، وليس المزيد من الحرية في العمل السياسي والمدني، وفي هذه الحالة تسعى هذه النخبة إلى محاولة كسب الطاعة والتأييد الشعبي عن طريق ما تصدره من سياسات، وما تتخذه من قرارات تساير المطالب والتوجهات والمطامح المجتمعية، وبذلك تصبح هذه السيطرة مقبولة على اعتبارها تحقق تماسك المجتمع، وتمنع نشوء الصراعات غير المنظمة.

إن سيطرة النظام على المجتمع بما يخدم الاستقرار السياسي ويحول دون ظهور تنظيمات العنف قد يلقى تقبلا لدى الغالبية العظمى من أفراد المجتمع، ذلك أن الفرد لا يستطيع أن يعيش بمفرده، أو أن يعيش في مجتمع يسوده قانون الغاب، بل لابد من سلطة عليا تتولى تنظيم أمور الجماعة وتخدم مصالحها، وتحدد الحقوق والواجبات، ولذلك تصبح هذه السلطة العليا صاحبة الحق في استخدام القوة والسيطرة في حالة ما إذا أخل الأفراد بالتزاماتهم هذه، وشكل خروجهم عن القانون خطرا يهدد استقرار الجماعة واستمرارها، وهنا تجد السلطة في سيطرتها سندا قويا يضمن فاعليتها، بما يعتبره الأفراد عنصرا مهما لكسب الشرعية.

إن الفاعلية تفترض سيطرة النظام وليس تسلطه، هذه السيطرة المؤسسة على مبدأ الدفاع عن المكتسبات الوطنية وحماية الحقوق والحريات، وضمان استقرار النظام السياسي والاجتماعي، بما يفسح المجال أمام عمليات التطوير والتحديث والتنمية، فالفاعلية هي الاستخدام الإيجابي للسيطرة "وقدرة القيادة السياسية على ممارسة سيطرة فعالة عبر القسر لتطويع أفراد وجماعات في البنيان الإداري والسياسي، وتوسيع الخدمات الاقتصادية والاجتماعية مع توسيع قدر ملحوظ من المشاركة السياسية"[1].

---

[1] خميس حزام والي، مرجع سابق، ص 25.

إذا كان النظام السياسي الجزائري قد اعتمد على القوة من أجل فرض سيطرته في العديد من المرات، فإن هذه السيطرة قد أضرت كثيرا بفاعليته، حيث فقد الشعب ثقته في قدرات النظام على احتواء التناقضات وحل الأزمة، فالقوة لا تكفي وحدها لفرض السيطرة على المجتمع، إذا ما مورست هذه القوة خارج الإطار الشرعي المحدد لها.

"فالقوة على مستوى الفعل السلطوي هي التي تخلق تدرج الهيمنة – التبعية، وتضمن استمرارها، فضلا عن أنها القوة الناجمة عن الاستخدام الأمثل وبأسلوب مؤثر وفعال في المجتمع المدني بقواه الاجتماعية والسياسية المختلفة، أي أن الفاعلية عنصرا مهما للنظام السياسي - كما هي مهمة للسلطة- لتحويل قوته وشمولية سيطرته من الكم إلى النوع، ولتحويل هذه القوة إلى حق مقبول، وتحويل انصياع المجتمع وإذعانه وطاعته إلى واجب عند الآخرين"(1).

إن تركيز السلطة في يد النخبة الحاكمة وإقامة نظم ديكتاتورية تسلطية، وفرض قيود صارمة على مشاركة الجماهير في الحياة السياسية تصرفات غير مشروعة، ولا تخدم فاعلية النظام السياسي، فقد تتحول هذه السيطرة المطلقة إلى عمليات عنف واحتجاج جماهيري يعصف بالنظام ككل، ويدفع إلى التغيير الجذري للأوضاع القائمة.

تظهر فاعلية النظام السياسي في قدرته على تعميم قيمه ومعتقداته وإضفاء صفة الشمولية والقبول عليها لفترة زمنية معتبرة، فإذا كانت القوة تفترض الخضوع والإذعان، فإن الحق يفترض الطاعة والرضا، وإذا ما فشل النظام في تحقيق هذه الأهداف، ولجأ بذلك إلى القوة لفرضها وإجبار الجماهير الشعبية على اعتناقها والخضوع لها، أثبت بذلك عدم فاعليته وضعف شرعيته.

"إن قوة النظام ترتبط ارتباطا مباشرا بالأدوار التي يلعبها الأفراد داخل المجتمع، ومدى سيطرته على وسائل الإنتاج، وارتباط مصادر القوة بالجيش والتنفيذ السياسي"(2)، فمتى لعب الأفراد المشكلين للمجتمع أدوارا إيجابية في العمل السياسي عد ذلك قناعة منهم على فاعلية النظام، وهذا ما يعطيه قوة لمواجهة المعارضة.

يسعى النظام السياسي الجزائري وضمن توجهاته المستقبلية بأن يبتعد عن استخدام القوة والعنف لفرض سياساته بعد أن أثبتت هذه الوسائل فشلها في تحقيق السيطرة والخضوع، بل

---

(1) نفس المرجع السابق، ص 254 ، 255.
(2) أنظر، ندوة الفكر السياسي المعاصر، مرجع سابق، ص 169.

إن النظرة الجديدة لسياسة السيطرة تقوم على أساس القيم الديمقراطية، واستبعاد استخدام القوة إلا عند الضرورة الملحة، وبذلك إبعاد الجيش عن السياسة وتحديد دوره، لكن هل حقيقة سوف يبقى الجيش فوق الصراعات السياسية ؟

يفترض تحقيق هذه الأهداف درجة عالية من الفاعلية تجعل الأفراد يخضعون للسلطة بالقناعة والرضا والقبول، وليس باستخدام القوة والقهر والعنف، وبذلك تتحول القوة إلى حق ينجم عنه تحول الطاعة إلى واجب لدى أفراد المجتمع، وهذا ما يتطلب أن تكون الدولة مؤسسة محايدة، وأن تضع إطارا فعالا لحل الصراعات والنزاعات التي تنشأ في المجتمع، أو بين عناصر النظام نفسه.

"يمثل التحول الديمقراطي رشدا للحالة السياسية الوطنية، وذلك يفترض وجودا كافيا وقويا لحكومة تؤمن درجة كافية من الاستقرار السياسي، ومن الصعب تصور صدق العملية الديمقراطية دون شرط الاستقرار السياسي، فمن دونه لا يمكن التوثق من صحة انتخاب المواطن وصدور رأيه عن وعي سياسي كاف ومعرفة مطمئنة"[1]، ويظهر بذلك العنف في العمل السياسي متناقضا مع مبادئ الديمقراطية.

يواجه النظام السياسي الجزائري عوائق كثيرة في مجال فرض سيطرته المشروعة على المجتمع، وذلك في غياب مجتمع مدني قوي يعمل على نشر الثقافة الديمقراطية القائمة على أسس الحوار والتفاوض مع السلطة، وبذلك يبقى النظام القائم في حاجة إلى إستراتيجية فعالة من أجل الانتقال من السيطرة عن طريق القوة إلى السيطرة عن طريق الرضا والقبول.

ولذلك فإن فاعلية النظام السياسي تتطلب التوجه نحو منحى آخر يمكنه من فرض سيطرته المشروعة والقانونية بشكل يجنب الجميع عواقب استخدام القوة والعنف في غير موضعها، ولا يمكن أن يتحقق ذلك إلا بإعادة الاعتبار لدور المواطن السياسي في تقوية نظام الحكم، ومنحه فرصا أكبر للمشاركة في العمليات السياسية البنائية التي تفرض عليه احترامها، وتدعيم السلطة والنظام للنهوض بها، وبذلك يحل الإقناع والحوار محل القوة والإكراه.

إن السؤال المطروح هنا هو : هل سيستطيع النظام السياسي الجزائري حقا أن يحقق درجة عالية من الفعالية في المستقبل المنظور ؟ وما هي المداخل الإستراتيجية لذلك ؟ وهل يمكن لفاعلية النظام أن تعوض المصادر التقليدية للشرعية ؟

---

[1] إسماعيل قيرة [وآخرون]، مرجع سابق، ص 215.

المبحث الثالث : الشرعية وتداول السلطة

أصبحت الديمقراطية اليوم المطلب الأول في النظام السياسي الجزائري، هذه الديمقراطية التي يرى فيها البعض الحل لأزمة الشرعية في هذا النظام، من خلال إعادة بناء العلاقات السلمية والسليمة بين النظام والمجتمع، وبين السلطة والنظام بما توفره من فرص للمشاركة في العمليات السياسية لترشيد الحكم، وبذلك فإن مطلب الديمقراطية طغى على المطالب الأخرى، على اعتبار أن الوصول إلى درجة الديمقراطية المشاركاتية يعني تحقيق جل المطالب المجتمعية، وتحقيق الأهداف بفعالية بعيدا عن استخدام القوة والعنف.

فالديمقراطية أصبحت تعتبر من أسمى الصور التي يصل إليها النظام السياسي في ممارساته، والتي تقوم على أسس من تداول السلطة وفق أنماط سلمية يحترم فيها الآخر، وتعطى له فرص التعبير عن آرائه واقتراحاته وتصوراته، "فالديمقراطية ليست الحرية والمساواة، وإنما ما يحقق الحرية والمساواة، إنها تتعلق أساسا بمسألة السلطة وقضية الدولة وطبيعتها... فمن الأفضل رؤية الديمقراطية من زاوية تنظيم السلطة بين الأطراف الاجتماعية من دون قوة وقهر، ويسمح بممارستها ضمن قانون، وهذا هدف يمكن الاقتراب منه من أجل تحقيق شرعية السلطة والنظام"[1].

إن كون السلطة غير مطلقة ومحددة بقواعد دستورية وقانونية تحدد كيفية تولي السلطة وطرق ممارستها وحدود وظائفها يفرض انتقالها من مجموعة سياسية إلى أخرى، وفق طرق وأساليب انتقال شرعية، واستجابة لإرادة الشعب صاحب السيادة، فالعبرة بالممارسة وليست بالنصوص الدستورية والقانونية، "ومفهوم الممارسة الديمقراطية لا يقتصر على علاقة الحاكم بالمحكوم، بل يغطي سلوك المجتمع والمواطنين في كل شكل تنظيمي يجمع عددا منهم"[2].

تنعكس عملية انتقال السلطة في صور عديدة، وذلك حسب الأسلوب المتبع في العملية، كما أن هذه السلطة يمكن أن تركز في يد نخبة حاكمة تمنع انتقالها إلى فئة منافسة أو معارضة لها، كما يمكن أن تحوز السلطة الحاكمة على دعائم من الشرعية تجعل هذه السلطة

---

(1) أنظر، وميض نضمي، نقلا عن : خميس حزام والي، مرجع سابق، ص 265.

(2) إسماعيل صبري عبد الله، "الديمقراطية داخل الأحزاب الوطنية وفيما بينها"، ورقة قدمت إلى : ***أزمة الديمقراطية في الوطن العربي*** ، ص 468 .

تجدد نفسها وفقا لدورات تاريخية معينة، وبذلك فإن استشراف مستقبل السلطة في النظام السياسي الجزائري أمر صعب للغاية، نظرا لتعدد الاحتمالات وتداخلها، وتشابك المصالح وتعارضها، وهذا ما يجعل هذه الاحتمالات تأخذ اتجاهات مختلفة يمكن أن تتناقض أحيانا.

تمثل عملية انتقال السلطة أحد المداخل الرئيسية لدراسة النظام السياسي الجزائري وطبيعته وعلاقته مع المعارضة والمجتمع، بحيث يمكن الحكم على هذا النظام أنه ديمقراطي أو تسلطي أو عسكري حسب طرق تولي السلطة وأساليب انتقالها، ومدى استعمال القوة للوصول إليها أو الاستيلاء عليها.

تشكل عملية انتقال السلطة والطرق المتبعة في انتقالها أهم القراءات لمسألة الشرعية داخل النظام والسلطة، بحيث تعبر هذه العملية على شرعية النظام القائم، كما تعبر على شرعية النظام السابق، وبذلك تكون عملية الانتقال هذه عنصرا مفصليا في شرعية النظام والسلطة الحاكمة فيه، لكن الملاحظ أن النخب الحاكمة كثيرا ما تتناسى مسألة الشرعية أثناء سعيها للوصول إلى السلطة، بحيث يكون هدفها هو كيفية اعتلاء الحكم بغض النظر عن طرق الوصول إليه، لكن سرعان ما تبدأ هذه النخبة في البحث عن الشرعية بعد أن تحكم قبضتها على السلطة، ولهذا فإن مسألة الشرعية في النظام السياسي الجزائري كانت مسألة لاحقة لعملية تولي السلطة، وليست عملية مؤسسة لهذا الانتقال، ولهذا يظل النظام مفتقدا لصفة الشرعية مدة من الزمن بعد تولي نخبة جديدة الحكم، وفي محاولاته أن يكسب الشرعية تبرز قوى أخرى منافسة له تفرض نفسها كبديل صوري للنظام القائم، لتعيد الكرة مرة أخرى، وتعود مسألة الشرعية إلى نقطة البداية.

انطلاقا من عمليات انتقال السلطة التي شهدها النظام السياسي الجزائري سابقا، سنحاول بحث مستقبل السلطة والشرعية ضمن سياسات النظام مستقبلا، ولهذا فإن الأمر قد يأخذ احتمالين رئيسيين مستخلصين من الدراسة النظرية لمسألة الشرعية في هذا النظام، ويذهب تصورنا في هذه النقطة إلى افتراض الاحتمالين التاليين :

1- إما أن يكون احتكار مطلق للسلطة من طرف أقلية حاكمة.

2- وإما أن يكون تداول حقيقي للسلطة بما يؤسس لشرعيتها.

المطلب الأول : احتكار السلطة

قد يتجه النظام السياسي الجزائري مستقبلا نحو احتكار السلطة من طرف أقلية حاكمة تمنع تداولها، وبذلك يسيطر حزب معين على مقاليد الحكم، وتصبح بذلك قاعدة الانتماء السياسي هي الانتماء إلى القوة المسيطرة والمحتكرة للسلطة، وبذلك يفقد النظام شرعيته وتنمو المعارضة من أجل الإطاحة به، أو تغيير توجهاته، وتصبح السلطة ممثلة لنخبة محدودة عوض أن تمثل عموم المجتمع.

إن احتمال أن يسود احتكار السلطة في النظام السياسي الجزائري يقوم أساسا على المراحل التاريخية التي مر بها تطور هذا النظام وموقع السلطة الحاكمة فيه، وكذا عمليات الانتقال التي اعتمدت في تحويل السلطة من نخبة إلى أخرى، ومن حزب إلى آخر، ولذلك سوف نتطرق في هذا الجزء ونركز على دراسة الاحتمالات الواردة التي تجعل من اتجاه النظام السياسي يتجه نحو الاستحواذ على السلطة أكثر، واحتكارها ومنع تداولها.

يقوم احتكار السلطة على ضوء ما نتعرض له من دراسة حالة المعارضة السياسية والمدنية والشعبية في النظام السياسي الجزائري، وموقع هذه المعارضة ضمنه، كما سنبحث عن مدى فعالية هذه المعارضة ومدى قدرتها على تقديم البديل الأحسن، وقدرتها على التعبئة وتقديم الحلول والاقتراحات للسلطة، أي نبحث في الإمكانيات المتاحة لهذه المعارضة لممارسة وظيفتها السياسية والمدنية بكل فعالية.

كما سنبحث في دور المؤسسات الدستورية والسياسية في تحديد الأدوار السياسية لمختلف الفاعلين السياسيين والمدنيين، ومدى فعالية هذه المؤسسات، كما سنبحث في دور القانون في بناء مؤسسات وعلاقات قوية قادرة على الاعتراف بالحقوق والالتزام بالواجبات.

1- ضعف المعارضة وعدم فعاليتها

إن تنامي المعارضة السياسية يكون بموازاة أزمة الشرعية التي يعيشها النظام، وذلك من جراء تنامي عمليات الاستبداد واحتكار السلطة وتراجع قدرات الدولة وإمكاناتها عن مواجهة الحاجات الاجتماعية، حيث أن الطبقات الشعبية لن تقتنع لفترة طويلة بلعبها الدور الثانوي، بل ستتطلع إلى المشاركة في الحياة السياسية وعملية صنع القرار، وفي حالة تقييد عملية المشاركة فإن احتمالات التوتر بين هذه المعارضة والسلطة ستزداد.

ظلت المعارضة في فترة حكم الحزب الواحد عاجزة عن توحيد صفوفها، وميزتها الصراعات الداخلية، الأمر الذي أفقدها فاعليتها وقدرتها على تحدي ومنافسة السلطة، وظلت هذه المعارضة مقيدة وغير فاعلة بعد فتح المجال التعددي، وأصبحت مفرغة من مضامينها، بالرغم من وجود بعض المحاولات لفرض نفسها على الساحة السياسية والاجتماعية.

فالتوجه نحو احتكار السلطة والاستحواذ عليها يحرم المواطنين حقهم في المشاركة فيها، بل يبقى الشعب بعيدا عن كل العمليات السياسية، حيث يقوم احتكار السلطة خارج الأطر الدستورية والمؤسسية التي تحدد اختصاصات الحاكم وحقوق المحكومين، وبذلك تجد السلطة المحتكرة فرصا أكبر لفرض سيطرتها، دون السماح بنمو المعارضة القوية القادرة على فرض مبدأ التداول على السلطة.

إن استمرار احتكار السلطة من طرف أقلية حاكمة يفترض استمرار ضعف المعارضة وعدم فاعليتها، الأمر الذي يساعد على تجنيد الجماهير الشعبية لخدمة مصالح السلطة والإبقاء على سيطرتها واحتكارها لمصادر القوة والنفوذ في المجتمع، وبذلك سيتجه النظام الحالي على إقصاء المعارضة أو تقليل نشاطها إلى حد كبير، وذلك بوضع حد لنشاطها طالما أن هذا النشاط يشكل خطرا أو تهديدا لمصالح النظام والسلطة.

تقوم فكرة احتواء المعارضة من خلال السماح للأحزاب أيا كان حجمها بالمشاركة في الانتخابات، بل المشاركة في تشكيل الحكومة في بعض الأحيان، واستخدام هذه الأحزاب وتوظيفها من أجل خدمة مصالح السلطة وأهدافها، وهذا ما يجعل بعض الأحزاب المعارضة تابعة للسلطة وتدور في فلكها، ولا تستطيع الاستقلال عنها، لما لها من مصالح مادية ومعنوية داخل السلطة والنظام.

إن ما يميز الأحزاب السياسة في النظام السياسي الجزائري أنها تنشأ في أحضان السلطة لتصبح بذلك أحزاب سلطة، وغير قادرة على تغيير نفسها بالرغم من تغير وتطور المجتمع، وتبقى بذلك غير قادرة على التكيف وعلى منافسة ومعارضة السلطة الحاكمة، وهذا ما يؤسس لعمليات احتكار السلطة والتفرد بها، وإبعادها عن مشاركة الشعب.

تقوم المعارضة الفعالة على وضع السلطة موضع تداول بين مختلف الفعاليات السياسية والحزبية، وذلك من خلال تقديم البديل للنظام والسلطة، من خلال كسب قاعدة شعبية واسعة تضمن لها التأييد، وهذا ما يؤهلها إلى خوض الصراع للوصول إلى السلطة من موقع قوة، فالتداول على السلطة يلغي عملية احتكارها ويجعلها مؤهلة للانتقال بين النخب السياسية وفقا لطرق ديمقراطية سلمية، والملاحظ أن ضعف المعارضة وعدم فاعليتها يحول دون تحقق هذه الأهداف النبيلة.

"كلما تزايدت أزمة الشرعية داخل النظام، تصاعدت الاحتجاجات الشعبية على عجز النظام عن تحقيق الديمقراطية، وبذلك أصبح واضحا أن آليات القمع والعنف وحدها لا تكفي لضبط المجتمع، وهذا ما يسمح للأحزاب السياسية بأن تنشأ وتمارس أنشطتها في حدود مقننة، هذه العملية تهدف إلى امتصاص النقمة الشعبية، والتنفيس عن الإحباط لدى الفئات المثقفة، ويحرص النظام الحاكم في كل الأحوال على أن لا تصل هذه الأحزاب إلى الحكم من خلال عملية ديمقراطية سوية"[1].

تؤدي المعارضة الهشة وغير الفاعلة إلى ضعف عمليات المشاركة السياسية للمواطنين وعزوفهم عن العمل السياسي بعد أن فقدوا ثقتهم في السلطة والنظام، وكذا في إمكانية وجود معارضة قوية قادرة على فرض وجودها، وإحلال مشروعها محل النظام التحكمي الذي يحتكر السلطة، وفي هذه الحالة فإن هؤلاء سيعيشون حالة من عدم الاستقرار النفسي بين "رفض شرعية الحزب الحاكم والخوف من لاشرعية المعارضة، حتى وإن كانوا يعتبرونها شرعية، لدا تفتقد الحياة الحزبية، وتبقى الجماهير خارج اللعبة السياسية تنتظر الخروج من هذه الحلقة المفرغة بين الشرعية النظرية واللاشرعية العملية للحزب الحاكم، واللاشرعية النظرية والشرعية العملية للأحزاب المعارضة "[2].

---

(1) أنظر، محمد شكري الصبيحي، مرجع سابق، ص 180.

(2) أنظر، الأبواب الرئيسية "فكر جديد"، "الأحزاب السياسية بين الشرعية واللاشرعية"، نقلا عن: ***صحيفة "الإتحاد" الإماراتية والعربية نت***، 07 مارس 2006، ص 02.

إذا كانت الشرعية قائمة على مبدأ الرضا والقبول بالسلطة، فإن ظاهرة احتكار السلطة لا تقوم على أسس شرعية، ولا تستند إليها في ممارساتها وأعمالها، فقصر السلطة في يد أقلية دون السماح بالمشاركة الشعبية والحزبية فيها يؤدي إلى استياء الشعب والمعارضة التي وإن كانت في أغلب الأحيان ضعيفة وغير فاعلة، فإنها تلجأ إلى تعبئة الجماهير الشعبية ضد سياسات النظام وأهدافه التي لا تخدم الصالح العام، وهذا الأمر يؤسس لظهور حالات الإحباط الشعبي، مما ينتج عنه توترات وصراعات تقوض استقرار النظام ككل.

ما ميز المعارضة الجزائرية هي انعدام الديمقراطية داخل الأحزاب نفسها، مما يجعلها عرضة للانقسامات الداخلية، ونشوء صراعات حادة بين قيادات الحزب الواحد، وبذلك سيكون انشغال المعارضة باتجاه حل مشاكلها الداخلية، والحفاظ على كيانها ومؤسساتها وهياكلها الحزبية، وتفقد اهتمامها بالسلطة وبالصراع للوصول إليها، وتبقى عمليات المعارضة قاصرة في أغلب الأحيان على المشاركة في العمليات الانتخابية التي لا تزيد ولا تنقص من وزنها لدى السلطة ولدى الجماهير الشعبية.

تحول طبيعة السلطة في النظام السياسي الجزائري دون وصول المعارضة إلى الحكم حتى ولو اجتهدت في ذلك، فالسلطة في هذا النظام ما هي إلا نتاج للصراع السياسي والعسكري ليتفوق هذا الأخير دائما في إيصال من يرغب فيه إلى سدة الحكم، وبذلك تبقى السلطة في هذه الحالة تابعا للسلطة العسكرية، حتى وإن كان رئيس الجمهورية مدنيا، وقد لاحظنا سابقا مكانة المؤسسة العسكرية ومدى تحكمها في دواليب الحكم والسلطة.

"سبب أزمة المعارضة في الجزائر أنها تستخدم أدوات تقليدية في إدارة الصراع، ولذلك لم تنجح بعد أكثر من عشرية في إدارة الصراع السياسي، والحل أن تهتم هذه الأحزاب بتكوين نفسها وتأهيل كوادرها، بغرض الوصول إلى السلطة"[1]، هذه الأزمة أفقدت المعارضة فاعليتها السياسية والاجتماعية، مما أدى إلى احتكار السلطة وعدم تداولها.

"إن مفهوم المعارضة لا يعني الوقوف على الضد مع السلطة والنظام، كما لا يعني المخالفة وكيل الاتهامات وسوق النقد للسلطة القائمة، إنما يعني – فيما يعنيه – تكميل جهود الدولة في الاتجاهات الإيجابية وتتميم مشاريعها فيما هو للصالح العام"[2]، ولهذا فلابد أن يكون عمل المعارضة عملا إيجابيا يسعى إلى تقويم أخطاء السلطة وانحرافاتها، وتنوير

---

(1) أنظر، الشيخ محفوظ نحناح، نقلا عن : فاروق أبوسراج الذهب، مرجع سابق، ص 50.
(2) أبوجرة سلطاني، نقلا عن : أحمد يوسف، مرجع سابق، ص 97.

الرأي العام من أجل وضعه ضمن الأحداث، هذا ما يجعل المجتمع عارفا بسياسات السلطة وتوجهاتها، بما يمكنه من تقديم الدعم أو الرفض لهذه السياسات، مما يمكن من تنافس سلمي على السلطة.

إن احتكار السلطة مستقبلا في النظام السياسي الجزائري يتدعم في ضوء تزايد تركيز السلطة، وفي ضوء درجات السيطرة المتفاوتة على المعارضة، والتي تمارسها السلطة من خلال فرض قيود وضوابط قانونية وإدارية وتنظيمية ومالية وأمنية تحت تبرير حالة الطوارئ والظروف الاستثنائية من أجل إضعاف المعارضة، بحيث تبقى أحزاب كثيرة مجهرية ولا تجد فرصا للمشاركة في السلطة، وحتى تلك الأحزاب التي أثبتت قدرتها على التواجد، فإنها لن تتمكن من إثبات استقلالها عن السلطة، وإنما تبقى خادمة لمصالح هذه السلطة ونظامها، ولذلك فإننا نتوقع أن يسود حزب أو حزبان تابعان للسلطة في المستقبل القريب، يؤسس كثيرا لعمليات احتكار السلطة وتركيزها في الحزب الحاكم.

والسؤال المطروح هو : هل يمكن للمعارضة الجزائرية في ظل ما تعرفه من ضعف وعدم فاعلية، وغياب الديمقراطية داخل أحزابها، أن تحول دون احتكار السلطة، ووضعها موضع التداول السلمي ؟

2- فراغ مؤسساتي

يدعم عملية احتكار السلطة - إلى جانب وجود معارضة ضعيفة - وجود فراغ مؤسساتي، هذه المؤسسات التي تمارس فيها العمليات السياسية، والتي تكون الإطار العام الذي تتمحور فيه وضمنه علاقات الصراع السياسي على السلطة، وبذلك فإن غياب المؤسسات أو ضعفها وعدم فعاليتها تكون أداة تخدم السلطة أو النخبة الحاكمة لفرض سيطرتها على المجتمع.

كما أن عجز المؤسسات السياسية والدستورية عن أداء وظائفها بفعالية عالية يجعل منها أداة تحكمية في يد السلطة لفرض وجودها بقوة على المجتمع، وسن القوانين التي تخدم توجهها، في ظل غياب أو ضعف الرقابة الشعبية، وغموض آليات اتخاذ القرارات وصنع السياسات العامة.

يؤدي عجز المؤسسات السياسية والقانونية عن احتواء العمل السياسي، وتوفير الأطر القانونية له، بما يضمن مشاركة جميع القوى السياسية والاجتماعية فيه، إلى حدوث عدم توازن بين هذه القوى ينعكس على السلطة، حيث تعجز هذه المؤسسات عن إحداث التوازن بين شكلها ومضمونها، وهذا ما يفقدها الشرعية التي تستمدها من علاقاتها بالمجتمع، هذا الوضع اللاشرعي للمؤسسات يرافقه كبت وتضييق للعمل السياسي الشرعي، بما يؤسس لبروز حالات العنف المسلح، كسبيل وحيد للوصول إلى السلطة أو الاستيلاء عليها.

إن عملية تداول السلطة تقوم أساسا على وجود تقاليد لتداولها، والتي تتضمن وجود قواعد دستورية ومدى ترسخ هذه القواعد في الممارسة العملية، كما يتطلب ذلك وجود قنوات وآليات رسمية للوصول إلى السلطة، فوجود هذه القواعد الدستورية وحتى العرفية يجعل من عملية تداول السلطة عملية ديناميكية تتجه إليها كل الإرادات، وهذا ما يتضمن وجود نوع من العقد المفترض بين السلطة والمجتمع، قائم على أساس احترام كل طرف لحقوق الآخر.

"إن غياب المؤسسات القانونية والدستورية يجعل من السلطة أداة في يد النخبة الحاكمة، تستند في ممارستها للسلطة إلى أساس ديمقراطي شكلي، وفي معظم الحالات يعتبر القمع وليس الشرعية هي الضمانة الرئيسية لتأمين النظم الحاكمة، وضمان استمرارها في السلطة"[1]، وهذا ما يظهر خاصة في فترات الأزمات، وما يميز هذه المراحل من غياب شبه

---

(1) حسنين توفيق إبراهيم، ***النظم السياسية العربية : الاتجاهات الحديثة في دراستها***، ص 58.

كلي للمؤسسات السياسية والدستورية، وما يتبعها من أعمال عنف وعنف مضاد من أجل إحكام السيطرة على الوضع.

يشكل غياب الأطر المؤسساتية والسياسية التي يمارس في إطارها العمل السياسي دعما قويا لاحتكار السلطة وتركيزها في يد أقلية حاكمة ومهيمنة على مقاليد الحكم والسلطة، وذلك في ظل القيود التي تضعها هذه السلطة لتعرقل بذلك عمل المعارضة للحيلولة دون تداول السلطة، "كما أن هذه المؤسسات إن وجدت فإنها تفتقر كثيرا للشرعية، باعتبارها امتدادا طبيعيا لمؤسسة الرئاسة أو المؤسسة العسكرية، كما أن المؤسسات التي تتمتع بقدر من الشرعية قد تفقدها عندما تواصل إصدار مخرجات سياسية غير مقبولة شعبيا، أو عندما تكون غير قادرة على مواجهة المطالب التي تطرحها الأمة، أو حينما لا يكون بمقدورها التكيف مع ما يستجد من ظروف"[1].

فتاريخنا السياسي يرينا كيف أن البنية القانونية والدستورية لم تعرف استقرارا، بل إن كل الدساتير والقوانين إما أن تلغى نهائيا، أو أن تعوض بأخرى، أو أن تعدل في جلها، وبذلك فإن هذه الوضعية تعكس ضعف البناء المؤسساتي والقانوني وعدم قدرته على تحقيق التوازن المطلوب في المجتمع والنظام، ومهما يكن من تحسن في الوضعية المؤسساتية الدستورية في الفترة الأخيرة، فإنها لا تزال قاصرة على تحقيق الغاية، ويمكن أن يتواصل هذا القصور، إذا ما استمر تهميش القانون والمباعدة بين النصوص الدستورية والواقع العملي، وبذلك فإن النظام سيظل بعيدا عن الوصول إلى دولة القانون والمؤسسات، وإلى الفلسفة الديمقراطية كأسلوب للحكم في قيادة الدولة والمجتمع، وفي ممارسة السلطة وانتقالها وتداولها سلميا.

إن احتمال أن يسود الضعف المؤسساتي أو فراغه داخل النظام السياسي الجزائري يوجه النظام نحو احتكار السلطة والانفراد بها من طرف نخبة قليلة حاكمة يبقى أمرا واردا، وهذا على ضوء ما تعرفه عملية المشاركة السياسية من تراجع، وإن كان هذا الاحتمال ضعيفا، ولهذا يلاحظ أن توجه القيادة السياسية قد يكون إلى عدم الرغبة في بناء المؤسسات السياسية الفاعلة والقوية، لأنها ترى في هذه المؤسسات قيدا على حرية حركتها وقدرتها على المناورة، أو الإنفراد بصنع القرارات السياسية، لذا فإن القيادة السياسية تتمتع بسلطات فعلية أكبر من تلك التي تتيحها لها الأطر القانونية التي تعمل في ظلها.

---

[1] أحمد وهبان، مرجع سابق، ص 36.

إن خرق القواعد الدستورية في ممارسة السلطة وتحديد مدتها غير من مفهوم الاستقرار السياسي لدى النخبة الحاكمة، حيث أصبحت ترى فيه أنه البقاء في السلطة لأطول مدة، والحفاظ على مكانتها داخل النظام والمجتمع، الأمر الذي يدفع بقوى المعارضة إلى عدم الالتزام بالقواعد القانونية وبالأطر المؤسساتية، والبحث عن طرق أخرى لممارسة السلطة، تلجأ فيها إلى العنف كأسلوب وحيد للاستيلاء على السلطة أو مقاومتها أو الحلول محلها.

في إطار استمرار ضعف المؤسسات داخل النظام السياسي الجزائري، وغياب الأطر الديمقراطية القانونية الفاعلة التي تنظم ممارسة النشاط السياسي، فإن احتمال استمرار احتكار السلطة يبقى أمرا واردا، وهذا ما يهدد المسار الديمقراطي، ويجعله يواجه عقبات مؤسساتية وسلطوية من أجل التبلور الحقيقي، وهذا ما يجعل مستقبل السلطة والنظام عرضة لاهتزازات وصراعات مستقبلية، أم أن هذا الاحتمال ستتغلب عليه المجهودات المتواصلة من طرف أصحاب القرار السياسي لإنجاح عملية الانتقال الديمقراطي، وبناء آلياته ومؤسساته؟

المطلب الثاني : تداول السلطة

يذهب هذا الاحتمال إلى إمكانية وجود تقاليد سياسية وأطر مؤسساتية تسمح بوضع السلطة موضع التداول، يمنع احتكارها من طرف أقلية حاكمة، لذلك فإن هذا الاحتمال يفترض وجود انتخابات حرة ونزيهة تسمح للمواطنين باختيار حكامهم، من خلال المشاركة المكثفة في هذه العمليات، وهذا لن يتحقق إلا في ظل وجود تعددية حزبية حقيقية معترف بها في البرامج والأهداف والإيديولوجيات، تجعل المواطنين قادرين على اختيار التوجه والإيديولوجية المناسبة التي تخدم مصالحهم وأهدافهم المجتمعية بأكثر فعالية.

يقوم مبدأ التداول على السلطة على أساس انتقالها سلميا بين النخب السياسية التي تنخرط في تنافس سياسي سلمي، من أجل الوصول إلى السلطة، وفقا للقواعد الديمقراطية، بما يضمن استقرار النظام، ومن ثم قدرته على العمل السياسي الناجح، وبالتالي القناعة بشرعيته.

"وبذلك فإن آلية التداول عل السلطة، وبالتالي تنظيم العلاقة بين الحكم والمعارضة هو في الحالة الراهنة مطلب وليس واقع يمكن توظيفه من الداخل"[1]، هذا المطلب أصبح أحد المداخل الأساسية للخروج من الأزمة، والعودة إلى مسار الشرعية والديمقراطية، وذلك بالعودة السريعة إلى مبدأ التعددية السياسية غير المقيدة والمفتوحة لكل التشكيلات السياسية والقادرة على المنافسة سلميا على السلطة.

يقوم مبدأ التداول السلمي على السلطة على عدة عناصر ينعكس أهمها في وجود سلطة شرعية تتيح قدرا كبيرا من الحرية للأفراد لممارسة حقوقهم السياسية، هذا على مستوى الفعل الجماهيري، أما على مستوى الفعل السياسي فإن التداول على السلطة يستدعي وجود تعددية حقيقية، مما يمكن المواطن من الاختيار والمفاضلة بين البرامج، وفقا لما يراه يخدم مصالحه وتوجهاته وتطلعاته.

---

[1] محمد العربي ولد خليفة، مرجع سابق، ص 141.

1- شرعية السلطة

إن الشرعية تشكل ضمانة استمرار السلطة وتجديدها من حقبة لأخرى على أسس ثابتة تمنع الحاجة إلى القوة والاستيلاء، وتؤسس لممارسة السلطة وفقا لقواعد متعارف ومتفق عليها، ومقبولة لدى الجميع، وتداولها سلميا وفقا لما تقرره الإرادة الشعبية بحسب الأكثرية الانتخابية، فالسلطة الشرعية تجد نفسها مقبولة ومرغوبا فيها من طرف الفئات الشعبية المختلفة بما حازت عليه من ثقتهم، وبذلك تمكنها هذه الشرعية من العمل السياسي الفعال، حتى وإن طرحت السلطة للتداول، فإن هذه السلطة لن تنزع منها هذه الثقة, وبذلك تجدد آليا وبطريقة ديمقراطية سلمية.

النظام السياسي القائم اليوم أمام تحديات كبيرة، فوظيفته ليست تكريس الاستبداد والاستيلاء على السلطة وممارستها بالقوة، وإنما وظيفته الحقيقية هي السهر على إقامة نظام ديمقراطي تعددي، وتوفير شروط الاستقرار السياسي والاجتماعي، وعوامل ثقة الناس في النظام والسلطة وقناعتهم بشرعيته تجديد الثقة فيه، لجعله قادرا على النهوض بإستراتجيات الإصلاح القائم على مبادئ الديمقراطية التعددية والشرعية السياسية.

"يسعى النظام إلى بلورة نموذج واضح للشرعية يحظى بالقبول والاتفاق العام، وفي ضوء غياب هذا النموذج المتفق عليه والفاعل تبقى القاعدة الرئيسية التي تتحكم عمليا في تداول السلطة على جميع المستويات هي قاعدة القوة... ويبقى المضمون والمفهوم الرئيسيان للسلطة وممارستها هما الاستتباع والخضوع، بدل المواطنة المبنية على المساواة والحرية والمسؤولية والمشاركة في القرار"[1].

إن البحث عن الشرعية السياسية من أجل تجديد السلطة واستمرارها يقود إلى إيجاد الأطر المؤسساتية التي تنمي المشاركة السياسية، لكون هذه المشاركة تشكل إطارا للعملية السياسية، وأداة للمحافظة على الاستقرار السياسي، ولذلك ترتبط المشاركة السياسية بالاستقرار السياسي، حيث أن تحقيق هذا الاستقرار يتطلب بناء المؤسسات السياسية التي تنظم المشاركة السياسية وتحول دون انعدام الاستقرار"[2].

---

[1] برهان غليون، نقلا عن : خميس حزام والي، مرجع سابق، ص 271.
[2] ثامر محمد كامل، مرجع سابق، ص 119.

يذهب احتمال قيام النظام على الشرعية كآلية سياسية لإعادة تجديد وإنتاج السلطة على ضرورة استبدال المصادر التقليدية لهذه الشرعية بمصادر جديدة تواكب تطورات المطالب المجتمعية، وذلك ربما يكون بالعودة إلى الشرعية الشعبية، وإجراء الانتخابات وفقا لمبادئ الشفافية والنزاهة، هذه الوضعية تؤسس لعمليات التنافس السلمي على السلطة، بما يمكن المواطن من بلورة تصوراته ومطالبه، واستجابة النظام لهذه المطالب تجعله يحوز على ثقتهم وبالتالي على الشرعية.

كما يتطلب ذلك العدول عن شخصنة السلطة واحتكارها من قبل أقلية حاكمة، إذ تصبح القرارات الصادرة عن السلطة معبرة عن مصالح ورغبات المجتمع، بما يضمن اندماج فئات المجتمع ضمن مسارات النظام وتوجهاته، ويؤدي ذلك إلى إسباغ العمليات السياسية بصفة الشرعية، التي تضمن فرصا أكبر لإعادة إنتاج وتجديد السلطة مستقبلا.

إن استناد النظام إلى وسائل ديمقراطية معبرة عن أهداف المجتمع يؤسس لشرعية النظام والسلطة، ويضمن إعادة صياغة علاقاتها بجهاز الدولة، بحيث تصبح النخبة الحاكمة هي الممارسة لسلطة الدولة في إطار الدستور والقانون، وهذا ما يوفر قدرا من الاستقرار يضمن استمرار النظام لأطول مدة، في ضوء ما يحظى به من شرعية وقبول لسياساته.

"إن الناخبين يعرفون جيدا الأهداف الحقيقية للسلطة وللأحزاب من الانتخابات، إذ أنها لا تعني إشراك المواطن في النقاش الجاد والحوار حول أهم القضايا، وفي اختيار حكامه وممثليه، بل تعني بكل بساطة السعي للبقاء في السلطة أو الوصول إليها على حساب المصالح العليا للأمة"[1]، ولهذا فإن اتجاه السلطة إلى تجديد نفسها مستقبلا قد لا يكون في غالب الأحيان وفقا لما يقرره المواطن عبر الانتخابات الحرة والنزيهة، بل من المحتمل أن تضعف هذه الإستراتيجية لتحل محلها إستراتيجية أخرى تجعل من تجديد السلطة أمرا ممكنا ومقبولا ومعترفا به نسبيا، إذا ما استطاعت هذه السلطة أن تتخطى احتكارها لمراكز القوة والنفوذ، لتعوضها بإشراك المواطن في العمليات السياسية، وهذا ما قد يحقق تصالحا بين الدولة والمجتمع من جهة، وبين الدولة ونظامها السياسي من جهة أخرى.

---

[1] مقران آيت العربي، "مجلس شعبي بدون شعب : قراءة أولية في انتخابات 17 ماي 2007"، ***(الخبر الأسبوعي)***، السنة 09، العدد 431، من 02 إلى 08 جوان 2007، ص 06.

2- العودة المنظمة للشعب

تمكن العمليات الانتخابية من التعبير عن رأي الشعب، وعن إرادته الحرة وتوجهاته، ولهذا أصبحت هذه العمليات من الأسس المتينة التي يقوم عليها الحكم الديمقراطي المشاركاتي، وذلك لما توفره هذه العمليات من فرص كبيرة لتداول السلطة، وانتقالها سلميا بين الجماعات السياسية المؤهلة لذلك.

وهكذا فإن الانتخابات كعملية سياسية من المفروض أن تؤدي إلى إحداث تغيرات في النظام السياسي، فقد تكون النتيجة هي تغيير شخص الحاكم أو الحكومة أو البرلمان أو الحزب الحاكم، أو تغيير في الممارسة السياسية للسلطة، وفي السياسات المتبعة، وقد تحدث تغيرات جذرية هيكلية أو بنيوية، وهذا ما يجعل من هذه العملية السياسية تؤثر بشكل مباشر أو غير مباشر في مخرجات النظام، وفي توازناته الداخلية والخارجية تجاه أفراد المجتمع.

تظهر الانتخابات كأسمى صور المشاركة السياسية لما تحمله من قناعات وتوقعات وتفاعلات بين النظام والمجتمع، وبذلك تعكس هذه العملية مدى الاهتمام الذي يوليه المجتمع للأمور السياسية، وبما يعكس مدى تشبع الشعب بالثقافة السياسية وبالقيم الديمقراطية، التي تجعل منه مسؤولا عن اختيار حكامه وممثليه بطريقة سلمية تحافظ على التوازنات القائمة، وعلى استقرار النظام والمجتمع، بما يخدم تقدم الأمة.

ولذلك فإن إجراء الانتخابات يفترض وجود عقد ضمني بين السلطة والمجتمع، قائم على اقتناع النخبة الحاكمة بمبدأ التداول على السلطة، وقبولها التنازل عنها في حالة ما إذا اتجهت الإرادة الشعبية إلى ذلك، وطالبت بالتجديد والتغيير في طبيعة وبناء السلطة والنظام، وهذا ما يمهد الطريق للتداول السلمي على السلطة يحفظ مصالح الكل، ويحافظ على الاستقرار.

وإن كانت عملية الانتخابات تستدعي وجود إطار مؤسساتي وقانوني يضمن سلامة هذه العملية، واحترام نتائجها، "فإن إجراء الانتخابات في ضوء ما هو موجود من مؤسسات سياسية ودستورية لا يعني على الأغلب الإقرار بالصيغة الديمقراطية لتداول السلطة، فمن أجل البقاء في السلطة يلجأ البعض من الحكام إلى إتباع أساليب عدة من أجل تجديد انتخابهم، وذلك من خلال جعل الانتخابات عملية شكلية لتعزيز شرعية الحكم"(1).

---

(1) أنظر، خميس حزام والي، مرجع سابق، ص269.

"إن الأخذ بمبدأ التداول سلميا وقانونيا طبقا للأحكام الدستورية المقررة والتي وضعت بمعرفة الشعب واستشارته، مع التسليم بإمكانية التعددية السياسية المقننة، والأخذ برأي الأغلبية، من شأنه أن يفتح المجال للقوى الاجتماعية والاقتصادية المختلفة في المجتمع لتحقيق حد معتبر ومقبول من المشاركة في إدارة السلطة، بعد أن اكتشفت طبيعتها الديمقراطية ولتزمت بشروطها"[1].

يتجه احتمال وجود تداول سلمي على السلطة في النظام السياسي الجزائري إلى تكريس العمل الحزبي والانتخابي في عمليات النظام القائم، وإلى إبعاد المؤسسة العسكرية عن العمل السياسي بما يضمن حيادها في العمليات الانتخابية، وقد يدعم هذا التوجه ما عرفته العمليات الانتخابية في الفترة الأخيرة من لجان وطنية لمراقبة الانتخابات، ومن إلغاء المكاتب الخاصة بتصويت أفراد الجيش وأسلاك الأمن، وتبقى فعالية هذه الإجراءات هي المحددة لمدى إمكانية تجسيد نزاهة وشفافية العملية الانتخابية.

إن مصادرة الإرادة الشعبية يضع حدا فاصلا بين مبدأ الشرعية وإمكانية التداول على السلطة سلميا، وبذلك تفقد العملية الانتخابية فاعليتها ومصداقيتها لدى أغلب الفئات الشعبية، حيث يصبح الشعب لا يثق في شرعية هذه العملية، وفي مدى إمكانية تحقيقها لمبدأ التداول على السلطة سلميا.

إن مستقبل التداول على السلطة في النظام السياسي الجزائري يستدعي ضرورة الاعتماد على العمليات الانتخابية الديمقراطية التي لا تقصي أي طرف، والتي تضمن العمل السياسي الوطني الفعال للانتقال من الديمقراطية المقيدة إلى الديمقراطية المشاركاتية، واعتماد أسلوب الانتخاب كآلية وحيدة للوصول إلى السلطة وممارستها وانتقالها، هذه العمليات من شأنها أن تعيد للشعب ثقته في النظام والسلطة الحاكمة، وكذا في العملية الانتخابية ذاتها، والتي أصبح يرى فيها مجرد وسيلة في يد السلطة تستعملها كما يحلو لها، وتتلاعب بأصواته وأرائه، ولهذا فقد تراجعت مشاركته في الانتخابات مطالبا بنظام فاعل، وسلطة ديمقراطية قائمة على احترام الإرادة الشعبية، والاحتكام إليه في تولي وممارسة السلطة.

---

[1] أحمد صابر حوحو، مرجع سابق، ص 67.

3- وجود تعددية حزبية حقيقية

كما ينصرف مطلب التداول على السلطة سلميا إلى وجود تعددية حقيقية قائمة على المشاركة الفعالة للمواطنين في اختيار حكامهم، هذه التعددية التي لابد أن تنعكس في تعددية حزبية فعالة قادرة على تقديم الأحسن، وتداول السلطة بين هذه الأحزاب سلميا.

إن التعددية وتداول السلطة سلميا مسألتان مرتبطتان تأخذان أهمية سياسية بالغة في النظام السياسي الجزائري، ومستقبل الشرعية فيه، حيث يعتبر تعدد القوى خاصية من خصائص المجتمع الديمقراطي، لا يكبت بالقوة مظاهر الاختلاف، ولا ينكر حق التعدد، وبذلك يتجنب الاحتقان السياسي والاجتماعي الذي يؤدي في حالات كثيرة إلى صراعات عنيفة تعصف باستقرار النظام والمجتمع.

تعتبر التعددية الأساس المكين والطريقة والمشروعة للتداول على الحكم، وضمان انتقال السلطة سلميا بين القوى السياسية المنظمة، وهي تضمن احترام سلطات الشعب وقيمه الروحية والحضارية والتاريخية...وهي الإطار الأمثل لتمكين الشعب من اختيار حكامه على أساس الفصل بين البرامج والأشخاص، وبذلك تكون التعددية داخل النظام كأداة فعالة لممارسة السلطة الشرعية التي تحظى بالقبول والرضا، والتي تسمح بممارسة الرقابة على أعمال السلطة، وأفضل طريقة لاستيعاب المعارضة ومنحها مشروعية العمل الرسمي والسلمي والعلني.

إن أفضل سبل التعبير السلمي على التعددية داخل النظام هو الاعتراف بوجودها، وفسح سبل العمل السياسي أمام مختلف القوى السياسية والمدنية داخل المجتمع، هذا الاعتراف لا بد أن يتجسد في تشكيل الأحزاب والحركات السياسية وجماعات المصالح وقوى الضغط للتعبير عن الآراء المجتمعية بشكل سلمي ومشروع وفقا لما يقرره الدستور والقانون.

إن البحث عن التعددية السياسية، وعن حرية أكبر للممارسات السياسية لدليل واضح عن الأخطاء التي ينطوي عليها نظام الأحادية الحزبية، والمنع المقنن والمنظم لعمل المعارضة ولأي عمل يستهدف المشاركة أو التأثير على النظام والسلطة، أو يحقق تداولا سلميا على السلطة.

ولذلك فإن احتمال أن يتم تداول للسلطة داخل النظام السياسي الجزائري مستقبلا يتطلب وجود تعددية سياسية وحزبية حقيقية تضمن تمثيل الاختلافات الموجودة داخل المجتمع الجزائري، والدفاع عن المصالح المختلفة ودمجها في إطار واحد، يجعلها بعيدة عن التناقض الذي يحول دون إمكانية الجمع بينها، وهذا الأمر لا يقوم إلا في إطار قانوني دستوري يضمن تكريس التعددية السياسية داخل النظام والمجتمع.

"إن قوة التعددية السياسية والحزبية وقيمتها النوعية ليست في عدد الأحزاب وكثرتها ... وإن كان طبيعيا أن تقبل المجتمعات التي عانت من ويلات الكبت والانغلاق السياسي على الكثرة الحزبية في المرحلة الأولى...فهذا التهافت على الأحزاب هو من قبيل التعطش للنظام السياسي والحرية في التعبير.."[1]، بل تجد التعددية قوتها في مدى فعالية هذه الأحزاب، ومدى تمثيلها حقيقة الاختلاف الموجود في المجتمع، ولذلك تأتي هذه التعددية وفقا لما تسفر عنه قواعد التنافس على السلطة المقررة في الدستور.

"إن وجود الصراع السياسي وظاهرة استعمال العنف دالة على أن هناك شرخا في شرعية النظام، هذا الصراع عادة ما يكون محكوما بالوسط الذي يحدث فيه، ولاسيما وجود قدر ضئيل من الاتفاق على قواعد اللعبة السياسية"[2]، هذا الصراع المؤسس على منطق الانتصار المطلق أو الهزيمة المطلقة كثيرا ما يؤثر سلبيا على شرعية النظام والسلطة، في ظل غياب إطار يضمن التعددية الحقيقية القادرة على ترسيخ العادات الديمقراطية الشرعية لتداول السلطة سلميا.

فالتنافس على السلطة يجب أن يكون مؤسسا ومؤمنا بالقوانين، وبالضوابط السياسية والإدارية التي تحول دون خروج هذا التنافس عن الإطار السلمي، ويجعل إمكانية التداول على السلطة متوفرة ومعترفا بها، وغياب هذه الآليات يجعل التعددية بلا معنى وتضع مبدأ التداول على السلطة ضمن امتيازات الحزب الحاكم الذي يسيطر على الحكومة والبرلمان في آن واحد.

تقوم التعددية كمشروع سياسي يدعم نظام الحكم القائم، وترسيخ السلطة وإنعاشها وربما عقلنتها، وهذا ما يضفي على النظام والسلطة صفة الشرعية التي لطالما افتقداها، لكن واقع الحال في النظام السياسي الجزائري لا يعكس كثيرا هذا الاحتمال، حيث تذهب أغلب

---

(1) خروع أحمد، مرجع سابق، ص 83.
(2) أنظر، خميس حزام والي، مرجع سابق، ص 270.

التوقعات إلى وجود احتكار للعمل السياسي من طرف فئة حاكمة، في ظل عدم وجود نمو طبيعي للأحزاب السياسية، ووجود قوانين تعيق العمل الحزبي والنقابي، تجعل حرية هذه المنظمات محدودة وغير فعالة.

إن التعددية السياسية والحزبية كإحدى آليات التداول السلمي على السلطة، لابد أن تضبط بضوابط سياسية وقانونية تجعل منها ذات فعالية كبيرة، قادرة على إحداث نقلة في عمليات انتقال السلطة، وأهم هذه الضوابط نذكر:

1- تحمل الأحزاب لمسؤولياتها الكاملة في العمل السياسي، وربط نفسها بالمجتمع.
2- الاجتهاد في نشر الوعي السياسي بين المواطنين، بما يجعل المفاضلة بين الأحزاب تخضع للمفاضلة بين دقة البرامج ووضوحها.
3- تحديث النظام الانتخابي بما يجعله بعيدا عن التأثيرات الحزبية.
4- ضمان حياد المؤسسة العسكرية والقضائية وإبعادها عن العمل الحزبي.
5- وضع ضمانات وقواعد تمنع تأثر النظام الإداري والقانوني في الدولة بعملية التداول السلمي على السلطة.
6- تنشئة الأفراد على العمل السياسي السلمي والرسمي والعلني، وعلى التسليم بنتائج الانتخابات، وقبول التداول السلمي على السلطة.

إن توجه النظام السياسي الجزائري نحو إقرار التعددية واحترامها أصبح ضرورة ملحة تفرضها طبيعة الأحداث وإفرازات الأزمة السياسية، حيث أصبح الواقع الجزائري لا يخدم كثيرا العمل السياسي الذي يعتمد على العنف، وأصبح الشعب يطالب بديمقراطية أكبر، وحرية واسعة تجسد إرادته، على ضوء ما تفرزه صناديق الانتخابات، وأصبح المواطن يطالب الأحزاب بفعالية أكبر في برامجها، وبالوفاء بالوعود بعد الوصول إلى السلطة.

في ضوء هذا التراجع الكبير في الثقة في البرامج الحزبية، وفي الأحزاب السياسية، سيواجه النظام السياسي القائم تحديات كبيرة تجعل من شرعيته وشرعية مؤسساته محل شك، مما يكبل هذه المؤسسات ويجعلها غير قادرة على العمل السياسي في أغلب الحالات، حتى وإن كانت هناك مبادرات سياسية من طرف النظام ومؤسساته، فالمشكلة تكمن في مدى تقبل الشعب لهذه المبادرات، ومدى رضاه بها وتأييده لها ودعمها.

إن التعددية المطلوبة اليوم هي تعددية حقيقية تعكس الاختلافات في الرأي والتوجهات، وإمكانية تقديم البديل، وليست تعددية شكلية قائمة على وجود عدد كبير من الأحزاب السياسية تصب جميعها في قالب واحد دون وجود البديل الأحسن لما يقدمه النظام، وهذا ما نلاحظه على الأحزاب السياسية اليوم التي لا تعرف اختلافا كبيرا بين برامجها، بالرغم من توجهاتها المختلفة من وطنية وعلمانية وإسلامية.

ويبقى على النظام السياسي الجزائري مستقبلا أن يفتح المجال أمام نشاط الأحزاب السياسية التي ستجسد حقيقة التعددية السياسية، والتي تضمن التنافس السلمي على السلطة، وتداولها بين مختلف هذه الفعاليات السياسية، بعيدا عن استخدام العنف والقوة غير المشروعة، في إطار محدد لتحرك هذه الفعاليات، كما تتطلب فعالية هذه التعددية رفع القيود المفروضة على نشاط هذه الأحزاب، بما يتيح لها فرصا للتعبئة ونشر الوعي السياسي بين الفئات الشعبية من أجل رفع ثقافتها الديمقراطية وقبولها لمبدأ التداول على السلطة.

والسؤال الذي يطرح نفسه هنا هو: إلى أي مدى ستخدم توجهات النظام القائم التعددية السياسية والحزبية الحقيقية ؟ هل يمكن لهذه التعددية أن تؤسس لتداول سلمي على السلطة السياسية، أم أنها ستبقى مجرد تعددية شكلية قائمة على المصالح الحزبية ؟

خلاصة واستنتاجات

إن مستقبل الشرعية في النظام السياسي الجزائري إنما يقوم على إعادة بناء العلاقة بين الدولة ونظامها السياسي من جهة، وبين النظام ومجتمعه من جهة أخرى، هذه العلاقة التي تتجه نحو محاولات الانفتاح على المجتمع وإشراكه في العمليات السياسية المختلفة لصبغها بالشرعية السياسية، وذلك في إطار ما تعرفه عمليات الانفتاح الديمقراطي من توفير لآلياتها وتجسيد لمضامينها، لكن الواقع الراهن لا يعكس هذه الحقيقة المرجوة، وإنما تبقى مجرد آمال تنتظر من يضعها موضع تنفيذ حقيقي.

هذه الغاية التي تستدعي إعادة بناء الشرعية السياسية بإعادة صوغ مصادرها، من خلال الانتقال من المصادر التقليدية للشرعية على مصادر جديدة تمكن من تحقيق الرضا العام بالسلطة والنظام، وتعيد لهما الثقة الشعبية المفقودة منذ مدة، هذه الشرعية التي تقوم على أسس من القواعد البنائية، والتي تؤسس لإجراء عمليات سياسية واسعة تكسب السلطة والنظام شرعية شعبية تجعلهما قادرين على تحقيق المطالب المجتمعية، وتحقيقها بفعالية أكبر، وإحكام سيطرتهما الشرعية على مختلف الأزمات التي يمكن أن تنشأ في المجتمع وتقوض استقراره، وبذلك تؤهل هذه العمليات النظام القائم لأن يكون نظاما فاعلا وشرعيا.

إن تعدد الإرادات داخل المجتمع، وعدم التوازن بين المصالح المختلفة للقوى الاجتماعية والسياسية، يؤدي إلى احتكار السلطة ضمن نخبة حاكمة، تعمل على تجديد نفسها، إما اعتمادا على طرق شرعية، أو بالاحتكام إلى القوة، وهذا ما سيسفر عن عدم وجود تداول سلمي على السلطة وفقا لما تقره المبادئ الديمقراطية.

إن غياب مبدأ التداول على السلطة سلميا هو الذي هيمن على عمليات انتقال السلطة منذ الاستقلال، وقد يستمر هذا الوضع مستقبلا، ما لم تسمح السلطة والنظام للمعارضة أن تنشط بعيدا عن القيود المؤسساتية والقانونية المفروضة عليها، وما لم تعترف هذه السلطة بمبدأ التعددية السياسية والحزبية الحقيقية، التي لا تقصي ولا تستبعد أي طرف من الفعاليات السياسية، وفي حال تحقق ذلك فإن السلطة ستظل محتكرة في فئة حاكمة تعمل على احتكار السلطة وإعادة إنتاج هياكلها في كل مرة اعتمادا على القوة والإكراه، أو عن طريق الإقناع والإصلاح.

خـــــــاتمة

حاولت هذه الدراسة معالجة مسألة الشرعية وتولي السلطة في النظام السياسي الجزائري، ومحاولة الوقوف على الارتباطات التي تشد كلا العنصرين في نطاق محدد زمنيا ومكانيا، وهي تجربة الدولة الجزائرية المعاصرة في الفترة 1962- 2007. من خلال ما سبق عرضه في فصول هذا البحث يتضح لنا جليا أن :

شرعية النظام السياسي الجزائري في المراحل الأولى لبناء الدولة الجزائرية المعاصرة قامت بفعل الدور المزدوج الذي قام به عقب الاستقلال، حيث مثل الرابط القوي بين الدولة ومواطنيها من جهة، كما جسد الدافع القوي لعمليات التنمية الاقتصادية من جهة ثانية، إن هذه الازدواجية في مصادر القوة هي المبرر الذي اعتمده النظام لتأسيس شرعيته في تلك الفترة، فالشرعية التاريخية – الثورية التي استمدت من الدور النضالي في عهد الثورة، قد دعمت وجودها بشرعية الإنجاز التي انتهجها النظام فيما بعد، وما عرفته العمليات التنموية من تطور أعاد للنظام هيبته ودوره في السيطرة على الحياة الاجتماعية والاقتصادية في الدولة.

إن عجز النظام السياسي وسلطته في تحقيق التوازن بين المطالب الاجتماعية والإنجازات المقدمة، أدى إلى تراجع كبير في درجة الولاء لهما، حيث فقد النظام المبرر الأخلاقي والسياسي لوجوده، وأخذ انحسار الولاء يتخذ شكل نفي لسلطات النظام ولشرعيته، وهكذا انهار العقد الاجتماعي بين النظام والمجتمع، والذي يعتبر بمثابة أزمة حقيقية في الشرعية، وبذلك وضع النظام أمام مجموعة من التحديات جعلته عاجزا عن استيعاب المتناقضات، والحفاظ على رموزه وعناصره، فإلى جانب تراجع شرعية الوجود – الشرعية التاريخية – تراجعت شرعية الإنجاز، وهذا ما جعله على قطيعة مع مجتمعه.

أمام هذا التراجع الكبير في شرعية النظام السياسي، كان عليه مجابهة مستوى متصاعد من العنف من أجل استعادة شرعيته، وبذلك حدث انعطاف في طبيعة وبنية النظام، وتغير في مفهوم ومصادر الشرعية، وإقرار الإصلاحات السياسية والاقتصادية التي أفرزت التعددية السياسية والحزبية، وانعكس هذا التغير على مختلف القوى السياسية الفاعلة، وتصارعت الأوجه الجديدة للشرعيات المتناقضة مع شرعية النظام القائم آنذاك، كما أدى ذلك إلى صراع على السلطة، وأصبح الصراع بين القوى السياسية والنظام ينصب على مسألة الشرعية،

وتأرجح الصراع بين الشرعية التاريخية – الثورية والشرعية الدستورية والشرعية الشعبية، وتحول إلى حالة من عدم الاستقرار.

إن فشل الأسلوب الأمني العسكري الذي اعتمده النظام لحل الأزمة وإعادة التوازن بين القوى السياسية وبين أطرافه، أدى به إلى العدول عن هذه السياسة، باحثا عن مخارج أخرى قائمة على الحلول السياسية الحوارية المقيدة والمشروطة، وبدأ في الانفتاح على مختلف القوى السياسية والمدنية، محاولا إشراكها في إيجاد الحل النهائي للأزمة، والعودة السريعة للمسار الانتخابي الذي يشكل البوابة الرئيسية للدخول في مرحلة جديدة للشرعية، لكن إن هذه السياسة المشروطة والمقيدة عرفت انتكاسات عديدة حالت دون تحقق الغايات، وغابت بذلك لحظة لقاء الجميع، وظل النظام يحدد الأطراف التي يتعامل معها والتي يقصيها حسب مقتضيات الحالة السياسية القائمة، وفي إطار لعبة سياسية محكمة للاحتفاظ أكثر بالحكم وتركيز السلطة، وليس المشاركة والإشراك والاشتراك.

على الرغم من الخطوات الإيجابية في مجال الانفتاح الديمقراطي، إلا أن ذلك بقي يعاني معوقات كثيرة فرضتها السلطة على المعارضة، قيدت بذلك العمل الحزبي وجعلته في مسار يصب ضمن توجهاتها وإستراتيجياتها، وبذلك فإن هذه الديمقراطية لا تزال تعاني من قيود قانونية مؤسساتية جعلتها ديمقراطية مقيدة غير قادرة على إحداث النقلة في طبيعة العلاقة بين النظام والمجتمع، بما جعلها غير قادرة على بلورة الأسس الشرعية للنظام ولسلطته، في ضوء ما تعرفه هذه الشرعية من تقهقر وعدم اعتراف بها وعدم دعمها، نتيجة لتراجع الثقة المجتمعية في سياسات النظام، وفي برامج المعارضة، وفي أهداف السلطة.

لعب الجيش الدور البارز في توجيه الأحداث وقيادة النظام منذ اللحظات الأولى للاستقلال، غير أن طبيعة هذا الدور وطبيعة هذه القيادة وتقنين نفوذ المؤسسة العسكرية قد اختلفت من مرحلة إلى أخرى، وتمثلت الوظيفة السياسية للجيش في مطلب الاستقرار السياسي، وذلك بالنظر إلى ما عاناه النظام من أزمات سياسية وما عرفه من اضطرابات وأعمال عنف وانهيار لمؤسسات الدولة، فقد أخذ الجيش على عاتقه مهمة تحقيق الاستقرار واستمرارية الدولة والنظام واحتكار السلطة، وأصبح أكثر عوامل التغيير الاجتماعي فعالية، ولعب الدور الحكم والفاصل بين النظام ومعارضيه، وبذلك فقد حسم في كل مرة مسألة

الصراع على السلطة، وهيمن على الممارسات السياسية وارتبط ارتباطا وثيقا بمؤسسة الرئاسة، ولهذا يذهب الكثيرون إلى تحديد طبيعة النظام السياسي الجزائري كنظام عسكري.

لقد تميزت عمليات انتقال السلطة في النظام السياسي الجزائري منذ الاستقلال بطابعها العنيف الذي ارتبط أساسا بقوة المؤسسة العسكرية، بعيدا عن الآليات الشرعية والدستورية التي غابت في العديد من المرات، وعندما وظفت هذه الآليات فإن عدم فاعليتها جعلها عاجزة عن أداء الدور المنوط بها، في ضوء هيمنة السلطة على مختلف المؤسسات السياسية والدستورية، وإخضاعها لمصالحها الآنية والمستقبلية بما يخدم تواجدها واستمرارها واحتكارها لمصادر الثروة والنفوذ.

هذه الحقيقة أسست مرارا لتدهور الأوضاع بين النظام والمجتمع، وجعلت السمة البارزة لهذه العلاقة هي التراجع في الثقة المجتمعية في النظام وفي سياساته وإمكاناته، واتسام هذه العلاقة بطابع التوتر وانفصام الرابطة بينهما، بحيث أصبحت السلطة بعيدة عن المواطن وعن مطالبه، وأصبح هذا الأخير بعيدا عن الأمور السياسية، معبرا عن ذلك بعزوفه وإعراضه عن المشاركة السياسية، معتبرا أن مشاركته مساهمة منه في استمرارية النظام السياسي الفاسد وإقرارا بشرعيته.

وفي إطار مواجهة هذه الإشكالية التي تجسد الطابع غير المتوازن بين ما يطلبه المجتمع وما يقدمه النظام، فإن النظام القائم يواجه تحديات كبيرة في سبيل إعادة بناء شرعيته على أسس ومصادر جديدة تواكب التطورات الحاصلة في النظام نفسه وفي المجتمع، وبذلك فإن مسألة بناء الشرعية الجديدة إنما تقوم كبديل لسيطرة النظام وسلطته وافتقادهما لمقومات وشرعية البقاء، هذه الشرعية التي لا ينبغي أن تنفصل عن المجتمع وعن قضاياه ومطالبه، من أجل تثبيت أسسها وجعلها الأداة الفاعلة والفعالة التي يستند إليها النظام في بقائه.

وعلى هذا الأساس يذهب اعتقادنا إلى أن اعتماد النظام مبدأ الديمقراطية المشاركاتية هو البديل السليم والأكثر أمنا وقدرة على إعادة الثقة المجتمعية في السلطة، أو في التأسيس لنظام سياسي جديد بعيدا عن تراكمات الماضي وما ميزها من إخفاقات وأزمات، فبداية إصلاح الدولة إنما يبدأ بإصلاح نظامها السياسي، فالديمقراطية المشاركاتية كأسلوب تغييري إصلاحي قد يحقق مستوى عاليا من الشرعية التي تحقق الاستقرار السياسي والاجتماعي.

إن انفتاح النظام وسلطته على المجتمع وإشراكه في العمليات السياسية يعد مطلبا ملحا كخيار لا بديل عنه، هذه المشاركة الفعلية التي تتيح لمختلف التشكيلات السياسية والمدنية وكذا للمواطنين التعبير عن مواقفهم وآرائهم ومطالبهم بصفة صادقة وبطريقة مباشرة، تجعلهم يشعرون بدورهم في ترسيخ القيم الديمقراطية والمساهمة في إنتاج السلطة والنظام، وبالتالي الشعور بالرضا وبالقناعات والاختلافات الموجودة داخل النظام والمجتمع، إن مثل هذا الشعور يؤسس لعلاقات اجتماعية – سياسية سليمة قائمة على أساس السلطة ملك للشعب، وفي خدمة الشعب، تمارسها نخبة منبثقة من الشعب.

لم تعد التعددية السياسية مجرد صورة مشوهة من الديمقراطية الليبرالية، بل أصبحت تفرض نفسها كأسلوب فعال للتغيير السياسي الجوهري، وإصلاح النظام القائم باتجاه تداول السلطة وانتقالها بين الفعاليات السياسية، وتغيير النخب الحاكمة التي احتكرت السلطة طويلا، وهذا ما يعني تعدد مراكز القوة والتأثير وإتاحة الفرصة أمام التطور المستقل لأبنية المجتمع المدني والسياسي بعيدا عن القيود والضوابط السلطوية التي تعيق عملها، وتجعلها مفرغة من مضامينها، هذه التعددية المطلوبة اليوم لا ينبغي أن تقوم على أسس دينية أو عرقية أو لغوية أو طائفية، بل تعددية تمزج الاختلافات وتوحد الأهداف وتفعل الآليات من أجل بلوغ مستوى عال من التنافسية السياسية، القادرة على إحداث النقلة في ممارسات النظام والسلطة، وفي العلاقات الاجتماعية، مما يؤسس لنظام مستقر وفاعل.

ولهذا أصبح من أهم متطلبات الانتقال الديمقراطي وجود معارضة فاعلة قادرة على فرض نفسها والحلول محل السلطة القائمة أو منافستها، وإحلال مشروعها محل النظام التحكمي الذي يحتكر السلطة، وبالتالي فإن المطلوب اليوم هو إتاحة الفرصة لقوى المعارضة لأن تؤدي أدوارها السياسية بكل فعالية لتجسد بذلك العمل المعارض والرأي المخالف والمختلف، الذي يسعى إلى تقويم أخطاء النظام والسلطة، وطرح البديل والسعي للوصول إلى السلطة وفقا لعمليات سياسية مشروعة وسلمية.

حتى يتسنى للنظام السياسي الجزائري الاستمرار في عمليات الانتقال الديمقراطي ومحاولته لكسب الشرعية، يحتاج إلى المزيد من الحرية والمساواة، وفتح المجال أمام القوى السياسية لأن تمارس وظائفها بعيدا عن عمليات احتوائها أو المخاوف المتأتية من النظام ذاته، ونقصد هنا دور المؤسسة العسكرية، وبذلك فإن هذه الغاية تستدعي تحييد دور

المؤسسة العسكرية وجعلها فوق الصراعات السياسية والسلطوية، من أجل ضمان التوازن في القوة، والمساواة في الحرية، والعدالة في توزيع الأدوار.

إن تفعيل هذه الآليات يستدعي ترسيخ المؤسسات السياسية والدستورية التي تمكن المواطنين من المساهمة في حياة النظام والمجتمع، وقيادتهما جماعيا نحو تحقيق الأهداف الوطنية، بإصلاح مؤسساته وأبنيته بشكل يهيئ كل الإمكانات ويشرك الشعب، ويهيئ هذه المؤسسات لأن تستوعب هذه المشاركة والاختلاف والتعدد، والقادرة على التفاعل الإيجابي مع قوى المعارضة وجعلها ضمن المسارات التي تخدم الشرعية، وبذلك يجب تأطير الصراع السياسي بين القوى السياسية حول السلطة، ونقل الممارسات السياسية إلى مستوى العمل المؤسسي، وتكريسها في إطار بنية قانونية قادرة على تعميق الثقافة المدنية والسياسية.

يجب أن يكون الهدف الأول والأخير للنظام والسلطة ومختلف الفعاليات السياسية والمدنية بما فيها المواطنين هو وضع السلطة موضع التداول السلمي، بشكل يسمح بانتقالها من نخبة إلى نخبة أخرى، ومن حزب إلى حزب آخر، ومن تيار سياسي إلى تيار جديد وفقا لأطر شرعية ولعمليات سياسية سلمية، ومبادئ ديمقراطية مشاركاتية، هذا التداول الذي يعد الأسلوب الأمثل لحيازة الشرعية، في ضوء ما تعرفه عملية انتقال السلطة هذه من مكاسب سياسية واجتماعية تعود على المجتمع وعلى مختلف عناصر النظام بالفائدة تجعها تتجه دائما نحو تدعيم النظام والسلطة الحاكمة الشرعية، ومنحها الثقة الكافية لممارسة حق الحكم.

إذا ظلت هذه الإستراتيجيات متبعة من قبل النظام والسلطة فإن هناك احتمالات تشير إلى مزيد من الانفتاح الديمقراطي الإيجابي الذي يخدم تقدم الأمة والمجتمع على المدى البعيد، وتراجع في درجة الصراعات الداخلية وحدتها من أعمال عنف وقوة وقمع، وفي الصراع بين الدولة وشعبها بما تعيد به تأسيس العلاقات السياسية – الاجتماعية، ولكن بالرغم من هذه التفاؤلات الإيجابية، فإن ميزان القوة يتجه في المدى القريب لصالح الدولة، في ضوء ما يعرفه الوعي السياسي للمواطنين من ضعف وسيطرة للسلطة الحاكمة، وعدم فعالية القوى السياسية المحلية، مما يجعلها في موضع ضعف وهشاشة لا يمكن أن تقدم البديل.

في ظل ضعف مصادر الشرعية التقليدية، فإن توجهات النظام قد تتجه نحو تجديد هذه المصادر وإعادة صياغتها بما يتوافق مع تطورات النظام والمجتمع، وبما تخدم به مصالح القابضين على السلطة، هذه المصادر التي تقوم على الدعامة المؤسساتية والبنائية والثقة

الشعبية، بما يضمن استقرار النظام وسلطته، ويضمن فعاليته في إدارة الصراع على السلطة وعلى التحكم في المجتمع، وما يشوبه من أزمات وصراعات واختلافات، فالشرعية تقوم على الفاعلية السياسية وعلى درجة القبول المجتمعي بالنظام والسلطة، وعلى مدى التوافق الذي يربط بين النظام والمجتمع، وبذلك فإن توجهات السلطة والنظام نحو تحقيق هذه الأهداف يصب في قالب تجديد وإعادة بناء الشرعية السياسية، بعيدا عن إخفاقات الماضي وتناقضات الحاضر وبناء على تحديات المستقبل.

ولهذا فإن إرادة النظام السياسي في الاستمرار والاستقرار إنما هي قائمة على مبدأ التداول السلمي على السلطة، وإن كانت طرق انتقالها قد تتمحور حول ثنائية : الاحتكار أو التداول، هذه الثنائية التي استشفت من واقع النظام ومن إمكاناته المتاحة، ومن تحدياته المحتملة، وكذا من طبيعة العلاقات السائدة والمؤسسة بين النظام بهياكله والمجتمع بتنظيماته، ولهذا فإن مستقبل الشرعية في النظام السياسي الجزائري مرتبط إلى حد كبير بمستقبل التداول على السلطة فيه وطرق انتقالها.

فالواقع وما يتخلله من صراعات وتناقضات وتحديات قد لا يخدم كثيرا عملية التداول على السلطة، وقد لا يؤسس لانتقالها سلميا، هذا على ضوء ما تعرفه المعارضة من ضعف وعدم فاعلية، وعدم تكييف البناء المؤسساتي مع ما يتطلبه البناء الاجتماعي والسياسي، هذه الوضعية تجعل من عملية الاحتكار والسيطرة هي المؤهلة لأن تسود في الفترة القريبة، ما لم تؤسس السلطة ونظامها لبناء شرعية جديدة وللإخضاع والإقناع عن طريق السيطرة المشروعة، التي تخدم الجميع وتحافظ على مكتسبات الجميع.

فمستقبل الشرعية في النظام السياسي الجزائري محكوم بازدياد أو ضعف تسلطية النظام والسلطة، والتحول في توازنات القوى بين المجتمع والنخبة الحاكمة من جهة، وبين مختلف القوى السياسية والحزبية والتكوينات الاجتماعية من جهة أخرى، ولذلك فإن المطلوب اليوم هو توفير لحظة لقاء الجميع سلطة وأحزابا، وإشراك المواطن في الثروة والسلطة، فالمشاركة في الثروة تعني العدالة الاجتماعية، والمشاركة في السلطة تعني الشرعية.

لكن هل سيستوعب النظام القائم هذه الأهداف وهذه المطالب من أجل المضي قدما لبناء الشرعية وتجديد الثقة؟ أم أن مسألة الشرعية ستظل قائمة من دون حل؟

الملاحـــــق

ملحق رقم01

توزيع المقاعد في انتخابات المجلس الوطني التأسيسي (12 أوت 1962)

العمالة	المسلمون	الأوروبيون	المجموع
الجزائر	20	03	23
المدية	14	01	15
الأصنام	13	01	14
تيزي وزو	14	01	15
وهران	12	02	14
مستغانم	12	01	13
تلمسان	07	01	08
تيارت	06	01	07
سعيدة	03	01	04
قسنطينة	24	02	26
باتنة	11	00	11
عنابة	13	01	14
سطيف	20	01	21
الواحات	07	00	07
الساورة	04	00	04
المجموع	180	16	196

المصدر : الجريدة الرسمية، رقم 02، 1962، ص14.

ملحق رقم 02

نتائج استفتاء المجلس الوطني التأسيسي (20 سبتمبر 1962)

الناخبون المسجلون : 6328415.

الناخبون المصوتون : 5302294.

الأصوات الصحيحة : 5288004.

الأصوات بنعم : 5267324.

الأصوات بلا : 18680.

المصدر : الجريدة الرسمية، السنة الأولى، العدد 01، 26 أكتوبر 1962، ص02.

ملحق رقم03

تركيبة الاجتماعية للمجلس الوطني التأسيسي لعام 1962

الأعضاء	النسبة
عسكريون	%18
أصحاب مهن حرة	%18
تجار	%14
معلمون	%12
زراعيون	%11
عمال	%07
كوادر ومستخدمون وموظفون مدنيون	%10
طلاب	%10

المصدر : مغنية الأزرق، نشوء الطبقات في الجزائر، ترجمة، سمير كرم، ص91.

ملحق رقم 04

الاتجاهات السياسية في وزارات بن بلة الثلاث

	الوزارة الأولى	الوزارة الثانية	الوزارة الثالثة
اندماجيون	03	02	—
مركزيون	03	01	02
اللجنة الثورية للوحدة والعمل	03	05	04
تكنوقراطيون	05	03	09
عسكريون	05	05	04
العدد	19	16	19

المصدر : نفس المصدر، ص94.

ملحق رقم 05

الأعضاء المؤسسون للجبهة الإسلامية للإنقاذ

عباسي مدني	الرئيس
زبدة بن عزوز	نائب الرئيس
سعيد مخلوفي	الأمين العام
عبد الله حاموش	الأمين العام المساعد
عاشور ربيحي	أمين الصندوق
مختار الإبراهيمي	أمين الصندوق المساعد
كمال قمازي	عضو
علي بلحاج	عضو
محمد العربي ماريش	عضو
أحمد مراني	عضو
عبد القادر رجام	عضو
محمد كرار – كريد	عضو
علي جدي	عضو
عثمان عيساوي	عضو
حسان ضاوي	عضو

المصدر : لياس بوكراع، ***الجزائر الرعب المقدس***، ترجمة، أ. د. خليل أحمد خليل، ط1، بيروت : ANAP – دار الفارابي، 2003، ص399.

ملحق رقم 06

(تعليمات في 22 نقطة)

وثيقة موقعة من قبل عباسي مدني وعلي بلحاج تتعلق بمتابعة إضراب جوان 1991

1- خرق حظر التجول بدعوات "الله أكبر" من قبل مجموعات سريعة ومتحركة في الأحياء.
2- ضرورة تنظيم الحماية الذاتية والمقاومة، على كل حي أن يحدد الطرق الأكثر ملائمة لبلوغ هذه الأهداف.
3- حماية المساجد والنقاط الحساسة في البلديات بطريقة تكتيكية لتلافي سقوط ضحايا إضافية.
4- تحاشي المواجهات المسلحة، مع ضرورة وضع خطة مقاومة فعالة.
5- نصب حواجز وعوائق على الطرق المؤدية إلى المجالس الشعبية البلدية لتلافي اقتحامها.
6- تنظيم دوريات متواصلة في كل بلدية أو حي، مدة كل دورية ثماني ساعات.
7- تخريب المراكز والمنشآت الإستراتيجية وخاصة منها العائدة للشرطة والدرك والجيش بصورة عامة.
8- التصدي للتوقيفات أو لاختطاف الإخوة من منازلهم، وكذلك للمصادمات.
9- في حال توقيف قادة الجبهة الإسلامية للإنقاذ، يتحتم الرد بأعمال مشابهة ضد شخصيات هامة، واجتناب التعذيب والتنكيل الجسدي تبعا للشريعة الإسلامية.
10- على مجموعات التدخل السريعة أن تتلافى الاحتشاد في الأماكن المعروفة لدى أجهزة الأمن.
11- تشكيل مجموعات مختصة بالعملية الهجومية المنظمة ضد النقاط الحساسة التي تطال العدو، ثم الانكفاء إلى الولايات المجاورة أو إلى الأدغال.
12- تنظيم مسيرات محدودة في الأحياء وخاصة في الأحياء الشعبية خارج دوام حضر التجول.
13- على المساجد أن تلعب دورها في الدعوة ورفع المستوى المعنوي في أي وقت.
14- في حال جرى توقيف عناصر من أجهزة الاستخبارات والشرطة يجب عدم التعرض لهم بالتعذيب.... وعدم تسليمهم لأي كان إلا بأمر من الحزب مع وجوب حفظ سر أماكن احتجازهم.
15- على كل ولاية أو دائرة أن تضع خطتها الدفاعية.
16- تخريب الإنارة العامة.
17- تحضير الوسائل الكافية للذود عن الابن والأفراد والممتلكات والشرف.
18- إحصاء الأشخاص المفقودين والموقوفين والجرحى في كل حي.
19- تحويل عناصر الجيش الشرطة والدرك الذين يستسلمون.
20- ضرورة الاستمرار في الإضراب وتصعيده.
21- على التجار فتح متاجرهم صباحا حتى صلاة الغد (بداية) بكيفية تجنبهم الضرر.
22- لا يعلق الإضراب إلا بإعلان متلفز يدلي به الشيخان عباسي مدني وعلي بلحاج، وذلك بتكليف من مجلس الشورى الوطني.

المصدر : لياس بوكراع، ***الجزائر الرعب المقدس***، ترجمة، أ. د. خليل أحمد خليل، ط1، بيروت : ANAP – دار الفارابي، 2003، ص406، 407.

ملحق رقم 07

نتائج الانتخابات المحلية (12 جوان 1990)

الناخبون المسجلون : 12841769.

الناخبون المصوتون : 8366760.

الناخبون الممتنعون : 447500.

الأصوات الصحيحة : 7984788.

الأصوات الملغاة : 38197.

نسبة المشاركة : 65.15 %.

الحزب	عدد البلديات	عدد الولايات	النسبة
الجبهة الإسلامية للإنقاذ	855	32	%54.25
جبهة التحرير الوطني	487	14	%28.13
الأحرار	106	/	%11.66
التجمع من أجل الثقافة والديمقراطية	87	/	%2.08

المصدر : عمر برامة، الجزائر في المرحلة الانتقالية، الجزائر : دار الهدى، 2001، ص26.

ملحق رقم 08

نتائج الانتخابات التشريعية (الدور الأول 26 ديسمبر 1991)

الناخبون المسجلون : 13258554.

الناخبون المصوتون : 7822625.

الناخبون الممتنعون : 5435929.

الأصوات الصحيحة : 6897719.

الأصوات الملغاة :924906.

الحزب	عدد المقاعد	النسبة
الجبهة الإسلامية للإنقاذ	188	%43.72
جبهة القوى الاشتراكية	25	%5.81
جبهة التحرير الوطني	16	
الأحرار	03	%0.70

المصدر : الجريدة الرسمية، السنة 29، العدد 01، الصادرة بتاريخ 04 يناير 1992.

ملحق رقم 09

المجلس الدستوري

بيان 11 جانفي 1992

بعد الإطلاع على رسالة استقالة السيد الشاذلي بن جديد عن رئاسة الجمهورية بتاريخ 1992 /01/11 فإن المجلس الدستوري في اجتماعه المنعقد يوم 11 جانفي 1992.

وبناء على الدستور.

وبمقتضى النظام الداخلي المتضمن قواعد إجراءات عمل المجلس الدستوري.

وبمقتضى المرسوم الرئاسي المؤرخ في 4 جانفي 1992 والمتعلق بحل المجلس الشعبي الوطني.

يثبت الشغور النهائي لرئاسة الجمهورية.

اعتبارا من جهة أخرى بأن الدستور لم ينص في أحكامه على حالة اقتران شغور المجلس الشعبي الوطني عن طريق الحل بشغور رئاسة الجمهورية بالاستقالة.

اعتبارا بأن الظروف التي تمت خلالها استقالة رئيس الجمهورية كانت مرتبطة بالأوضاع السائدة في البلاد.

يصرح بأنه يتعين على المؤسسات المخولة بالسلطات الدستورية المنصوص عليها في المواد 24 – 75 – 79 – 129 – 130 – 153 من الدستور أن تسهر على استمرارية الدولة وتوفير الشروط الضرورية للسير العادي للمؤسسات والنظام الدستوري.

- عبد المالك بن حبيلس	- رئيس المجلس الدستوري
- أحمد مطاطلة	- عضو المجلس الدستوري
- عبد الوهاب بخشي	- عضو المجلس الدستوري
- كبير قاسم	- عضو المجلس الدستوري
- أحمد لمين طرفاية	- عضو المجلس الدستوري
- عزوز ناصري	- عضو المجلس الدستوري
- عبد الكريم سيدي موسى	- عضو المجلس الدستوري

الجزائر في 11 جانفي 1992

ملحق رقم 10

نتائج الانتخابات الرئاسية (16 نوفمبر 1995)

الناخبون المسجلون : 15969904.

الناخبون المصوتون : 12087281.

الأصوات الصحيحة : 11619532.

الأغلبية المطلقة : 5809767.

نسبة المشاركة 75.69 %.

المرشح	عدد الأصوات	النسبة
ليامين زروال	7088618	%61.29
محفوظ نحناح	2971974	%26.06
سعيد سعدي	1115796	%08.94
نور الدين بوكروح	443144	%3.70

المصدر : الجريدة الرسمية، السنة 32، العدد72، الصادرة بتاريخ 26 نوفمبر 1995.

ملحق رقم 11

نتائج استفتاء التعديل الدستوري (28 نوفمبر 1996)

الناخبون المسجلون : 16434574.

الناخبون المصوتون : 13111514.

الأصوات الصحيحة : 2750027.

الأصوات بنعم : 10785919.

الأصوات بلا : 1964108.

المصدر: الجريدة الرسمية، العدد 76، الصادرة بتاريخ 08 ديسمبر 1996، ص04.

ملحق رقم 12

الأحزاب السياسية في الجزائر بعد مطابقتها لقانون الأحزاب المؤرخ في 06 مارس 1997.

الرقم	اسم الحزب	تاريخ التأسيس	الاتجاه
01	التجمع الوطني الديمقراطي RND	03 أفريل 1997	وطني ديمقراطي
02	حركة مجتمع السلم HMS	ديسمبر 1991	إسلامي عربي إصلاحي
03	جبهة التحرير الوطني FLN	01 نوفمبر 1954	وطني إسلامي عربي
04	حركة النهضة MS	أكتوبر 1990	إسلامي عربي صلاحي
05	جبهة القوى الاشتراكية FFS	29 سبتمبر 1963	اشتراكي ديمقراطي علماني
06	التجمع من أجل الثقافة والديمقراطية RCD	12 ديسمبر 1989	يساري
07	حزب العمال PT	26 فيفري 1990	يساري تروتسكي
08	الاتحاد من أجل الديمقراطيات والحريات	ديسمبر 1990	وطني إصلاحي
09	الحزب الجمهوري التقدمي PRP	05 ماي 1990	
10	التحالف الوطني الجمهوري	08 ماي 1995	وطني إسلامي معتدل
11	حزب التجديد الجزائري PRA	15 نوفمبر 1989	
12	الحركة الوطنية للشبيبة الجزائرية		وطني عربي
13	حركة عهد 54 AHD	29 ماي 1991	
14	جبهة الجزائريين الديمقراطيين	08 أكتوبر 1990	
15	التجمع الوطني الجمهوري		
16	الحركة من أجل الديمقراطية والشعبية		
17	الحزب الوطني من أجل التضامن والتنمية	جويلية 1989	
18	الحزب الاشتراكي للعمال	أكتوبر 1989	
19	حركة الوفاق الوطني		
20	التجمع من أجل الجزائر		
21	التجمع من أجل الوحدة الوطنية RUN	24 جويلية 1991	وطني
22	التجمع الوطني الدستوري	24 جويلية 1991	وطني
23	الحركة الوطنية للأمل MNE	20 جوان 1997	
24	حركة الإصلاح الوطني	27 جانفي 1999	وطني
25	الجبهة الديمقراطية		

المصدر : دليل الجزائر السياسي 2002، الطبعة 03، الفصل الثالث الأحزاب السياسية، ص83.

ملحق رقم 13

نتائج الانتخابات التشريعية (5 جوان 1997)

الناخبون المسجلون : 16767309.

الناخبون المصوتون : 10999139.

الناخبون الممتنعون : 5768170.

الأصوات الصحيحة : 10496352.

الأصوات الملغاة : 502787.

نسبة المشاركة : 65.60 %.

الحزب	عدد المقاعد
التجمع الوطني الديمقراطي	155
حركة مجتمع السلم	69
جبهة التحرير الوطني	64
حركة النهضة	34
جبهة القوى الاشتراكية	19
التجمع من أجل الثقافة والديمقراطية	19
الأحرار	11
حزب العمال	04
الحزب الجمهوري التقدمي	03
الحزب الاجتماعي الليبيرالي	01
الاتحاد من أجل الديمقراطية والحريات	01

المصدر: الجريدة الرسمية، السنة34، العدد40، الصادرة بتاريخ 11 يونيو 1997.

ملحق رقم 14

نتائج الانتخابات الرئاسية (15 أفريل 1999)

الناخبون المسجلون : 17488759.

الناخبون المصوتون : 10652623.

الأصوات الصحيحة : 10093611.

الأغلبية المطلقة : 5046807.

نسبة المشاركة : 60.25%.

المرشحون	الأصوات
عبد العزيز بوتفليقة	7445045
أحمد طالب الإبراهيمي	1265594
سعد جاب الله عبد الله	400080
أيت أحمد محند الحسين	321179
مولود حمروش	314160
مقداد سيفي	226139
يوسف الخطيب	121414

المصدر : الجريدة الرسمية، السنة36، العدد29، الصادرة بتاريخ 21 أفريل 1999.

ملحق رقم 15

نتائج الاستفتاء على مشروع قانون الوئام المدني (16 سبتمبر 1999)

الناخبون المسجلون : 17512726.

الناخبون المصوتون : 14890895.

الأصوات الملغاة : 105324.

الأصوات المعبر عنها : 14785571.

المصوتون "نعم" : 14583075.

المصوتون "لا" : 208496.

المصدر : الجريدة الرسمية، السنة36، العدد66، الصادرة بتاريخ21سبتمبر1999.

ملحق رقم16

نتائج الانتخابات التشريعية 2002.

الناخبون المسجلون : 17951127.

الناخبون المصوتون : 8288536.

الناخبون الممتنعون : 9662591 .

الأصوات الصحيحة : 7420867.

الأصوات الملغاة : 867669 .

نسبة المشاركة : 46.17 %.

الحزب	عدد الأصوات	عدد المقاعد
جبهة التحرير الوطني	2618003	199
التجمع الوطني الديمقراطي	610461	47
حركة الإصلاح الوطني	705319	43
حركة مجتمع السلم	523464	38
الأحرار	365594	30
حزب العمال	246770	21
الجبهة الوطنية الجزائرية	113700	08
حركة النهضة	48132	01
حزب التجديد الجزائري	19873	01
حركة الوفاق الوطني	14465	01

المصدر : الجريدة الرسمية، السنة39، العدد43، الصادرة بتاريخ 23 يونيو2002.

ملحق رقم 17

نتائج الانتخابات الرئاسية (08 أفريل 2004)

الناخبون المسجلون : 18094555.

الناخبون المصوتون : 10508777.

الأصوات الصحيحة : 10179702.

الأصوات الملغاة : 329075.

الأغلبية المطلقة : 5089852.

نسبة المشاركة : 58.08 %.

المرشح	عدد الأصوات
عبد العزيز بوتفليقة	8651723
علي بن فليس	653951
عبد الله سعد جاب الله	511526
سعيد سعدي	197111
لويزة حنون	101630
علي فوزي رباعين	63761

المصدر : الجريدة الرسمية، السنة41، العدد24، الصادرة بتاريخ 18 أفريل 2004.

ملحق رقم 18

نتائج الاستفتاء على مشروع السلم والمصالحة الوطنية(29 سبتمبر 2005)

الناخبون المسجلون : 18313594.

الناخبون المصوتون : 14606344.

نسبة المشاركة : 79,76 %.

الأصوات الملغاة : 171231.

الأصوات المعبر عنها : 14435113.

المصوتون "نعم" : 14057371. وهو ما يعادل 97,38 %.

المصوتون "لا" : 377748. وهو ما يعادل 2,62 %.

المصدر : الجريدة الرسمية، السنة42، العدد67، الصادرة بتاريخ 5 أكتوبر 2005.

ملحق رقم 19

نتائج الانتخابات التشريعية (17 ماي 2007)

الناخبون المسجلون : 18760400.

الناخبون المصوتون : 6687838.

الأصوات الصحيحة : 5726087.

الأصوات الملغاة : 961751.

نسبة المشاركة : 36.51 %.

الحزب	عدد الأصوات	عدد المقاعد
1- حزب جبهة التحرير الوطني	1.315.686	136
2- التجمع الوطني الديمقراطي	591.310	61
3- حركة مجتمع السلم	552.104	52
4- الأحرار	562.986	33
5- حزب العمال	291.312	26
6- التجمع من أجل الثقافة والديمقراطية	192.490	19
7- الجبهة الوطنية الجزائرية	239.563	13
8- الحركة الوطنية من أجل الطبيعة والنمو	114.767	07
9- حركة النهضة	194.067	05
10- حركة للشبيبة والديمقراطية	132.268	05
11- التحالف الوطني الجمهوري	126.444	04
12- حركة الوفاق الوطني	122.501	04
13- حزب التجديد الجزائري	103.328	04
14- حركة الإصلاح الوطني	144.880	03
15- حركة الانفتاح	143.936	03
16- الجبهة الوطنية للأحرار من أجل الوئام	112.321	03
17- عهد 54	129.300	02
18- الحزب الوطني للتضامن التنمية	119.353	02
19- الحركة الوطنية للأمل	99.179	02
20- التجمع الوطني الجمهوري	84.348	02
21- التجمع الجزائري	100.079	01
22- الجبهة الوطنية الديمقراطية	78.865	01
23- الحركة الديمقراطية الاجتماعية	51.219	01

المصدر : http://193.194.78.233/ma_ar/stories.php?story=07/05/18/6455783

المراجع

I- بالعربية

1- الكتب

- د. إبراهيم حسنين توفيق، ***النظم السياسية العربية – الاتجاهات الحديثة في دراستها***، ط1، بيروت : مركز دراسات الوحدة العربية، 2005.

- (ـــــ، ـــــ)، ***ظاهرة العنف السياسي في النظم العربية***، ط1، بيروت : مركز دراسات الوحدة العربية، 1992.

- إبراهيم سعد الدين، ***التعددية السياسية والديمقراطية في الوطن العربي***، ط1، عمان : منتدى الفكر العربي، 1989.

- أبوجرة سلطاني، ***جذور الصراع في الجزائر***، الجزائر : دار الأمة، 1999.

- (ــ، ــ)، ***خطابنا السياسي التوجهات والمواقف***، ط1، الجزائر : دار الخلدونية للنشر والتوزيع، 2005.

- أبو سراج الذهب فاروق، ***الشيخ محفوظ نحناح : الكلمة التي سبقت زمانها***، الجزائر : دار الخلدونية، 2004.

- الإبراهيمي أحمد طالب, ***المعضلة الجزائرية الأزمة والحل***, الجزائر: دار الأمة, 1995.

- الأزرق مغنية، ***نشوء الطبقات في الجزائر***، ترجمة، سمير كرم، ط1، بيروت : مؤسسة الأبحاث العربية، 1980.

- الأشرف مصطفى، ***الجزائر : الأمة والمجتمع***، ترجمة، د. حنفي بن عيسى، الجزائر : المؤسسة الوطنية للكتاب، 1983.

- الببلاوي حازم، ***دور الدولة في الاقتصاد***، ط1، القاهرة : دار الشروق، 1998.

- البرنامج الانتخابي للمرشح الحر السيد ليامين زروال، الجزائر : أكتوبر 1995.

- البرنامج الانتخابي للمرشح السيد محفوظ نحناح، الجزائر : 1995.

- د. البيطار نديم، ***فكرة المجتمع الجديد في المذاهب السياسية والإيديولوجية الحديثة***، بيروت : بيسان للنشر والتوزيع والإعلام، 2000.
- د. الجزائري محمد عبد الكريم، ***الإرهاب والأصولية بين الأصالة والمعاصرة***، الجزائر : دار هومة، 2003.
- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، ***مشروع الميثاق من أجل السلم والمصالحة الوطنية***.
- الحسن خالد، ***إشكالية الديمقراطية والبديل الإسلامي في الوطن العربي***، ط1، عمان : دار الخليل للنشر والدراسات والأبحاث الفلسطينية، 1988.
- د. الحسيني السيد، ***علم الاجتماع السياسي – المفاهيم والقضايا***، الإسكندرية : دار المعرفة الجامعية، 1994.
- د. السعدي حميد، ***السيادة بين التفويض وممارسة السلطة الشعبية***، ط2، الجماهيرية : المركز العالمي لدراسات وأبحاث الكتاب الأخضر، 1990.
- الشطي إسماعيل، ***مداخل الانتقال إلى الديمقراطية في البلدان العربية***، ط2، بيروت : مركز دراسات الوحدة العربية، 2005.
- الشيباني محمد الصديق، ***أزمة الديمقراطية الغربية***، ط2، طرابلس : المركز العالمي لدراسات وأبحاث الكتاب الأخضر، 1990.
- العمامرة سعد بن البشير، ***هواري بومدين : الرئيس القائد 1932 – 1978***، ط1، الجزائر: قصر الكتاب، 1997.
- القمودي سالم، ***سيكولوجيا السلطة***، ط2، بيروت : مؤسسة الانتشار العربي، 2000.
- الكنز علي، ***حول الأزمة : 5 دراسات حول الجزائر والعالم العربي***، الجزائر : دار بوشان، 1990.
- الكيلاني عبد الوهاب، ***موسوعة السياسة***، ج3، الأردن : المؤسسة العربية للدراسات والنشر، 1993.
- المجلس الشعبي الوطني، ***المناقشة العامة لمشروع قانون استعادة الوئام المدني***، ج1، وثائق من المجلس الشعبي الوطني، الجزائر : يوليو 1994.

- المرصد الوطني لحقوق الإنسان، ***الملاحظة الانتخابية، تقرير الانتخابات الرئاسية 15 أفريل 1999***، الجزائر، م.و.ح.إ، 1999.

- الميلي محمد، ***مواقف جزائرية***، ط1، الجزائر : المؤسسة الوطنية للكتاب، 1984.

- الهرماسي محمد عبد الباقي، ***المجتمع والدولة في المغرب العربي : مشروع استشراف مستقبل الوطن العربي، محور المجتمع والدولة***، بيروت : مركز دراسات الوحدة العربية، 1987.

- أنار ببير، ***للإيديولوجية والمنازعات والسلطة***، ترجمة، إحسان الحضري، دمشق : منشورات وزارة الثقافة والإرشاد القومي، 1984.

- أوصديق فوزي، ***الوسيط في النظم السياسية والقانون الدستوري***، ق1، الجزائر : دار الكتاب الحديث، 2000 .

- أويحي العيفا، ***النظام الدستوري الجزائري***، ط1، الجزائر : دار بوشان، 2002.

- برامة عمر، ***الجزائر في المرحلة الانتقالية***، الجزائر : دار الهدى، 2001.

- بركة الحسن، ***أبعاد الأزمة في الجزائر***، ط1، الجزائر : شركة دار الأمة، 1977.

- بغداد محمد، ***من الفتنة إلى المصالحة : أزمة الحركة الإسلامية في الجزائر***، الجزائر : دار الحكمة، [ب.س.ن].

- د. بكرا إدريس، ***تطور المؤسسات الدستورية في الجزائر منذ الاستقلال من خلال الوثائق والنصوص الرسمية***، ج1، ط2، الجزائر : ديوان المطبوعات الجامعية، 2005.

- د.بلحاج صالح، ***أزمات جبهة التحرير الوطني وصراع السلطة 1956 – 1965***، ط1، الجزائر : دار قرطبة، 2006.

- بن حمودة بوعلام، ***الممارسة الديمقراطية للسلطة بين النظرية والواقع***، ط1، الجزائر: دار الأمة، 1999.

- د. بن يعقوب محمد، ***الطريق الصحيح***، وهران، دار الغرب للنشر والتوزيع، 2004.

- بهاء الدين أحمد، ***شرعية السلطة في العالم العربي***، ط $_1$، القاهرة : مركز الحضارة العربية، 2005.

- بهلول محمد بقاسم حسن، ***الجزائر بين الأزمة الاقتصادية والأزمة السياسية***، الجزائر : مطبعة حلب، 1993.

- بوالشعير سعيد، ***القانون الدستوري والنظم السياسية المقارنة***، ج1، ط2، الجزائر : ديوان المطبوعات الجامعية، 2005 .
- (ـــ، ـــ)، ***النظام السياسي الجزائري***، ط2، الجزائر : دار الهدى،1993.
- بوحوش عمار، ***التنظيم السياسي للجزائر خلال الثورة التحريرية الكبرى 1954- 1962***، ج2، جامعة الجزائر، وحدة البحث العلمي، معهد العلوم السياسية، 1992.
- بورادة حسين، ***الإصلاحات السياسية في الجزائر***، الجزائر :[ب.د.ن]، 1996.
- بوعقبة سعد، ***صيحة الشروق العربي***، ط1، الجزائر : شركة دار الأمة، 1997.
- بوقفة عبد الله، ***آليات تنظيم السلطة في النظام السياسي الجزائري***، الجزائر : دار هومة، 2003.
- بولان ريمون، ***الأخلاق والسياسة***، ترجمة، عادل العوا، طرابلس : [ب.د.ن]، 1988.
- تامالت محمد، ***الجزائر من فوق البركان : شهادات الجنرالات ورؤساء حكومات وزعماء أحزاب وشخصيات من الجبهة الإسلامي للإنقاذ***، [ب.م.ن]،[ب.د.ن]، 1998.
- جاب الله عبد الله، ***الأزمة السياسية في الجزائر، نقاط على الحروف***، ط1، الجزائر : شركة دار الأمة، 1996.
- (ـــ، ـــ)، ***خلفيات الصراع بين الإسلاميين واللائكيين***، الجزائر : دار المعرفة، 1999.
- جابي عبد الناصر، ***الانتخابات- الدولة والمجتمع***، الجزائر : دار القصيبة للنشر، 1998.
- حزام والي خميس، ***إشكالية الشرعية في الأنظمة السياسية العربية – مع الإشارة إلى تجربة الجزائر***،ط1، بيروت : مركز دراسات الوحدة العربية، 2003.
- د. حقيقي نورالدين، ***الخلدونية – العلوم الاجتماعية وأساس السلطة السياسية***، ترجمة، إلياس خليل، ط1، بيروت : منشورات عويدات، 1983.
- حماد مجدي [وآخرون]، ***الحركات الإسلامية والديمقراطية***، ط1، بيروت : مركز دراسات الوحدة العربية، 1999.
- د. حماد مجدي، ***العسكريون العرب وقضية الوحدة***، ط1، بيروت : مركز دراسات الوحدة العربية، 1987.
- حيدوسي غازي، ***الجزائر التحرير الناقص***، ط1، بيروت : دار الطليعة، 1997.

- د. خروع أحمد، ***المناهج العلمية وفلسفة القانون***، ط3، الجزائر : ديوان المطبوعات الجامعية، 2005.

- خضير إدريس، ***معركة الحياة***، الجزائر : دار العرب للنشر والتوزيع، 2005.

- (ـــ، ـــ)، ***مواقف سياسية***، وهران : دار الغرب للنشر والتوزيع، 2005.

- خطاب رئيس الجمهورية الجزائرية عبد العزيز بوتفليقة بمناسبة تنصيب لجنة إصلاح هياكل الدولة ومهامها، الجزائر : 25 نوفمبر 2000.

- خطاب رئيس الجمهورية عبد العزيز بوتفليقة بمناسبة الملتقى الوطني حول المواطنة، تيزي وزو : الأربعاء 15 نوفمبر 2000.

- خطاب رئيس الجمهورية عبد العزيز بوتفليقة بمناسبة استدعاء الهيئة الناخبة لاستفتاء 16 سبتمبر 1999، وكالة الأنباء الجزائرية، الجزائر : 02 أوت 1999.

- خلادي عيسى، ***بوتفليقة : الرجل ...ومنافسوه***، ترجمة ، محمد ساري وبوجادي علاوة، الجزائر : متيجة للطباعة، 2004.

- خوجة محمد، ***سنوات الفوضى والجنون***، الجزائر : [ب.د.ن]، 2000.

- داود نبيلة، ***الموسوعة السياسية المعاصرة***، القاهرة : مكتبة غريب، 1991.

- د. دبلة عبد العالي، ***الدولة الجزائرية الحديثة : الاقتصاد والمجتمع والسياسة***، ط1، القاهرة : دار الفجر للنشر والتوزيع، 2004.

- دردور عبد الباسط، ***العنف السياسي في الجزائر وأزمة التحول الديمقراطي***، القاهرة : دار الأمين، 1996.

- دياب محمد، ***من معالم النظام السياسي في الدولة الإسلامية***، ط2، القاهرة : مكتبة الزهراء، 1992.

- ديفارجيه موريس، ***في الديكتاتورية***، ترجمة، هشام متولي، ط1، بيروت : منشورات عويدات.

- رئاسة الجمهورية، ***خطب وتصريحات رئيس الجمهورية ليامين زروال***، الجزائر : 02 جانفي 1998- 20 فيفري 1999.

- د. رخيلة عامر، ***التطور السياسي والتنظيمي لحزب جبهة التحرير الوطني 1962-1980***، الجزائر : ديوان المطبوعات الجامعية، 1993.

- روسو جان جاك، ***في العقد الاجتماعي***، ترجمة، ذوقان قرقوط، بيروت : دار القلم، 1983.

- زرتوقة صلاح سالم، ***أنماط الاستيلاء على السلطة في الدول العربية 1950 – 1985***، ط2، القاهرة : مكتبة مذبولي، 1993.

- الرئيس زروال ليامين، "خطاب ألقي بمناسبة ندوة الوفاق الوطني المنعقدة يومي 14 و 15 سبتمبر 1996 "، وثيقة صادرة عن رئاسة الجمهورية، 1996.

- سلامة غسان، ***نحو عقد اجتماعي عربي جديد – بحث في الشرعية الدستورية***، سلسلة الثقافة القومية، 10، بيروت : مركز دراسات الوحدة العربية، 1987.

- شايب خالد، ***بوتفليقة الرجل وحصيلته – التحدي***، ترجمة، كابويا عبد الرحمن، الجزائر : دار الحكمة، 2004.

- د. شريط عبد الله، ***مع الفكر السياسي الحديث والمجهول الإيديولوجي في الجزائر***، الجزائر : المؤسسة الوطنية للكتاب، 1986.

- صالح الدرويش قصي، ***حوارات : راشد الغنوشي***، ط3، لندن : خليل للخدمات الإعلامية، 1992.

- صحراوي محمد، ***سيادة الدولة بين الشريعة والقانون***، ط1، الجزائر : دار قرطبة، 2005.

- صدوق عمر، ***آراء سياسية وقانونية في بعض قضايا الأزمة***، الجزائر : ديوان المطبوعات الجامعية، 1995.

- صيداوي رياض، ***صراعات النخب السياسية والعسكرية في الجزائر – الحزب، الجيش، الدولة -***، ط1، بيروت : المؤسسة العربية للدراسات والنشر، 2000.

- عبد القادر حريشان، ***الإنقاذ والسلطة 1988 – 1992***، ساعد على الترجمة، عبد الحميد مغيش، [ب.م.ن]، [ب.د.ن]،[ب.س.ن].

- د. عبد الله ثناء فؤاد، ***الدولة والقوى الاجتماعية في الوطن العربي – علاقات التفاعل والصراع***، ط1، بيروت : مركز دراسات الوحدة العربية، 2001.

- فرام البستاني فؤاد، ***الروائع – ابن خلدون – العمران البدوي***، ط5، بيروت : دار المشرق، 1986.

- قيرة إسماعيل [وآخرون]، ***مستقبل الديمقراطية في الجزائر***، ط1، بيروت : مركز دراسات الوحدة العربية، 2002.

- كشيدة عيسى، ***مهندسو الثورة***، ترجمة، أشرشور موسى، الجزائر : منشورات الشهاب، 2003.

- د. كاواكو جان مارك، ***الشرعية والسياسة***، ترجمة، د. خليل إبراهيم الطيار، عمان : المركز العالمي للدراسات السياسية، 2001.

- لابيار جان وليام، ***السلطة السياسية***، ترجمة، إلياس حنا إلياس، بيروت : منشورات عويدات، 1974.

- لعشب محفوظ، ***التجربة الدستورية في الجزائر، الجزائر*** : المطبعة الحديثة للفنون المطبعية، 2000.

- لونيسي رابح، ***الجزائر في دوامة الصراع بين العسكريين والسياسيين***، الجزائر : دار المعرفة، 2000.

- محمد سعد محي، ***دور الدولة في ظل العولمة***، ط1، الإسكندرية : مركز الإسكندرية للكتاب، 2004.

- د. مذبولي محمد عبد الخالق، ***الشرعية والعقلانية في التربية***، ط1، القاهرة : الدار المصرية اللبنانية، 1999.

- مديرية الاتصال والإعلام والتوجيه، ***الشهيد محمد بوضياف رئيس المجلس الأعلى للدولة***، الجزائر : الطباعة الشعبية للجيش، 1992.

- مقام عبد القادر، ***ثقافة السلام، قانون الوئام المدني في الجزائر نموذجا***، وهران : دار الغرب، 2005.

- منشورات الخبر، ***مذكرات اللواء خالد نزار***، تقديم علي هارون، باتنة : دار النشر الشهاب، 1999.

- د. مهنا محمد نصر ود. الصالحي عبد الرحمن، ***علم السياسة بين التنظير والمعاصرة***، القاهرة : مطبعة أطلس، 1985.

- نحناح محفوظ، ***الجزائر المنشودة المعادلة المفقودة***، ط1، الجزائر: دار النبأ، 1999.

- نزار خالد، ***الجيش الجزائري في مواجهة التضليل (محاكمة باريس)***، ترجمة، خليل أحمد والمحامي ألبير فرحات، ط1، لبنان : ANEP – الفارابي، 2003.

- نصر علي، ***المعجزة وعقلية جزائري***، الجزائر : دار هومة، 2005.

- نواصرية صليحة، ***حماس الجزائر وخيار المشاركة***، ط2، الجزائر : الزيتونة للإعلام والنشر، 2003.

- هوريو أندريه، ***القانون الدستوري والمؤسسات السياسية***، ترجمة، علي مقلد [وآخرون]، بيروت : الأهلية للنشر، 1974.

- وزارة الإعلام والثقافة، ***خطب الرئيس بومدين***، ج3، الجزائر، [ب.س.ن]، 1970.

- وقاف العياشي، ***مكافحة الإرهاب بين السياسة والقانون***، الجزائر : دار الخلدونية للنشر والتوزيع، 2006.

- ولد خليفة محمد العربي، ***الأزمة المفروضة على الجزائر***، ط1، الجزائر : دار الأمة، 1998.

- (ــ، ــ)، ***الثورة الجزائرية : معطيات وتحديات***، الجزائر : المؤسسة الوطنية للكتاب، 1991.

- ولد داداه أحمد [ولآخرون]، ***الجيش والسياسية والسلطة في الوطن العربي***، ط1، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2002.

- ولد ديدان مولود، ***مباحث في القانون الدستوري والنظم السياسية***، ط1، الجزائر : دار النجاح، 2005.

- وناس يحي، ***المجتمع المدني وحماية البيئة : دور الجمعيات والمنظمات غير الحكومية والنقابات***، الجزائر : دار الغرب للنشر والتوزيع، [ب.س.ن].

- د. وهبان أحمد، ***التخلف السياسي وغايات التنمية السياسية : رؤية جديدة للواقع السياسي في العالم الثالث***، الإسكندرية : الدار الجامعية، 2002.

- ووتربوري جون [وآخرون]، ***ديمقراطية من دون ديمقراطيين***، ط1، بيروت : مركز دراسات الوحدة العربية، 1980.

- د. يوسف أحمد، ***الجزائر : الأزمة وسفر الخروج – جدليات السياسة والدعوة والحركة***، ط1، الجزائر : دار قرطبة، 2006.

- ـــــــــ، ***النظرية العامة للدولة والنظام السياسي الجزائري في ظل دستور 1989***، الجزائر : المؤسسة الجزائرية للطباعة، 1992.

- ـــــــــ، ***مقدمة عبد الرحمن ابن خلدون***، بيروت : دار القلم، 1981.

2- الدوريات

- إبراهيم الدسوقي أيمن، "تنظيمات المجتمع المدني والأزمة الجزائرية- التفاعل المتبادل-"، ***(المستقبل العربي)***، العدد 259، سبتمبر 2000.

- د. أبوعامود محمد سعد، "الإسلاميون والعتق المسلح في الجزائر", ***(السياسة الدولية)*** العدد113، يوليو 1993.

- الأصفهاني نبيه، "الجزائر بين المواجهة والمراهنة على شرعية الانتخابات الرئاسية" ***(السياسة الدولية)***، العدد122، أكتوبر 1995.

- (ــ، ــ)، "مفهوم الحزب الواحد بين النظرية والتطبيق"، ***(السياسة الدولية)***، العدد 64، أفريل 1981.

- الأمين شريط، "حق التعديل الدستوري في النظام البرلماني الجزائري"، ***(الفكر البرلماني)***، العدد10، أكتوبر 2005.

- الجابري محمد عابد، "إشكالية الديمقراطية والمجتمع المدني في الوطن العربي"، ***(المستقبل العربي)***، العدد 167، جانفي 1993.

- الخالدي سهيل، "مستقبل الجزائر والعبور الديمقراطي"، ***(قضايا دولية)***، العدد317، 29 جانفي 1996.

- الخالدي سهيل، "ندوة الوفاق وإعادة تشكيل المجتمع الجزائري"، ***(قضايا دولية)***، العدد344، 05 أوت 1996.

- د. الزبيري محمد العربي، "عشية وقف إطلاق النار في الجزائر"، ***(الفكر السياسي)***، السنة 03، العدد 06، دمشق : إتحاد الكتاب العرب، 1999.

- المداح محمد علي، "الجزائر بين الإسلام السياسي والتغيير الديمقراطي"، ***(السياسة الدولية)***، العدد103، يناير1991.

- المنصف الوناس، "الدولة الوطنية والمجتمع المدني في الجزائر : محاولة في قراءة انتفاضة أكتوبر 1988"، ***(المستقبل العربي)***، العدد191، يناير 1995.

- أميرة محمد عبد الحليم، "الجزائر بين سباق الرئاسة ومستقبل الانفتاح السياسي"، ***(السياسة الدولية)***، العدد154، أكتوبر2003.

- د. بكرا إدريس، "المراجعة الدستورية في الجزائر بين الثبات والتغير"، ***(مجلة الإدارة)***، المجلد 08، العدد الأول، 1998.

- بن الأخضر مقراني قدور، "رؤية الأحزاب الجزائرية للخروج من الأزمة "، ***(قضايا دولية)***، العدد 374، 10 مارس 1997.

- توفيق مدني، "تحول المشهد السياسي الجزائري، مقترحات للتسوية بين الشرعيتين"، ***(شؤون الأوسط)***، العدد46، فيفري 1996.

- د. ثناء فؤاد عبد الله، "أبعاد التغيير السياسي والاقتصادي في الجزائر"، ***(السياسة الدولية)***، العدد95، يناير 1989.

- ***جريدة الأهرام المصرية***، الصادرة بتاريخ 08 أكتوبر 1965.

- رجب الباسل، "أبعاد استقالة الرئيس الجزائري الأمين زروال"، ***(السياسة الدولية)***، العدد 135، يناير 1999.

- رحماني أنيس، "إعادة هيكلة النظام السياسي في الجزائر"، ***(قضايا دولية)***، العدد 334، 27 ماي 1996 .

- رياض صيداوي، "الانتخابات والديمقراطية والعنف في الجزائر"، ***(المستقبل العربي)***، العدد 245، جويلية 1999.

- شكري عزالدين، "عملية التحول لتعدد الأحزاب"، ***(السياسية الدولية)***، العدد 98، أكتوبر 1989.

- ضيفي عبد الرزاق، "الفساد المالي فيروس بلا حدود ... الأسباب... وطرائق العلاج"، ***(مجلة العلم والإيمان)***، العدد 05، جانفي 2007.

- عبد الفتاح نبيل، "الأزمة الجزائرية : المكونات والصراعات والمسارات"، ***(السياسة الدولية)***، العدد 108، أفريل 1992.

- عبد المنعم مسعد نيفين، "جدلية الاستبعاد والمشاركة (مقارنة بين الجبهة الإسلامية للإنقاذ وجماعة الإخوان المسلمين في لأردن)"، ***(المستقبل العربي)***، العدد145، مارس 1987.

- عنصر العياشي، "***سوسيولوجيا الأزمة الراهنة في الجزائر***"، ***(المستقبل العربي)***، السنة 17، العدد 191، يناير 1995.

- قرني محمد رمضان، "الجزائر على أبواب الانتخابات البرلمانية"، ***(السياسة الدولية)***, العدد107, يناير1992.

- كامل محمد ثامر، "إشكالية الشرعية والمشاركة وحقوق الإنسان في الوطن العربي"، ***(المستقبل العربي)***، العدد 251، جانفي 2000.

- محمد عساف عبد المعطي، "أزمة الفاعلية السياسية في الأنظمة العربية : إطار نظري مقارن"، ***(المستقبل العربي)***، العدد 36، فيفري 1982.

- ممدوح سالم مروى، "الجزائر والتحول نحو الوفاق الوطني"، ***(السياسة الدولية)***، العدد 138، أكتوبر 1999.

- مهابة أحمد، "أزمة الجزائر بين التدويل والوفاق الوطني"، ***(السياسة الدولية)***، العدد131، يناير 1996.

- مهابة أحمد، "الانتخابات الجزائرية من الذي كسب الرهان؟"، ***(السياسة الدولية)***، العدد 129، يوليو 1997

- (ــ، ــ)، "الجزائر تحت المجهر الأمريكي- الفرنسي"، ***(السياسة الدولية)***، العدد 118، أكتوبر 1994.

- (ــ، ــ)، "الجزائريين المشكلات الداخلية والتدخلات الأجنبية"، ***(السياسة الدولية)***، العدد 128، أفريل 1997.

- (ــ، ــ)، "عبد العزيز بوتفليقة المهمة الصعبة"، ***(السياسة الدولية)***، العدد137، يوليو 1999.

- (ــ، ــ)، "مصاعب الديمقراطية في الجزائر"، ***(السياسة الدولية)***، العدد 127، يناير 1997.

- (ــ، ــ)، "مأزق الجزائر بين العنف والحوار"، ***(السياسة الدولية)***، العدد 115، يناير 1994.

- (ــ، ــ)، " الجزائر بين مأزق العنف والحوار(2)"، ***(السياسة الدولية)***، العدد 116، أفريل 1994.
- مهري عبد الحمد، "الأزمة الجزائرية، الواقع والآفاق"، ***(المستقبل العربي)***، العدد 226، 1997.

3- الجرائد

- آيت العربي مقران، "مجلس شعبي بدون شعب : قراءة أولية في انتخابات 17 ماي 2007"، ***(الخبر الأسبوعي)***، السنة 09، العدد 431، من 02 إلى 08 جوان 2007.
- بن خليف عبد الوهاب، "الطاهر الزبيري : بن بلة كان ضحية قراراته الارتجالية"، ***(الخبر الأسبوعي)***، السنة 08، العدد 301، من 17 إلى 23 جوان 2006.
- بن يامين ستورا، "تقليص نفوذ جماعة وجدة"، ***(الخبر الأسبوعي)***، السنة 08، العدد 301، من 17 إلى 23 جوان 2006.
- بوباكير عبد العزيز، "وجدتها ... وجدتها"، ***(الخبر الأسبوعي)***، السنة 08، العدد 301، من 17 إلى 23 جوان 2006.
- خير الدين محمد، "من طرابلس ...إلى مجلس الثورة"، ***(الخبر الأسبوعي)***، السنة 08، العدد 381، من 17 إلى 23 جوان 2007 .
- رزقي شريف، "العسكري، المدني والدبابة"، ***(الخبر الأسبوعي)***، السنة 08، العدد301، من 17 إلى 23 جوان 2006.
- ز. كمال، "المصالحة الوطنية والإنعاش الاقتصادي وجهان لعملة واحدة"، ***(جريدة الأيام)***، العدد94، 24 فيفري 2005.
- زايت كمال، "بن بلة كان يعلم أن بومدين سينقلب عليه"، ***(الخبر الأسبوعي)***، السنة 08، العدد 301، من 17 إلى 23 جوان 2006.
- ش. محمد، "رابطة حقوق الإنسان تدعو البرلمان إلى رفض الأمر المتعلق بميثاق المصالحة"، ***(الخبر اليومي)***، السنة16، العدد4647، 09 مارس 2006.

- عباس محمد، "زواج على عجل وطلاق على غرة"، ***(الخبر الأسبوعي)***، السنة 08، العدد 301، من 17 إلى 23 جوان 2006.

- قلالة سليم، "انتخابات 12جوان أوراق كشفت وأخرى مخفية"، ***(يومية الشعب)***, العدد8285, بتاريخ 21جوان 1990.

- كوانت وليام، "أعضاء مجلس الثورة والحكومة، من هم ... ومن أين جاؤوا"، ***(الخبر الأسبوعي)***، السنة 08، العدد301، من 17 إلى 23 جوان 2006.

- ل. ربيع، "الحل الأمني لن يحل الأزمة"، ***(الخبر اليومي)***، السنة 14، العدد4483، 25 أوت 2005.

- م . إيوانوغان، "دعوة لحملة فعالة من أجل مقاطعة الاستفتاء"، ***(الخبر اليومي)***، السنة 14، العدد4491، 04 سبتمبر 2005.

- مهري عبد الحميد، "لماذا لم أنتخب ؟"، ***(الخبر اليومي)***، السنة 17، العدد 5016، 19 ماي 2007.

- هناد محمد، "في الانقلاب العسكري"، ***(الخبر الأسبوعي)***، السنة 08، العدد 301، من 17 إلى 23 جوان 2006.

- يس حميد، "المنظمة العربية لحرية الصحافة تحتج على منعها من دخول الجزائر"، ***(الخبر اليومي)***، السنة 13، العدد4050، 03 أفريل 2004.

- يوسف محمد، "الاعتقال"، ***(الخبر الأسبوعي)***، السنة 08، العدد 301، من 17 إلى 23 جوان 2006.

4- ندوات ومؤتمرات

- ***أزمة الديمقراطية في الوطن العربي*** : بحوث ومناقشات الندوة الفكرية التي نظمها مركز دراسات الوحدة العربية، ط2، بيروت : مركز دراسات الوحدة العربية، 1987.

- ***العقد العربي القادم : المستقبلات البديلة***، تحرير هشام شراب، ط1، بيروت : مركز دراسات الوحدة العربية، 1986.

- ***حالة الأمة العربية : المؤتمر القومي العربي السابع : الوثائق، القرارات، البيانات***، مارس 1997، بيروت : مركز دراسات الوحدة العربية، 1997.
- ***قضايا إشكالية في الفكر العربي المعاصر***، بحوث ومناقشات الندوة الفكرية التي نظمها المجمع العلمي العراقي، بيروت : مركز دراسات الوحدة العربية، المجمع العلمي العراقي، 1995.
- ***مداخل الانتقال إلى الديمقراطية في البلدان العربية***، ط2، بيروت : مركز دراسات الوحدة العربية، 2005.
- ***المؤسسة التشريعية في الوطن العربي : أعمال المؤتمر الرابع للباحثين الشباب، القاهرة 21 – 23 مايو 1992***، ط1، مصر : مركز البحوث والدراسات السياسية، 1997، ص80.

5- الرسائل الجامعية

- آسي نزيم، ***مكانة رئيس الجمهورية في النظام الدستوري الجزائري انطلاقا من رئاسيات 15 أفريل 1999***، رسالة ماجستير، جامعة الجزائر: كلية الحقوق والعلوم القانونية، فرع القانون الدستوري وعلم التنظيم السياسي، 2002.
- أعثامنة جياد، ***الإصلاحات الإدارية والتعددية السياسية في الجزائر 1990-1992***، رسالة ماجستير، جامعة الجزائر : كلية العلوم السياسية والإعلام، قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية، فرع تنظيم سياسي وإداري، 1995.
- بادي أحمد، ***ظاهرة عدم استقرار الحكومات الجزائرية 1989 - 2000***، رسالة ماجستير، جامعة الجزائر : كلية العلوم السياسية والإعلام، قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية، فرع تنظيم سياسي وإداري، 2000- 2001.
- د.بلحاج صالح، ***المؤسسات السياسية الجزائرية عند جون لوكا وجون فاتان***، رسالة ماجستير، جامعة الجزائر : معهد الترجمة، 1987.
- بلعالية ميلود، ***قيام الدولة الجزائرية العصرية – المرحلة الأولى 1962 – 1965 : التوجهات والمؤسسات***، رسالة ماجستير في التاريخ الحديث والمعاصر، جامعة الجزائر : كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، قسم التاريخ، 2002- 2003.

- بن صغير عبد العظيم، ***العنف السياسي وتأثيره في تحول السلطة***، رسالة ماجستير، جامعة الجزائر : كلية العلوم السياسية والإعلام، قسم العلوم السياسية، فرع تنظيم سياسي وإداري، 1999- 2000.

- تريعة نوارة، ***صور المشاركة الشعبية في النظام الدستوري الجزائري***، رسالة ماجستير في القانون الدستوري، جامعة الجزائر : كلية الحقوق، 2002 – 2003.

- حوحو أحمد صابر، ***مصادر المشروعية وإشكالية الديمقراطية في الوطن العربي***، رسالة ماجستير في القانون الدستوري وعلم التنظيم السياسي، جامعة الجزائر : كلية الحقوق، 2000 – 2001.

- خنيش بغداد، ***المؤسسات الدستورية في الظروف الاستثنائية***، رسالة ماجستير، جامعة الجزائر : كلية الحقوق والعلوم القانونية، قسم الحقوق، فرع القانون الدستوري وعلم التنظيم السياسي، 1998 – 2001.

- دراجي المكي، ***التحول الاقتصادي والسياسي في الجزائر 1988 – 1998***، رسالة ماجستير، جامعة الجزائر : كلية العلوم السياسية والإعلام، قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية، فرع تنظيم سياسي وإداري، 1999 – 2000.

- سويقان أحمد، ***تطور عملية الرقابة الشعبية على أعمال الإدارة العامة في النظام الجزائري***، رسالة ماجستير، جامعة الجزائر : كلية الحقوق، فرع إدارة ومالية، 2001.

- طاشمة أبو مدين، ***مسألة التنمية السياسية والمسألة الديمقراطية في الجزائر 1988-1992***، رسالة ماجستير، جامعة الجزائر : كلية العلوم السياسية والإعلام، قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية، فرع تنظيم سياسي وإداري، 2000 - 2001.

- فرحاتي عمر، ***إشكالية الديمقراطية في الجزائر***، رسالة ماجستير، جامعة الجزائر : كلية العلوم السياسية والإعلام، قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية ، فرع تنظيم سياسي وإداري، 2002.

- قبي آدم، ***ظاهرة العنف السياسي في الجزائر 1988- 1999***، أطروحة دكتوراه، جامعة الجزائر: كلية العلوم السياسية والإعلام، قسم العلوم الساسة والعلاقات الدولية، فرع علاقات دولية، 2002- 2003.

- لمام محمد حليم، ***ظاهرة الفساد السياسي في الجزائر (دراسة وصفية تحليلية)***، رسالة ماجستير، جامعة الجزائر : كلية العلوم السياسية والإعلام، قسم العلوم السياسية و العلاقات الدولية، فرع تنظيم سياسي وإداري، 2002 – 2003.
- مرزود حسين ، ***مشاركة الأحزاب في المؤسسات السياسية في الجزائر 1989 – 1999***، رسالة ماجستير، جامعة الجزائر : كلية العلوم السياسية والإعلام، قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية، فرع تنظيم سياسي وإداري، 2001 – 2002.
- يونسي حفيظة، ***الأزمة السياسية في الجزائر والمؤسسات الجديدة***، رسالة ماجستير، جامعة الجزائر : كلية الحقوق، فرع الإدارة والمالية العامة، 2000 – 2001.

6- الوثائق

- جبهة التحرير الوطني، ***ميثاق الجزائر***، قسنطينة : مطبعة جريدة النصر، 1964.
- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، ***قانون89 - 13*** المؤرخ في 07 أوت 1989 المتضمن قانون الانتخابات.
- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، ***قانون رقم 91-17*** *المؤرخ في 15 أكتوبر 1991 المتضمن تعديل قانون الانتخابات.*
- ***المرسوم الرئاسي رقم 92 – 39*** المؤرخ في 04 فيفري 1992.
- ***المرسوم الرئاسي رقم 94 – 04*** المؤرخ في 29 يناير 1994، يتعلق بنشر الأرضية المتضمنة الوفاق الوطني.
- ***قانون رقم 99 – 08*** المؤرخ في 13 جويلية 1999 يتعلق باستعادة الوئام المدني.
- ***المرسوم الرئاسي رقم 04 – 20*** المؤرخ في 07 فيفري 2004 المتعلق باستحداث لجنة وطنية لمراقبة الانتخابات.

7- المواقع الإلكترونية

- الأبواب الرئيسية "فكر جديد"، "الأحزاب السياسية بين الشرعية واللاشرعية"، نقلا عن : ***صحيفة الإتحاد" الإماراتية والعربية نت***، 07 مارس 2006.

- أو صديق فوزي، "النظام الدستوري الجزائري ووسائل التعبير المؤسساتي"، 2006، ***htm. المعرفة – عروض كتب - النظام الدستوري الجزائري ووسائل التعبير المؤسساتي / : A***

- التليدي بلال، سؤال الشرعية الدينية – نحو تمثيل جديد للمدخل الديني للتغيير، ***htm. موقع الشهاب للإعلام – سؤال الشرعية الدينية | :I***

- الجزائر في عهد عبد العزيز بوتفليقة، ***www. Arabtimes.com***.

- الجزائر في عهد علي كافي ، ***www. Arabtimes. com***.

- الجزائر في عهد ليامين زروال ، ***www . Arabtimes. com***.

- الجزائر في عهد محمد بوضياف ، ***www. Arabtimes.com*** .

- السيد ولد أباه عبد الله، "أزمة الشرعية السياسية ومأزق الدولة القانونية : قضايا وأراء"، ***A: | araas. htm***

- الطرابلسي مراد، "الحوار الوطني كان حيلة من السلطة للتغلب على فقدان الشرعية"، العدد 155، 23 أكتوبر 2002، ***htm . بيان الأربعاء- أجندة/: file.***

- المنظمة العربية لحرية الصحافة، "ورشة عمل لتقيم أداء الإعلام الجزائري خلال الانتخابات الرئاسية"، باريس، أفريل 2004، ***A :/ Bonne gouvernance . htm*** .

- بن عنتر عبد النور، "الانتخابات التشريعية بين الحدث واللاحدث" ***www.aljazeer .net***.

- جبهة الإنقاذ الجزائرية، "الوئام الوطني محل شك"، 02 ديسمبر 1999، ***[Islam – on-line – الحدث] .***

- ديب كمال، "الوئام الوطني عملية سياسية لم تلامس الواقع"، جريدة البيان، ***htm. الوئام الوطني عملية سياسية لم تلامس الواقع / : file .***

- رويني البشير، "على هامش الانتخابات الجزائرية"، ***(الحوار المتمدن)***، العدد1333، ***www. Rezgar. com.***

- سعداوي عمرو عبد الكريم، "بعد عام على بوتفليقة، الأزمة السياسية هل إلى خروج من سبيل؟"، ***[Islam –on-line] – قضايا سياسية*** .

- سي أحمد عالية،"انتخابات الجزائر تركز على الأمن"، ***htm. الأخبار، Islam-on line.***

- شارف عابد، "من يقاطع الانتخابات الرئاسية في الجزائر؟"،

htm . المعرفة – تغطيات 2004 – من يقاطع الانتخابات الرئاسية في الجزائر / :I .

- د. شراب ناجي صادق، "ويبقى التساؤل كيف نجدد شرعيتنا السياسية ؟"،

.Arabic Media internet net work. htm

- شريف عبد الرحمن، "الانتخابات الجزائرية..حل للأزمة أم مظهر للاستمرار؟" ***إسلام أون لاين / شؤون سياسية – المنطقة العربية.***

- صحفي جزائري، "هل توقف الجيش الجزائري عن صناعة الرؤساء؟"

htm . المعرفة ، تغطيات 2004- هل توقف الجيش الجزائري عن صناعة الرؤساء؟.

- عبد الجبار محمد، "التحول الديمقراطي في الجزائر" العدد13، 15أيار 2006، ***htm. الإسلام الديمقراطية – التحول الديمقراطي في الجزائر (العدد 13) /:A.***

- عبد الرحيم صابر، "ما هي حقيقة الإصلاح الديمقراطي في الجزائر"، واشنطن، 23 يونيو 2005، ***.Abdu Alrahim Saber.htm***

- د.عميمور محي الدين، "الانتخابات الجزائرية ...المشكلة والحل"، الأربعاء 17 جوان 2005، ***htm . ملفات خاصة 2002، الانتخابات الجزائرية ...المشكلة والحل / : I.***

- قسم البحوث والدراسات، "تحالفات انتخابات الرئاسة في الجزائر"،

htm . المعرفة – تغطيات 2004 – تحالفات انتخابات الرئاسة في الجزائر / :I.

- معراف إسماعيل، "الانتخابات الرئاسية والأزمة الجزائرية ...خلفيات وأبعاد"،

htm. المعرفة – تغطيات 2004 – الانتخابات الرئاسية والأزمة الجزائرية ... خلفيات وأبعاد /:A.

- ناصير عبيد الناصر، "من أين الفساد وأين ينتهي ؟"،

.http: // www . annabaa. org / nbahome /nba 77 / inde x. htm

- هاني حسن، "الانتخابات الجزائرية والتحديات"،

htm. الانتخابات الجزائرية والتحديات/ : A.

II - بالأجنبية

LIVERES

- ADDI l'Ahaouari, ***L'Algérie et la démocratie – pouvoir et crise du politique dans L'Algérie contemporaine***, XIII, Paris : éditions la découverte, 1995.

-(– ،–), ***l'impasse du populisme l'Algérie : colictivité politique et construction***, Alger : ENAL, 1990.

- BEN SAADA Mohamed Tahar, ***le régime politique algérien : de la légitimité historique à la légitimité constitutionnelle***, Alger : ENAL, 1992.

- BENALI Ahmed, ***Algérie : quelle transition pour quelle démocratie***, Algérie : 2emt, édition du sahel, 1995.

- BOUDJNOUN Massaoud, ***Algérie : le grand gâchis***, première édition, Algérie : SARL dar el –oumma, 2003.

- BRAHIMI Mohamed, ***le pouvoir en Algérie et ses formes d'expression institutionnelle***, Alger : 1995.

- CARLIER Omar, ***enter nation et jihad – histoire sociale des radicalismes algériens***, paris : presse la fondation nationale des sciences politique, 1995.

- CHALABI El -hadi, ***l'Algérie l'état et le droit (1979 – 1988)***, Paris : essai arcantere éditions, 1989.

- HANOUNE Louiza, ***une autre vois pour L'Algérie***, XIII, Paris, éditions la lecouverte, 1996.

- LAMCHICHI Abderrahim, ***L'Algérie en crise***, Paris : édition lahram, 1996.

- MESLI Mohammed Elyes, ***L'Algérie en question (s)***, Algérie : Edition distribution houma, 2000.

- TOUATI Amin, ***Algérie : les islamistes à l'assant du pouvoir***, Paris: l'Harmattan, 1995.

- YAFSAH Abdelkader, ***la question du pouvoir en Algérie***, Alger : ENAL, 1990.

- WEBBER Max, ***The theory of Social and Economic Organization***, translated by A. M Henderson and talcott parsons, 6 th ed, New York, Freepress, 1969.

المحتويـــــات